

ابن كثير

البيان الحثيث

مكتبة المعارف للتحقيق والنشر

البيان الحثيث

شرح
أختصار علوم الحديث

للحافظ ابن كثير

٧٩ - ٧٧٤ هـ

تصنيف

لمحدث ناصر الدين الزاين

شرح

لمؤلفه رحمه الله

مكتبة المعارف للتحقيق والنشر

علي بن مسن بن علي بن محمد بن يحيى الأثري

مكتبة المعارف للتحقيق والنشر

لجانها صدرت عن دار النشر

الرياض

الْبَيْكَةُ الْحَدِيثُ

شَرْح
أَخْتَصَارِ عُلُومِ الْحَدِيثِ

لِلْحَافِظِ ابْنِ كَثِيرٍ

٧٠١ - ٧٧٤ هـ

شرح العلامة أحمد محمد شاكر
تعليق المحمّد ناصر الدّين الألباني

الْمَجْلَدُ الْأَوَّلُ

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع
لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الرشيد
الرياض

جميع الحقوق محفوظة للناسر ، فلا يجوز نشر أي جزء
من هذا الكتاب ، أو تخزينه أو تسجيله بأية وسيلة ، أو
تصويره أو ترجمته دون موافقة خطية مسبقة من الناسر .

الطبعة الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

٢ مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ١٤١٧هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

شاكراً ، أحمد محمد

الباعث الحديث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ بن كثير / تحقيق علي حسن
عبدالحديد ؛ تعليق محمد ناصر الدين الألباني -. الرياض.

٣٧٦ ص ؛ ١٧ X ٢٤ سم

ردمك ٩٩٦٠-٨٠٤-٤٣-٧

٣-٤٥-٨٠٤-٩٩٦٠ (ج ١)

١ - الحديث - مصطلح ٢ - الحديث - مباحث عامة ٣ - ابن كثير ،
اسماعيل بن عمر ١ - عبدالحديد ، علي حسن (محقق) ب - الألباني ، محمد
ناصر الدين (معلق) ج - العنوان

١٧/٠٣٥٣

ديوي ٢٣١

رقم الإيداع : ١٧/٠٣٥٣

ردمك : ٩٩٦٠-٨٠٤-٤٣-٧

٣-٤٥-٨٠٤-٩٩٦٠ (ج ١)

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

هاتف ٤١١٣٣٥٠ - ٤١١٤٥٣٥

فاكس ٤١١٢٩٣٢ - بقيق دلفر

من ب. ٣٢٨١ الرياض الرياض ١١٤٧١

سجل تجاري ٦٢١٣ الرياض

الْبَيْتُ الْحَدِيثُ
شَرَحَ
أَخْصَارُ غُلُوقِ الْحَدِيثِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَقْدَمَةُ الطَّبَعَةِ الْمُحَقَّقَةِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ، نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ
أَنْفُسِنَا ، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ
يُضِلِّهِ فَلَا هَادِيَ لَهُ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ .

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

أَمَّا بَعْدُ :

فهذا كتاب «اختصار علوم الحديث» للإمام الحافظ المؤرخ عماد
الدين أبي الفداء ابن كثير ، المُنَوَّى سنة (٧٧٤ هـ) نُقِدمُ للإخوة
القُرَّاءُ مُحَقِّقًا مُحَقِّقًا عِلْمِيًّا مُتَقَنًا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - ، وَمُوشَى
بِشْرَح^(١) العلامة القاضي الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله تعالى ،
وَمُحَلَّى بتعليقات العلامة المحدث الشيخ محمد ناصر الدين الألباني
حفظه الله تعالى ، بالإضافة إلى تَنْمِيَّاتٍ مُهِمَّةٍ ، وَتَكْمِيلَاتٍ مُفِيدَةٍ^(٢) ؛
يَتَنَفَّعُ بِهَا الطُّلَّابُ ، وَيُنْشَرُحُ لَهَا - بِمَنَّةِ اللَّهِ - كُلُّ نَازِلٍ فِيهَا ، تَنْكَشِفُ
لَهُ - مِنْ خِلَالِهَا - كُنُوزٌ خَوَافِيهَا ..

(١) وهو المعروف بـ «الباعث الحثيث» ، كما سيأتي في مقدمة الشارح رحمه الله .

(٢) وقد رَمَزْتُ لشرح الشيخ أحمد شاكر بحرف (ش) ، ولتعليقات الشيخ
عبد الرزاق حمزة بحرف (ع) ، ولتعليقات العلامة الألباني بحرف (ن) ، وما
كان خُلُوعاً مِنَ الرَّمْزِ فَهُوَ مِنْ قَلَمِي .

وقد أودعْتُ بينَ يَدَيِ الْكِتَابِ (طلائع) ومُقَدِّمَاتٍ ؛ مُعِينَةً عَلَيْهِ ، وَمُمَهِّدَةً إِلَيْهِ ، تُفِيدُ الْبَاحِثِينَ ، وَتَنْفَعُ الرَّاغِبِينَ .

وإِنِّي لَا أَذْكُرُ فِي هَذَا الْمَقَامِ الْعِلْمِيَّ الْعَالِي ، أَصْحَابَ السُّنَّةِ وَأَهْلَ الْحَدِيثِ ، وَمَا لَهُمْ مِنْ فَضَائِلَ بِاللِّغَةِ ، وَأَيَادٍ سَابِغَةٍ ، تَجْعَلُ حَبْلَهُمْ بِالْخَيْرِ مُوصُولًا مِنْ بَدْءِ فَجْرِ الرِّسَالَةِ وَإِلَى مِيرَاثِ الْأَرْضِ وَمَنْ عَلَيْهَا ؛ نُجُومًا تَهْدِي ، وَمَنَارَاتٍ تُبَيِّنُ ..

أَمَّا الْيَوْمَ .. فَالْحَالُ غَيْرُ الْحَالِ .. «فَأَيْنَ عِلْمُ الْحَدِيثِ ؟! وَأَيْنَ أَهْلُهُ ؟! كَذْتُ أَنْ لَا أَرَاهُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ ، أَوْ تَحْتَ ثُرَابٍ» (١) ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْوَهَّابِ ..

وَلَكِنَّ الطَّائِفَةَ النَّاجِيَةَ الْمَنْصُورَةَ بَاقِيَةً - بِمَنَّةِ اللَّهِ وَوَعْدِهِ - إِلَى أَبَدِ الدَّهْرِ ، عَالِيَةً أَعْلَامُهَا ، خَفَاقَةً رَايَاتُهَا ، ظَاهِرَةً بِالْحَقِّ ، دَاعِيَةً إِلَى هِدَايَةِ الْخَلْقِ ..

وَلَيْسَ هَذَا الَّذِي نَذَرَ مَشَايخُنَا لَهُ أَعْمَارَهُمْ ، وَبَدَّلُوا فِي تَحْقِيقِهِ زَهَرَ أَعْمَارِهِمْ إِلَّا إِضَاءَةً خَيْرٍ ، وَإِنَارَةً بَرًّا ؛ عَلَيْهَا تُعِيدُ لِلْحَقِّ مَجْدَهُ ، وَلِلْهُدَى مَكَانَتَهُ .

فَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بَنَاءَنَا ، وَأَنْ يُسَدِّدَ خُطَاَنَا ، وَأَنْ يَدْفَعَ خَطَاَنَا ؛ إِنَّهُ سَمِيعٌ مَجِيبٌ ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

وكتب

علي بن حسن

عفا الله عنه بمَنَّة

٢٢/ صفر/ ١٤١٥ هـ - ٣١/ ٧/ ١٩٩٤ م

(١) «تذكرة الحفاظ» (٤/١) للإمام الذهبي .

مَدْخَلٌ

« الحمد لله ، وسلامٌ على عباده الذين اصطفى ، حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى .

وأشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وحده لا شريك له ، شهادة مَنْ أَخْلَصَ له قلبه ، وانجابت عنه أكدارُ الشركِ وصفا ، وأقرَّ له بِرَقُّ العُبودِيَّةِ ، واستعَاذَ به من شرِّ الشَّيْطَانِ والهوى ، وتمسَّكَ بحبلِهِ المتينِ الْمُنَزَّلِ على رسوله الْأَمِينِ ؛ محمدٍ خَيْرِ الْوَرَى ، صلواتُ اللَّهِ وسلامُهُ عليه دائماً ، إلى يومِ الْحِشْرِ وَاللِّقَا ، ورضي اللَّهُ عن أصحابِهِ وأزواجه وذُرِّيَّتِهِ وأتباعِهِ أَجْمَعِينَ ؛ أُولَى الْبَصَائِرِ وَالنُّهَى « (١) .

أَمَّا بَعْدُ :

فإِنَّ أَصْلَ دِينِنَا الْحَنِيفِ هُوَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ ، وَسُنَّةُ النَّبِيِّ الْأَمِينِ ؛ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ الْغُرِّ الْمَيَامِينِ :

أَمَّا الْقُرْآنُ : فَهُوَ الْكِتَابُ الْمَحْفُوظُ مِنَ اللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ؛ جَلَّ فِي عُلَاهُ ، مَوْقُورٌ فِي الصُّدُورِ ، وَمَكْتُوبٌ فِي السُّطُورِ ؛ ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ .

وَأَمَّا السُّنَّةُ : فَإِنَّهَا - كَمَا قَالَ الْإِمَامُ الْبَيْهَقِيُّ - «أُقِيمَتْ مَقَامَ الْبَيَانِ عَنْ اللَّهِ ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ : ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾...» (٢) ، فَهِيَ - بِالْجُمْلَةِ - مَحْفُوظَةٌ بِحِفْظِهِ ؛ لِأَنَّهَا ذِكْرٌ مِنَ الذِّكْرِ...

(١) مِنْ مَقْدَمَةِ الْمُؤَلِّفِ - الْحَافِظِ ابْنِ كَثِيرٍ - لِكِتَابِهِ «الْفُصُولُ فِي سِيرَةِ الرَّسُولِ ﷺ» (ص ٢٥) .

(٢) «مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ فِي الْإِحْتِجَاجِ بِالسُّنَّةِ» (ص ٧٣) لِلْسَّيُوطِيِّ .

وليس بخافٍ أن من أعظم عوامل حفظها الإسناد :

قال عبد الله بن المبارك : «الإسنادُ عندي من الدين ، ولولا الإسنادُ لقال من شاء ما شاء» (١) .

وقد روى هذه الكلمة الإمام أبو عبد الله الحاكم النيسابوري في «معرفة علوم الحديث» (ص ٦) ثم قال : «فلولا الإسنادُ ، وطلبُ هذه الطائفة له [أي ؛ أهل الحديث] ، وكثرة مواظبتهم على حفظه ، لدرسَ منارُ الإسلام ، وتمكَّن أهلُ البدع منه ؛ بوضع الأحاديث ، وقلب الأسانيد ، فإنَّ الأخبارَ إذا تَعَرَّتْ عن وجود الإسناد فيها كانت بُتْرًا» .

وعليه ؛ فإنَّ «ألفاظَ رسولِ الله ﷺ لا بُدَّ لها من النقل ، ولا تُعرفُ صِحَّتُها إلاَّ بالإسناد الصحيح ، والصُّحَّةُ في الإسناد لا تُعرفُ إلاَّ برواية الثقة عن الثقة ، والعدلُ عن العدلِ» (٢) .

فَحَرَّرَ الْأَئِمَّةُ الْمُتَقَدِّمُونَ السُّنَّةَ مِنْ كُلِّ دَخِيل ، وَجَمَعُوا فِي مُصَنِّفَاتٍ مُسْتَقْلَةٍ كُلَّ ثَابِتٍ وَأَصِيل ، فَكَانَتِ الْأَخْبَارُ الْمَجْمُوعَةُ مُحَرَّرَةً ، وَالْأَحْكَامُ الْمَبْنِيَّةُ عَلَيْهَا صَحِيحَةً مُحَبَّرَةً ...

«فالسعيدُ من قابلَ الأخبارَ بالتَّصديق والتَّسليم ، والأوامرُ بالانقياد ، والنواهي بالتعظيم ؛ فَقَارَ بالنعيم المقيم ، وَزُحِرَ عن مقام المُكذِّبين في الجحيم ؛ ذاتِ الرُّقُومِ والحميم ، والعَذَابِ الْأَلِيمِ» (٣) .

(١) «صحيح مسلم (١/١٥) و «تاريخ بغداد» (٦/١٦٦) .

(٢) «أدب الإملاء والاستملاء» (ص ٤) للسَّمعاني .

(٣) «البداية والنهاية» (١/٥) للمؤلف .

«وقد هياً الله تبارك وتعالى لنا سلف صدق ، حفظوا لنا جميع ما نحتاج إليه من الأخبار في تفسير كتاب ربنا عز وجل ، وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم ، وآثار أصحابه ، وقضايا القضاة ، وفتاوى الفقهاء ، واللغة وآدابها ، والشعر ، والتاريخ ، وغير ذلك .

والتزموا وألزموا من بعدهم سوق تلك الأخبار بالأسانيد ، وتتبعوا أحوال الرواة التي تساعد على نقد أخبارهم ، وحفظوها لنا في جملة ما حفظوا ، وتفقدوا أحوال الرواة ، وقضوا على كل راوٍ بما يستحقه ، فميزوا من يجب الاحتجاج بخبره ولو انفرد ، ومن لا يجب الاحتجاج به إلا إذا اعتضد ، ومن لا يحتج به ولكن يستشهد ، ومن يعتمد عليه في حال دون أخرى ، وما دون ذلك من متساهل ومغفل وكذاب .

وعمدوا إلى الأخبار فانتقدوها وفحصوها ، وخلصوا لنا منها ما ضمنوه كتب الصحيح ، وتفقدوا الأخبار التي ظاهرها الصحة ، وقد عرفوا - بسعة علمهم ودقة فهمهم - ما يدفعها عن الصحة ، فشرحوا عللها ، وبينوا خللها ، وضمنوها كتب العلل .

وحاولوا مع ذلك إماتة الأخبار الكاذبة ، فلم ينقل أفاضلهم منها إلا ما احتاجوا إلى ذكره ، للدلالة على كذب راويه أو وهنه .

ومن تسامح من متأخريهم فروى كل ما سمع ، فقد بين ذلك ، ووكل الناس إلى النقد الذي قد مهدت قواعده ، ونصبت معالمه» (١) ، ضمن إطار منهج علمي منضبط عرف باسم: (علم

(١) من مقدمة العلامة الملمي اليماني رحمه الله على «تقدمة الجرح والتعديل» (صفحة : أ - ب) لابن أبي حاتم .

مُصْطَلَحُ الْحَدِيثِ)، أَوْ: (عِلْمُ أَصُولِ الْحَدِيثِ)، أَوْ: (عُلُومُ الْحَدِيثِ)..
وقد أَلَفَ فِي هَذَا الْعِلْمِ - مِنْذَ آمَادٍ بَعِيدَةٍ - مُؤَلَّفَاتٌ عَدِيدَةٌ ، بَدِيعَةٌ
مُفِيدَةٌ ، قَدِيمَةٌ وَجَدِيدَةٌ ...

وَلَكِنْ مِنْ أَعْظَمِ هَذِهِ الْمُوَلَّفَاتِ وَأَمْتَعِهَا ، وَأَحْسَنِهَا وَأَنْفَعِهَا
كِتَابُ «مَعْرِفَةِ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ»^(١) ؛ لِلْحَافِظِ الْكَبِيرِ ، وَالْإِمَامِ الشَّهِيرِ
أَبِي عَمْرٍو ابْنِ الصَّلَاحِ ؛ الْمُتَوَفَى سَنَةَ (٦٤٣ هـ) .

وَتَبَرَّزُ قِيَمَةُ كِتَابِهِ مِنْ حَيْثُ اعْتَنَاهُ «بِتَصَانِيفِ الْخَطِيبِ»^(٢) الْمَفْرُقَةِ ،
فَجَمَعَ شَتَاتَ مَقَاصِدِهَا ، وَضَمَّ إِلَيْهَا مِنْ غَيْرِهَا نُخَبَ فَوَائِدِهَا ،
فَاجْتَمَعَ فِي كِتَابِهِ مَا تَفَرَّقَ فِي غَيْرِهِ ، فَلِهَذَا عَكَّفَ النَّاسُ عَلَيْهِ ،
وَسَارُوا بِسِيرِهِ .

فَلَا يُخْصِي كَمَ نَازِمٍ لَهُ وَمُخْتَصِرٍ ، وَمُسْتَدْرِكٍ عَلَيْهِ
وَمُقْتَصِرٍ ، وَمُعَارِضٍ لَهُ وَمُتَتِّصٍ»^(٣) .

وَمِنْ بَيْنِ هَذِهِ الْكُتُبِ الْمُتَكَاثِرَةِ يَسْمُو كِتَابُ أَلْفِهِ إِمَامًا فَذٌّ مِنْ
أَثَمَةِ الدِّينِ ، وَعَالَمٌ جِهْدٌ مِنْ جِهَادَةِ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ ؛ أَلَا وَهُوَ هَذَا
الْكِتَابُ الَّذِي نُقَدِّمُهُ الْيَوْمَ لِلْقُرَّاءِ الْأَفَاضِلِ - عُلَمَاءَ وَطَلَبَةِ عِلْمٍ - مِنْ
تَصْنِيفِ الْحَافِظِ الْمُؤَرِّخِ الْمَفْسَّرِ أَبِي الْفِدَاءِ ابْنِ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

(١) كَذَا سَمَّاهُ مُؤَلَّفُهُ فِي كِتَابِهِ «صِيَانَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ص ٧٥ و ٨٣ و ٩٤) .
(٢) هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ ، الْمُتَوَفَى سَنَةَ (٤٦٣ هـ)
رَحِمَهُ اللَّهُ .

(٣) «النَّكَتُ عَلَى نَزْمَةِ النَّظَرِ» (ص ٥١) لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ - بِتَعْلِيقِي .

وكتابه الَّذي بَيْنَ أَيْدِينَا هَذَا هُوَ اخْتِصَارٌ عِلْمِيٌّ مَتِينٌ لِكِتَابِ ابْنِ
الصَّلَاحِ (١) الْمَشَارِ إِلَيْهِ أَنْفَاءً ، بِالإِضَافَةِ إِلَى تَعْلِيقَاتٍ وَتَعْقِيبَاتٍ
وَاسْتِدْرَاكَاتٍ زَادَتْ مِنْ قِيَمَةِ الْكِتَابِ ، وَرَفَعَتْ مِنْ أَهْمِيَّتِهِ .



(١) وَقَدْ طَوَّلْتُ - بِحَمْدِ اللَّهِ - فِي الْكَلَامِ عَلَى كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ فِي مَقْدَمَتِي عَلَى
«الشَّذَا الْفِيَّاحِ» لِلْأَبْنَسِيِّ - يَسَّرَ اللَّهُ ثَمَامَهُ .

«اختصارُ علوم الحديث»

قيمتُهُ - أهميَّتُهُ

إنَّ القيمةَ الحقيقيَّةَ الَّتِي يلحظُها الباحثُ المطلِّعُ في هذا الكتابِ تَبَّعُ مِنْ عُلُوِّ كَعْبِ مُؤَلِّفِهِ ، وتَفَنُّنِهِ في علومِ شَتَّى زائدةٍ على الحديثِ ومُصطلحيهِ ، مِمَّا جَعَلَ الحافظَ ابنَ حَجَرٍ يقولُ فيه (١) : «وله فيه فوائدٌ» ؛ إشارةً إلى تميزه وكبيرِ أهميَّته .

فمن أجلِ ذَا كَثُرَت تعقيباتُهُ ، وتنوعتِ تعليقاتُهُ ، وطالَّت تنبيهاتُهُ ، مِنْ ذَلِكَ (٢) :

أَوَّلًا : التَّعْقِبَاتُ :

وقد بدأها في الصفحات الأولى للكتاب ، حيث تعقَّب ابن الصلاح في بَسْطِهِ أنواعَ علومِ الحديث ، وذكر أنه «يُمكن إدماجُ بعضها في بعضٍ» .

ثم تعقَّبهُ أيضاً بتقسيمه الحديثَ إلى صحيحٍ وحسنٍ وضعيفٍ ، مُشيراً إلى أنه ليس ثَمَّت «إلاَّ صحيحٌ أو ضعيفٌ» .
... وهكذا في مواضعٍ عدَّةٍ .

(١) في «الدَّرَرِ الكامنة» (٤٠٠/١) ، وانظر «كَشَفُ الظنون» (١١٦٢/٢) .

(٢) هذه إشارات سريعة ، وما لم أذكرهُ أكثرُ وأكثرُ ..

ثانياً : الشرح والبيان :

كمثل بيانه المعنى الأوضح للحديث الصحيح ، حيث قال :
«فحاصلُ حدِّ الصحيح أنه» .

ثم أشار إلى فائدة مُهمّة ؛ وهي أنّه «مُتفاوتٌ في نظر الحفّاظ
في محالّه ..» ، فَلتَنظُرُ .

ثالثاً : الفوائد الاستطراذية :

كمثل بيانه حول «المستدرك على الصحيحين» للحاكم ؛ وإشارته إلى
منهجه ، وذكره بعض أنواع أوهامه ، وأنّ «فيه الحسن والضعيف
والموضوع أيضاً» !

رابعاً : الترجيح :

حيث يُشير إلى اختلاف العلّماء والأئمّة في مسألة ما ، ثم
يُصرّحُ بترجيحه أحدَ وجهي الخلاف .

مثالُه : مسألة القطع بالصّحّة لأحاديث الصحيحين ، حيث ذكّر
مخالفة النووي لابن الصّلاح في ذلك ، ثم قال : «وأنا مع ابن الصّلاح
فيما عوّل عليه وأرشد إليه» .

خامساً : النقل عن أساتذته ومشايخه :

حيث دَعَمَ ترجيحه للمسألة السابقة بنقل حسنٍ من كلام الإمام
الهُمَام شيخ الإسلام ابن تيمية ، فقال : «ثم وقفتُ بعد هذا على
كلام لشيخنا العلامة ابن تيمية ، مضمونه» ، ثم ذكره

سادساً : المناقشة والتوجيه :

ومن أحسن أمثله مناقشته لحدّ الحديث الحسن ؛ حيث قال :
«فإن كان المَعْرَفُ هو قَوْلُهُ : «ما عُرِفَ مخرجه واشتهر رجاله»
فالحديث الصحيح كذلك ، بل والضعيف !.

وإن كان بقيّة الكلام من تمام الحدّ فليس هذا الذي ذكره مُسَلِّماً
له ... » .

ثم تَمَّ قَوْلُهُ ومناقشته ..

سابعاً : التوكيد والتأييد :

إذ نراه يؤكّد قولاً ما ينقله ابنُ الصلاح - أو يقوله - بما يدعمه
ويؤكّده ، ويثبتّه ويؤيّدّه ؛ ففي النوع السابع - الموقوف - ينقل ابنُ
الصلاح عن أبي القاسم الفُوراني قَوْلَهُ : « الخَبَرُ ما كان عن رسولِ
الله ﷺ ، والأثر ما كان عن الصحابيِّ » ، فأيدّه المؤلّف بقَوْلِهِ :
«ومِنَ هذا يُسَمِّي كثيرٌ من العُلَماء الكتابَ الجامعَ لهذا وهذا بـ
«السُّنن والآثار» ، ككتابي «السُّنن والآثار» للطحاوي ، والبيهقي ،
وغيرهما» .

ثامناً : المباحث الأصولية :

وذلك بنقله عن علماء أصول الفقه مباحثهم الحديثية ، وتوجيهها
من الناحية الأصولية ، كمثّل ما نقله عن ابن الحاجب في «مختصره»
حول مسألة المرسل ...
وهكذا في مواطن عدة ..

تاسعاً : الإحالة على مؤلفاته وتصانيفه :

كما ذكره في حكم المرسل ، حيث قال : «وقد أَشْبَعْنَا الكلامَ في ذلك في كتابنا «المقدمات» .

وكما قال في حديث «إنما الأعمال بالنيّات . .» حيث أشار إلى أنَّ ابنَ منده «قد ذكر له متابعاتٍ غرائبٍ» ، ثم أعقبه بقوله : «ولا تصحُّ ؛ كما بسَطْنَاهُ في «مسند عُمر»^(١) وفي «الأحكام الكبير» . . .» .

عاشراً : تعظيمه لأهل الحديث :

حيث وَصَفَهُم في مواضعَ بأنَّهم أهلُ معرفةٍ واطِّلاع ، وأنَّهم مُضْطَلَعُونَ في هذا الشأن ، وأنَّهم مُتَّصِفُونَ بالإنصاف ، والديانة ، والخبرة والنُّصح .

. . كما سيأتي في النوع الثالث والعشرين - بيان الجرح والتعديل^(٢) .-

حادي عشر : التنبيه على الأوهام :

ذكر ابنُ الصلاح رَمَزَ (ح) عند المحدثين ، وأشار إلى «أنَّها (ح) مُهْمَلَةٌ ، من التحويل أو الحائل بين الإسنادين ، أو عبارة عن قوله : الحديث . .» ، فقال المؤلفُ رحمه الله مُنَبِّهاً : «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَوَهَّمُ أَنَّهَا (خ) مُعْجَمَةٌ ، أي : إسناد آخر ، والمشهورُ الأوَّلُ . .» .

(١) انظر (١/ ١٠٣ - ١٠٨) فيه .

(٢) وانظر - أيضاً - ما سيأتي (ص ١٧) .

- وأشار في النوع الخامس والأربعين - رواية الأبناء عن الآباء - إلى «عَمْرُو بن شُعَيْب بن محمد بن عبد الله بن عمرو عن أبيه - ، وهو شُعَيْب - عن جدّه - عبد الله بن عمرو بن العاص» ثم قال : «هذا هو الصواب ، لا ما عداه» .

- وعندما ذَكَرَ ابنُ الصّلاح حفصَ بنَ غِيْلانَ ، قال المؤلّفُ : «وقد روى عنه نحوٌ من عشرة» ، ومع هذا قال ابنُ حزم : هو مجهولٌ ؛ لأنّه لم يطلع على معرفته ومن روى عنه ، فحكم بالجهالة قبل العلم به...» .

... وهكذا في نقّدتِ بديعة ، ولقّنت جميلة ، تُنبيك عن عظّمة هذا الإمام ، ورفعة شأنه» .

فالله يرحمه ، ويجمعنا وإياه على حوض نبيه ﷺ .

وما سبق بيانه يجعلنا ملزّمين بإيراد نبذٍ من جهوده الحديثية ، ومعارفه السُّنّية ، تُوقِفُ القارئ الكريم على حقيقة هذا العَلم الكبير، والإمام الشهير» :

(١) ولقد امتنَّ اللهُ سبحانه - وله المنة وحده - على العبدِ الضعيفِ كاتبِ هذه السُّطورِ بتدريسِ هذا الكتابِ النافع - «الباعث» - على مجموعةٍ من إخواني طُلّابِ العلم على مدارِ عام ونصف - تقريباً - في نحو ستين مجلساً ؛ كان ختامُها آخرَ ليالي شهر شعبان المُسَفرِ صباحُها عن أولِ أيام شهر رمضان المبارك سنة (١٤١٤ هـ) ، فلله الحمدُ من قبلُ ومن بعدُ .

(٢) وأمّا ترجمته ؛ فقد اكتفيتُ بما سيأتي من ترجمة الشيخ عبد الرزاق حمزة له في مقدمته للكتاب .

الإمام ابن كثير مُحدِّثاً

إن الناظر المتأمل في مُصَنَّفَات هذا الإمام الحافظ يرى أن منهج أهل الحديث وطريقتهم هو الأسلوبُ الغالبُ عليها ؛ فتراه يُجَرِّح ويُعَدِّل ، يُصَحِّحُ وَيُعِلِّل ، يتكلَّم طوراً على المتن ، وأطواراً على الإسناد

.. وهكذا .. في عباراتٍ علمية كثيرة تدلُّ على تفنُّن في الصَّنَاعَةِ الحديثية ، وتوسُّع في معرفة طرائق المحدثين ، فلا جَرَم أن لَقَّبَهُ مُعْظَمُ مُترجميه بـ «الإمام الحافظ» .

ويتجلَّى هذا الوصفُ العَطرُ له بنواحٍ وصُورٍ عدَّة ، منها :

أ - مدحه لأهل الحديث :

قال في «تفسيره» (٨٧/٣) عند قوله تعالى : ﴿يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أَنَسٍ بِإِمَامِهِمْ﴾ : «وقال بعضُ السلف : هذا أكبرُ شرفٍ لأصحاب الحديث ؛ لأنَّ إمامهم النبي ﷺ» (١) .

ب - تنوُّع مصادره الحديثية :

فتراه ينقلُ عن عشرات المصادر والموارد ، منها المشهور ، وأغلبها غيرُ مشهور ، ممَّا يدلُّ على اتِّساع في الحفظ ، وسعة في المعرفة .

(١) انظر ما سبق (ص ١٥) .

ج - نقله عن شيوخه الحُفَاط والمُحَدِّثين :

وهذا مما يزيد قيمة كلامه ، ويُعطيه قَدْرًا زائدًا من الثقة :

قال في «تفسيره» (٢٤٥/٣) عَقِبَ أثرٍ مروِيٍّ عن ابن عباس :
«وكانه تلقاه من الإسرائيليات» ، ثم قال : «وسمعتُ شيخنا الحافظَ
أبا الحجاجِ المزِّي يقول ذلك ..» .

وقال في «تُحفة الطالب» (ص ١٧٠) حول حديث «خذوا شطرَ
دينكم عن الحُميراء» : «حديث غريب جدًّا ، بل هو مُنكَرٌ» ، سألتُ
عنه شيخنا الحافظَ أبا الحجاجِ المزِّي ؟ ، فلم يعرفه ، وقال : لم أقف
له على سَنَدٍ إلى الآن ، وقال شيخنا أبو عبد الله الذهبي : هو من
الأحاديث الواهية التي لا يُعرَفُ لها إسنادٌ .

د - التصحيح والتضعيف :

أشار في «الفصول» (ص ٢١٨) إلى شيءٍ من منهجه في
جمع المرويات ، فقال : «وإن يَسَّرَ الكريمُ الوَهَّابُ ذَكَرْتُ من
«المسانيد» و «السُّنَنِ» ما روى كُلُّ صحابيٍّ من الأحاديثِ ، وتكلَّمتُ
على كُلِّ منها ، وبَيَّنتُ حاله من صحَّةٍ وضعفٍ» .

وقال في «تُحفة الطالب» (ص ١٠) : «وقد أذكرُ سَنَدَ
الحديثِ لِيُعرَفَ حالُ صحته من سقمه» .

(١) ونَقَلَ ذلك عنه الإمام الزركشي في «الإجابة» (ص ٥١) قائلًا :
«وسألتُ شيخنا الحافظَ عماد الدين ابن كثير عن ذلك فقال ..» ، فذكره .

هـ - نقل تصحيحات العلماء :

فتراه إذا ذكر حديثاً عند الترمذيّ ، أعقبه بذكر كلامه فيه تصحيحاً وتضعيفاً .

وكذا الحاكم ، أو الدارقطني ، وغيرهم ..

و - سماعه للكتب وإسماعه :

أما سماعه ، فسيأتي في ترجمته ما يُشير إلى ذلك .

ومنه - أيضاً - قوله في «تفسيره» (١٠٢/٣) : «قد تكلم الناس في ماهية الروح وأحكامها ، وصنّفوا في ذلك كُتُباً ، ومن أحسن من تكلم على ذلك الحافظُ ابنُ منده في كتابِ سمعناه في «الروح» .

وإما إسماعه ، فما سيأتي - أيضاً - من إقراءه كتابه «اختصار علوم الحديث» على بعض الطُلاب وإسماعه لهم .

ز - نقلُ شيوخه عنه :

كما تراه في «تحفة الأشراف» (٢٩٧/٦) حيث نقل شيخه المزيّ عن تلميذه ابن كثير إلحاقه حديثاً من «سُنن ابن ماجه» .

* * *

وهكذا ؛ فإنَّ مُصنّفنا معدودٌ من كبار النُقّاد ، ومن عظام المُحدّثين والحُفّاظ عبّر العصور .

ولكي يُوافقَ الخبرُ الخبرَ أذكرُ بعضَ أمثلةٍ تُقَرِّبُ للإخوة
القُرَّاءَ سبيلَ الوصولِ إلى ما أشرتُ إليه .

وأختارُ على ذلك أمثلةً من سائرِ كُتُبِهِ المطبوعة :

أولاً : «مسند الفاروق» ، قال في (١/١٢٩) منه ؛ تعقيباً على
حديثِ رواه الإسماعيليُّ : «إسناده غريبٌ جداً ، وفيه انقطاع» .

وقال في (١/١٣٩) منه ؛ عَقِبَ حديثِ رواه الهيثمُ الشاشيُّ
في «مسنده» : «الحارث بن عَمْرٍو الهُدَلي ذكره ابنُ أبي حاتم ولم يذكر
فيه جرحاً» .

وقال في (١/١٤٠) منه ؛ تَعْقِيباً على حديثِ رواه الفضل بن دُكين
في كتاب «الصلاة» : «هذا مُنْقَطِعٌ إن لم يكن سمعه نافع بن جُبَيْر عن
أبي موسى الأشعري» .

وقال في (١/١٤١) منه ؛ عَقِبَ حديثِ رواه الدراقطنيُّ : «إسناده
جيدٌ» .

وقال في (١/١٤٩) منه ؛ عَقِبَ حديثِ رواه أحمدُ : «هذا إسنادهُ
جيدٌ ، وليس في شيءٍ من الكتب الستة» .

ومن أمثلةِ كلامهِ المطوَّلِ على بعضِ الأحاديثِ ما قاله في «مسند
الفاروق» - أيضاً - (١/١٦٠ - ١٦١) :

قال الحافظُ أبو بكر البزارُ : حدثنا إبراهيمُ بن هانئ : حدثنا
عبدُ الله بن صالح ، حدثنا الليثُ ، عن عبد الله بن عُمَر ، عن نافع ،
عن ابنِ عمر ، عن عمر ، أن رسولَ الله ﷺ قال : «سبعُ مواطنَ لا
تجوزُ فيها الصلاة : ظاهرُ بيتِ الله ، والمقبرةُ ، والمجزرةُ ، والمزبلةُ ،

والحمّام ، وعَطَنُ الإبل ، وَمَحَجَّةُ الطريق .
هكذا رواه البزار .

وكذا رواه الحافظُ أبو بكرِ الإسماعيليُّ من حديث الرّماذي وحرمله
وحُميدِ بن زنجويه والأعين ، كلّهم عن عبد الله بن صالح كاتب
الليث عنه به .

ثم قال البزار : لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، ولم يروه عن عبد الله
ابن عمر إلا الليث .

وذكره الترمذي في «جامعه» مُعَلَّقًا ، عن الليث ، عن عبد الله بن
عُمر العُمري ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عُمر عن النبي ﷺ به .
قلت : والعُمري الذي مدارُ الحديث عليه ضعيف .

لكن رواه ابنُ ماجة فسقط من روايته العمري ، فإنه قال : حدّثنا
علي بن داود ومحمد بن أبي الحسين ، قالا : حدّثنا أبو صالح - يعني
عبد الله بن صالح - : حدّثني الليث : حدّثنا نافع ، عن ابن عمر ،
عن عمر ، عن النبي ﷺ . . . ، فذكر مثله .

فلو كان محفوظاً بهذا الإسناد ، كان على شَرَطِ البخاري ؛ فإن
كاتبَ الليث روى عنه البخاري في «الصحيح» على الصحيح ، لكن
لا بُدَّ من ذكر العُمري فيه ، وسقط إمّا من حفظ ابن ماجة أو أحد
شيخيه (١) ، والله أعلم بالصواب .

وقد روى هذا الحديث الترمذي وابنُ ماجة من حديث زيد بن
جُبيرة - وهو ضعيف - عن داود بن الحَصين ، عن نافع ، عن ابن عمر ،
عن النبي ﷺ ، لم يذكر فيه عُمر . والله أعلم .

(١) انظر كتابي «صيانة سنن ابن ماجة» من التّخريف والسّقط . .
(ق ٦٧) يسر الله تمامه .

ثانياً : «تفسير القرآن العظيم» ، قال في (٢/ ٩٠٤) منه ؛
عَقَبَ حَدِيثَ رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» : «إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ
مُتَّصِلٌ حَسَنٌ قَدْ بَيَّنَّ فِيهِ السَّمَاعُ الْمُتَّصِلُ . . .» .

وقال فيه (٢/ ٨٢٤) ؛ عَقَبَ حَدِيثَ رَوَاهُ أَحْمَدُ : «إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ
عَلَى شَرَطِ مُسْلِمٍ» ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ .

وقال في (٢/ ٨٢٥) منه ؛ : «هَذَا إِسْنَادٌ لَا بَأْسَ بِهِ ، فَإِنَّ عَبَادَ بْنَ
رَاشِدٍ التَّمِيمِيَّ رَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ مَقْرُوناً ، وَلَكِنْ ضَعَفَهُ بَعْضُهُمْ» .

وقال في (٣/ ٤٤٦) منه ؛ عَقَبَ حَدِيثَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ :
«وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ ، فَهُوَ حَدِيثٌ جَيِّدٌ قَوِيٌّ» .

وقال في (٣/ ٦١٥) منه ؛ عَقَبَ حَدِيثَ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةٍ :
«وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ضَعِيفٌ ؛ لِأَنَّ مَسْلَمَةَ بْنَ عَلِيٍّ - وَهُوَ
الْحَشْنِيُّ الدَّمَشْقِيُّ الْبَلَاطِيُّ - ضَعِيفُ الرَّوَايَةِ عِنْدَ الْأَثَمَةِ ، وَلَكِنْ قَدْ
رُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ ، وَفِيهِ نَظَرٌ أَيْضاً» .

ثالثاً : «الفصول في سيرة الرسول» ، قال في (ص ٣٠) منه ؛
عَقَبَ حَدِيثَ : «رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةٍ فِي «سُنَّتِهِ» بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ» .

وقال فيه (ص ٨٩) ؛ عَقَبَ حَدِيثَ أَوْرَدَهُ : «رَوَاهُ النَّسَائِيُّ
وَالترمذِي ، وَقَالَ : حَسَنٌ صَحِيحٌ» .

وأشار في (ص ١١٠) إِلَى مُشْكَلَةِ حَدِيثِيَّةٍ وَقَعَتْ فِي «الصَّحِيحِينَ» ،
وَذَكَرَ رَأْيَهُ فِيهَا ، فَلْتَنْظُرَ (١) .

(١) وفي (ص ١٨١) ذَكَرَ حَدِيثاً آخَرَ عَلَى النُّحُوِّ نَفْسِهِ .

وقال في (ص ١٥٨) حول حديث انشقاق القمر : «وهذا متواتر عنه ﷺ عند أهل العلم بالأخبار ، وقد رواه غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين» .

وذكر في (ص ١٨٨) حديثاً في تفسير قوله تعالى : ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ﴾ ، فيه أن (السَّجِلَّ) كاتبٌ كان للنبي ﷺ ! فقال بعد نقله إنكار ابن جرير له :

«وقد أنكره أيضاً غير واحد من الحفاظ ، وقد أفردت له جزء ، وبَيَّنْتُ طُرُقَهُ وَعِلَلَهُ وَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ مِنَ الْأَثَمَةِ ، وَمَنْ ذَهَبَ مِنْهُمْ إِلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ مُوضُوعٌ» .

رابعاً : «تُحْفَةُ الطَّالِبِ بِمَعْرِفَةِ أَحَادِيثِ مُخْتَصَرِ ابْنِ الْحَاجِبِ»، قال في (ص ١١٤) منه ؛ في أثر لابن عباس : «إسناده جيد» .

وقال في (ص ١١٧) منه ؛ عقبَ حديثِ ذكره : «هذا الحديثُ لم يروه أحدٌ من أهل الكتب الستة ، وإنما رواه الإمام أحمد في «مسنده» ، والحاكم في «مستدركه» ، وهو ضعيفٌ ، لأنه رواه أبو جَنَابِ الْكَلْبِيِّ - واسمه يحيى بن أبي حَيَّة - عن عكرمة عن ابن عباس .

وأبو جَنَابِ ضَعَفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجَوْزْجَانِي ... و ... و ...» .

وقال في (ص ١٣٥) منه ؛ في حديث : «رواه أبو داود بإسناد صحيح ، ورواه ابنُ خُزَيْمَةَ في «صحيحه» ، وأبو حاتم بن حَبَّانَ ، والحاكم في «المستدرك» ، وقال : «على شرط مسلم» .

وقال في (ص ١٤٦) عَقَبَ حَدِيثٌ : «وفي إسناد هذا الحديثِ
نَظَرٌ».

وقال في الصفحة نفسها عقبَ حديثٍ آخَرَ : «وفي إسنادِهِ سُلَيْمَانُ
ابن سفيان ، وقد ضَعَفَهُ الْأَكْثَرُونَ» .

خامساً : «البداية والنهاية» ، قال في (٢٦/٣) منه :

«قال ابنُ جرير : حدثنا عُبيد الله بن موسى : حدثنا العلاء ، عن
المنهال بن عمرو ، عن عَبَاد بن عبد الله : سمعتُ علياً يقول : أنا عبدُ
الله وأخو رسوله وأنا الصُّدِّيقُ الأكبر ، لا يقولها بعدي إلا كاذبٌ
مُفْتِرٌ ، صليت قبل الناس بسبع سنين !

وهكذا رواه ابنُ ماجه عن محمد بن إسماعيل الرازي ، عن عُبيد الله
ابن موسى الفهمي - وهو شيعيٌّ من رجالِ الصحيح - ، عن العلاء بن
صالح الأزدي الكوفي - وثقوه ، ولكن قال أبو حاتم : كان من عِتْقِ
الشيعَةِ ، وقال عليُّ بن المديني : روى أحاديث منَّا كبر .
والمنهال بن عمرو : ثقةٌ .

وأما شيخه عَبَاد بن عبد الله - وهو الأَسَدِيُّ الكوفي - فقد قال فيه
عليُّ بن المديني : هو ضعيفُ الحديث ، وقال البخاري : فيه نظر ،
 وذكره ابنُ حِبَّانَ في «الثقات» .

وهذا الحديثُ منكرٌ بكلِّ حالٍ ، ولا يقوله عليُّ رضي الله عنه ،
وكيف يُمكن أن يُصَلِّيَ قبل الناس بسبع سنين ؟! هذا لا يُتَصَوَّرُ
أصلاً ، والله أعلم .

... هذه نُبْدٌ من عُلُومِهِ وفُنُونِهِ تُشِيرُ إلى إمامته ، وتَدُلُّ على

عظيم درايته .

شَرْحُ الْعَلَامَةِ أَحْمَدَ شَاكِرَ

يَغِيبُ عَنْ كَثِيرٍ مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ أَنَّ الْأَسْمَ الْأَسَاسَ لِكِتَابِنَا هَذَا هُوَ «اِخْتِصَارُ عُلُومِ الْحَدِيثِ» ! إِذْ قَدْ انْطَبَعَ فِي أَذْهَانِهِمْ ، وَاسْتَقَرَّ فِي أَوْهَامِهِمْ أَنَّ اسْمَهُ «الْبَاعِثُ الْحَيْثُ..» !

وَالْحَقُّ أَنَّ اسْمَ «الْبَاعِثُ الْحَيْثُ» هُوَ عَلَمٌ عَلَى شَرْحِ الْعَلَامَةِ أَحْمَدَ شَاكِرَ ، حَيْثُ بِهِ اشْتَهَرَ ، وَمِنْ خِلَالِهِ عُرِفَ ، حَتَّى طَفَى اسْمُ الشَّرْحِ عَلَى اسْمِ الْأَصْلِ !!

وَشَرُوحُ الشَّيْخِ أَحْمَدَ شَاكِرَ وَتَعْلِيقَاتُهُ تَدَوَّرُ بَيْنَ أَيْدِي أَهْلِ الْعِلْمِ وَطُلَّابِهِ مِنْذُ عُقُودٍ عَدَّةٍ ، فَهِيَ مَشْهُورَةٌ مَعْرُوفَةٌ ، نَقَلَ عَنْهَا الْجَمْعُ الْغَفِيرُ مِنْهُمْ ، مُسْتَفِيدِينَ ، وَمُفِيدِينَ .

وَتَعْلِيقَاتُ الشَّيْخِ شَاكِرَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - مِتْنَوَعَةٌ مِنْ حَيْثُ طَوَّلُهَا وَقَصَرُهَا ، وَكَذَا مِنْ حَيْثُ مَادَّتُهَا وَمُضْمُونُهَا .

وَأَهْمُ مَا يَسْتَرْعِي الْأَنْظَارَ فِي تَعْلِيقَاتِهِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَنَائَتُهُ الْبَالِغَةُ بِضَبْطِ الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى وَالْأَلْقَابِ ، وَتَقْيِيدِهَا بِالْحُرُوفِ ، مَعَ زِيَادَةِ الشَّرْحِ وَالْبَيَانِ .

وَشَيْءٌ آخَرُ ؛ وَهُوَ نَقُولُهُ الْكَثِيرُ - الْمُتَمِّمَةُ لِكَلَامِ الْمُؤَلِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ - الَّتِي يَنْقُلُهَا مِنْ كُتُبِ الْمُصْطَلَحِ الْمَعْرُوفَةِ يَوْمُنَا ، وَبِخَاصَّةِ «التَّقْيِيدِ وَالْإِيضَاحِ» لِلْعِرَاقِيِّ ، وَ«تَدْرِيبِ الرَّائِي» لِلْسَّيُوطِيِّ .

وَكَانَ يَنْقُلُ - أَحْيَانًا - بَعْضَ مَا اخْتَصَرَهُ الْمُؤَلِّفُ مِنْ «عُلُومِ ابْنِ

(١) انظر ١٠ سِيَّاتِي (ص ٦٣ - ٦٤) .

الصلاح» في حاشيته ؛ لزيادة فائدة ، أو تكميل معلومة .

وشرحُه - «الباعث الحثيث» - شرح حافل ، تلقاه أهل العلم وطلّابه بالقبول والرضا ؛ إلا أنه - كأني جهد بشري - كان فيه مواضع نقص واستدراك ، وهي - كما لا يخفى على المنصف - لا تغض من قدره ، ولا تقلل من قيمته .

ومواضع النقص المشار إليها ترجع إلى أربعة أنواع :

الأول : عدم تخريج بعض الأحاديث ، والإشارة إلى الحكم عليها ، وبخاصة إذا كانت ضعيفة .

الثاني : التكرار في التعليق ؛ بحيث يكون الكلام الوارد عند المصنف هو عينه - أو نحوه - الذي ينقله الشيخ شاکر في حاشيته .

الثالث : عدم توثيق النقول ؛ بحيث ينقل نقلاً طويلاً أو قصيراً ولا يذكر مصدره .

الرابع : وقوعه في شيء من التصحيف والتحريف ، أو السقط . وهذا كله - كما قلت - لا ينقص من القيمة العلمية المعتبرة لهذا الكتاب النافع .

ولقد جهدت في تعليقاتي المكملة وحواشي المتمة - كما سأشير إليه - أن أستدرك هذه المواضع كلها ، عسى أن أكون قد وفقت إلى ذلك .

بقي أن أشير إلى أن عدد تعليقات الشيخ أحمد شاکر - مختصرة أو مطولة - بلغ نحواً من أربع مئة تعليقٍ إلا قليلاً . وهو جهدٌ يُشكرُ عليه ؛ رحمه الله تعالى .

نُبذة في ترجمة^(١) الشيخ أحمد شاکر رحمه الله تعالى

○ هو أحمد بن محمد شاکر بن أحمد بن عبد القادر .

مِن آلِ أَبِي عَلِيَاءَ ؛ وَنَسَبُهُ يَنْتَهِي إِلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ .

لَقَّبَهُ وَالِدُهُ (شَمْسُ الْأَثَمَةِ أبا الْأَشْبَالِ) .

○ وَالِدُهُ هُوَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ شَاكِرٌ^(٢) ، كَانَ وَكِيلًا لِلْأَزْهَرِ ، وَأَمِينًا لِلْفَتَوَى ، وَقَاضِي قُضَاةٍ فِي السُّودَانِ ، وَشَيْخُ عُلَمَاءِ الْإِسْكَانْدَرِيَّةِ .
وَجَدُّهُ لِأُمِّهِ هُوَ الشَّيْخُ هَارُونُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ .

○ وَلِدَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ فِي الْقَاهِرَةِ بَعْدَ فَجْرِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ؛ فِي التَّاسِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ جُمَادَى الْآخِرِ سَنَةِ تِسْعٍ بَعْدَ الثَّلَاثِمِئَةِ وَأَلْفِ هِجْرِيَّةٍ ؛ الْمَوَافِقُ لِلتَّاسِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ كَانُونِ الثَّانِي سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَتِسْعِينَ بَعْدَ الثَّمَانِمِئَةِ وَأَلْفِ مِيلَادِيَّةٍ .

-
- (١) وَلَمْ أُتْرَجِّمْ لِلْمُؤَلَّفِ - الْحَافِظِ ابْنِ كَثِيرٍ - مُكْتَفِيًا بِالتَّرْجُمَةِ الَّتِي صَاغَهَا الشَّيْخُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ حِمَازَةٌ فِي مَقْدَمَتِهِ لِلْكِتَابِ ، وَسَتَاتِي (ص ٨٥ - ٩٢) .
وَكَذَا لَمْ أُتْرَجِّمْ - هُنَا - لِشَيْخِنَا الْأَلْبَانِيِّ - أَطَالَ اللَّهُ بَقَاءَهُ وَنَفَعَ بِهِ - مُدْخِرًا ذَلِكَ لِكِتَابِي الْكَبِيرِ الْمُفْرَدِ «مَحَدَّثُ الْعَصْرِ مُحَمَّدُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ وَمَنْهَجُهُ فِي دِرَاسَةِ السَّنَةِ وَنَقْدِ الْأَسَانِيدِ» ؛ وَهُوَ - بِحَمْدِ اللَّهِ - عَلَى وَشْكِ التَّمَامِ .
(٢) وَلَوْلَدَهُ الشَّيْخُ أَحْمَدُ رِسَالَةً فِي تَرْجُمَتِهِ .

○ تلقى تعليمه الأولي وهو لم يبلغ العاشرة - بعد - في كُليّة
غوردن بالسُودان ، عندما سافر إليها والدّه لتولّي منصب قاضي
القضاة (١) .

وعند رُجوع والدِه من السُودان - بعد نحو أربع سنوات - التحق
بمعهد الإسكندريّة طالباً ، وقد كان والدّه هو مدير المعهد .

○ ظهّرت على أحمد شاعر علامات النّباهة والنّبوغ منذ صباهُ
وشبابه ؛ فطلّب العلم ، وأحبّ الشّعْر وكُتِبَ الأدب ، ودرس شيئاً
من كتب الأدب - مع أخيه عليّ - على الشيخ عبد السلام الفقي (٢) .

○ توجه إلى دراسة علم الحديث ودراية فنونه ، بهمة عالية وهو
دون العشرين من عُمره .

○ تلقّى دراسته (العلميّة) على عددٍ من أهل العلم ، كان
أبرزهم والدّه ؛ حيث أخذ عنه التفسير ، والحديث ، والأصول ، وشيئاً
من المنطق والبيان والفقه الحنفي .

ومنهم الشيخ عبد السلام الفقي المتقدّم ذكره .

ومنهم الشيخ محمود أبو دقيقة ، وقد تلقى عليه الفقه وأصوله .

(١) وفي هذا اللّقب كلامٌ لأهل العلم في النهي عنه ، وإنكاره ، كما ذكره ياقوتُ
الحَمَوِيُّ في «مُعْجَم الأُدباء» (٨/ ٥٢ - ٥٣) .

وانظر - لزيادة الفائدة - «مُعْجَم المناهي اللفظيّة» (ص ٥٣ و ١٥٦ و ٢٦٠ و
٣١١) ، لفضيلة الأخ الشيخ بكر أبو زيد حفظه الله .

(٢) ولقد أراد هذا الشيخ امتحانَ هذين التلميذين فكلفهما نظم قصيدة شعريّة ؛
فأفلح عليّ بنظم أبياتٍ منها ، وأمّا أحمد فلم يزد على نظم صدر البيت ،
وعَجَزَ عن إتمام عَجْزِه !

ودربه هذا الشيخ (١) على السباحة والرمية وركوب الخيل (١) .

وهؤلاء المشايخ هم أساتذته في الإسكندرية .

وعند انتقال والده إلى القاهرة ليتولى منصب وكيل الجامع الأزهر -
وذلك سنة ١٣٢٧ هـ - التحق الشيخ أحمد بالأزهر طالباً ، فعرف
العُلماء ، وتلقّى عنهم ، ودرس عليهم ، من هؤلاء :

الشيخ عبد الله بن إدريس السنوسي ، وهو من علماء المغرب ؛
درس عليه «صحيح البخاري» وأخذ منه إجازة بروايته ، ورواية بقيّة
الكتب الستة .

والشيخ أحمد بن الشمس الشنقيطي ، وله منه إجازة .

الشيخ شاعر العراقي ، وله منه إجازة .

الشيخ جمال الدين القاسمي ؛ فقد قال الشيخ أحمد شاعر عنه :
«زار مصر قبل وفاته ، وكنت ممّن اتصل به من طُلاب العلم ؛
ولزمَ حضرته ، واستفاد من توجيهه إلى الطريق السويّ ، والسبيل
القوم . . .» (٢) .

(١) أما حديث «علّموا أبناءكم السباحة والرمية وركوب الخيل» فلا يصح ؛ كما
شرحه شيخنا مطوّلاً في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (رقم : ٣٨٧٦ -
مخطوط) .

وروي نحوه موقوفاً على عُمر ؛ رواه القرّاب في «فضل الرمي» (رقم ١٥)
فانظره بتعليق أخينا مشهور حسن .

(٢) «المسح على الجورين» (ص ٣ - ٤) بتعليق الشيخ شاعر .

وأخذ أيضاً عن الشيخ محمد رشيد رضا، والشيخ طاهر الجزائري .
وغيرهم كثيرون ...

○ هذه الدراسة الموسوعية وطأت للشيخ أحمد محمد شاكر أن يكون متميزاً في علمه ، متفنناً في معارفه .

وبعد حصوله على شهادة العالمية من الأزهر سنة (١٩١٧ م) .
عين مدرساً في بعض المدارس العادية ، إلا أنه لم يطل بقاؤه فيها .
ثم عين موظفاً قضائياً ، ثم قاضياً وعضواً في المحكمة العليا .
وظل متولياً القضاء إلى أن أُحيل من وظيفته متقاعداً سنة (١٩٥١ م) .

○ وهو في أثناء ذلك كله ما فتر عن دراية فنون السنة ،
والقيام بخدمتها وتحريرها ، فهو العلم الذي ملأ قلبه ، العلم الذي
أخذ بمجامع لبّه ...

يقول العلامة الشيخ محمد حامد الفقي في ذلك (١) :

« أحبّ صديقي (٢) الشيخ أحمد محمد شاكر السنة النبوية المطهرة
منذ شبابه الأول ، وشغف بفقها ، والتعمق في علومها ، والتنقيب
عن روائعها ، ونفائس كتبها .

(١) انظر «شرح المسند» (٣٧٣/٢ - ٣٧٤) للشيخ شاكر .

(٢) وقد وصفه الشيخ حامد في مقدمة «نظام الطلاق في الإسلام» بـ «الأستاذ
العالم المحقق المجتهد محدث مصر» .

وما زال يتعهد هذا الحبَّ ويُنمِّيهِ ويسقيه بما يتيحُ اللهُ له من التوفيق .

وجَمَعَ كُتُبَ الحديثِ وعلومِهِ ، المخطوطَ منه والمطبوعَ في كُلِّ بلدانِ العالمِ ، مما جَعَلَ مكتبته لا نظيرَ لها مُطلقاً عند عالمٍ ممَّن أعرفُ ، على كثرةٍ من أعرفُ في البلدانِ الإسلامية .

وقد وهبه اللهُ صبراً دائماً على الدرسِ ، وحافظَةً قويَّةً لا يندُ عنها شيءٌ ، وذوقاً رفيعاً في استِكناءِ الآثارِ واعتبارِها بالعقلِ والنقلِ ، وإِجالةِ النَّظَرِ وإِعمالِ الفكرِ ، دونَ تقليدٍ لأحدٍ ، أو تقبُّلٍ لرأيٍ مَن سبق .

وقد أسهم الأستاذُ في إحياءِ كُتُبِ السَّنةِ مساهمةً مشكورةً ، فنشر كثيراً من كُتُبها نشرًا علمياً ممتازاً ، وهو اليومَ يُتَّوَجَّعُ أعمالُه بنشرِ كتاب «المُسند» للإمامِ العظيمِ أحمدَ بنِ حنبلٍ . . .» .

ثم قال بعد إشارةٍ شاملةٍ لما قام به الشيخُ شاكر من جُهدٍ في تحقيقهِ لـ «المُسند» وشرحه له :

«وَبَعْدُ ؛ فهذا العملُ العظيمُ حقاً ، ليس وليدَ القراءةِ العاجلةِ ، أو إزجاءِ الفراغِ فيما يلدُ ويشوقُ ويسهلُ ، وإنما هو نتاجُ الكَدِّحِ المتواصِلِ ، والتنقيبِ الشاملِ ، والتحقيقِ الدقيقِ ، والغوصِ العميقِ في بُطونِ الكتبِ وثناياها الأسفارِ .

وقد أنفقَ فيه صديقي نحوَ رُبعِ قرنٍ من الزمانِ ، لو أنفقَه في التَّأليفِ أو في نَشْرِ الكُتُبِ الخفيفةِ لكان لديه منها الآنَ عشرات

(١) يُنبِّه بعضُ اللُّغويِّينَ إلى تخطئةِ هذا الاستعمالِ ، مُشيرين أنَّ الصوابَ : «أثناء» ، والله أعلمُ .

وعشرات ، وَلَجَمَعَ منها مالا جزيلاً ، وَذَكَرَ أجيالاً ، وَلَكِنَّه آثَرَ
السَّنةَ النبويَّةَ وَتَقَرَّبَهَا لَطالِبِيها على كُلِّ ذلك ، فَحَقَّقَ اللهُ أَمَلَهُ ،
وَبَارَكَ عَمَلَهُ ! .

أَقُولُ : لَكِنَّ اللهَ - سُبْحَانَهُ - اخْتَارَهُ إلى جِوَارِهِ قَبْلَ إِمَامِهِ
العَظِيمِ هذا ..

وما يَزَالُ «المُسْنَدُ» يَنْتَظِرُ مَنْ يَتِمُّهُ على نَسَقِهِ ، وَيَكْمُلُهُ على
وَفْقِهِ !!

○ وقد تَمَيَّزَ نَهْجُهُ العِلْمِيُّ الْمُتَشِيرُ نُورُهُ بَيْنَ سَطُورِ مُؤَلَّفَاتِهِ ،
وَمِنْ خِلَالِ كُتُبِهِ وَأَبْحَاثِهِ بِمَنْهَجِيَّةٍ عِلْمِيَّةٍ عَالِيَةٍ ، لُبُّهَا «الْعِلْمُ
الصَّحِيحُ» ؛ عِلْمُ الْكِتَابِ وَالسَّنةِ (١) ، وَلُبُّهَا «كُتُبُ السَّلَفِ الصَّالِحِ ،
وَكُتُبُ مَنْ نَهَجَ مِنْهُمْ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ ، الَّذِينَ يَسْتَمْسِكُونَ
بِالْمَهْذِيِّ النَّبَوِيِّ ، وَيَتَّبِعُونَ الدَّلِيلَ الصَّحِيحَ ، دُونَ تَعْصَبٍ لِرَأْيٍ
وَهْوَى ، وَدُونَ جُمُودٍ عَلَى التَّقْلِيدِ» (٢) .

وَمَا هُوَ - يَرْحَمُهُ اللهُ - يَقُولُ فِي دِيَاجَةِ رِسَالَتِهِ الْفَذَّةِ «نِظَامُ الطَّلَاقِ
فِي الْإِسْلَامِ» وَاصِفًا أَبْحَاثَهُ الْعِلْمِيَّةَ :

«هَذِهِ الْأَبْحَاثُ لَيْسَتْ مِنْ أَبْحَاثِ الْفُقَهَاءِ الْجَامِدِينَ الْمُقْلَدِينَ .
وَلَا هِيَ مِنْ أَبْحَاثِ الْمُتَرَدِّدِينَ الَّذِينَ يَبْدُو لَهُمُ الْحَقُّ ثُمَّ يَخْشَوْنَ الْجَهْرَ
بِهِ .

وَلَا هِيَ مِنْ أَبْحَاثِ الْمُجَرَّدِينَ الْهَدَامِينَ ؛ الَّذِينَ لَا يَفْهَمُونَ
الْإِسْلَامَ ، وَلَا يُرِيدُونَ إِلَّا تَجْرِيدَ الْأُمَمِ الْإِسْلَامِيَّةِ مِنْ دِينِهِمْ ، وَمِنْ
الثَّبَاتِ عَلَيْهِ وَنَضْرِهِ .

(١) مَقْدَمَةُ «المَسْحِ عَلَى الْجَوْرِيِّينَ» (ص ٣ - ٤) بِقَلَمِهِ .

ولا هي من أبحاثِ المُجدِّدينِ العَصريِّينَ الذينَ تَبَخَّرُ المعاني والنَّظَريَّاتُ في رؤوسِهِم ، ثم تَنزُّو بها عقولُهُم ، فهم يَطَيرونَ بها فَرَحاً ، ويظنُّونَ أنَّ الإسلامَ هو ما يبدو لعقولِهِم ويُوَافِقُ أهواءَهُم ، وأنَّ دينَ التسامحِ ! فيتسامحونَ في كُلِّ شيءٍ من أصولِهِ ، وفروعِهِ وقواعدهِ !!

كلًّا ؛ إنَّما هي أبحاثٌ علميَّةٌ حُرَّةٌ ، على نَهجِ أبحاثِ المُجدِّدينِ الصَّادِقينَ ، من السَّلَفِ الصَّالحِ رضوانُ اللهِ عليهم ، الَّذِينَ كانوا يَصُدِّعونَ بالحقِّ ، لا يخافونَ لَوَمَةَ لائمٍ ، وكانوا يَخْشَوْنَ رَبَّهُم ، ولا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ .

ولستُ أرى بأساً مِنْ وَصَفِها بِها وصفَ به أبو الطَّيِّبِ شِعرَهُ :
قَوَافٍ إِذَا سِرْنَ عَنْ مِقْوَلِي

وَتَبَنَ الْجِبَالَ وَخُضْنَ الْبَحَارَا
وسيرى القارىءُ أَنِّي لا أريدُ بذلكَ فَخْراً ، ولا أَقولُهُ غُروراً
وَأَنِّي - إن شاءَ اللهُ - مِنَ الصَّادِقينَ .

أقولُ : ولقد صَدَقَ وَبَرَّ - رحمه اللهُ - ؛ فلقد كانت هذه هي السَّمةُ البارزةُ في تواليفهِ وكلماتِهِ ، وفي تحقيقاتِهِ وتعليقاتِهِ .

وظلَّ ثابتاً على هذا النِّهجِ ؛ لا يُؤَثِّرُ فيه إرجافُ المُرجِّفينَ ، ولا كلامُ المُنحرفينَ ، ولا تهويلُ المُموِّهينَ ... حتى أتاه اليقينُ ..
○ بَلَغَ عددُ مؤلفاتِهِ وتحقيقاتِهِ نحوَ الخمسينَ ؛ ما بين رسالةٍ في صفحاتٍ ، إلى كتابٍ في عِدَّةِ مجلِّداتٍ .

مِنْ أَبْرَزِ ذَلِكَ :

١ - «شرح المسند» مات دون تمامه ؛ ونشر منه ستة عشر جزءاً تكون نحو ثلث الكتاب .

٢ - «الأحكام في أصول الأحكام» لابن حزم ؛ نشره - تاماً - في مجلدين ضخمين .

٣ - «ألفية الحديث» للسيوطي ؛ نشره في مجلدين لطيف .

٤ - «تفسير الطبري» الذي حققه أخوه محمود شاكر ؛ إذ شاركه في تخريج أحاديثه إلى المجلد الثالث عشر، حيث جاءته منيته .

٥ - «الخراج» ليحيى بن آدم ؛ نشره محققاً مفهرساً في مجلد وسطي .

٦ - «الروضة الندية» لصديق حسن خان ، نشره في مجلدين صغيرين .

٧ - «سنن الترمذي» شرح منه مجلدين متوسطين ، ومات دون تمامه .

٨ - «شرح العقيدة الطحاوية» نشره في مجلد .

٩ - «صحيح ابن حبان» بترتيب علاء الدين الفارسي ، نشر منه مجلداً واحداً .

١٠ - «عمدة التفسير» ؛ وهو اختصار لـ «تفسير ابن كثير» ، نشر منه خمسة أجزاء ، ومات دون كماله (١) .

(١) وإني - بحمد الله - منذ سنوات أعمل على إتمامه في كتاب على نسقه ، سميته «عماد التفسير» ، يسر الله إتمامه .

١١ - «المَحَلِّي» لابن حَزْمٍ ؛ حَقَّقَ مِنْهُ الْأَجْزَاءَ السُّنَّةَ الْأُولَى ،
وَعَلَّقَ عَلَيْهَا .

... وغير ذلك من تآليف نافعة ، وتحقيقات رائعة .

○ وَأَمَّا وَقَاتُهُ ؛ فَلَا أَجْدُ فِي الْكَلَامِ عَنْهَا أَبْلَغَ مِمَّا كَتَبَهُ أَخُوهُ ،
وَزَمِيلُهُ ، وَتَلْمِيزُهُ ، الْعَلَامَةُ الْأُسْتَاذُ الْأَدِيبُ مُحَمَّدٌ مُحَمَّدٌ شَاكِرٌ ، حَيْثُ
قَالَ (١) :

«ففي الساعة السادسة من صبيحة يوم السبت السادس والعشرين
من ذي القعدة سنة ١٣٧٧ هـ (١٤ يونية سنة ١٩٥٨ م) ، قضى الله
قضاءه بالحق ، فَأَلْحَقَ بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى أَخِي وَشَقِيقِي السَّيِّدَ أَحْمَدَ مُحَمَّدَ
شَاكِرَ ، مُودَعًا بِالْذُّعَاءِ ، مَحْفُوفًا بِالثَّنَاءِ .

جَاءَهُ الْأَجَلُ فَشَقَّ إِلَيْهِ الطَّرِيقَ ، وَأَمَّاطَ عَنْهُ حِيَاطَةَ الشَّفِيقِ ،
وَنَضَّا عَنْهُ طِبَّ كُلِّ طَبِيبٍ ، فَقَبَضَ مَلَكُ الْمَوْتِ وَدِيعَتَهُ فِي الْأَرْضِ ،
ثُمَّ اسْتَوْدَعَ مَسَامِعَنَا مِنْ ذِكْرِهِ اسْمًا بَاقِيًا ، وَمَحَا عَنِ الْأَبْصَارِ مِنْ
شَخْصِهِ رَسْمًا فَانِيًا .

فَالْحَمْدُ لِلَّهِ بَارِئِ النَّسَمِ بِمَا شَاءَ ، وَمُصْرِفِهَا فِيمَا شَاءَ ، وَقَابِضِهَا
حَيْثُ شَاءَ .

اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ ، نَشَأَ فِي الْمَأْمُورِ بِهِ مِنْ
طَاعَتِكَ ، وَمَاتَ عَلَى الْحَقِّ فِي عِبَادَتِكَ ، وَعَاشَ مَا بَيْنَهُمَا مُجَاهِدًا فِي
سَبِيلِ دِينِكَ ، نَاطِقًا بِالْحَقِّ فِي مَرْضَاتِكَ ، ذَابًا بِقَلَمِهِ وَلِسَانِهِ عَنْ كِتَابِكَ
وَسُنَّةِ رَسُولِكَ .

(١) مقدمة «تفسير الطبري» (١٣/٤ - ٥) .

اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ عَمَلَهُ ، وَاغْفِرْ زَلَّتَهُ ، غَيْرَ خَالٍ مِنْ عَفْوِكَ ،
وَلَا مَخْرُومٍ مِنْ إِكْرَامِكَ .

اللَّهُمَّ أَسْبِغْ عَلَيْهِ الْوَاسِعَ مِنْ فَضْلِكَ ، وَالْمَأْمُولَ مِنْ إِحْسَانِكَ .

اللَّهُمَّ أَتِمِّمْ عَلَيْهِ نِعْمَتَكَ بِالرُّضَى ، وَأَنْسِ وَحْشَتَهُ فِي قَبْرِهِ
بِالرَّحْمَةِ ، وَاجْعَلْ جُودَكَ بِلَا لَهْ مِنْ ظَمَأِ الْبَلَى ، وَرِضْوَانَكَ
نُوراً لَهُ فِي ظِلَامِ الثَّرَى .

اللَّهُمَّ هَذَا أَخِي وَشَقِيقِي ، فَإِنْ أَبَكِهِ فَغَيْرَ جَازِعٍ مِنْ قَضَائِكَ ،
وَلَا نَافِرٍ مِنَ الْقَدَرِ الْجَارِي عَلَى عِبَادِكَ ، بَلْ أَبَكِهِ مُسْتَكِيناً لَابْتِلَائِكَ ،
سَائِلاً لَهُ الْمَأْمُولَ مِنْ غُفْرَانِكَ .

اللَّهُمَّ وَاجْعَلْ بُكَائِي عَلَيْهِ مَاحِياً لِكُلِّ مَسَاءَةٍ نَالَتْهُ مِنِّي ،
وَتَوْبَةً مِنْ كُلِّ هَفْوَةٍ نَزَعَتْ بِهَا الشَّيْطَانُ بَيْنَهُ وَبَيْنِي .

اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، لَا إِلَهَ
إِلَّا أَنْتَ ، بِالرَّحْمَةِ أَنْشَأْتَنَا مِنَ التُّرَابِ ، وَبِالرَّحْمَةِ رَدَدْتَنَا إِلَى التُّرَابِ ،
وَبِالرَّحْمَةِ نَوُوبُ إِلَيْكَ يَوْمَ الْحِسَابِ ، فَارْحَمْنَا وَارْحَمْهُ ، إِنَّكَ أَنْتَ
وَلِيُّنَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ .

اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ ، فَأَنْزِلْهُ وَأَنْزِلِ الصَّالِحِينَ مِنْ
آبَائِهِ وَذُرِّيَّتِهِ وَأَهْلِهِ مَنَازِلَ الْمُقَرَّبِينَ مِنْ أَهْلِ طَاعَتِكَ ، بِيَدِكَ الْمُلْكُ ،
إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ .

أَقُولُ : وَلَقَدْ بَقِيَ ذِكْرُهُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَالِياً ، وَجُهِدَ الْعِلْمِيُّ
مَرْفُوعاً غَالِياً ...

فرحه الله رحمة واسعة ؛ وَجَمَعَنَا وَإِيَّاهُ وَعُمُومَ الْمُسْلِمِينَ مَعَ
النَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ .

﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ .

والله - وحده - الهادي إلى سواء السبيل^(١) .



(١) وهذه الترجمة هي نواة ترجمة موسَّعة أُفِرِدُهَا - إن شاء الله - للشيخ أحمد
شاكِر رحمهُ الله ، سائلاً الله الإعانة والسداد .

تعليقاتُ العلامة الألباني

كنتُ أعلمُ - منذ نحو خمسة عشر عاماً (١) - أن لشيخنا العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله ونفع به - تعليقاتَ مهمّة نافعة على نُسخته الخاصة من كتاب «الباعث الحثيث» ، دونّها حالَ تدريسهِ قسماً كبيراً من الكتاب في حلقاتِ طلبة العلم السلفيين من إخوانه وأبنائه في سورياً ، وذلك في الفترة الواقعة بين ١٨ / ١ / ١٣٧٧ هـ إلى ٢٢ / ١٠ / ١٣٧٩ هـ (٢) ، وكذا عندما درّس قسماً منه على طلبة الحديث في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية يوم كان مُدرّساً مادة الحديث النبوي ومُصطلحه فيها ، ما بين عامي ١٣٨٠ هـ - ١٣٨٢ هـ ، فضلاً عن ملاحظاته المتفرقة في أوقاتٍ متفاوتة .

فلما وقع في قلبي تحقيقُ الكتاب ، وعزّمتُ على إعادة نشرهِ نشرَةً علميّة موثقة : عرّضتُ فكرة الانتفاع بهذه التعليقات ، وإبرازها لطلبة العلم في أنحاء المعمورة على شيخنا الألباني حفظه الله ونفع به ،

(١) وفي ذلك الحين - تقريباً - كانتُ مطالعتي الأولى لهذا الكتاب النافع - «الباعث» - ، وراجعتُ شيخنا - آنذاك - بالإشكالات العلمية التي اعترضتْ فهمي ذلك الوقت ، في مجالسٍ متعدّدة ، فجزّاه الله عني وعن العلم وأهله خيراً ، وأطال في عُمره ، ونفع به .

(٢) هذا ما رأيته مؤرخاً على نسخة شيخنا وبخطه إلى النوع السادس والعشرين ، ثم انقطع التوريق بعده .
ولكن بقيت التعليقات العلمية مستمرة إلى آخر الكتاب ، وإن كانت أقلّ من سابقتها .

فرحّب بهذه الفكرة جداً ، وقدم إليّ - بيده - كتابه تاماً ، فجزاه الله خيراً .

ولقد انتشرت تعليقات شيخنا على هذا الكتاب المفيد النافع ؛ مُتعدّدة من حيث مادّتها العلميّة ، ومتنوّعة من حيث أحجامها الكميّة .

وليس يخفى على أهل العلم وطُلابه قول مَنْ قال من علمائنا : «كلام السلف قليل .. كثير البركة» ، وكلام الخلف كثير ... قليل البركة» ؛ وهكذا تعليقات العلماء السائرين على نهج السلف ؛ فهي وإن كانت فيها قلة لكنها تحوي الجواهر والدرر ، فلا يُقاس كلامهم بالأشبار !! ولا يُوزَن بالأنقال !!

ومع هذا ؛ فإنّ تعليقات شيخنا على هذا الكتاب - وإن لم تكن منه مهيأة للطبع - فإنّها كثيرة العدد - والله الحمد - ، كبيرة النفع - إن شاء الله - ؛ إذ قد زادت تعليقاته على متنيّ تعليق ؛ بمعنى أنّها أكثر من نصف عدد تعليقات الشيخ أحمد شاكر رحمه الله .

وقد جاءت هذه التعليقات المشار إليها - كما قلت - متنوّعة من حيث مادّتها العلميّة ، لكنها لا تخرُج - في الغالب - عمّا سأذكره من رؤوس مواضيعها :

أولاً : المناقشة والتعقيب :

- فعندما تكلم الشيخ أحمد شاكر في مقدّمته حول جهود المُحدّثين في علم الحديث ؛ ذكر أنّ مَنْ يكذب في كلامه يرفض المُحدّثون روايته ،

وَيُسَمُّونَ حَدِيثَهُ مَكْذُوباً !

فناقشة شيخنا مُشيراً إلى أَنَّ مَنْ هذا حاله يجعلُ المُحدثون حديثه ضعيفاً جداً ، مُبيناً أَنَّهُمْ «يجعلون الحديث موضوعاً إذا كان راويه عُرف بكذبه في حديث رسولِ الله ﷺ» .

- عرّف الشيخُ شاكر في حاشية له على النوع الأول - الصحيح - المُرسَل بقوله : «ما رواه التابعيُّ عن النبي ﷺ بدونِ ذكرِ الصحابيِّ» ، فتعقّبه شيخنا بقوله : «لا حاجةَ لِذكر هذه التّمة - يعني قوله : بدونِ ذكرِ الصحابيِّ - لأنّها تُوهم أنّ علّة الحديثِ المرسل إنّما هو عدمُ ذكرِ الصحابيِّ ، وليس كذلك» .

- ذكر ابنُ كثير في مبحث «الحديث الحسن» حديثَ «الأذنان من الرأس» مُشيراً - نقلاً عن ابنِ الصّلاح - إلى أنّه لا يتقوّى ! فعقّب شيخنا : «بل الحديثُ صحيحٌ ؛ فإنّ هذه الطّرق ليست شديدةَ الضعف ، فهي ممّا يقوّي بعضها بعضاً ..» .

- ولشيخنا في مبحث الحديث المرسل كلامٌ طويلٌ قويٌّ في مناقشة مسألة المرسل ، وبعض ما قيل في مرسلِ الصحابيِّ ، فلينظر .

ثانياً : التعريف بالأسماء والأنسابِ والكُنَى والألقاب :

- ففي مقدّمة الشيخ عبد الرزاق حمزة وَرَدَ ذِكْرُ «أبي حفص الميَّانجي» فعلق شيخنا : «بفتح الميم ، ويُقال : الميَّانشي ، واسمه عُمر ابن عبد المجيد بن عُمر القرشي ..» .

- مِنْ إِضَافَاتِ شَيْخِنَا وَتَعْلِيقَاتِهِ ذِكْرُهُ لِكِتَابِ «جَمْعِ الْفَوَائِدِ» ، ثُمَّ ذَكَرَ اسْمَ مُؤَلِّفِهِ «مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنِ سَلِيمَانَ الْمَغْرِبِيِّ» ثُمَّ عَرَّفَ بِهِ ، وَتَرْجَمَ لَهُ تَرْجُمَةً مُخْتَصِرَةً .

- ذَكَرَ الشَّيْخُ شَاكِرٌ فِي مَبْحَثِ «الْمَوْضُوعِ» تَعْلِيقاً «مُحَمَّدَ بْنَ شُجَاعٍ» فَعَلَّقَ شَيْخُنَا بِقَوْلِهِ : «هُوَ الثَّلَجِيُّ الْحَنْفِيُّ» ، قَالَ أَبُو الْحَسَنِاتِ اللَّكْنَوِيُّ فِي «الْفَوَائِدِ الْبَهِيَّةِ ..» «.....» .

ثُمَّ ذَكَرَ نُبْذَةً عَنْهُ .

- فِي النُّوعِ السَّادِسِ وَالْعَشْرِينَ - مَبْحَثِ صِفَةِ رِوَايَةِ الْحَدِيثِ - ذَكَرَ ابْنُ كَثِيرٍ هِشَامُ بْنُ أَحْمَدَ الْكِنَانِي الْوَقْشِي^(١) ، فَعَلَّقَ شَيْخُنَا : «ضَبَطَهُ فِي «الْأَعْلَامِ» : (الْوَقْشِي) بِتَشْدِيدِ الْقَافِ ، وَذَكَرَ أَنَّ نَسَبَهُ إِلَى (وَقَّش) قَرْيَةٍ عَلَى اثْنَيْ عَشَرَ مَيْلًا مِنْ طُلَيْطَلَةَ ..» .

ثَالِثًا : التَّوْضِيحُ وَالْبَيَانُ :

- وَفِي تَرْجُمَةِ الْمُؤَلِّفِ ابْنِ كَثِيرٍ بِقَلَمِ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ حَمْزَةً ، وَرَدَ ذِكْرُ مَدِينَةِ بُصْرَى ، وَأَنَّهَا «شَرْقُ دِمَشْقَ» فَأَضَافَ شَيْخُنَا مُوَضِّحًا : «[جَنُوبُ] شَرْقِ دِمَشْقَ» .

- وَفِي التَّرْجُمَةِ نَفْسَهَا قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَوْلَ مَنْهَجِ ابْنِ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» : «وَيَتَكَلَّمُ عَلَى أَسَانِيدِهَا جَرَحًا وَتَعْدِيلًا» ، فَعَلَّقَ شَيْخُنَا مُبَيِّنًا : «غَالِبًا» .

- عِنْدَمَا ذَكَرَ ابْنُ كَثِيرٍ نَقْلًا عَنْ ابْنِ الصَّلَاحِ عِدَّةَ أَحَادِيثَ

(١) هَكَذَا ضَبَطَهَا الشَّيْخُ شَاكِرٌ .

الصحيحين ، أورد شيخنا عدداً وقف عليه هو في نسخة مخطوطة من «الصحيح» ، ثم نقل ما ذكره الميانجي في ذلك .

- عند ذكر الشيخ شاكر لبلاغات الإمام مالك ، ذكر شيخنا مثلاً عليه حديث «إِنِّي لَأُنْسَى أَوْ أُنْسَى...» ..

- علّق في مبحث «المرسل» عند ذكر سقوط الاحتجاج بالمرسل ، قائلاً : «وهو مذهب أحمد ، ولم تختلف الرواية عنه في ذلك ، كما في «مسودة ابن تيمية» (ص ٢٥٩)» .

رابعاً : التعريف بالكتب ، وذكر فوائد عنها :

- أشار الشيخ عبد الرزاق حمزة في ترجمته للمؤلف إلى كتابه «جامع المسانيد» ، فعلق شيخنا : «يُوجد منه نسخة في مكتبة الأوقاف في بغداد ، كما في «الكشاف» ، ونسخة أخرى في المكتبة السعودية في الرياض» .

- وعندما ورد ذكر الميانجي - كما سبق - ورد - أيضاً - اسم كتابه «ما لا يسعُ المُحدِّثُ جهله» فقال شيخنا : «طُبِعَ هذا الكتابُ حديثاً ، وهو رسالةٌ صغيرةٌ ليس فيها كبيرُ فائدةٍ» .

- ورد ذكرُ «مجمع الزوائد» أثناء كلام للشيخ أحمد محمد شاكر تعليقاً على مسألة «الزيادات على الصحيحين» ، فذكر شيخنا كتاب «جمع الفوائد» للشيخ محمد بن محمد بن سليمان المغربي ، وأشار إلى شيءٍ من منهجه فيه .

- ذكر ابنُ كثيرٍ كتابَ «الأفراد» للدارقطني ، فعلق شيخنا :

«يوجد منه جزآن في ظاهرة دمشق» .

خامساً : ذِكرُ الجرح والتعديل :

- ذكر المؤلف في النوع الأول أصحَّ الأسانيد ، فكان ممَّا أورده عن ابن معين قوله : «أصحها الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود» ، فعقب شيخنا مُشيراً إلى الأعمش : «اسمه سليمان بن مهران الكوفي ، وهو ثقةٌ حافظٌ مدلسٌ» .

- وفي كلام الشيخ شاکر على أصحَّ الأسانيد قال : «وأصحَّ الأسانيد عن أم سلمة : شعبة ، عن قتادة ، عن سعيد ، عن عامر أخي أم سلمة عن أم سلمة» ، فأشار شيخنا إلى أنَّ قتادة «فيه نوعٌ تدليس» .

- ذَكَرَ الشيخ شاکر في تعليقٍ له في مبحث «العلل» حديثَ أبي سُلَيْمان «أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقرأ في المغرب بالطور» فذكر ضمنَ علله عثمان بن أبي سُلَيْمان ، فعلق شيخنا بقوله : «هو عثمان بن أبي سُلَيْمان بن جُبَيْر بن مُطْعِم قاضي مَكَّة ، يروي عن سعيد بن جُبَيْر وطبقته ، والخطأ من زهير بن محمد ، وهو الخراساني نزيل الشام ؛ فيه ضعف» .

سادساً : توجيهاتٌ علميةٌ حديثيةٌ :

- قال ابنُ كثير : «يوجد في «مسند الإمام أحمد» من الأسانيد والمُتُون شيءٌ كثيرٌ ممَّا يُوازي كثيراً من أحاديث مسلم ، بل والبُخاري

أيضاً..» ، فقال شيخنا : «بل يفوق أحياناً بعضَ أحاديث الصحيحين في الصَّحَّة» .

- لشيخنا في مسألة الأحاديث المتكلَّم فيها في «الصحيحين» تعليقٌ بديعٌ مطوَّل ، فلْيُنظَرُ في موضعه في أواخر النوع الأول - الصحيح ..

- نقل ابنُ كثير عن ابن الصلاح تعريفَ الحديث الحسن ، فقال : «ورويُّنا عن الترمذي أنه يريد بالحسن : أن لا يكونَ في إسناده مَنْ يُتَّهَم بالكذب ، ولا يكونَ حديثاً شاذّاً ، ويُروى مِنْ غير وجهٍ نحو ذلك» ، فعَلَّقَ شيخنا على الجملة الأخيرة مُوجَّهاً : «عن صحابيِّ الحديث نفسه ، أو عن غيره من الصحابة» .

سابعاً : تخريج الأحاديث ونقل الأحكام عليها :

- أشار ابنُ كثير إلى بعض الأحاديث الموضوعة المروية في «مسند أحمد» ، ونَقَلَ الشيخ شاکر عن العراقيِّ مثله ، فكان ممَّا أورده حديثُ : «عسقلان أحدُ العروسين ..» ، فعَلَّقَ شيخنا : «هو مِنْ رواية أبي عَقَّال عن أنس ، وأبو عَقَّال اسمه هلال بن زَيْد ؛ وهو مُتَّفَقٌ على تضعيفه ..» .

- عندما ذكر ابنُ كثير حديثَ المعازف المشهور ، مُشيراً إلى أنَّه «رواه أحمد في «مسنده» وأبو داود في «سننه» و..» ، قال شيخنا : «وصحَّحه ابنُ القِيَم في «الإغاثة» .

- أشار ابنُ كثير في مبحث «المنقطع» إلى حديث «إِنْ وَلَّيْتُمُوهَا»

(١) وفي متنه عنده اختصارٌ بيَّنْتُ صوابه في موضعه .

أبا بكرٍ فقويٌّ أمينٌ» ، وأعلّهُ بعَلتين ، فقال شيخُنا : «وكلُّ من الإعلالين لا يصحُّ ، كما بيَّنتُهُ في تخريجي لـ «الأحاديث المختارة» (٤٣٩) ، وخلاصةُ ذلك ... إلخ .

ثامناً : الترجيح :

- نقل ابنُ كثيرٍ في مبحث «صفة رواية الحديث» - عند كلامه على مسألة اللحن وتصحيحه - قولَ عبد الله بن أحمد أن أباه كان يُصلح اللحن الفاحش ، ويسكت عن الخفي السهل ، فعلق شيخُنا بقوله : «وهذا هو الأرجح عندي» .

وكرر ذلك - مع زيادة بيانٍ - في تعقيبه على كلامٍ للشيخ شاکر بعد صفحةٍ واحدةٍ من تعليقه السابق .

- وعندما تكلم ابنُ كثيرٍ - في المبحث نفسه - عن مسألة رواية الحديث ثم إتباعه بسندٍ آخر له ؛ هل يُقال : «مثله» ، أو : «نحوه» ؟! فأشار المؤلفُ إلى الاختلاف في ذلك ، وذكر - ضمنَ ما ذكر - قولَ ابنِ معين : «يجوزُ في قوله : «مثله» ، ولا يجوزُ في : «نحوه» ، ثم نقل ترجيحَ الخطيب لقوله .

فعقب شيخُنا على ذلك بقوله : «وهو الصواب ...» ، ثم رجّح ذلك بالنظر القويِّ اليّسن ، فليراجع .

تاسعاً : تصحيح الأخطاء المطبعيّة والسَّقَط :

- ورد في كلام الشيخ أحمد شاکر ضمنَ مقدّمته قوله : «... فما

كُلُّ رَوَايَةٍ صَادِقَةٍ يَثْقُ بِهَا الْعَالَمُ الْمُتَمَكِّنُ مِنْ عِلْمِهِ بِوَجِبِ فِي صَحَّتِهَا
وَالْتَصْدِيقِ بِهَا وَاطْمَئِنَّانِ الْقَلْبِ إِلَيْهَا أَنْ تَكُونَ ثَابِتَةً ثُبُوتَ التَّوَاتُرِ .

فَعَلَّقْتُ شَيْخُنَا عِنْدَ قَوْلِهِ : « فِي صَحَّتِهَا » بِقَوْلِهِ : « لَعَلَّهُ : فِي إِثْبَاتِ
صَحَّتِهَا » .

- وَعِنْدَمَا ذَكَرَ الشَّيْخُ شَاكِرَ أَصَحِّ الْأَسَانِيدِ ، أَشَارَ إِلَى أَنَّ أَصَحَّهَا
عَنْ عَائِشَةَ . . . « يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ
عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَائِشَةَ » .

فَأَضَافَ شَيْخُنَا بَيْنَ مَعْكَوْفَيْنِ قَبْلَ : « عَنْ عَائِشَةَ » : [عَنِ الْقَاسِمِ
ابْنِ مُحَمَّدٍ] .

أَقُولُ :

هَذِهِ كُلُّهَا نُبَيْدُ مُخْتَصَرَةٍ مِنْ تَعْلِيقَاتِهِ - حَفْظُهُ اللَّهَ - وَتَعْقِيبَاتِهِ ؛
وَمَا لَمْ أَذْكَرْهُ أَضْعَافُ أَضْعَافٍ مَا ذَكَرْتُ ، وَإِنَّمَا أَرَدْتُ - حَسْبُ -
الْإِشَارَةَ وَالِدَلَالَةَ إِلَى شَيْءٍ مِنْ مَنْهَجِهِ فِي تَعْلِيقَاتِهِ وَحَوَاشِيهِ .

□ □ □ □ □ □

النسخ المَعْتَمَدَةُ في التحقيق

اعتمدتُ في تحقيقي لهذا الكتابِ على نُسخَتَيْنِ خَطَّيْتِنِ
نَفِيسَتَيْنِ :

الأولى : النسخة الأصلية التي اعتمد على منسوخة عنها الشيخُ أحمد
محمد شاکر رحمه الله تعالى .

وهذه النسخةُ الأصليةُ مِنْ محفوظاتِ مكتبة عارف حكمت بالمدينة
النبوية برقم ٦٤ / أصول الحديث (١) ، ومسطرتها : ١٣ × ١٧,٥ سم ،
والصفحة فيها خمسة عشر سطراً ، وعدد أوراقها خمس وسبعون ورقة .

وهي نسخة نفيسة منقولة عن نسخة عليها خطُ المصنّف (٢) رحمه
الله ، وقد رمزتُ لهذه النسخة - الأولى - برمز (أ) .

وقد جاء في آخرها :

فَرَّغَ مِنْ تَعْلِيْقِهِ كَاتِبُهُ أَحْوَجُ الْخَلْقِ إِلَى مَغْفِرَةِ اللَّهِ تَعَالَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ

(١) ومنها صورةٌ في جامعة الإمام محمد بن سعود في الرياض - عمَّرها اللهُ بالعلم
وأمله - .

ومن هذه الصورة وَرَدَتْني نُسخَتِي التي اعتمدتُ عليها .
وأودُّ أن أشكر الأخوين الفاضلين عبد الوهاب الزيد ويوسف العتيق على ما
بَذَلَاهُ مِنْ جَهْدٍ فِي سَعْيِهِمْ لِتَصْوِيرِ النسخة المذكورة ، فجزَاهُما اللهُ خيراً .
وأشكر - أيضاً - القائمين على جامعة الإمام على مُعاونتهم لطلاب العلم وأهل
العلم في تيسير مطالبهم ، وتسهيل رغباتهم ، وفق الله الجميع لما يحبُّ ويرضى .
(٢) ويغلبُ على ظني - جداً - أنها النسخةُ الأخرى التي سيأتي الكلامُ عليها .

محمد بن موسى الخوراني^(١) ، غفر الله له ولوالديه ، ولن دعا له بالرحمة
والمغفرة ، ولجميع المسلمين .

وذلك بتاريخ نهار الأربعاء ثالثَ عشر^(٢) شهر شوال ، سنة
أربع وستين وسبع مائة ، بطرابلس الشام ، عمرها الله تعالى بالإسلام .
وصلّى الله على سيّدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم .

وفي زاويتها السفلى بخطّ الناسخ نفسه :

قَوِّلتُ هذه النُّسخةُ على نُسخةٍ صحيحةٍ مُعْتَمَدةٍ قُرئت على
المصنّف ، وعليها خطُّه .

وعلى غلافها سماعٌ لبعض المُستغَلين بالحديث من المُتأخِرين ،
مكتوبٌ سنة تسع بعد الألف^(٣) .

ولم يَقِفِ الشيخُ شاكِر على هذه النسخة بعينها في تحقيقه لهذا
الكتاب ، وإنّما نُسخَتْ للشيخ عبد الرزاق حمزة عنها نُسخةٌ مِنْ قِبَلِ بعض
أهل العلم ، وقابلها له بعضُ آخرون ، وعنه أخذها الشيخ أحمد شاكِر ، كما
تراه في آخر طبعته^(٤) .

وبهذا التنبيه يَنْجَلِي إشكالٌ قد يَطْرَأُ على بعض أَذهانِ الإخوة
القُرّاء ؛ إذ يَرَوْنَ نوعاً من التفاوت - الذي قد أثبته عليه - بين ما أثبته
الشيخُ شاكِر في طبعته وبين ما أثبته في تحقيقي لهذا الكتاب من نسخة
(أ) نفسها .

(١) ولم أَقف له على ترجمةٍ فيما بين يديّ من المصادر ، والله أعلم .

(٢) زاد ناسخُ طبعة الشيخ شاكِر : « مِنْ » ، ولا أصل لها هنا !

(٣) وستاتيك صورته .

(٤) انظر (ص ٢٤٩) منها .

فما نسبته في التعليق للشيخ شاكِر ، أو لنسخته ؛ إنّما هو لمتابعته نسخة الشيخ حمزة ،
ولشهرة الكتاب به .

الثانية: وهي نسخة نفيسة غالية^(١) ؛ عليها خطُ المصنّف رحمه الله، وقُرئت عليه قبل وفاته بنحو ستين فقط، ورمزت لها برمز (ب). ومما تميّز به هذه النسخة - أيضاً - أنّ فيها ذكْرَ السّنة التي ألّف فيها المؤلّف كتابه ، وهي سنة اثنتين وخمسين وسبع مئة . وهي تقع في تسع وأربعين ورقةً ، تحوي الورقة سبعة عشر سطراً ، ويحوي السطر ثلاث عشرة كلمة .

ونصّ السماع المُثبّت في آخرها :

«قرأتُ جميعَ هذا المختصر على شيخنا - مُصنّفه - الشيخ الإمام العالم العلامة المُتقِن المُحقّق ذي^(٢) جميع العلوم ، أبي الفداء إسماعيل عماد الدين بن كثير - أمتّع الله المسلمين بحياته - في مواعيد مُتفرّقةٍ آخرها يوم الثلاثاء خامس عشر شعبان سنة ثنتين وسبعين وسبعمئة .

كتبه عبد الرحيم بن عبد الكريم النّووي» .

وبجانباها بخطُ المصنّف :

«صحيحٌ ذلك ، وكتب ابن كثير» .

وفي حواشي النسخة تصحيحاتٌ مُهمّةٌ - وبلاغاتٌ ؛ بعضها بخطُ ابن كثير نفسه كما في (ق ٢٠/ب و ٢١/أ و ٤٣/أ و ٥٠/ب) - تدلُّ على دقة هذه النسخة وأهمّيتها :

(١) والنسخةُ محفوظةٌ في دار المخطوطات البغدادية في العراق ، وقد تفضّل بتصويرها لي الشيخ الفاضل صبحي السامرائي ، فجزاه الله عنّي خيراً .
(٢) كذا قرأتها - والله أعلم - ، أو : «في» .

مِنَ ذَلِكَ - أَيْضاً - حَاشِيَةُ (ق ٥٦/ب) بِخَطِّ الْمَصْنُفِ : «بَلَّغَ كَاتِبُهُ زَيْنُ الدِّينِ سَمَاعاً عَلَيَّ ، وَمُقَابَلَةً مَعِيَ بِالْأَصْلِ . كَتَبَهُ ابْنُ كَثِيرٍ» .

وَمِثْلُهَا حَاشِيَةُ (ق ٦٥/أ) بِخَطِّ النَّاسِخِ : «بَلَّغَ مُقَابَلَةً عَلَى الْمَصْنُفِ ، أَمْتَعَ اللَّهُ بِحَيَاتِهِ» .

وَكَمَا ذَكَرْتُ - قَبْلُ - فَإِنِّي لِأَظُنُّ ظَنًّا رَاجِحاً يَكَادُ يَصِلُ إِلَى دَرَجَةِ الْقَطْعِ أَنَّ هَذِهِ النُّسخَةَ هِيَ أَصْلُ النُّسخَةِ الْأُولَى الَّتِي سَبَقَ وَصَفُهَا .
وَمَا كَتَبَهُ النَّاسِخَانِ - كُلُّ فِي نُسخَتِهِ - لِدَلِيلٍ قَوِيٍّ عَلَى مَا قُلْتُ .
وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

وَإِنَّمَا لَمْ أَجْعَلْ نُسْخَةَ (ب) هِيَ الْأَصْلُ ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَصِلْنِي إِلَّا فِي وَقْتٍ مُتَأَخِّرٍ^(١) ، كُنْتُ قَدْ قَطَعْتُ مَعَ النُّسخَةِ الْأُولَى - فِي التَّحْقِيقِ وَالْمُقَابَلَةِ - شَوْطاً كَبِيراً ، لِأَنَّهَا كَانَتْ النُّسخَةُ الْمُعْتَمَدَةَ قَبْلُ .
ثُمَّ قَابَلْتُهَا - بَعْدُ - عَلَى الْعَمَلِ بِتَمَامِهِ ، وَاثْبَتُ أَهَمَّ الْفُرُوقِ وَأَقْوَاهَا^(٢) .

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

-
- (١) وَقَدْ اثْبَتْتُ فِي نَشْرَتِنَا هَذِهِ دِيبَاجَةَ النُّسخَةِ (أ) كَمَا وَرَدَتْ فِي الْمَطْبُوعَةِ ، دُونَ دِيبَاجَةِ النُّسخَةِ (ب) الْمُخْتَلَفَةِ عَنْهَا ، وَكَذَلِكَ خَتَامُ النُّسخَةِ ، مُكْتَفِياً بِهَذِهِ الْإِشَارَةِ هُنَا ، وَيُإِيرَادُ صُورَ ذَلِكَ تَالِيَاً .
(٢) وَقَدْ أَضَفْتُ عِدداً مِنْ زِيَادَاتِهَا عَلَى نُسْخَةِ (أ) بَيْنَ مَعْكَوفِينَ [] ، دُونَ إِشَارَةٍ .

عَمَلِي فِي تَحْقِيقِ الْكِتَابِ

○ قابلتُ طبعةَ الشيخ شاکر علی النسختين المخطوطتين ، وأثبتُ ما فيها من فروقٍ مع المطبوع ، إلّا ما كان ترجيحاً من الشيخ شاکر رحمه الله ، فأشيرُ إليه .

○ ضَبَطْتُ نَصَّ الْكِتَابِ ضَبْطاً - أَرَاهُ - تَامّاً .

○ اعتنيتُ بتحرير الأسماء والأنساب والكنى والألقاب ، مع الضُّبْطِ بالشَّكْلِ والحُرُوفِ .

○ أرجعتُ نصوصَ الكتاب إلى أصولها - ما استطعتُ إلى ذلك سبيلاً - .

○ خَرَّجْتُ الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِيهِ - وَالْآثَارَ - تَخْرِيجاً عِلْمِيّاً - أَحْسِبُهُ - مُسْتَوْعِباً ، وَحَكَمْتُ عَلَيْهَا وَفَقَ مَا تَقْتَضِيهِ صِنَاعَةُ الْحَدِيثِ .

○ عَلَّقْتُ تَعْلِيقَاتٍ عِلْمِيَّةً - أَظْنُهَا مُهِمَّةً - فِي تَكْمِيلِ الْفَوَائِدِ (١) ، وَتَتِمِيمِ مَا وَقَعَ فِي قَلْبِي وَجُوبُ إِتْمَامِهِ .

○ حَرَضْتُ عَلَى تَرْجُمَةِ الْأَعْلَامِ غَيْرِ الْمَشَاهِيرِ ، إِلَّا مَا لَا بُدَّ مِنْهُ ، فَتَرْجُمَةٌ مُوجِزَةٌ .

وَأَمَّا الْمَشَاهِيرُ وَالْمَعْرُوفُونَ فَضَرَبْتُ صَفْحاً عَنِ التَّرْجُمَةِ لَهُمْ .

(١) مُعْتَبِياً بِوَجْهِ خَاصٍّ بِـ «نُكَّتِ» الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ عَلَى «عِلُومِ ابْنِ الصَّلَاحِ» ، مُضْمِناً عُيُونَ تَنْبِيهَاتِهِ ، وَرُؤُوسَ تَصْحِيحَاتِهِ ، فَهِيَ دُرَّةٌ حَدِيثِيَّةٌ اصْطِلَاحِيَّةٌ نَفِيسَةٌ .

○ كتبتُ مقدّمات و (طلائع) تُفيد الباحثين ، وتنفع - إن شاء الله -
الطالين .

○ ثم ختمتُ الكتابَ بمجموعةٍ من الفهارس العلمية التي تُيسّر سُبُلَ
الإفادةِ منه ، وتُسَهِّلُ تناولَ فوائده (١) .

... إلى غير ذلك ممّا سِراه أهلُ العلم وطلّابُه ، راجياً الله
سبحانه وتعالى أن يتقبَّلَه بقَبُولٍ حسنٍ ، وأن يغفرَ لمؤلِّفه ، والمعلِّقينِ
عليه ، ومُحقِّقه ، وناشره ، وقارئه ؛ إنه سميعٌ مجيبٌ .

وإنِّي لأُطلِّبُ من مشايخي وإخواني أن لا يَخْلُوا عَلَيَّ بنصيحةٍ
وافيةٍ ، أو بدعوةٍ غاليةٍ ، عسى أن ننتفعَ بذلك جميعاً .

وآخر دعوانا أن الحمدُ لله ربُّ العالمين .

(١) ولقد وَرَدَ في طبعة الشيخ شاكِر عناوينُ فَرْعِيَّةٍ لبعض مباحث الكتاب
المُطوَّلة ، فأبقيْتُها كما هي ، مُنَوِّهاً هُنا بصاحبها الأصلي .

كِتَابُ اخْتِصَارِ عِلْمِ الْحَدِيثِ ٥

لشيخنا الامام العلامة الحافظ للجفيع عماد الدين
ابن القليل اسمعيل بن كشيح شيخ شيوخ الحنفية
وأهل التفسير بالشام المؤرخ فسخ لله تعالى
بإسلامه والمسلمين ٥ في سنة ٥٠٠ هـ

الحمد لله منزل احسن الحديث والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه
المفضلين بالرواية عنه والتحديث والتأليف لهم يسبحون آمين
وبعد فقد اجرت صاحب الكتاب خراج فضلاء من
الاصيل الفضيل النبيل سيدهم الحسين بن محمد بن سيدي
جلال الدين بن العلامة شيخ الاسلام الحسين بن الشافعي العلوي
بهذا الكتاب وبقيت كتب هذا الفن بحق اخدي لذلك
وبرواية عن علماء من شيوخهم شيخنا شيخ الاسلام مفتي لا تهم الوالد
وشيخ عمدة الاسلام ابن حجر المكي الشافعي احمد بن محمد بن تيمية قدوة
الاسلام ابن الزملي المصري الشافعي محمد بن احمد بن روايه الوالد بن الهادي
الحنبلي عن حجة كرامة ثقات كتب الدين ابن أبي عمير عن ابن العرابي ورواه
الحنبلي عن ابن حجر والزملي عن القاضي زكريا عن الشافعي العسقلاني
عن ابن العرابي بسند العراقي الى مولف الكتاب واجرت له
ما يجوز لي وعليه واقتطعت من المعتمد والوكلاء من حمود السلي
الشافعي العسقلاني العدي عفا الله عنهم ما بينه وكرمه وتيممه
في سنة ٥٠٠ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هَذَا كِتَابُ شَيْخِنَا الْإِمَامِ الْعَلَّامَةِ مُنْبِي الْأَسْلَامِ قُدِّسَ الْعِلْمُ بِشَيْخِ
الْمَدِينَةِ الْحَافِظِ الْمُتَمَرِّقِ بِقِيَّةِ السَّلَفِ الصَّالِحِينَ عِمَادِ الدِّينِ أَبُو الْفَتْحِ
إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْقُدُّوسِيِّ الشَّافِعِيِّ الْإِمَامِ أَيْمَنَ الْمُجِدِّينَ وَالْمُتَقَبِّلِينَ
بِالشَّامِ الْحُرِّ بْنِ شَيْخِ الدِّينِ الْأَسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ فِي آيَاتِهِ وَبَلَّغَهُ فِي الدِّينِ
أَعْلَى قَصْدٍ وَسِرٍّ لِيهِ الْحَمْدُ يَتَّبِعُهُ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ
تَخَلَّفُوا إِنَّا بَعْدَ فَنَاءِ عِلْمِ الْوَيْدِ النَّبِيِّ عَلَى قَلْبِهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ
قَدْ أَعْتَنَى بِالْهَلَامِ فِيهِ جَمَاعَةٌ مِنْ الْمُعْتَظِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا كُلِّهَا كَمِ الْغَنِيِّ
وَمِنْ قَبْلِهِمْ لِأَيْمَنَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ هُنَا مِنْ حَقَائِدِ الْأُمَّةِ وَمَا كَانَ مِنْ أَهْلِ
الْعُلُومِ وَانْفِعَاجِ الْحَيْثُ أَنْ أَعْلَى فِيهِ تَخَصُّصًا مَا فَعَّاجًا مَعَالِمًا لِلدِّينِ
وَمَا نَفَّاسًا مِنْ شَكَلَاتِ الْمَسَائِلِ الْفَرَائِدِ وَكَانَ الْكِتَابُ الَّذِي أَعْتَنَى بِهِ يَدِيهِ
الْشَيْخُ الْإِمَامُ الْعَلَّامُ أَبُو عَمْرٍو بْنُ السَّلَاحِ تَعَلَّقَ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ مِنْ شَاهِدِ
الْمُنْتَفَاتِ فِي ذَلِكَ يَمِينُ الْعَلَمَةِ لَيْعَنَ الشَّانِ وَوَرَجَانِي بِحَقِّهِ
بَعَثَ لِمَعْتَقٍ مِنَ الشُّبَّانِ شَكْلًا وَرَأَاهُ وَلَحْظًا حَلَّةً وَاخْتَصَرَتْهَا
بَشَاطَةً وَتَفَوُّتًا فَرَطَةً وَقَدْ ذَكَرْتُ مِنْ أَنْوَاعِ الْوَيْدِ عَشْرًا وَتَمَّ

الحديث

صورة الصفحة الأولى من نسخة (1) .

فَيَقُولُ مَثَلًا أَتَشَابِهِي أَوَّالِيَّ بَشَرِي ثُمَّ لِلْمَصْرِيِّ
وَيُخَوِّذُكَ وَقَالَ بَعْضُهُمُ الْمَاسِيُوعُ الْإِنْتِشَابُ إِلَى
الْبَلَدِ إِذَا أَقَامَ فِيهِهِ اارْبَعُ سَنِينَ فَكَثُرَ وَفِي هَذَا نَهْدُ وَاللَّهُ
شَهِادَةً وَتَعَالَى أَعْلَمُ بِالْمُتَوَابِ
وَهَذَا أَخْبَرَنَا نَسْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَخْتِصَارِ عُلُومِ الْحَدِيثِ
وَالْأَخْبَرُ وَالْيَسَنَةُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدَتِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

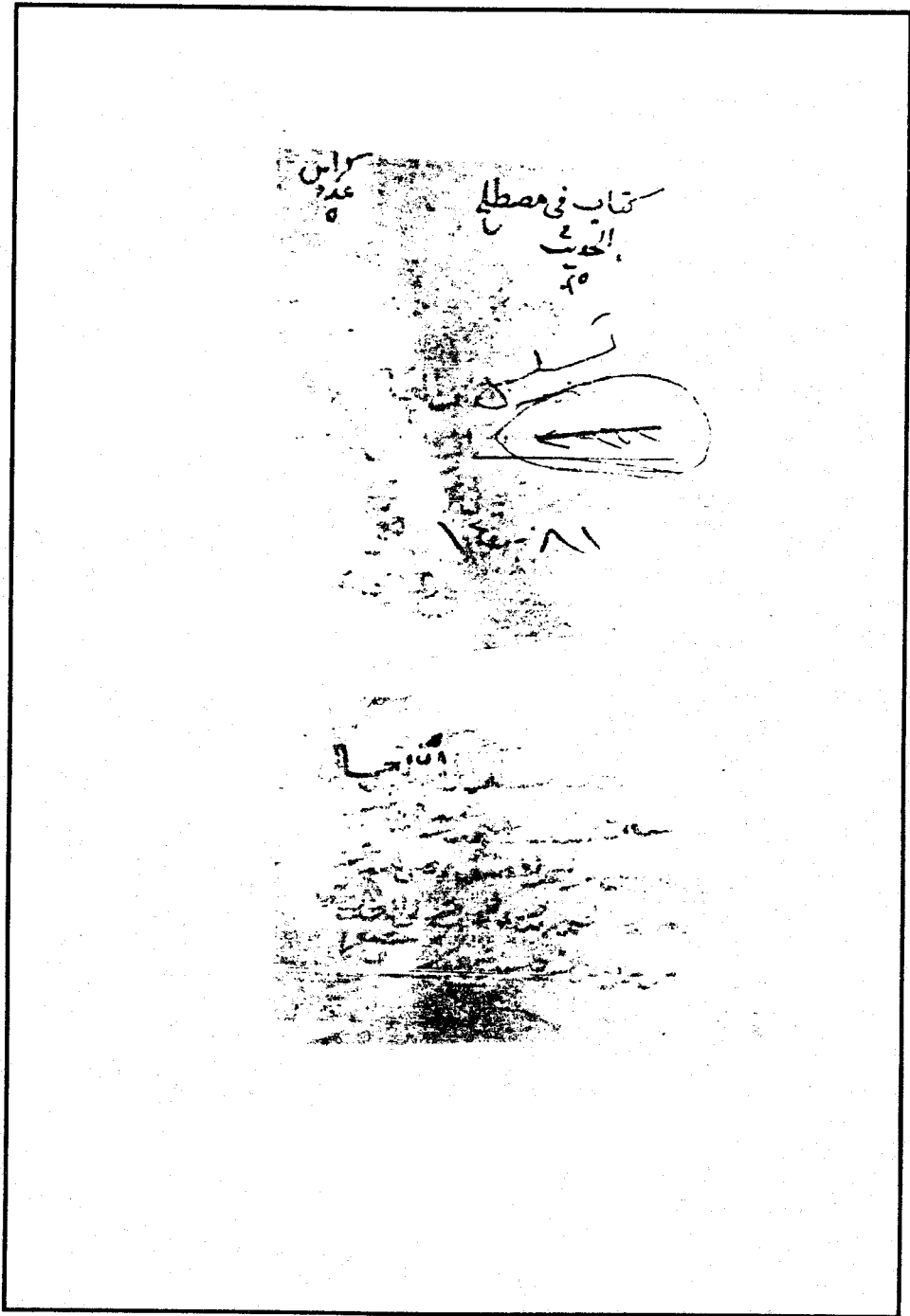
فَسَرَّغَ بِنَ تَعْلِيْقِهِ كَاتِبُهُ إِخْرُجَ الْخُلُقَى إِلَى مَغْفَرَةِ اللَّهِ تَعَالَى
أَبْرَهِيمَ بِنَ مُحَمَّدَ بِنَ مُوسَى الْخَوَزَنِي عَفَا اللَّهُ لَهُ وَلَوْ أَلَدِيهِ
وَلَمَنْ دَعَا لَهُ بِالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفَرَةِ وَكُلِّجِ الْمُسْلِمِينَ ٥ وَذَلِكَ
بِتَابِجِ نَهْدِ الْأَرْبَعَا ثَلَاثَ عَشْرَ شَهْرًا شَوَّالِ سَنَةِ اارْبَعِ
وَسِتِينَ وَتَبَعِ مَآيِهِ ٥ بِطَرِيقِ الْإِسْلَامِ عَمْرًا لِلَّهِ تَعَالَى
بِالْإِسْلَامِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدَتِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

٥



قَوْلُهُ
هَذِهِ النُّسخَةُ عَلَى مِثْقَةِ
نَعْمَتِهِ فَرُسَتْ عَلَى الْمَصْنُوعِ
وَعَلَيْهَا خُطِمَ وَلَهُ اعْلَمُ

صورة الصفحة الأخيرة من نسخة (١) .



صورة غلاف نسخة (ب) .

[illegible]

- 07 -

2/2/21

تأخرنا بغيره في «سنة» (١/٢٠٠) ، «لو حدث عنه رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يرد عنه» فلا يصدر عنه ولا يرد عنه ، ولو حدث عنه غيره
(قلت) : وفي هذا نظر ، إذا لم يكن في الباب غير ذلك الحديث ، أو في الباب
تعرض للاحتجاج به في فتياه أو حكمه ، أو استشهد به عند العمل بمقتضاه (١) .
قال ابن الحاجب : وحكم الحاكم المشروط بالمالة تمديد باتفاق .
وأما إعراض العالم عن الحديث المتيقن بمد العلم به ، فليس قادحا في الحديث .
لأن باتفاق ، لأنه قد يدل عنه لما رجع عنده ، مع اعتقاد صحته .
(مسئلة) : مجبول المالة ظاهراً وباطناً لا تقبل روايته عند الجماهير .
ومن جهلت عدالته باطناً ، ولكنه عدل في الظاهر ، وهو المستور : فقد
قال بقبوله بعض الشافعيين ، ورجع ذلك سليم بن أيوب الفقيه ، وواقته ابن
الصلاح . وقد حررت البحث في ذلك في المقدمات . والله أعلم .
فأما البهم الذي لم يسم ، أو من سئى ولا تعرف عينه ، فهذا ممن لا يقبل
روايته أحد علمناه . ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهودة
لهم بانخير ، فإنه يستأنس بروايته ، ويستضاء بها في مواطن . وقد وقع في
(١) نقبه العراقي في شرح ابن الصلاح فقال : «لا يلزم من كون ذلك الباب ليس
فيه غير هذا الحديث أن لا يكون ثم دليل آخر من قياس أو إجماع ، ولا يلزم للقي أو الكتاب .
الحاكم أن يذكر جميع أدلته ، بل ولا بعضها ، ولعل له دليلاً آخر ، واستأنس بالحديث
الوارد في الباب . وربما كان التقى أو الحاكم يرى المدل بالضعيف إذا لم يرد في الباب غيره ، لا يقول : هم
وتقدمه على القياس . كما تقدم حكاية ذلك عن أبي داود : أنه كان يرى الحديث الضعيف ، فينبغي له أن يقدم
إذا لم يرد في الباب غيره ، أولى من رأى الرجال . وكما حكى عن الإمام أحمد أنه يقدم
الحديث الضعيف على القياس . وحل بعضهم هذا على أنه أريد بالضعيف هنا الحديث وهو الضعيف .
الحسن والله أعلم .

نموذج من تعليقات العلامة الألباني وبخطه .

سنگاپور
کلیئرنگ ہاؤس
(۷) فریگٹ

[illegible]

نظام الحكم
في مصر

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

(محرر)
 مدير الادارة
 القاهرة

سازمان اسناد و کتابخانه ملی
جمهوری اسلامی ایران

—

أما الحديث المتواتر قطعاً أو معنى، فإنه قطعي الثبوت، لا خلاف في هذا بين أهل العلم.

- 77 -

مقدمة الطبعة الثانية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الخلق أجمعين،
محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، المبعوث للناس كافة هداية للعالمين،
وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

قصة هذا الكتاب - «اختصار علوم الحديث» لابن كثير - وتقرير
دراسته في بعض كليات الأزهر، وإعادة طبعه، مُفَصَّلَةٌ في مقدمة
الطبعة الأولى، وهي مُثَبَّتَةٌ بنصّها في مقدمة هذه الطبعة الثانية، حفظاً
لحق التاريخ في عرض وقائعه على قارئ هذه الطبعة.

وقد غيّرنا شيئاً قليلاً من خُطَّتِنَا التي أشرنا إليها في الطبعة
السابقة؛ فرأيت أن أجعل الشرح كله من قلمي، وأن أزيد فيه وأعدل،
بما يجعل الكتاب أقرب إلى الطلاب وأكثر نفعاً إن شاء الله.

ثم رأيت أن أصل كتاب ابن كثير عُرف باسم «اختصار علوم
الحديث»، وأن الأخ العلامة الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة جعل له
عنواناً آخر في طبعته الأولى بمكة، فسمّاه «اختصار علوم الحديث»، أو
«الباعث الحثيث إلى معرفة علوم الحديث» التزاماً للسجع الذي أغرم به
الكاتبون في القرون الأخيرة!

وأنا أكره التزام السجع وأنفر منه، ولكن لا أدري كيف فاتني أن
أذكر هذا في الطبعة الثانية التي أخرجتها، ثم اشتهر الكتاب بين أهل
العلم باسم «الباعث الحثيث» وليس هذا اسم كتاب ابن كثير، وليس من
اليسير أن أعرض عن الاسم الذي اشتهر به أخيراً.

فرايتُ من حقّي - جمعاً بين المصلحتين؛ حفظ الأمانة في تسمية
المؤلف كتابه، والإبقاء على الاسم الذي اشتهر به الكتاب - أن أجعل
«الباعث الحثيث» علماً على الشرح الذي هو من قلمي ومن عملي،
فيكون اسم الكتاب «الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث»،
والأمر في هذا كله قريبٌ.

وبعد؛ فإنني أجدُ من الواجب عليّ أن أقول كلمة عدل وإنصاف،
تتصل باختياري طبع هذه الطبعة لحساب مكتبة ومطبعة محمد علي
صبيح وأولاده، وقد ساء ظنُّ الناس بها من وجهة التهاون في طبع
الكتب وتصحيحها، ولعلَّ الإنصاف يقضي بأن تكون التَّبَعَةُ في هذا
التهاونِ على العلماء^(١) الذين يقومون على تصحيح الكتب وتوضّع
عليها أسماؤهم(!) لا على المكتبة وأصحابها؛ فإنما هم تجّار
وناشرون فقط.

(١) قال أبو الحارث: فكيف إذ كان المعلقون - كما هو حال تجار الكتب هذه
الأيام - ليسوا من العلماء ولا طلبة العلم؟

وأرجو أن يجدَ القراء في هذه الطبعة مصداقَ هذا القول إن شاء الله.

وأسألُ الله الهدى والتوفيق، وأن يجعلَ عملنا في خدمة السنة النبوية خالصاً لله وفي سبيل الله.

السبت / ٢٠ ذي الحجة سنة ١٣٧٠

/ ٢٣ سبتمبر سنة ١٩٥١

أحمد محمد شاكر

مقدمة الطبعة الأولى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين.
والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وسيد الخلق أجمعين،
محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم
بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد :

فقد تفضل أستاذنا الإمام العظيم، المصلح الحكيم، الأستاذ الأكبر
الشيخ محمد مصطفى المراغي شيخ الجامع الأزهر^(١)، واختارني عضواً
في لجنة المناهج في علوم التفسير والحديث للمعاهد الدينية، مع إخوان
كرام من أعلام الأزهر وأساطينه، ومع رئيس من أفاض العلماء الذين
أنجبهم الأزهر الشريف، وهو شيعي وأستاذي العلامة الكبير الشيخ
إبراهيم الجبالي^(٢)

(١) توفي الأستاذ الأكبر الشيخ محمد مصطفى المراغي مساء يوم الثلاثاء ١٣

رمضان سنة ١٣٦٤ / ٢١ أغسطس ١٩٤٥، رحمه الله. (ش).

(٢) توفي أستاذنا العلامة الكبير الشيخ إبراهيم الجبالي ليلة الاثنين ١٧ صفر سنة

١٣٧٠ / ٢٧ نوفمبر سنة ١٩٥٠ بالقاهرة، رحمه الله. (ش).

وقد قامت اللجنة بما نُدبت إليه - بعون الله وتوفيقه - يَحَوطُهَا
رئيسُها بعنايته وإرشاده، ويُعينها بعلمه وحكمته، فَوَضَعَتِ المناهجَ
لعلوم التفسير والحديث في بضعة عشرَ مجلساً، في شهري
جُمادى الأولى وجُمادى الثانية سنة ١٣٥٥.

فكان ممَّا اختارته في علم مصطلح الحديث كتابُ «اختصار علوم
الحديث» تأليف الحافظ ابن كثير (٧٠١-٧٧٤ هـ)، وقررتُ دراسته
كلَّه في كلية أصول الدين، ودراسة بعض أنواعه في كلية الشريعة،
وهي الأنواع (١- ٢٨ و ٣٠ و ٢١ و ٣٢ و ٣٤ - ٣٦ و ٣٩ و
٤٠ و ٦١ و ٦٢).

وهو كتابٌ فذٌّ في موضوعه، ألفه إمامٌ عظيمٌ من الأئمة الثقات
المتَحَقِّقين بهذا الفن، ونُسَخُه نادرةُ الوجود، وكُنَّا نسمع عنه في
الكتب فقط، ثم رآه الأخُ الأستاذُ العلامةُ الشيخ محمد عبد الرزاق
حمزة المدرس بالحرم المكي، حينما كان بالمدينة المنورة في سنة ١٣٤٦ هـ
وكانت نسخته موجودةً بمكتبة شيخ الإسلام أحمد عارف حكمت،
تحت رقم ٥٧ مصطلح، وهي نسخةٌ قديمةٌ مكتوبةٌ في طرابلس الشام
سنة ٧٦٤ منقولة عن نسخةٍ أخرى قوبلت على نسخةٍ صحيحةٍ معتمدةٍ
قُرئت على المصنف وعليها خطُّه، كما أثبتَ ذلك ناسخُها رحمه الله.
ثم رآها بعد ذلك الأخُ الشيخُ سليمانُ بن عبد الرحمن الصنيع -

من كبار أعيان مكة المكرمة - في سنة ١٣٥٢ فأشار على صديقه الشيخ مصطفى ميرو الكتبي بنشر الكتاب، فوافق على ذلك، وكلفاً بعض الإخوان من أهل العلم في المدينة المنورة نسّخه ومقابلته على الأصل، ثم طبع في المطبعة الماجدية بمكة سنة ١٣٥٣، بتصحيح الأخ العلامة الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة، وكتب له مقدمة نفيسة وترجمة للمؤلف، وعلق عليه بعض تعليقات مفيدة.

ولما وافقت اللجنة على اختيار الكتاب للدراسة، ولم يجد الطلاب منه نسّخاً من طبعة مكة، وتعرّس الوصول إليها مع تكرار الطلب؛ أشار عليّ بعض الإخوان أن أسعى في إعادة طبعه بمصر، ورغبوا إليّ أن أصحّحه وأكتب عليه شبه شرح لأبحاثه مع تحقيق بعض المسائل الدقيقة في علم المصطلح، فبادرت إلى النزول عند إرادتهم، ووفّق لنا الأخ الفاضل محمود أفندي توفيق الكتبي بمصر، وأجاب إلى طبع الكتاب.

وقد قمتُ بتصحيحه والتعليق عليه كما التزمتُ - بعون الله وتوفيقه - ، وحرصتُ على أكثر الحواشي التي كتبها الأخ الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة، ورمزتُ إليها بحرف (ح)، ورمزتُ^(١) إلى ما

(١) رأيتُ في هذه الطبعة - الثانية - أن أعديلَ عن هذا، فأجعلَ الشرحَ كُلَّهُ مِن قَلَمي، وأحذفَ هذينَ الرمزَينِ، كما يَبيّنُ في مُقدِّمة هذه الطبعة. (ش)
قال أبو الحارث: ولقد ذكرتُ أنا في مُقدِّمتي - المُتقدِّمة - لهذه الطبعة الجديدة الرموزَ المُستعملة في الحواشي.

كُتِبَتْ بِحَرْفٍ (ش)، أَوْ تَرَكُّهُ مِنْ غَيْرِ رَمَزٍ إِلَيْهِ.

وَأَحِبُّ أَنْ أُشِيرَ هُنَا إِلَى فَائِدَةِ هَذَا الْعِلْمِ الَّذِي سُمِّيَ بِهَذَا الْاسْمِ
الْمُتَوَاضِعِ «مِصْطَلَحُ الْحَدِيثِ» وَآثَرُهُ فِي الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَالتَّارِيخِيَّةِ وَغَيْرِهَا
مِنْ سَائِرِ الْفُنُونِ الَّتِي يُرْجَعُ فِي إِثْبَاتِهَا إِلَى صِحَّةِ النُّقْلِ وَالثِّقَةِ بِهِ.

فَإِنَّ الْمُسْلِمِينَ اشْتَدَّتْ عَنَائِتُهُمْ - مِنْ عَهْدِ الصِّدْرِ الْأَوَّلِ - بِحِفْظِ
أَسَانِيدِ شَرِيعَتِهِمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، بِمَا لَمْ يُعْنَ بِهِ أُمَّةٌ قَبْلَهُمْ، فَحَفِظُوا
الْقُرْآنَ وَرَوَوْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَاتِرًا؛ آيَةً آيَةً،
وَكَلِمَةً كَلِمَةً، وَحَرْفًا حَرْفًا، حِفْظًا فِي الصُّدُورِ، وَإِثْبَاتًا بِالْكِتَابَةِ فِي
الْمَصَاحِفِ، حَتَّى رَوَوْا أَوَّجَهُ نَقْطِهِ بِلَهْجَاتِ الْقِبَائِلِ، وَرَوَوْا طُرُقَ
رِسْمِهِ فِي الْمَصَاحِفِ، وَأَلْفَوْا فِي ذَلِكَ كِتَابًا مُطَوَّلَةً وَافِيَةً، وَحَفِظُوا أَيْضًا
عَنْ نَبِيِّهِمْ كُلِّ أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَأَحْوَالِهِ، وَهُوَ الْمُبْلَغُ عَنْ رَبِّهِ، وَالْمُبَيِّنُ
لشَّرْعِهِ، وَالْمَأْمُورُ بِإِقَامَةِ دِينِهِ - وَكُلُّ أَقْوَالِهِ وَأَحْوَالِهِ بَيَانٌ لِلْقُرْآنِ - وَهُوَ
الرَّسُولُ الْمَعْصُومُ، وَالْأَسْوَةُ الْحَسَنَةُ؛ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى فِي صِفَتِهِ: ﴿وَمَا
يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٤٣]،
وَيَقُولُ: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ
يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤] وَيَقُولُ أَيْضًا: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ
أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ يَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ يَسْمَعُهُ مِنْ

رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنهته قريش، فذكر ذلك للرسول فقال : «اكتب، فوالذي نفسي بيده ما خرج مني إلا حق» (١).

وأمر المسلمين في حجة الوداع بالتبليغ عنه أمراً عاماً، فقال : «وليلبلغ الشاهد الغائب، فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه» (٢) وقال : «فليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع» (٣).

ففهم المسلمون من كل هذا أنه يجب عليهم أن يحفظوا عن رسولهم كل شيء، وقد فعلوا، وأدوا الأمانة على وجهها، ورووا الأحاديث عنه، إما متواترة باللفظ والمعنى، وإما متواترة في المعنى فقط (٤)، وإما مشهورة، وإما بالأسانيد الصحيحة الثابتة؛ مما يسمى عند العلماء : «الحديث الصحيح» و «الحديث الحسن».

واجتهد علماء الحديث في رواية كل ما رواه عنه الرواة، وإن لم يكن صحيحاً عندهم، ثم اجتهدوا في التوثيق من صحة كل حديث وكل حرف رواه الرواة، ونقدوا أحوالهم ورواياتهم، واحتاطوا أشد

(١) رواه أحمد في «المسند» (٦٥١٠) (ج ٢ ص ١٦٢) بإسناد صحيح.

ورواه أيضاً أبو داود (٣٦٤٦) والحاكم (١٠٥/١) وغيرهما بمعناه (ش).

(٢) رواه البخاري وغيره، انظر «فتح الباري» (ج ١ ص ١٤٦). (ش).

(٣) رواه البخاري وغيره أيضاً، انظر «فتح الباري» (ج ٣ ص ٤٥٩). (ش).

(٤) تأمل تقسيم المتواتر إلى لفظي ومعنوي عند هذا الإمام.

الحيطة في النقل، فكانوا يحكمون بضعف الحديث لأقل شبهة في سيرة الناقل الشخصية، مما يؤثر في العدالة عند أهل العلم، أما إذا اشتبهوا في صدقه، وعلموا أنه كذب في شيء من كلامه؛ فقد رفضوا روايته وسمّوا حديثه (موضوعاً) أو (مكذوباً) (١)، وإن لم يعرف عنه الكذب في رواية الحديث، مع علمهم بأنه قد يصدق الكذب (٢).

وكذلك توثقوا من حفظ كل راوٍ، وقارنوا رواياته بعضها ببعض، وبروايات غيره، فإن وجدوا منه خطأ كثيراً وحفظاً غير جيد: ضعفوا روايته - وإن كان لا مطعن عليه في شخصه ولا في صدقه - خشية أن تكون روايته مما خانه فيه الحفظ.

وقد حرّروا القواعد التي وضعوها لقبول الحديث - وهي قواعد هذا الفن - وحققوها بأقصى ما في الوُسع الإنساني، احتياطاً لدينهم، فكانت قواعدهم التي ساروا عليها أصحّ القواعد للإثبات التاريخي

(١) في هذا نظراً؛ فإن الرجل الذي يكذب في كلامه إنما يفسد به، ولكنهم لا يجعلون حديثه موضوعاً ومكذوباً، بل ضعيفاً جداً، وإنما يجعلون الحديث موضوعاً إذا كان راويه عُرِفَ بكذبه في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. (ن).

(٢) إشارة إلى حديث: «صدّقك وهو كذوب» المروي تعليقاً في «صحيح البخاري» (٤/٤٨٧)، وقد وصله النسائي في «فضائل القرآن» (٧٧) والبخاري في «شرح السنة» (٤/٤٦٠) وأبو نعيم في «الدلائل» (٣١٣) بسند صحيح.

وأعلاها وأدقها، وإنْ أَعْرَضَ عنها - في هذه العصور المتأخرة - كثيرٌ من الناس، وتحمّوها بغير علمٍ منهم ولا بينة.

وقلّدهم فيها العلماءُ في أكثر الفنون النقلية، فقلّدهم علماء اللغة، وعلماء الأدب، وعلماء التاريخ، وغيرهم ؛ فاجتهدوا في رواية كلِّ نقلٍ في علومهم بإسناده - كما تراه في كُتُبِ المتقدمين السابقين - وطبّقوا قواعدَ هذا العلم عند إرادة التوثّق من صحّة النقل في أيِّ شيء يُرجع فيه إلى النقل.

فهذا العلمُ في الحقيقة أساسٌ لكل العلوم النقلية، وهو جديرٌ بما وصفه به صديقي وأخي العلامةُ الشيخُ محمد عبد الرزاق حمزة من أنه «منطقُ المنقول وميزانُ تصحيح الأخبار» (١).

ومع هذا فقد ابتدع بعضُ المتقدمين بدعةً سيئةً! هي عدمُ الاحتجاج بالأحاديث، لأنها تُسمّى في اصطلاحات بعض الفنون «ظنية الثبوت»! أي: أنها لم تثبت بالتواتر الموجِبِ للقطع في النقل (!) وكان هذا أتباعاً لاصطلاح لفظيٍّ، لا أثرَ (!) له في القيمة التاريخية لإثباتِ صحّة الرواية، فما كلُّ روايةٍ صادقةٍ يثقُ بها العالمُ المُطلّعُ المتمكّنُ من علمه بواجبٍ في (٢) صحّتها والتصديق بها واطمئنانِ القلبِ إليها أنْ

(١) وهو وصَفٌ دقيقٌ رائعٌ.

(٢) لعلّه : « .. في [إثبات] صحّتها .. » . (ن) .

تكون ثابتة ثبوت التواتر الموجب للعلم البديهي، وإلا لما صح لنا أن نثق
بأكثر النقول في أكثر العلوم والمعارف!

وكانت هذه الفئة التي تذهب هذا المذهب الرديء فئة قليلة
محصورة مغمورة، لا أثر لقولها في شيء من العلم (١)!!

ولكن نبغ في عصرنا هذا بعض النوابغ ممن اصطبتهم أوروبا
وأخرتهم لنفسها من المسلمين، فتبعوا شيوخهم من المستشرقين - وهم
طلّاع البشرين - وزعموا كزعمهم أن كل الأحاديث لا صحة لها ولا
أصل (!)، وأنها لا يجوز الاحتجاج بها في الدين، وبعضهم يتخطى
القواعد الدقيقة الصحيحة، ثم يذهب يثبت الأحاديث وينفيها بما يبدو
لعقله وهواه (٢)، من غير قاعدة معينة، ولا حجة ولا بينة.

وهؤلاء لا ينفع فيهم دواء، إلا أن يتعلموا العلم ويتأدّبوا بأدبه،
ثم الله يهدي من يشاء.

وأما الطعن في الأحاديث الصحيحة جملة والشك في صحة
نسبتها إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فإنما هو إعلان بالعداء للمسلمين
ممن عمّد إليه [عن] علم ومعرفة، أو جهل وقصر نظر من قلّد فيه

(١) وستبقى هكذا مغمورة إلى قيام الساعة - بمنّة الله وتوفيقه ..

(٢) قارن بكتابي «العقلائيون: أفراخ المعتزلة العصريون» (ص ١٧١ - ١٩١) ففيه
تفصيل مفيد حول هذه النقطة الهامة.

غيره ولم يعرف عواقبه وآثاره، فإن معنى هذا الشك والظن أنه حكم على جميع الرواة الثقات من السلف الصالح رضي الله عنهم بأنهم كاذبون مُخادعون مخدوعون، ورَمَى لهم بالفرية والبهتان، أو بالجهل والغفلة، وقد أعاذهم الله من ذلك.

وهم يعلمون يقيناً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١)، وقال: «من حدث عني بحديث يُرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»^(٢)؛ فالكذب لهم في روايتهم إنما يحكم عليهم بأنهم يتفحمون في النار تقحماً، وأنهم لم يكونوا علي شيء من الخلق أو الدين؛ فإن الكذب من أكبر الكبائر، ثم هو من أسوأ الأخلاق وأحطها، ولن تفلح أمة يفسو فيها الكذب، ولو كان في صفات الأمور، فضلاً عن الكذب في الشريعة وعلى سيد الخلق وأشرف المرسلين.

وقد كان أهل الصدر الأول من المسلمين - في القرون الثلاثة الأولى^(٣) - أشرف الناس نفساً، وأعلاهم خُلُقاً، وأشدّهم خشيةً لله،

(١) حديث متواتر، ستأتي الإشارة إلى تخريجه.

(٢) حديث صحيح، ستأتي الإشارة إلى تخريجه.

(٣) وهم السلف الصالح؛ الذين إليهم نَتَسَبُّ، وبِهِدَاهُمْ نَقْتَدِي، وبَنَهْجِهِمْ نَهْتَدِي.

وبذلك نصّرهم الله، وفتح عليهم الممالك، وسادوا كل الأمم والخواضر،
في قليل من السنين، بالدين والخلق الجميل، قبل أن يكون
بالسيف والرمح (١).

كتبه

أحمد محمد شاكر



(١) وهذه كلمات منهجية عالية يجب تأملها، وينبغي العمل بها.

تقديم الكتاب

بقلم الأستاذ الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة

إنَّ علمَ أصول الحديث وقواعد اصطلاح أهله لا بدُّ منه للمُستغفل برواية الحديث؛ إذ بقواعده يتميَّز صحيحُ الرواية من سقيمها، ويُعرف المقبولُ من الأخبار والمردود، وهو للرواية كقواعد النحو لمعرفة صحة التراكيب العربية، فلو سُمِّي منطق المنقول وميزان تصحيح الأخبار^(١)، لكان اسماً على مسمى.

هذا؛ وقد كتب العلماءُ فيه من عصر التدوين إلى يومنا هذا نفائسَ ما يُكتب؛ من ذلك ما نجدهُ في أثناء مباحث «الرسالة»^(٢) للإمام الشافعي، وفي ثنايا^(٣) «الأم» له، وما نقله تلاميذُ الإمام أحمد في أسئلتهم له ومُحاورته معهم، وما كتبه الإمامُ مُسلم بن الحجاج في مقدِّمة «صحيحه»^(٤)، و «رسالة الإمام أبي داود السُّجِسْتاني إلى أهل

(١) وهذا وصفٌ دقيق - كما سبق - يدلُّ على معنى عميق.

(٢) مطبوعة في مجلِّد ضخْم بتحقيق الشيخ العلامة أحمد محمد شاكر.

(٣) كذا قالَ الجادَّةُ أن يقولَ : «أثناء».

(٤) وهي مقدِّمة نفيسةٌ حوتْ أصولاً اصطلاحيةً عزيزةً، وقررتْ قواعدَ حديثيةً فريدةً، وقد أفردَها بالشرح غيرُ واحدٍ من أهل العلم قديماً وحديثاً.

مكة» (١) في بيان طريقته في «سُننه» الشهيرة، وما كتبه الحافظ أبو عيسى الترمذي في كتابه «العلل المفردة» (٢)، في آخر «جامعه»، وما بثه في الكلام على أحاديث «جامعه» في طَيَّات الكتاب من تصحيح وتضعيف وتقوية وتعليل.

وللإمام البخاري «التواريخ» الثلاثة (٣).

ولغيره من علماء الجرح والتعديل - من معاصريه ومن بعدهم - بيانات وافية لقواعد هذا الفن، تجيء منتشرة في تضاعيف كلامهم، حتى جاء من بعدهم فجرّد هذه القواعد في كتب مُستقلة، ومصنّفات عدّة، وأشار إلى أشهرها الحافظ ابن حجر العسقلاني في فاتحة شرحه لـ «نخبة الفكر» (٤)، فقال:

-
- (١) وهي مطبوعة بتحقيق الأخ الدكتور محمد الصبّاغ.
- (٢) وقد سَرَحَهُ الحافظ ابن رجب الحنبلي في مجلدين؛ وقد طُبِعَ مراراً.
- (٣) طُبِعَ منها «الكبير» و«الصغير»، ويُرجَّح بعضُ أهل العلم أنّ «الصغير» هو «الأوسط»، وأنّ «الضعفاء» هو «الصغير»، والمسألة بحاجة إلى مزيد من بحث، وانظر - لمعرفة شيء من ذلك - كتاب «توثيق النصوص وضبطها عند المحدثين» (ص ٨٥ - ٩٢) للدكتور موفق عبد القادر.
- (٤) انظر «النكت على نزعة النظر» (ص ٤٦ - ٥١) بقلمِي؛ ففيه بيان وتفصيل.

«فمن أول^(١) مَنْ صَنَّفَ ذلك القاضي أبو محمد الرَّامَهْرُمَزِيَّ

[الحسن بن عبد الرحمن الذي عاش إلى قريب سنة ٣٦٠] ^(٢) في كتابه «المحدث الفاضل»، لكنه لم يستوعب، والحاكم أبو عبد الله النيسابوري [محمد بن عبد الله بن البيع صاحب «المستدرک علی الصحيحين» و «الإكليل» و «المدخل إليه» في مصطلح الحديث «وتاريخ نيسابور» المتوفى سنة ٤٠٥] لكنّه لم يهذّب ولم يرتّب، تلاه أبو نُعيم الأصبهاني [أحمد بن عبد الله الصوفيّ صاحب «حلية الأولياء» و «المستخرج علی البخاري» وغيرهما المتوفى سنة ٤٣٠] فعمل علی كتابه «مستخرجا» وأبقى أشياء للمتعب.

وجاء بعدهم الخطيبُ أبو بكر البغدادي [أحمد بن علي بن ثابت صاحب «تاريخ بغداد» وغيره، المتوفى سنة ٤٦٣] فصنّف في قوانين الرواية كتاباً سماه «الكفاية»، وفي آدابها كتاباً سماه «الجامع لأدب

(١) وقال الحافظُ ابنُ حجرٍ في «المعجم المؤسّس» (١/١٨٦) عن هذا الكتاب : «وهو أوّل كتابٍ صنّف في علوم الحديث في غالب الظنّ، وإن كان يُوجد قبله مصنّفات مُفردة في أشياء من فنونه، لكنّ هذا أجمع ما جُمع في ذلك في زمانه، ثم توسّعوا في ذلك...».

(٢) ما وُضع بين قوسين [معكوفين] فمن زيادتنا؛ توضيحاً لكلام الحافظ ابن حجر. (ع).

الشيخ والسامع»، وقلَّ فنٌّ من فنون الحديث إلا وقد صنّف فيه كتاباً مفرداً، فكان كما قال الحافظ أبو بكر ابن نُقْطَةَ [محمد بن عبد الغني البغدادي الحنبلي المتوفى سنة ٦٢٩] : كلُّ من أنصف عِلِمَ أَنَّ المحدثين بعد الخطيب عيالٌ على كتبه (١).

ثم جاء بعدهم بعضٌ من تأخّر عن الخطيب، فأخذ من هذا العلم بنصيب، فجمع القاضي عيَّاض [بن موسى اليحصبي الأندلسي المتوفى سنة ٥٤٤] كتاباً سماه «الإلماع»، وأبو حفص الميَّانجي (٢) جزءاً سماه «ما لا يسع المحدث جهله».

إلى أن جاء الحافظ الفقيه تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الصلاح عبد الرحمن الشهرزوريُّ نزيل دمشق [المتوفى سنة ٦٤٣] فجمع - لما تولّى تدريس الحديث بالمدرسة الأشرفية (٣) - كتابه المشهور «علوم

(١) انظر «التقييد» (١ / ١٧٠) له.

(٢) بفتح الميم، ويُقال : الميَّانسي، واسمه عمر بن عبد المجيد بن عمر القرشي، كتبه في مكة سنة (٥٧٩) كما في «كشف الظنون» (٢ / ١٥٧٥)، وطُبِعَ هذا الكتاب حديثاً، وهو رسالةٌ صغيرةٌ ليس فيها كبيرُ فائدة. (ن).

أقول : وهو مطبوعٌ بتحقيقي، قبل نحو عشر سنواتٍ ضمنَ مجموعٍ فيه ثلاثُ رسائل.

(٣) انظر «الدارس في تاريخ المدارس» (١/١٩ و٤٧) للنعمي، و «منادمة الأطلال» (ص ٢٤) لعبد القادر بدران.

الحديث» الشهير بـ «مقدمة ابن الصلاح» فهدَّب فنونه، وأملاه شيئاً بعد شيء، فلهذا لم يحصلُ ترتيُّبه على الوضع المناسب، واعتنى بتصانيف الخطيب المفرقة، فجمع شتات مقاصدها، وضمَّ إليها من غيرها نُخبَ فوائدها، فاجتمع في كتابه ما تفرَّق في غيره؛ فلهذا عكف الناسُ عليه، وساروا بسيره، فلا يُخصَى كم ناظمٍ له ومختصر، ومُسْتَدْرِكٍ ومقتصر، ومُعارضٍ له ومُنْتَصِرٍ. اهـ كلام الحافظ رحمه الله تعالى.

فقد ظهر لك بشهادة الحافظ ابن حجر أنَّ كتابَ ابن الصلاح رحمه الله جمع شتات الكتب وعيونها، من كُتِبَ الخطيب الذي هو عائلُ علماء الفن بعده وغيرها ممن تقدَّمه وتأخَّر، ومبلغُ عناية العلماء بها نظماً وشرحاً واختصاراً: فمَنَ نظمها الحافظُ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي المتوفى سنة ٨٠٦، نظمها في كتابه «ألفية الحديث»، وشرَّحها هو بنفسه، وكذلك شرحها بعده السُّخاوي.

وللحافظ العراقي المذكور شرحٌ على كتاب ابن الصلاح^(١)، ومن اختصرها الإمامُ النوويُّ الشافعيُّ صاحب «المجموع» و«الروضة» في فقه الشافعية و«شرح صحيح مسلم» وغيرها من الكتب النافعة، اختصرها في كتاب سماه «التقريب»^(٢) شرحه السيوطيُّ في كتاب سماه

(١) واسمه «التقييد والإيضاح لما أُطلق وأُغلق من مقدِّمة ابن الصلاح»، وهو مطبوعٌ مُتداولٌ.

(٢) الصوابُ في ذلك أنَّه اختصر من كتاب ابن الصلاح كتابه «إرشاد طُلاب الحقائق» - وهو مطبوع -، ومن هذا اختصر «التقريب».

«تدريب الراوي».

ثم جاء الإمام ابن كثير الفقيه الحافظ المفسر - الذي سنقف على تاريخ حياته فيما بعد - فاختصره في رسالة لطيفة سماها (١) «الباعث الحثيث على معرفة علوم الحديث» بعبارة سهلة وفصيحة، وجمل مفهومة مليحة، واستدرك على ابن الصلاح استدراكات مفيدة، يبدؤها بقوله : (قلت) ، فسهّل على طالب الفن تناوله في رسالة وسط - وخير الأمور أوسطها (٢) - لم يختصرها اختصاراً مضغوطاً مختلاً، ولا أطالها تطويلاً منتشرأً مشوشاً، فكانت خطوة أولى ومرحلة ابتدائية يدرسها الطالب، فيرتقي منها إلى دراسة أصلها وما بعده من كتب الأئمة، حتى ينتهي إلى التحقيق، فيدلي بدلوه مع الدلاء.

ولقد كان للإمام ابن كثير حياة علمية حافلة بالجهد في التحصيل والتصنيف، في عصرٍ مملوءٍ بالأكابر من علماء النقل والعقل، كما

(١) سبق في المقدمة بيان الصواب في ذلك.

(٢) «المستقصى في أمثال العرب» (٧٧/٢) للزمخشري، وأصل هذا المثل حديث مروي مشهور، لكنه ضعيف؛ رواه البيهقي في «السنن» (٢٧٣/٣) مفضلاً، وبضعفه جزم الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٥٧/٣).

ورواه البيهقي في «الشعب» (٦٦٠١) مقطوعاً على مطرف بن الشخير من قوله.

ستقفُ على ذلك في تلخيص سيرته^(١) من كلام ثقات المؤرخين من أهل
عصره وَمَن بعدهم، إن شاء الله تعالى.

محمد عبد الرزاق حمزة



(١) ولم أُرِدْ تَطْوِيلَ القولِ في الترجمةِ له وذكر سيرته؛ اكتفاءً بما سَطَرَهُ الشيخُ
عبدُ الرزاق حمزة ههنا.
واللهُ الموفقُ لأربِّ سواه .

ترجمة المؤلف (١)

بقلم الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة

نسبه وميلاده وشيوخه ونشأته :

هو أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن الشيخ أبي حفص شهاب الدين عمر، خطيب قريته، ابن كثير بن ضوء بن كثير بن زرع القرشي، البصري الأصل، الدمشقي النشأة والتربية والتعليم.

ولد بمجدل القرية من أعمال مدينة بصرى، شرق (٢) دمشق سنة إحدى وسبعمئة، وكان أبوه خطيباً، ومات أبوه في الرابعة من عمره، فرباه أخوه الشيخ عبد الوهاب، وبه تفقه في مبدأ أمره.

(١) نقلاً عن كتاب «المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي» نسخة مخطوطة بمكتبة شيخ الإسلام بالمدينة المنورة، للمؤرخ الشهير أبي المحاسن جمال الدين يوسف ابن سيف الدين المعروف بابن تغري بردي الأتابكي الظاهري، صاحب «النجوم الزاهرة في أخبار مصر والقاهرة»، المولود سنة ٨١٢ والمتوفى في شهر ذي الحجة سنة ٨٧٤، ومن كتاب «الدُرر الكامنة» للحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢، ومن «ذيل التذكرة» للحافظ أبي المحاسن الحسيني، ومن «ذيل الطبقات» لجلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١، ومن «شذرات الذهب في أخبار من ذهب» لعبد الحي بن العماد الحنبلي المتوفى سنة ١٠٨٩ (ج ٦ ص ٢٣٨)، ومن «الرد الوافر» لابن ناصر الدين الدمشقي المتوفى سنة ٨٤٢ (ع).
(٢) جنوب شرق (ن).

ثم انتقل إلى دمشق سنة ٧٠٦ في الخامسة من عمره، وتفقّه
بالشيخ برهان الدين إبراهيم بن عبد الرحمن الفزاريّ الشهير بابن
الفركاح، المتوفى سنة ٧٢٩ (١).

وسمع بدمشق من عيسى بن المطعم (٢)، ومن أحمد بن أبي طالب
المعمر أكثر من مائة سنة الشهير بابن الشحنة (٣)، وبالحجّار المتوفى
سنة ٧٣٠، ومن القاسم بن عساكر (٤)، وابن الشيرازي (٥)، وإسحاق بن
الأمدي (٦)، ومحمد بن زرّاد، ولازم الشيخ جمال [الدين] يوسف بن
الزكيّ المزيّ (٧) صاحب «تهذيب الكمال» وأطراف الكتب الستة،
المتوفى سنة ٧٤٢، وبه انتفع وتخرّج، وتزوَّج ابنته.

(١) ذكره المصنّف في «تاريخه» (١٤٦/١٤).

(٢) مُترجم في «الدّرر الكامنة» (٢٠٤/٣).

(٣) ذكره المصنّف في تاريخه «البداية والنهاية» (١٥٠/١٤).

(٤) هو مُسنَد الشام بهاء الدين القاسم بن مُظفّر بن عساكر المتوفى سنة
٧٢٣. (ع).

أقول : وذكره المصنّف في «تاريخه» (١٠٨/١٤).

(٥) ذكره المصنّف في «تاريخه» (١٠٩/١٤).

(٦) هو إسحاق بن يحيى الأمدي، شيخ [المدرسة] الظاهرية، عفيف الدين، المتوفى
سنة ٧٢٥. (ع).

أقول : وانظر «البداية والنهاية» (١٩١/١٤).

(٧) انظر «البداية والنهاية» (١٩١/١٤).

وقرأ على شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية المتوفى سنة ٧٢٨
كثيراً، ولازمه وأحبه وانتفع بعلومه، وعلى الشيخ الحافظ المؤرخ شمس
الدين الذهبي محمد بن أحمد بن قايمار، المتوفى سنة ٧٤٨.

وأجاز له من مصر أبو موسى القرافي، والحسيني، وعلي بن عمر
الواني، ويوسف الحُتَني^(١)، وغير واحد.

وقال الحافظ شمس الدين الذهبي في «المعجم المختص»^(٢): «الإمام
المفتي المحدث البارع، فقيه متفَنّ، ومفسر نقّاد، وله تصانيف مفيدة».

وقال الحافظ ابن حجر في «الدرر الكامنة»^(٣): «اشتغل بالحديث
مُطالعةً في متونه ورجاله، وكان كثير الاستحضار، حسنَ المُفاكهة،
سارت تصانيفه في حياته، وانتفع الناسُ بها بعد وفاته، ولم يكن على
طريق المُحدّثين في تحصيل العوالي وتمييز العالي من النازل، ونحو ذلك
من فنونهم، وإنما هو من مُحدّثي الفقهاء».

وأجاب السيوطي عن ذلك فقال^(٤): «العمدة في علم الحديث
على معرفة صحيح الحديث وسقيمه، وعلله واختلاف طرقه، ورجاله

(١) قال السيوطي في «لُبّ الباب» (ص ٨٨): «نسبة إلى خُتن: من بلاد الترك».

(٢) (ص ٧٥) ويُنظَرُ كلامه فيه؛ ففيه زيادةٌ فائدة.

(٣) (٤٠٠/١).

(٤) في «ذيل طبقات الحفاظ» (ص ٥٣٠).

جرحاً وتعديلاً، وأما العالي والنازل ونحو ذلك؛ فهو من الفضلات، لا من الأصول المهمة» أهـ .

وقال المؤرخ الشهير أبو المحاسن جمال الدين يوسف بن سيف الدين المعروف بابن تغري بردي الحنفي في كتابه «المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي»^(١) :

«الشيخ الإمام العلامة عماد الدين أبو الفداء ... لازم الاشتغال، ودأب وحصل وكتب، وبرع في الفقه والتفسير والحديث، وجمع وصنف، ودرس وحدّث وألف، وكان له اطلاعٌ عظيمٌ في الحديث والتفسير والفقه والعربية وغير ذلك، وأفتى ودرس إلى أن توفي».

واشتهر بالضبط والتحرير، وانتهت إليه رئاسة العلم في التاريخ والحديث والتفسير.

وهو القائلُ :

تَمُرُّ بنا الأيامُ تَتَرى وإنّما

نُساَقُ إلى الآجالِ والعينُ تنظرُ

فلا عائدُ ذاكِ الشبابُ الذي مضى

ولا زائلُ هذا المشيبُ المُكدرُ

(١) (٢/ ١٩٣).

وتلامذته كثيرة^(١) : منهم ابن حَجَّي، وقال فيه^(٢) : «أحفظ مَنْ أدركناه لمتون الأحاديث، وأعرفهم بجرحها ورجالها ، وصحيحها وسقيمها، وكان أقرأه وشيوخه يعترفون له بذلك، وما أعرفُ أَنِّي اجتمعتُ به - على كثرة ترددي إليه - إلا واستفدتُ منه»^(٣) .

وقال ابن العِمامد الحنبلي في كتابه «شذرات الذهب»^(٤) : «الحافظ الكبير عماد الدين، حفظ «التنبيه»^(٥) وعَرَضَه سنة ١٨٦١^(٦)، وحفظ «مختصر ابن الحاجب»، وكان كثير الاستحضار، قليل النسيان، جيد الفهم، يُشارك في العربية، وينظم نظماً وسطاً، قال فيه ابن حبيب : «سمع وجمع وصنّف، وأطرب الأسماع بالفتوى وشنّف، وحدث وأفاد، وطارت أوراق فتاويه إلى البلاد، واشتهر بالضبط والتحرير».

مؤلفاته من كتب مطولة ورسائل مُختصرة :

١ - ومن مؤلفاته : «تفسير القرآن الكريم» : وهو من أفيد كتب التفسير

(١) كثيرون (ن).

(٢) أي : ابن حَجَّي.

(٣) وهكذا فلتكن اللقاءات بين أهل العلم وطُلاب العلم.

(٤) (٢٣١/٦)

(٥) ثم خرّج - بعدُ - أحاديثه، كما سيأتي في مَسَرَد مؤلفاته.

(٦) أي : وسبع مئة.

بالرواية، يُفسّر القرآن بالقرآن، ثم بالأحاديث المشهورة في دواوين المحدثين بأسانيدھا، ويتكلّم على أسانيدھا جرحاً وتعديلاً^(١)، فبين ما فيها من غرابة أو نكارة أو شذوذ غالباً، ثم يذكر آثار الصحابة والتابعين.

قال السيوطي^(٢) فيه : «لم يؤلف على نمطه مثله».

٢ - والتاريخ المسمى بـ «البداية والنهاية» ذكر فيه قصص الأنبياء والأمم الماضية على ما جاء في القرآن الكريم والأخبار الصحيحة، وبين الغرائب والمناكير والإسرائيليات^(٣)، ثم يحقق السيرة النبوية والتاريخ الإسلامي إلى زمنه، ثم ينتقل إلى الفتن وأشراف الساعة والملاحم وأحوال الآخرة.

قال ابن تغري بردي^(٤): وهو في غاية الجودة . أه .
وعليه يعول البدر العيني في «تاريخه»^(٥).

(١) غالباً . (ن) .

(٢) في «ذيل طبقات الحفّاظ» (٥٣٠).

(٣) في الغالب . (ن).

(٤) انظر «النجوم الزاهرة» (١١/ ١٢٣ - ١٢٤) له.

(٥) المسمّى «عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان»، وهو مخطوط في أربعة وعشرين مجلداً، نُسخته محفوظة في خزانة وليّ الدين بمسجد بايزيد في تركيا رقم:

٢٣٧٤ - ٢٣٩٦ .

٣ - وكتاب «التكميل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل»^(١) جمع فيه كتابي شيخه المزي والذهبي، وهما «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» و«ميزان الاعتدال في نقد الرجال»، مع زيادات مفيدة في الجرح والتعديل.

٤ - وكتاب «الهدى والسُنن في أحاديث المسانيد والسُنن»^(٢) وهو المعروف بـ «جامع المسانيد»؛ جمع فيه بين «مسند الإمام أحمد» والبخاري وأبي يعلى وابن أبي شيبة مع الكتب الستة - «الصحيحين» و«السنن الأربعة» - ورتبه على الأبواب.

٥ - «طبقات الشافعية»^(٣) مجلد وسط، ومعه «مناقب الشافعي».

٦ - وخرّج أحاديث أدلة «التنبيه» في فقه الشافعية.

٧ - وخرّج أحاديث «مختصر ابن الحاجب» الأصلي^(٤).

٨ - وشرّع في «شرح البخاري»، ولم يكمله^(٥).

(١) منه نسخة - فيها نقص - في دار الكتب المصرية.

(٢) يوجد منه نسخة في مكتبة الأوقاف في بغداد، كما في «الكشاف» ونسخة أخرى مصورة في «المكتبة السعودية» في الرياض. (ن).

أقول: وقد طبع الموجود منه كاملاً في بضعة وثلاثين مجلداً.

(٣) وقد طبع قريباً طبعة غاية في السوء!!

(٤) أي: في أصول الفقه؛ واسمه «تحفة الطالب»؛ وهو مطبوع.

(٥) طبع منه قطعة فيها شرح كتاب «فضائل القرآن» من «الصحيح».

٩ - واختصر كتاب ابن الصلاح في «علوم الحديث» - وهو هذا - قال الحافظُ العسقلاني^(١) : وله فيه فوائد.

١٠ - و«مُسند الشيخين» - يعني أبا بكر وعمر.

١١ ، ١٢ - «السيرة النبوية» مطوَّلة ومختصرة^(٢) ، ذكرها في «تفسيره» في سورة الأحزاب في قصة غزوة الخندق.

١٣ - كتاب «المقدمات» ذكره في «مختصر مقدمة ابن الصلاح» وأحال عليه.

١٤ - مختصر كتاب «المدخل» للبيهقي ، كما ذكره في مقدمة هذه الرسالة.

١٥ - رسالة في «الجهاد»^(٣) وهي مطبوعة.

وفاته :

قال صاحب «المنهل الصافي»^(٤) : تُوفِّي في يوم الخميس السادس والعشرين من شعبان سنة أربع وسبعين وسبعمائة عن أربع وسبعين سنة. قال الحافظُ ابن حجر^(٥) : وكان قد أضرَّ - يعني فَقَدَ بصره - في آخر حياته، رحمه الله ورضي عنه.

(١) في «الدرر الكامنة» (١/ ٤٠٠).

(٢) واسمُه «الفُصول» طُبِعَ مراراً.

(٣) واسمُها «الاجتهاد في طلب الجهاد» طُبِعَت بتحقيق الدكتور عبد الله عُسيلان.

(٤) (١٩٣/٢).

(٥) في «الدَّرَر الكامنة» (١/ ٤٠٠).

الباعث الحثيث

شرح

اختصار علوم الحديث

بسم الله الرحمن الرحيم

قال شيخنا الإمام العلامة، مفتي الإسلام، قدوة العلماء، شيخ
المحدثين، الحافظ المفسر، بقية السلف الصالحين، عماد الدين، أبو الفداء،
إسماعيل بن كثير القرشي الشافعي، إمام أئمة الحديث والتفسير بالشام
المحروس، فسح الله للإسلام والمسلمين في أيامه، وبلغه في الدارين أعلى
قصده ومرامه :

الحمد لله، وسلام على عباده الذين اصطفى.

أما بعد :

فإن علم الحديث النبوي - على قائله أفضل الصلاة والسلام - قد
اعتنى بالكلام فيه جماعة من الحفاظ قديماً وحديثاً، كالحاكم والخطيب،
ومن قبلهما من الأئمة، ومن بعدهما من حفاظ الأئمة.
ولما كان من أهم العلوم وأنفعها أحببت أن أعلق فيه مختصراً نافعاً
جامعاً لمقاصد الفوائد، ومانعاً من مشكلات المسائل الفرائد.
و [لما] كان الكتاب^(١) الذي اعتنى بتهديه الشيخ الإمام العلامة
أبو عمرو بن الصلاح - تغمده الله برحمته - من مشاهير المصنفات في

(١) هو المشهور بـ «علوم الحديث» كما سبق في المقدمة.

ذلك بين الطلبة لهذا الشأن، وربما عني بحفظه بعض المهرة من الشبان : سلكت وراءه، واحتذيت حذاءه، واختصرت ما بسطه، ونظمت ما فرطه.

وقد ذكر من أنواع الحديث خمسة وستين، وتبع في ذلك الحاكم أبا عبد الله الحافظ النيسابوري شيخ المحدثين.

وأنا - بعون الله - أذكر جميع ذلك، مع ما أضيف إليه من الفوائد الملتقطة من كتاب الحافظ الكبير أبي بكر البيهقي، المسمى بـ «المدخل إلى كتاب السنن»^(١)، وقد اختصرته أيضاً بنحو من هذا النمط، من غير وكس ولا شطط.

والله المستعان، وعليه التكلان.

(١) وقد طبعت قطعة حسنة منه بتحقيق الدكتور ضياء الرحمن الأعظمي، وهي القدر الموجود منه.

ذِكْرُ تَعْدَادِ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ

صحيح ، حسن ، ضعيف ، مُسْنَدٌ ، مُتَّصِلٌ ، مرفوع ، موقوف ، مقطوع ، مُرْسَلٌ ، مُنْقَطِعٌ ، مُعْضَلٌ ، مدلس ، شاذ ، منكر ، ما له شاهد ، زيادة الثقة ، الأفراد ، المُعَلَّل ، المضطرب ، المُدرَج ، الموضوع ، المقلوب ، معرفة مَنْ تُقْبَلُ روايته ، معرفة كيفية سماع الحديث وإسماعه ، وأنواع التحمل من إجازة وغيرها ، معرفة كتابة الحديث وضبطه ، وكيفية رواية الحديث وشرط أدائه ، آداب المحدث ، آداب الطالب ، معرفة العالي والنازل ، المشهور ، الغريب ، العزيز ، غريب الحديث ولُغَتُهُ ، المُسَلَّس ، ناسخ الحديث ومنسوخه ، المُصَحَّفُ إسناده ومتناً ، مُخْتَلِفُ الحديث ، المزيد في الأسانيد ، [خفي] المُرْسَل (١) ، معرفة الصحابة ، معرفة التابعين ، معرفة أكابر الرواة عن الأصاغر ، المُدْبِجُ ورواية الأقران ، معرفة الإخوة والأخوات ، رواية الآباء عن الأبناء ، عكسه ، من روى عنه اثنان متقدم ومتأخر ، مَنْ لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا وَاحِدٌ ، من له أسماءٌ ونعوتٌ متعددة ، المفردات من الأسماء ، معرفة الأسماء والكنى ، من عُرفَ باسمه دون كنيته ، معرفة الألقاب ، المُؤْتَلَفُ والمُخْتَلَفُ ، المُتَّفِقُ والمُتَّفَرِّقُ ، نوع مركب من اللذين قبله ، نوع آخر من ذلك ، من نُسِبَ إلى غير أبيه ، معرفة

(١) ما بين المعكوفين ساقط من نسخة (أ).

الأنساب التي يختلف ظاهرها وباطنها، معرفة المبهمات، تواريخ
الوفيات، معرفة الثقات والضعفاء، من خلط في آخر عمره، معرفة
الطبقات، معرفة الموالي من العلماء والرواة، معرفة بلدانهم وأوطانهم.

فهذا تنويع الشيخ أبي عمرو وترتيبه رحمه الله، قال (١) : وليس
بآخر الممكن في ذلك، فإنه قابل للتنويع إلى ما لا يُحصى، إذ لا
تنحصر (٢) أحوال الرواة وصفاتهم، وأحوال متون الحديث وصفاتها.

قلت : وفي هذا كله نظرٌ، بل في بسطه هذه الأنواع إلى هذا
العدد نظرٌ (٣)؛ إذ يمكن إدماج بعضها في بعض، وكان أليق مما ذكره.

ثم إنه قد فرّق بين مُثَمِّلاتٍ منها بعضها عن بعض، وكان اللائقُ
ذِكْرَ كُلِّ نوعٍ إلى جانب ما يناسبه.

ونحنُ نرتّبُ ما نذكره على ما هو الأنسبُ، وربما أدمجنا بعضها
في بعض، طلباً للاختصارِ والمناسبة.

وننبّه على مناقشاتٍ لا بدّ منها، إن شاء الله تعالى.

(١) أي : ابن الصلاح، في «مقدمته» (ج ١٠).

(٢) نسخة : تُحصى. (ش)

(٣) من أجل ذا صار عدد أنواعه عند ابن كثير - هنا - خمسة وستين نوعاً.

النوعُ الأولُ

الصحيحُ

[تقسيمُ الحديثِ إلى أنواعه صحّةً وضعفاً (١)]

قال (٢) : - اعلم - علمك الله وإياي - أن الحديثَ عند أهله ينقسمُ إلى صحيحٍ وحسنٍ وضعيفٍ.

قلتُ : هذا التقسيمُ إن كان بالنسبة إلى ما في نفس الأمر، فليس إلاً صحيحاً أو ضعيفاً، وإن كان بالنسبة إلى اصطلاح المحدثين فالحديثُ ينقسمُ عندهم إلى أكثرَ من ذلك ، كما قد ذكره آنفاً هو وغيره أيضاً.

[تعريفُ الحديثِ الصحيح]

قال : أمّا الحديثُ الصحيحُ فهو الحديثُ المُسندُ (٣) الذي يتّصلُ إسنادهُ بنقلِ العدلِ الضابطِ عن العدلِ الضابطِ إلى مُتّناه، ولا يكونُ شاذّاً ولا مُعلّلاً.

(١) هذه العناوين التي بين معكوفين [زيادة على الأصل ؛ زدناها تيسيراً للقارئ والباحث . (ش).

(٢) أي : ابن الصلاح ، والنصّ في « علوم الحديث » (ص ١٠) له.

(٣) أي : الذي ينتهي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ كما سيشرحه المصنّف في النوع الرابع.

ثم أخذ يُبين فوائد [قِيُودِهِ] (١)، وما احتَرَزَ بها عن المرسل والمنقطع والمعضل، والشاذ، وما فيه علة قاذحة (٢)، وما في روايه نوعُ جرح.
قال : فهذا هو الحديث الذي يُحَكَّمُ له بالصحة، بلا خلافٍ بين أهل الحديث، وقد يختلفون في بعض الأحاديث، لاختلافهم في وجود هذه الأوصاف، أو في اشتراط بعضها كما في المرسل.
قلتُ: فحاصلُ حدِّ الصحيح : أنه المتصلُ سندُهُ بنقل العدل الضابط عن مثله، حتى ينتهي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو إلى متناه، من صحابيٍّ أو من دونه، ولا يكون شاذًّا، ولا مردوداً، ولا مُعلَّلاً بعلّة قاذحة، وقد يكون مشهوراً (٣) أو غريباً (٤).
وهو مُتفاوتٌ في نظر الحفاظ في محاله (٥).

-
- (١) ساقطٌ من المطبوع ١ و « فوائد » عنده: « فوائد ». (٢) المرسل : ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم بدون ذكر الصحابي (١). والمنقطع : ما سقط منه واحد في موضع أو مواضع. والمعضل : ما سقط منه اثنان فأكثر في موضع أو مواضع. والشاذ : مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه. والمعلّل : ما كان فيه علة. وسيأتي بيان ذلك مفصلاً في أنواعه إن شاء الله. (ش). (٣) المشهور : ما رواه عن الشيخ اثنان فأكثر، والغريب ما تفرد به واحد، كما يأتي (ص ٤٥٥ و ٤٦٠). (ن). (٤) في « الأصل » : « وغريباً » وصحّحها الشيخ شاكر كما أثبتته دون بيان. (٥) من حيث تطبيقاتهم عليه.

(١) لا حاجة لذكر هذه الكلمة؛ لأنها توهم أن علة الحديث المرسل إنما هي عدم ذكر الصحابي، وليس كذلك. (ن).

ولهذا أطلق بعضهم أصحَّ الأسانيد على بعضها :
 فعن أحمد وإسحاق : أصحُّها الزُّهري عن سالم عن أبيه .
 وقال عليُّ بن المديني والفلاس (١) : أصحُّها محمد بن سيرين عن
 عبيدة (٢) عن عليّ .
 وعن يحيى بن معين : أصحُّها الأعمش (٣) عن إبراهيم عن علقمة
 عن ابن مسعود .
 وعن البخاري : مالك عن نافع عن ابن عمر .
 وزاد بعضهم (٤) : الشافعي عن مالك ؛ إذ هو أجلُّ من
 روى عنه (٥) .

- (١) هو عمرو بن عليّ (ش) .
 (٢) هو عبيدة - بفتح العين وكسر الباء - ابن عمرو ، ويقال : ابن قيس ، السُّلَماني ،
 بفتح السين وسكون اللام (ش) .
 (٣) اسمه سليمان بن مِهْران الكوفي ، وهو ثقةٌ حافظٌ مدلسٌ (ن) .
 (٤) هو أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التُّمَيْمِي ، كذا سمَّاه ابنُ الصلاح في
 «المقدمة» ، وذكر عن أبي بكر بن أبي شيبة قال : أصحَّ الأسانيد كلها : الزُّهري
 عن علي بن الحسين عن أبيه عن عليّ ، يعني ابن أبي طالب (ش) .
 (٥) الذي انتهى إليه التحقيق في أصحَّ الأسانيد : أنه لا يُحْكَم لإسناد بذلك مُطْلَقاً
 من غير قيد ، بل يقيد بالصحابي أو البلد .
 وقد نصَّروا على أسانيد جمعتها ، وزدَّتْ عليها قليلاً ، وهي :
 - أصحَّ الأسانيد عن أبي بكر : إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن
 أبي بكر .

[أول من جَمَعَ صحاح الحديث]

فائدة: أول من اعتنى بجمع الصحيح : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، وتلاه صاحبه وتلميذه أبو الحسين مسلم بن

= - وأصح الأسانيد عن عمر : الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عمر.

والزهري عن السائب بن يزيد عن عمر.
ويُزاد عليهما عندي ما سيأتي في أصح الأسانيد عن ابن عمر، وهي أربعة أسانيد، لأنه إذا كان الإسناد إلى ابن عمر من أصح الأسانيد، ثم روى عن أبيه، كان ما يرويه داخلاً في أصح الأسانيد أيضاً.

- وأصح الأسانيد عن علي : محمد بن سيرين عن عبيدة - بفتح العين - السلمي عن علي .

والزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي .

وجعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن جده عن علي (١) .

ويحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري عن سليمان، وهو الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد عن علي .

(١) وقد غمز ابن جبان في «الثقات» (١٣١/٦) رواية أبناء جعفر عنه ، ثم قال : «ورأيت في

رواية ولده عنه أشياء ليست من حديثه ، ولا من حديث أبيه، ولا من حديث جده، ومن المحال أن يلزق به ما جنت يدا غيره» .

وفي السند علة ظاهرة - فكيف يكون من أصح الأسانيد ١٢ - وهي الانقطاع بين علي بن الحسين، وجده علي، كما جزم به أبو زرعة، انظر «المراسيل» (ص ١٣٩) لابن أبي حاتم، و «جامع

التحصيل» (ص ٢٤٠) للعلامة .

الحجاج النيسابوري، فهما أصحُ كتب الحديث.

والبخاري أرجحُ، لأنه اشترط في إخراجهِ الحديثَ - في كتابه هذا - أن يكون الراوي قد عاصر شيخه وثبت عنده سماعه منه.

ولم يشترط مسلمُ الثاني، بل اكتفى بمجرد المعاصرة.

-
- = - وأصحُّ الأسانيد عن عائشة: هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.
وأفلح بن حميد عن القاسم عن عائشة.
وسفيان الثوري عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة.
وعبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة. ويحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب [عن القاسم بن محمد (١)] عن عائشة. والزهرى عن عروة بن الزبير عن عائشة.
- وأصحُّ الأسانيد عن سعد بن أبي وقاص: علي بن الحسين بن علي عن سعيد بن المسيب عن سعد بن أبي وقاص.
- وأصحُّ الأسانيد عن ابن مسعود: الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود.
وسفيان الثوري عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود.
- وأصحُّ الأسانيد عن ابن عمر: مالك عن نافع عن ابن عمر.
والزهرى عن سالم عن أبيه ابن عمر.
وأيوب عن نافع عن ابن عمر.
ويحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر.
- وأصحُّ الأسانيد عن أبي هريرة: يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة.
والزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.
ومالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.
وحماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة.
-

(١) من «معرفة النسخ الحديثية» (ص ٤٤) للشيخ بكر أبو زيد. (ن).

ومن ها هنا يتفصلُ لك النزاعُ في ترجيح تصحيح البخاريّ على

= وإسما عيل بن أبي حكيم عن عبيدة - بفتح العين - بن سفيان الحضرمي عن أبي هريرة.

ومعمر عن همام عن أبي هريرة.
- وأصح الأسانيد عن أم سلمة : شعبة عن قتادة (١) عن سعيد عن عامر أخي أم سلمة عن أم سلمة.

- وأصح الأسانيد عن عبدالله بن عمرو بن العاصم : عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده؛ وفي هذا الإسناد خلاف معروف، والحق أنه من أصح الأسانيد (٢).

- وأصح الأسانيد عن أبي موسى الأشعري : شعبة عن عمرو بن مرة عن أبيه مرة (٣) عن أبي موسى الأشعري.

- وأصح الأسانيد عن أنس بن مالك : مالك عن الزهري عن أنس.

وسفيان بن عيينة عن الزهري عن أنس.

ومعمر عن الزهري عن أنس.

وهذان الأخيران زدتُهُما أنا، فإن ابن عيينة ومعمراً (٤) ليسا بأقل من مالك في الضبط والإتقان عن الزهري.

وحمد بن زيد عن ثابت عن أنس.

وحمد بن سلمة عن ثابت عن أنس.

وشعبة عن قتادة عن أنس.

= وهشام الدستوائي عن قتادة عن أنس.

(١) وفيه نوعٌ تدليس (ن).

أقول : وعامر لم يرو عنه إلا واحد ١١ وقد قيل بصحته! وذكره غير واحد في التابعين.

وانظر «تهذيب التهذيب» (٦٢/٥) و «ثقات ابن حبان» (١٨٧/٥).

(٢) الذي وصل إليه اجتهاد محقق أهل العلم أنه لا يرقى إلى درجة الصحة، فضلاً عن أن يكون من أصح الأسانيد (١)، وحسبه أن يكون حسناً.

(٣) وفي «صحيح البخاري» (٣٤١١) الرواية بهذا الإسناد، ولكن وقع عند الشارح خطأ، وهو وصفه مرة بأنه والد عمرو! والصواب أنه غيره؛ قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»

(٤٤٦/٦) : «مرة والد عمرو غير مرة شيخه»

وانظر «تحفة الأشراف» (٤٣١/٦) و «تهذيب الكمال» (٣٨٠/٢٧)

(٤) بل إن معمراً دونهما في الضبط، فإنه له بعض الأوهام، وهي معروفة عند المشتغلين بهذا العلم. (ن).

مسلم - كما هو قول الجمهور - خلافاً لأبي علي النيسابوري شيخ
الحاكم، وطائفة من علماء المغرب (١).

= وأصح الأسانيد عن ابن عباس : الزهري عن عبيد الله بن عتبة، عن ابن عباس.
- وأصح الأسانيد عن جابر بن عبد الله : سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن
جابر بن
- وأصح الأسانيد عن عتبة بن عامر : الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي
الخير عن عتبة بن عامر.
- وأصح الأسانيد عن بريدة : الحسين بن واقد (١) عن عبد الله بن بريدة عن أبيه بريدة.
- وأصح الأسانيد عن أبي ذر : سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس
الحولاني عن أبي ذر.
هذا ما قالوه في أصح الأسانيد عن أفراد من الصحابة وما زندها عليهم.
وقد ذكروا إسناده عن إمامين من التابعين يرويان عن الصحابة؛ فإذا جاءنا حديث
بأحد هذين الإسنادين، وكان التابعي منهما يرويه عن صحابي، كان إسناده من أصح
الأسانيد أيضاً، وهما :
شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن شيوخه من الصحابة.
والأوزاعي عن حسان بن عطية (٢) عن الصحابة. والله أعلم.

(١) فإنه روي عنه أنه قال : « ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم بن »

(١) وفيه ضعف! وقد تعجب الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (١٥٨/٥) من الحاكم في عده
هذا الإسناد من أصح الأسانيد!!

(٢) ذكره ابن حبان في «ثقاته» (٢٢٣/٦) ضمن أتباع التابعين، فكيف تكون له رواية عن
الصحابة؟! بل كيف تكون هذه الرواية من أصح الأسانيد!؟

وانظر «تهذيب الكمال» (٣٥/٦) و «جامع التحصيل» (١٩٤) و «تاريخ البخاري» (٣٣/١/٢)
و «المجرح والتعديل» (٢٣٦/٢/١).

ثم إن البخاري ومُسْلماً لم يلتزما بإخراج جميع ما يُحْكَم بصحته من الأحاديث، فإنهما قد صحَّحا أحاديث ليست في كتابيهما، كما ينقل الترمذي وغيره عن البخاري تصحيح أحاديث ليست عنده، بل في «السُّنن» وغيرها.

[عدد ما في «الصحيحين» من الحديث]

قال ابن الصَّلَاح^(١) : فجميع ما في «البخاري»، بالمكرَّر^(٢) سبعة آلاف حديث ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً^(٣) ،

= الحجاج، لكن أشار الحافظ في «مقدمة الفتح» إلى عدم ثبوت ذلك عن أبي علي، فراجع. (ن).

أقول: وقد أخرج قول أبي علي هذا الخطيب في «تاريخه» (١٣/١٠١)، وانظر له: «صيانة صحيح مسلم» (ص ٦٩) و«سير أعلام النبلاء» (١٦/٥٥). وقال ابن الملقن في «المُلَقَّن» (١/٥٩): «فإن أراد أنه لم يمزجه غير الصحيح - بخلاف ما فعل البخاري من ذكره في تراجمه أشياء لم يُسندَها على الوصف المشروط في الصحيح - فلا بأس به، ولا يلزم منه الترجيح أيضاً في نفس الصحيح، وإن أطلق فمردود».

(١) «علوم الحديث» (ص ١٦).

(٢) «مقدمة الفتح» (٤٦٥). (ن).

(٣) يعني بالمكرَّر، وقد وقفت على نسخة مخطوطة من «الصحيح»، في آخرها عن الحموي بيان عدد أحاديث كل كتاب من كتب «الصحيح»، وأن المجموع كما ذكر ابن الصلاح.

وفي رسالة «ما لا يسعُ المحدث جهله» (ص ٢٧) أن العدد سبعة آلاف وست مئة حديث ونيف. (ن).

أقول: وفي أحدث ترقيم لـ «صحيح البخاري» - فيما أعلم - جاء عدد أحاديثه سبعة آلاف ومئة حديث وأربعة عشر حديثاً.

وبغير تَكَرُّرٍ : أربعة آلاف (١).

وجميع ما في «صحيح مُسلم» بلا تَكَرُّرٍ نحو
أربعة آلاف (٢).

[الزيادات على « الصحيحين »]

وقد قال الحافظُ أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن الأخرم (٣) :
قلَّ ما يفوت البخاريُّ ومسلماً من الأحاديثِ الصحيحة (٤).
وقد ناقشه ابنُ الصلاح في ذلك، فإنَّ الحاكم قد استدركَ عليهما
أحاديثَ كثيرة، وإن كان في بعضها مقالٌ، إلّا أنه يصفو له شيءٌ كثيرٌ.

(١) الذي حرّره الحافظ ابنُ حجرٍ في «مقدمة فتح الباري»: أن عدّة ما في البخاري
من المتون الموصولة بلا تَكَرُّرٍ (٢٦٠٢) ، ومن المتون المعلقة المرفوعة (١٥٩) ،
فمجموع ذلك (٢٧٦١) ، وأن عدّة أحاديثه بالمكرّر وبما فيه من التعليقاتِ
والتابعاتِ واختلاف الروايات (٩٠٨٢) ، وهذا غيرُ ما فيه من الموقوف على
الصحابة وأقوال التابعين، انظر «المقدمة» (ص ٤٧٠ ، ٤٧٨ - طبعة بولاق). (ش).
(٢) قال العراقي : وهو بالمكرّر يزيد على عدّة كتاب البخاري؛ لكثرة طرقه، قال :
وقد رأيتُ عن أبي الفضل أحمد بن سلّمة أنّه اثنا عشر ألفَ حديث .
اهـ . (ش).

أقول : وقع في طبعة الشيخ أحمد شاكر: «أحمد بن مسلمة»، وهو خطأ، انظر
«السير» (٣٧٣/١٣) و «التقييد والإيضاح» (ص ٢٧) للحافظ العراقي .

(٣) هو شيخ الحاكم أبي عبد الله صاحب «المستدرک»، وللحاكم شيخ آخر في طبعة
هذا يُسمّى أيضاً محمد بن يعقوب بن يوسف ، ويكنّى بأبي العباس الأصم،
وكلاهما من شيوخ نيسابور . (ش).

(٤) قال ابنُ الملقّن في «المُقنع» (١/ ٦٢): «ولعلَّ مرادَ أبي عبد الله الأخرم بقوله
هذا الصحيحُ المُجمَع عليه، لا الصحيحُ المُطلَق».

قلت: في هذا نظراً، فإنه يلزمهما بإخراج أحاديث لا تلزمهما؛
لضعف رواتهما عندهما، أو لتعليلهما ذلك (١). والله أعلم.

(١) قال الحافظ ابن حجر: ووراء ذلك كله أن يروى إسناد مُلَفَّق من رجالهما، كَسِمَاكِ عن عِكْرَمَةَ عن ابن عباس؛ فسمك على شرط مسلم، وعِكْرَمَةَ انفرد به البخاري، والحق أن هذا ليس على شرط واحدٍ منهما.

وأدق من هذا أن يرويا عن أناسٍ مخصوصين من غير حديث الذين ضَعُفُوا فيهم، فيجيء عنهم حديث من طريق مَنْ ضَعُفُوا فيه، برجالٍ كلهم في الكتابين أو أحدهما، فنسبته أنه على شرط مَنْ خَرَجَ له غَلَطٌ، كأن يقال: هُشِيم عن الزهري، كل من هُشِيم والزهري أخرجا له، فهو على شرطهما! فيقال: بل ليس على شرط واحدٍ منهما: لأنهما إنما أخرجا عن هُشِيم من غير حديث الزهري؛ فإنه ضَعُفَ فيه؛ لأنه كان دخل إليه فأخذ عنه عشرين حديثاً، فلقبه صاحب له وهو راجع، فسأله رؤيته، وكان ثم ربحٌ شديدة فذهبت بالأوراق من يد الرجل، فصار هُشِيم يحدث بما علّقَ منها بذهنه، ولم يكن أتقنَ حفظها، فوهم في أشياء منها، ضَعُفَ في الزهري بسببها.

وكذا هَمَام، ضعيف في ابن جريج، مع أن كلا منهما أخرجا له، لكن لم يُخَرِّجْ له عن ابن جريج شيئاً، فعلى من يعزو إلى شرطهما أو شرط واحدٍ منهما أن يسوق ذلك السند بنسق رواية من نُسِبَ إلى شرطه، ولو في موضع من كتابه.

وكذا قال ابن الصلاح في «شرح مسلم»: (١) مَنْ حَكَمَ لشخص بمجرد رواية مسلم عنه في «صحيحه» بأنه من شرط الصحيح فقد غفل وأخطأ (٢)، بل ذلك مُتَوَقَّفٌ على النظر في كيفية رواية مسلم عنه، وعلى أي وجهٍ اعتمد اهـ «تدريب» (ص ٤٠). (ش).

(١) انظر «صيانة صحيح مسلم»، (ص ١٠٠).

(٢) وفي قول ابن الصلاح إشارة إلى رواية مسلم عن بعضهم مقروناً أو متابعاً. (ن).

وقد خُرِجَتْ كُتُبٌ كَثِيرَةٌ عَلَى «الصَّحِيحِينَ»، قَدْ يُوجَدُ فِيهَا زِيَادَاتٌ مُفِيدَةٌ، وَأَسَانِيدٌ جَيِّدَةٌ، كـ «صَحِيحِ أَبِي عَوَانَةَ»، وَأَبُو يَ بَكْرٍ : الإِسْمَاعِيلِيَّ (١)، وَالْبَرْقَانِيَّ، وَأَبِي نُعَيْمِ الْأَصْبَهَانِيَّ، وَغَيْرِهِمْ. وَكُتُبٌ أُخَرُ التَّزَمَ أَصْحَابُهَا صَحَّتْهَا (٢)، كَابْنِ خُزَيْمَةَ، وَابْنِ حِبَّانَ الْبُسْتِيَّ، وَهُمَا خَيْرٌ مِنْ «الْمُسْتَدْرَكِ» بِكَثِيرٍ، وَأَنْظَفُ أُسَانِيدٌ وَمَتُونًا. وَكَذَلِكَ يَوْجَدُ فِي «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» مِنَ الْأَسَانِيدِ وَالْمَتُونِ شَيْءٌ كَثِيرٌ مِمَّا يَوَازِي (٣) كَثِيرًا مِنْ أَحَادِيثِ مُسْلِمٍ، بَلْ وَالبَخَارِيِّ أَيْضًا، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُمَا، وَلَا عِنْدَ أَحَدِهِمَا، بَلْ وَلَمْ يُخَرِّجْهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ الْكُتُبِ الْأَرْبَعَةِ، وَهُمْ : أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهَ (٤).

(١) وَمَوْضُوعُ الْمُسْتَخْرَجِ - كَمَا قَالَ الْعِرَاقِيُّ - أَنْ يَأْتِيَ الْمُصَنِّفُ إِلَى الْكِتَابِ فَيُخَرِّجُ أَحَادِيثَهُ بِأَسَانِيدٍ لِنَفْسِهِ، مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ صَاحِبِ الْكِتَابِ، فَيَجْتَمِعُ مَعَهُ فِي شَيْخِهِ أَوْ مَنْ فَوْقَهُ. قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ - يَعْنِي الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرَ - : وَشَرْطُهُ أَنْ لَا يَصِلَ إِلَى شَيْخٍ أَبْعَدَ حَتَّى يَفْقَدَ سِنْدًا يُوَصِّلُهُ إِلَى الْأَقْرَبِ، إِلَّا لَعُذْرٍ، مِنْ عُلُوٍّ أَوْ زِيَادَةٍ مُهِمَّةٍ.

إِلَى أَنْ قَالَ : وَرَبَّمَا أَسْقَطَ الْمُسْتَخْرَجُ أَحَادِيثَ لَمْ يَجِدْ لَهَا بِهَا سِنْدًا يَرْضَاهُ، وَرَبَّمَا ذَكَرَهَا مِنْ طَرِيقِ صَاحِبِ الْكِتَابِ. اهـ «تَدْرِيبُ» (ص ٢٣) (ش). وَقَوْلُهُ : «قَدْ يَوْجَدُ فِيهَا» أَثْبَتَهُ مِنْ نُسْخَةٍ (ب)، وَوَقَعَ فِي نُسْخَةٍ (أ) : «يُؤْخَذُ مِنْهُمَا». (٢) وَإِنْ لَمْ يَعْرِفْ كَثِيرٌ مِنْهُمْ بِشَرْطِهِ فِيهَا. (٣) بَلْ يَفُوقُ أحيانًا بَعْضَ أَحَادِيثِ «الصَّحِيحِينَ» فِي الصَّحَّةِ. (ن). (٤) هَذَا كَلَامٌ جَيِّدٌ، فَإِنَّ «الْمُسْنَدَ» - لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ - هُوَ عِنْدَنَا أَعْظَمُ دَوَائِنِ السُّنَنِ، وَفِيهِ أَحَادِيثُ صِيَحَّاحٌ كَثِيرَةٌ لَمْ تَخْرُجْ فِي الْكُتُبِ السَّتَةِ، كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ.

وكذلك يوجد في «مُعْجَم»^(١) الطبراني الكبير، و«الأوسط»، و«مُسْنَد»^(١) أبي يعلى والبزار، وغير ذلك من المسانيد والمعاجم والفوائد والأجزاء : ما يتمكن المتبحر في هذا الشأن من الحكم بصحة

= وهو مطبوعٌ بمصر في ستة مجلدات كبار، تم طبعه سنة ١٣١٣. وقد شرعت في طبعه طبعه علمية مُحَقَّقة، مبيّناً درجة كل حديث من الصحة وغيرها، مع التخريج بقدر الاستطاعة، ثم ألحق به في آخره - إن شاء الله - فهرس علمية منظمة، كما بينت ذلك في مقدمته. وأخرجت من هذه الطبعة ٩ مجلدات إلى الآن، وسيكون الكتاب في أكثر من ٣٠ مجلداً، إن شاء الله.

وجعلت في آخر كل جزء فهرساً مؤقتاً فيه نوع من التفصيل. وقد أثبت في ختام الأجزاء إحصاءاً لأحاديث كل جزء، فيه بيان عدد الصحيح بما يدخل فيه الحسن أيضاً، وعدد الضعيف، والحسن قليل نادر. وهذه الأجزاء التسعة استوعبت المجلد الأول وأقل من ثلث المجلد الثاني من الطبعة القديمة، وكان مجموع ما فيها من الأحاديث بالإحصاء الدقيق ٦٥١١ حديثاً، الصحيح منها ٥٧٣٣ حديثاً، والضعيف ٧٧٨ حديثاً، أي: أن نسبة الضعيف فيها إلى مجموع الأحاديث أقل من ١٢٪ و هي نسبة ضئيلة مُحْتَمَلَة، خصوصاً إذا لاحظنا أن أكثر ضعف الضعيف منها ضعف محتمل غير بالغ الدرجة القصوى من الضعف، إلا في القليل النادر الذي لا يكاد يذكر. فهذا البرهان العملي على الطريقة العلمية الصحيحة، مصداق لما قال الحافظ ابن كثير، وقد كان من أعلم الناس بـ «المسند»، وأجودهم له إتقاناً، رحمه الله. (ش).

أقول : ولقد توفي الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله عن ستة عشر جزءاً من عمله الجليل هذا، قاله أسأل أن يُسرّر لـ «المسند» من يتقن العمل العلمي فيه على الوجه اللائق به.

(١) في «المطبوع» : «معجمي» ا و «مسندي» !!.

كثير منه، بعد النظر في حال رجاله، وسلامته من التعليل المفسد^(١)، ويجوز له الإقدام على ذلك، وإن لم ينص على صحته حافظ قبله، موافقة للشيخ أبي زكريا يحيى النووي، وخلافاً للشيخ أبي عمرو^(٢).

(١) جمعَ الحافظ الهيثمي (المتوفى سنة ٨٠٧) زوائد ستة كتب، وهي «مسند أحمد» وأبي يعلى والبزار و«معجم الطبراني الثلاثة» - «الكبير» و«الوسط» و«الصغير» - على الكتب الستة، أي: ما رواه هؤلاء الأئمة الأربعة في كتبهم زائداً على ما في الكتب الستة المعروفة، وهي «الصحيحان» و«السنن الأربعة»، فكان كتاباً حافلاً نافعا، سماه «مجمع الزوائد»^(١)، وقد طبع بمصر سنة ١٣٥٢ في ١٠ مجلدات كبار، وتكلم فيه على إسناد كل حديث، مع نسبته إلى من رواه منهم. والمتبع له يجد أن الصحيح منها كثير؛ يزيد على النصف، وأن أكثر الصحيح؛ هو ما رواه الإمام أحمد في «مسنده». (ش).

(٢) ذهب ابن الصلاح إلى أنه قد تعدر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد، ومنع - بناءً على هذا - من الجزم بصحة حديث لم نجد في أحد «الصحيحين» ولا منصوباً على صحته في شيء من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة.

وبني على قوله هذا أن ما صححه الحاكم من الأحاديث، ولم نجد فيه لغيره من المتمدنين تصحيحاً ولا تضعيفاً؛ حكمنا بأنه حسن، إلا أن يظهر فيه علة توجب ضعفه !!.

وقد رد العراقي وغيره قول ابن الصلاح هذا، وأجازوا لمن تمكن وقوت معرفته أن يحكم بالصحة أو بالضعف على الحديث، بعد الفحص عن إسناده وعلله. وهو الصواب.

(١) ثم ضم إليه الشيخ محمد بن محمد بن سليمان المغربي «جامع الأصول» لابن الأثير الذي جمعَ أحاديث «الصحيحين»، و«السنن الثلاثة»، و«موطأ مالك»، ثم ضم إلى ذلك كله أحاديث الدارمي وابن ماجه، فجمع بذلك أحاديث (١٤) كتاباً، وسماه «جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد».

وتاريخ المغربي (١٠٣٧ - ١٠٩٤)، وهو فقيه مالكي، محدث، عالم بالفلك. (ن).

وقد جمع الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي في ذلك كتاباً سماه «المختارة» (١) - ولم يتم ؛ كان بعض الحفاظ من مشايخه رَجَّحَهُ على «مستدرک الحاكم». والله أعلم.

وقد تكلم الشيخ أبو عمرو بن الصلاح على الحاكم في «مستدرکه» فقال : وهو واسع الخطو في شَرَط (٣) الصحيح، مُتساهلٌ بالقضاء به، فالأولى أن يتوسَّط في أمره، فما لم نجد فيه تصحيحاً لغيره من الأئمة، فإن لم يكن صحيحاً، فهو حسنٌ يحتجُّ به، إلا أن تظهر فيه

= والذي أراه : أن ابن الصلاح ذهب إلى ما ذهب إليه بناءً على القول بمنع الاجتهاد بعد الأئمة ، فكما حظروا الاجتهاد في الفقه أراد ابن الصلاح أن يمنع الاجتهاد في الحديث !! وهيهات ! فالقول بمنع الاجتهاد قولٌ باطلٌ، لا بُرْهانٌ عليه من كتاب ولا سنة، ولا تجد له شبهة دليل . (ش).
أقول : وكلام ابن الصلاح يُفهم منه التعسيرُ، لا مُطلق المنع، وقد قال النووي في «الإرشاد» (١٣٥/١) : «وينبغي أن يُجوز التصحيح لمن تمكن في معرفة ذلك، ولا فرق في إدراك ذلك بين أهل الأعصار ، بل معرفته في هذه الأعصار أمكن لتيسر طرقة».

(١) طُبِعَ منه ستة مجلدات، وانظر «البدایة والنهاية» (١٣٠/١٣) للمصنّف.

(٢) كأنه يعني شيخه الحافظ ابن تيمية رحمه الله.

وقال السيوطي في «الآلئ» : ذكر الزركشي في «تخريج الرافعي» أن تصحيحه أعلى مزية من تصحيح الترمذي وابن حبان. (ش)

أقول : انظر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٤٢٦/٢٢).

(٣) وقع في جميع طبعات «الباعث» : «شرح» ! وهو خطأ ظاهر ، الصواب ما أثبتته، وهو الموافق لما في «علوم الحديث» (ص ١٨) لابن الصلاح، والنسخ الخطية.

علةٌ توجبُ ضَعْفَهُ (١) .

قلت: في هذا الكتاب أنواعٌ من الحديث كثيرةٌ، فيه الصحيح المُستدرَك، وهو قليلٌ، وفيه صحيحٌ قد خرَّجه البخاريُّ ومسلمٌ أو أحدهما، لم يعلم (٢) به الحاكمُ !.

وفيه الحسنُ والضعيفُ والموضوعُ أيضاً.

وقد اختصره شيخُنا [الحافظُ] أبو عبد الله الذهبي، وبين هذا كُلُّه، وجمع منه جزءاً كبيراً ممَّا وقع فيه من الموضوعات، وذلك يقاربُ مئةَ حديثٍ (٣) . والله أعلم (٤) .

(١) ونقل الحافظُ العراقيُّ عن بدر الدين بن جماعة قال : يُتَّبَعُ وَيُحَكَّمُ عليه بما يليق بحاله، من الحسن أو الصحة أو الضعف. وهذا هو الصوابُ. (ش).

انظر «التقييد والإيضاح» (ص ٣٠) و «المنهل الروي» (ص ٣٨).

(٢) أرى أن الأصحَّ أن يقال : فات الحاكمُ !!

(٣) أشار إليه الذهبيُّ في «السير» (١٧/١٥٥)، واسم جزئه «المُستدرَك على المُستدرَك»، وانظر «كشف الظنون» (٢/١٦٧٢) و «الذهبي ومنهجه» (ص ١٤٣) للدكتور بشَّار عوَّاد، ومنه قطعة مخطوطة في المكتبة الظاهرية - دمشق، برقم : (مجموع: ٦٢/ق ١٤٦ - ١٥٠).

(٤) اختلفوا في تصحيح الحاكم الأحاديث في «المُستدرَك»؛ فبالغ بعضهم، فزعم أنه لم ير فيه حديثاً على شرط الشيخين! وهذا - كما قال الذهبي - إسرافٌ وغلو، وبعضهم اعتمد تصحيحه مطلقاً وهو تساهلٌ !! والحق ما قاله الحافظ ابن حجر: إنما وقع للحاكم التساهلُ لأنه سَوَّدَ الكتاب لينقِّحه، فأعجلته المنية، وقد وجدت قريبَ نصفِ الجزء الثاني من تجزئة ستة من «المُستدرَك»: إلى هنا انتهى إملاءُ الحاكم. قال: وما عدَا ذلك من الكتاب لا يُؤخذُ منه إلا بطريق الإجازة.

[موطأ مالك]

تنبيه : قول الإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله : « لا أعلم كتاباً في العلم أكثر صواباً من كتاب مالك » (١) ، إنما قاله قبل البخاري ومسلم .

وقد كانت كتب كثيرة مصنفة في ذلك الوقت في (٢) السنن ، لابن جريج ، وابن إسحاق - غير « السيرة » - ولأبي قرّة موسى بن طارق الزبيدي ، و« مصنف عبد الرزاق بن همام » ، وغير ذلك .
وكان كتاب مالك - وهو « الموطأ » - أجلاً وأعظمها نفعا ، وإن كان بعضها أكبر حجماً منه وأكثر أحاديث (٣) .

= والتساهل في القدر المملئ قليلاً جداً بالنسبة إلى ما بعده .
وقد اختصر الحافظ الذهبي « مستدرک الحاكم » وتعقبه في حكمه على الأحاديث فوافقه وخالفه ، وله أيضاً أغلاط ، وقد طبع الكتابان في حيدر آباد .
والتتبع لهما بإنصاف وروية يجد أن ما قاله ابن حجر صحيح ، وأن الحاكم لم ينقح كتابه قبل إخراجه (ش) .

أقول : وانظر « الحاكم وكتابه المستدرک » (ص ١١٥) للشيخ محمود الميرة ، وعنه مقدمة كتاب « مختصر استدراك الذهبي على الحاكم » (٢٢/١) .

(١) أخرجه البيهقي في « مناقب الشافعي » (٥٠٧/١) وابن أبي حاتم في « آداب الشافعي » (١٩٥) . وانظر « التمهيد » (٧٧/١) لابن عبد البر .

(٢) كذا في « الأصلين » ، والأصوب أن يقال : « كـ .. » أو : « مثل » ، والله أعلم .

(٣) قال السيوطي في « شرح الموطأ » (ص ٨) : « الصواب إطلاق أن « الموطأ » صحيح ، لا يستثنى منه شيء » .

وقد طلب المنصورُ من الإمام مالك أن يجمعَ الناسَ على كتابه، فلم يُجبه إلى ذلك؛ وذلك من تمام علمه واتِّصافه بالإنصاف، وقال : «إنَّ الناسَ قد جمعوا واطَّلَعُوا على أشياء لم نَطَّلِعْ عليها» (١).

وقد اعتنى الناسُ بكتابه «الموطأ»، وعلَّقوا عليه كتباً جَمَّةً؛ ومن

= وهذا غيرُ صوابٍ، والحقُّ أنَّ ما في «الموطأ» من الأحاديث الموصولة المرفوعة إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم صِحاحٌ كُلُّها، بل هي في الصحة كأحاديث «الصحيحين» ، وأنَّ ما فيه من المراسيل والبلاغات وغيرها يعتبر فيها ما يعتبر في أمثالها ، مما تحويه الكتب الأخرى (١) ، وإنما لم يعدَّ في الكتب الصِّحاح لكثرتها وكثرة الآراء الفقهية لمالكٍ وغيره.

ثم إنَّ «الموطأ» رواه عن مالك كثيرٌ من الأئمة، وأكبر رواياته - فيما قالوه - رواية القَعْنَبِيِّ، والذي في أيدينا منه رواية يحيى الليثي، وهي المشهورة الآن، ورواية محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة وهي مطبوعة في الهند . (ش).

أقول : وقد طُبعت - بعدُ - روايات أخرى ، كرواية أبي مصعب الزهري ، ورواية ابن زياد ، ورواية ابن القاسم ، ورواية سُويد بن سعيد ، وغيرها .

(١) كما في «الانتقاء» (ص ٤١) لابن عبد البر، و«كشف المغطا في فضل الموطأ» (٦ - ٧) لابن عساكر.

وثُمَّت زيادة في القصة غيرُ صحيحة، يراجع لمعرفة، والوقوف على فوائد حولها كتاب «صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم» (ص ٦٣ - طبع المعارف) لشيخنا الألباني.

(١) فمن البلاغات، التي لا توجد موصولة ، قوله في «الموطأ» (١/١٦١): عن مالك أنه بلغه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «إني لأنسى أو أنسى لأسنَّ» ، (ن).
أقول : وانظر له «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٠١) لشيخنا، و«تخريج الإحياء» (٤/٣٨) و«شرح الموطأ» (١/٢٠٥) للزرقاني.

أجود ذلك كتاباً «التمهيد»، و«الاستذكار»^(١)، للشيخ أبي عمر ابن عبد البر النمري القرطبي، رحمه الله.

هذا مع ما فيه من الأحاديث المتصلة الصحيحة، والمرسلة والمنقطعة، والبلاغات التي لا تكاد توجد مسندة إلا على ندور^(٢).

[إطلاق اسم «الصحيح» على الترمذي والنسائي]

وكان الحاكم أبو عبد الله والخطيب البغدادي يسميان كتاب الترمذي : «الجامع الصحيح»! وهذا تساهل منهما؛ فإن فيه أحاديث كثيرة منكّرة^(٣).

وقول الحافظ أبي علي ابن السكّن، وكذا الخطيب البغدادي في كتاب «السنن» للنسائي : إنه صحيح! فيه نظر، وأن له شرطاً في

(١) وقد طبع كتاباه كاملين، في نحو ستين مجلداً.

(٢) ولابن الصلاح «جزء» في هذه البلاغات - وهي أربعة - طبع في بلاد المغرب.

(٣) من ذلك ما أخرجه (٣٧٦/٤ - تحفة) من طريق حصّين بن عمر الأحمسي

بسنده عن عثمان بن عفان مرفوعاً : «من غشّ العرب لم يدخل في شفاعتي، ولم تنله مودّتي»، وقال : حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث حصّين بن عمر

الأحمسي، وليس عند أهل الحديث بذاك القوي !!

وأقول : بل هو كذاب، كما قال ابن خراش وغيره، وقال البخاري : منكر الحديث. (ن).

أقول : وهو مخرّج - أيضاً - في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٥٤٥) لشيخنا، فراجع.

الرجال أشد من شرط مُسلم، غير مُسلم^(١)؛ فإن فيه رجالاً مجهولين:
إما عيناً أو حالاً، وفيهم المجروح، وفيه أحاديث : ضعيفة ومعللة
ومنكرة، كما نبهنا عليه في «الأحكام الكبير»^(٢).

[مسند الإمام أحمد]

وأما قول الحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر المديني^(٣) عن
«مسند الإمام أحمد» : إنه صحيح ؛ فقول ضعيف، فإن فيه أحاديث
ضعيفة، بل موضوع^(٤)، كأحاديث فضائل مروء، و[شهداء]
عسقلان، والبرث الأحمر عند حمص،^(٥) وغير ذلك، كما قد نبه عليه
طائفة من الحفاظ.

(١) قارن بتعليق الذهبي الحافظ في «السير» (١٤/ ١٣١).

(٢) ولا نعلم عن هذا الكتاب شيئاً سوى اسمه!

(٣) في «خصائص المسند» (ص ٢٤).

وكلامه فيه يخالف ما نقله المصنف هنا، فهو يقول : «إن ما أودعه الإمام أحمد
رحمه الله تعالى في «مسنده» قد احتاط فيه إسناداً ومتناً ، ولم يورد فيه إلا ما
صح عنده» ففرق بين القولين .

ولست أدري من أين فهم - ولا أقول : نقل - المديني هذا الكلام؟

(٤) قال الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» (ص ٦) : «الحق أن أحاديثه جياذ ،
والضعاف منها إنما يوردها للمتابعات ، وفيه القليل من الضعاف الغرائب الأفراد،
أخرجها ثم صار يضرب عليها شيئاً فشيئاً، وبقي بعده بقية» .

(٥) قال العراقي في «شرح كتاب ابن الصلاح» (ص ٤٢ - ٤٣) : وأما وجود
الضعيف فيه - يعني «مسند أحمد» - فهو محقق ، بل فيه أحاديث موضوع،
وقد جمعتهما في «جزء» ، وقد ضعف الإمام أحمد نفسه أحاديث فيه .
إلى أن قال : وحديث أنس : «عسقلان أحد العروسين ، يُعَثُّ منها =

ثم إن الإمام أحمد قد فاتته في كتابه هذا - مع أنه لا يوازيه كتابٌ

= يوم القيامة سبعون ألفاً لا حساب عليهم^(١) .

قال : وما فيه أيضاً من المناكير حديث بريدة : «كونوا في بعث خراسان ثم انزلوا مدينة مرو، فإنه بناها ذو القرنين» إلخ .

وللحافظ ابن حجر رسالة سماها «القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد»، ردّ فيها قول من قال: في «المسند» موضوعات.

وللشيخ ابن تيمية كلام حسن في ذلك ذكره في «التوسل والوسيلة» ، محصّله : إن كان المراد بالموضوع ما في سنده كذاب فليس في «المسند» من ذلك شيء، وإن كان المراد ما لم يقله النبي صلى الله عليه وسلم لغلط راويه أو سوء حفظه ، ففي «المسند» «والسنن» من ذلك كثير .

وقال ابن الأثير في «النهاية» في مادة «برث» : وفيه : «يبعث الله منها سبعين ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب ، فيما بين البرث الأحمر وبين كذا ...» ، البرث : الأرض اللينة، وجمعها براث ، يريد بها أرضاً قريبة من حمص قُتل بها جماعة من الشهداء الصالحين. (ش).

أقول: حديث «عسقلان..» في «المسند» (٢٢٥/٣)، وانظر له «مجمع الزوائد» (٦١/١٠) و«الموضوعات» (٥٤/٢)، و«اللائي المصنوعة» (٢٣٩/١)، و«تنزيه الشريعة» (٤٩/٢)، و«القول المسدد» (٩).

وقال المصنف في «تفسيره» (١٦٢/٢) : «وهذا الحديث يُعدّ من غرائب «المسند»، ومنهم من يجعله موضوعاً».

وأما حديث «كونوا في بعث خراسان ..» فهو في «المسند» (٣٥٧/٥) بلفظ : =

(١) هو من رواية أبي عقال عن أنس ، وأبو عقال اسمه هلال بن زيد وهو متفق على تضعيفه،

وقال الحافظ في «التقريب» : «متروك»، وذكر له الحافظ في «القول المسدد» (٢٨ - ٢٩)

شواهد ، ولكنها واهية جداً مع اختلافها في اللفظ والمعنى ، فراجع. (ن) .

مسندٌ في كثرته وحُسنِ سِياقاته - أحاديثٌ كثيرةٌ جداً^(١)، بل قد قيل: إنه لم يقع له جماعةٌ من الصحابة الذين في «الصحيحين» قريباً من مائتين^(٢).

= «ستكون بعدي بعوث كثيرة، فكونوا في بعث خراسان..»، وانظر له: «مجمع الزوائد» (٦٤/١٠) و«العلل المتناهية» (٣٠٩/١) و«تنزيه الشريعة» (٥١/٢) و«تذكرة الموضوعات» (٤٨٦) و«القول المسدد» (١٠).

وقال ابن حبان في ترجمة سهل بن عبد الله بن بريدة من كتابه «المجروحين» (٣٤٨/١) قبل روايته لهذا الحديث بسنده: «يروي عن أبيه ما لا أصل له، لا يجوز أن يشتغل بحديثه».

وأما حديث البرث الأحمر، فهو في «المسند» (١٩/١) أيضاً، وينظر له: «البحر الرخا» (٤٤٩/١) و«لسان الميزان» (٣٦٠/٢) و«ميزان الاعتدال» (٦٠٤/١) و«العلل المتناهية» (٣٠٧/١) و«مجمع الزوائد» (٦١/١٠) و«مستدرک الحاكم» (٨٨/٣) و«مختصر استدراك الذهبي على الحاكم» (١٢٣٧/٣).

(١) مثاله: حديث عائشة في قصة أم زرع، فقد ذكر الحافظ العراقي (ص ٤٢) أنه في «الصحيح» وليس في «مسند أحمد». (ش).

(٢) في هذا غلو شديد، بل نرى أن الذي فات «المسند» من الأحاديث شيء قليل، وأكثر ما يفوته من حديث صحابي معين يكون مروياً عنده معناه من حديث صحابي آخر.

فلو أن قاتلاً قال: إن «المسند» قد جمع الستة وأوفى - بهذا المعنى - لم يتعد عن الصواب والواقع.

والإمام أحمد هو الذي يقول لابنه عبد الله راوي «المسند» عنه: احتفظ بهذا «المسند» فإنه سيكون للناس إماماً، وهو الذي يقول أيضاً: «هذا الكتاب جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمئة ألف حديث وخمسين ألفاً، فما اختلف فيه المسلمون من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعوا إليه، فإن وجدتموه فيه، وإلا فليس بحجة».

قال الحافظ الذهبي: هذا القول منه على غالب الأمر، وإلا فلنا أحاديث قوية في «الصحيحين» و«السنن» و«الاجزاء»، ما هي في «المسند».

انظر ما كتبناه فيما مضى (ص ١٠٩ في الحاشية رقم ٤)، وانظر مقدمات «المسند» بشرحنا (ج ١ ص ٢١-٢٢، و ص ٢٠-٣٢، و ص ٥٦-٥٧). (ش).

[الكتب الخمسة وغيرها]

وهكذا قولُ الحافظ أبي طاهر السلفي (١) في الأصول الخمسة - يعني البخاريّ ومسلماً و«سنن» أبي داود والترمذي والنسائي -: إنه اتَّفَقَ على صحتِّها علماء المشرق والمغرب! تساهلُ منه، وقد أنكره ابنُ الصلاح وغيره (٢).

قال ابنُ الصلاح : وهي مع ذلك أعلى رتبةً من كتبِ المسانيد، كـ «مُسند»: عبد بن حميد، والدراميّ، وأحمد بن حنبل، وأبي يعلى، والبزار، وأبي داود الطيالسي، والحسن بن سُفيان، وإسحق بن راهويه، وعبيد الله بن موسى، وغيرهم؛ فإنَّهم يذكرون عن كُلِّ صحابي ما يقعُ لهم من حديثه.

(١) السلفي بكسر السين المهملة وفتح اللام ، نسبة الى «سِلْفَة» لقب لأحد أجداده؛ وهو أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد ، أحد الحفاظ الكبار، قصده الناس من البلاد البعيدة ليأخذوا عنه ، مات ٥٧٦ ، وقد جاوز المائة بنحو ست سنين، له ترجمة جيدة في «تذكرة الحفاظ» (٤ : ٩٠ - ٩٥) . (ش).

(٢) أجاب العراقي بأن السلفي إنما قال بصحة أصولها ، كما ذكره في «مقدمة الخطابي» (١) ، اذ قال : وكتاب أبي داود فهو أحد الكتب الخمسة التي اعتمد أهل الحل والعقد من الفقهاء وحُفَظَ الحديثُ الأعلامُ النبهاء على قبولها، والحكم بصحة أصولها . اهـ . قال العراقي : ولا يلزم من كون الشيء له أصل صحيح أن يكون صحيحاً . انظر «شرح العراقي» (ص ٤٧) . (ش).

(١) وهي ملحقة في نهاية المجلد الرابع من «معالم السنن» للخطابي، فانظر (٣٥٧/٤) منه.

[التعليقات التي في « الصحيحين »]

وتكلم الشيخ أبو عمرو على التعليقات الواقعة في «صحيح البخاري»، وفي مسلم أيضاً، لكنها قليلة^(١)، قيل : إنها أربعة عشر موضعاً.

وحاصل الأمر :

أن ما علّقه البخاري بصيغة الجزم فصحيح إلى من علّقه عنه، ثم النظر فيما بعد ذلك.

(١) يعني التي في مسلم ، بخلاف التي في البخاري ، فهي كثيرة، حتى كتّب الحافظ ابن حجر في تخريجها كتاباً سماه «تغليق التعليق»، ولخصه في «مقدمة فتح الباري» في ٥٦ صفحة كبيرة^(١) انظر المقدمة (ص ١٤ - ٧١ طبعة بولاق).

وأما معلقات مسلم فقد سردها الحافظ العراقي في شرحه لكتاب ابن الصلاح (ص ٢٠ - ٢١ طبعة حلب سنة ١٣٥٠)، فراجعها إن شئت^(٢). (ش).

(١) وقد أفردتها بالتحقيق والتعليق بناءً على رغبة وتوصية مصنفها الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى، واسمها «عنوان التغليق في وصل أحاديث التعليق» يسر الله إتمامها.

(٢) وخلاصة كلامه في ذلك أنه وقع في مسلم أربعة عشر حديثاً معلقاً، قد رواها أيضاً موصولة، سوى حديث واحد في التيمم^(ن).

أقول : وفي رسالتي «تغليق التعليق على صحيح مسلم» - وهي مطبوعة - بيان ذلك وتفصيله.

وما كان منها بصيغة التمريض^(١) فلا يُستفاد منها صحةً، ولا تُنافيها أيضاً؛ لأنه قد وقع من ذلك كذلك وهو صحيح، وربما رواه مسلم^(٢).

وما كان من التعليقاتِ صحيحاً فليس من نَمَطِ الصحيح المُسندِ فيه، لأنه قد وسم كتابه بـ «الجامع المسند الصحيح المختصر في أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته وأيامه».

فأما إذا قال البخاري: «قال لنا»^(٣)، أو: «قال لي فلان كذا»، أو: «زادني»^(٤) ونحو ذلك، فهو مُتَّصِلٌ عند الأكثر.

وحكى ابنُ الصلاح عن بعض المغاربة أنه تعليقٌ أيضاً، يذكره

(١) صيغة الجزم: قال، روى، وجاء، وعن، وصيغة التمريض، نحو: قيل، ورُويَ عن، ويُرَوَّى، ويُذَكَّر، ونحوها. (ش).

(٢) انظر «هدي الساري» (١٢ و ١٥ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٣٩٩).

(٣) قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٥٦/١): استقرت كثيراً من المواضع التي يقول فيها [البخاري] في «الجامع»: «قال لي»: فوجدته في غير «الجامع» يقول فيها: حدثنا؛ لكن سبب استعماله لهذه الصيغة ليفرق بين ما يبلغ شرطه وما لا يبلغ، والله أعلم.

وانظر - أيضاً - «الفتح» (٣٣٥/٢) و (١١/١٠) و (٣٣٤/١٣).

(٤) كذا في «الأصلين»، ويقع في قلبي أن هذه الكلمة محرفة لكنني لم أهتد إلى وجه الصواب فيها، والله الهادي.

للاستشهاد لا للاعتماد، ويكون قد سمعه في المذاكرة (١).

وقد رده ابن الصلاح بأن الحافظ أبا جعفر بن حمدان قال : إذا قال البخاري : «وقال لي فلان» فهو مما سمعه عرضاً (٢) ومناوأة (٣).
وأنكر ابن الصلاح على ابن حزم رده حديث الملاهي (٤) حيث قال

-
- (١) وكذا قال الكيرماني، كما في «فتح الباري» (٥١٣/٢) وقد تعقبه ثمت.
(٢) للكتاب من الطالب على شيخه، انظر (ص ٣٥٧). (ن).
(٣) «سير أعلام النبلاء» (٣٠٠/١٤) و «علوم ابن الصلاح» (٦٣ و ١٥٢).
وانظر «الفتح» (١٨٨/٢) و (٤٣٣/٩) و (١١/١٠).
(٤) حديث الملاهي : هو حديث عبد الرحمن بن غنم الأشعري عن أبي عامر أو أبي مالك الأشعري مرفوعاً : «ليكونن من أمتي قوم يستحلون الحرّ والحريم والخنزير والمعازف».

و«الحر» ، بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء هو: الفرج ، والمراد: استحلال الزنا.
وهذه الرواية الصحيحة في جميع نسخ البخاري وغيره .
ورواه بعض الناقليين : «الحز» بالحاء والزاي المعجمتين، وهو تصحيف ، كما قال الحافظ أبو بكر ابن العربي، انظر «فتح الباري» (ج ١٠ ص ٤٥ - ٤٩ طبع بولاق)، وقد أطل في شرح الحديث، وفي الكلام على تعليق البخاري إياه. (ش).

أقول: وقد تكلم على هذا الحديث مستوعباً شيخنا الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٩١) ، وفي مقدمته على «ضعيف الأدب المفرد» (١٤-١٥) له.

وقد أفردت الكلام على هذا الحديث في جزء عنوانه «الكاشف في تصحيح رواية البخاري لحديث المعازف والرد على ابن حزم المخالف ومقلده المجازف» وهو مطبوع.

فيه البخاري : «وقال هشام بن عمار»، وقال : أخطأ ابن حزم من وجوه، فإنه ثابت^(١) من حديث هشام بن عمار.

قلت : وقد رواه أحمد في «مسنده»، وأبو داود في «سننه»^(٢)، وخرجه البرقاني في «صحيحه»^(٣)، وغير واحد، مسنداً متصلاً إلى هشام بن عمار وشيخه أيضاً^(٤)، كما بيناه في كتاب «الأحكام» ولله الحمد.

ثم حكى أن الأمة تلقت هذين الكتابين بالقبول، سوى أحرف يسيرة، انتقدتها بعض الحفاظ، كالدارقطني وغيره^(٥).

(١) وصححه ابن القيم في «الإغاثة» (ن).

(٢) رواه أحمد (٣٤٢/٥) وأبو داود (٣٦٨٨) و (٤٠٣٩) من طريقين عن عبد الرحمن بن غنم عن الأشعري.

(٣) عزاه له الزيلعي في «نصب الراية» (٢٣١/٤).

(٤) يعني من طريق - أو طرق - أخرى عن شيخ هشام بن عمار، بمعنى أن هشاماً توبع على روايته الحديث عن شيخه، وهو صدقة بن خالد. (ن).

أقول : وانظر جزئي «الكاشف» (ص ١٨).

(٥) الحق الذي لا مرية فيه عند أهل العلم بالحديث من المحققين، ومن اهتدى بهديهم وتبعهم على بصيرة من الأمر؛ أن أحاديث «الصحيحين» صحيحة كلها، ليس في واحد منها مطعن أو ضعف؛ وإنما انتقد الدارقطني وغيره من الحفاظ بعض الأحاديث، على معنى أن ما انتقدوه لم يبلغ في الصحة الدرجة العليا التي التزمها كل واحد منهما في كتابه، وأما صحة الحديث في نفسه فلم يخالف أحد فيها.

فلا يهولئك إرجاف المرجفين، وزعم الزاعمين أن في «الصحيحين» أحاديث غير صحيحة، وتتبع الأحاديث التي تكلموا فيها، وانتقدوها على القواعد =

ثم استنبط من ذلك القطع بصحة ما فيها من الأحاديث، لأن الأمة معصومة عن الخطأ، فما ظنت صحته وجب عليها العمل به، لا بد وأن يكون صحيحاً في نفس الأمر.
وهذا جيد.

= الدقيقة التي سار عليها أئمة أهل العلم، واحكم عن بيّنة (١).
والله الهادي الى سواء السبيل. (ش)

(١) وقد تتبع كثير منها، فوجدت بعضاً منها ضعيفاً، قد ضعفها كثير من العلماء المحققين من المتأخرين كابن تيمية وغيره.

وللحافظ العراقي كتاب جمعه فيما تكلم فيه من أحاديث «الصحيحين» بضعف أو انقطاع، ذكره في «شرح المقدمة» (ص ٢١).

ومن تلك الأحاديث التي أشرت إليها حديث مسلم عن عائشة أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجامع أهله ثم يكسل، هل عليهما الغسل؟ وعائشة جالسة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إني لأفعل ذلك أنا وهذه، ثم نغتسل».

وفيه علتان: عننة أبي الزبير عن جابر عنها، وعياض بن عبدالله، قال ابن حجر: فيه لين. ولذا أورده في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٩٧٦)، رجحت فيه أنه موقوف عليها بسند صحيح.

ومن ذلك زيادة: «من استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل»؛ فإنها مدرجة في «الصحيحين» (ن).

أقول: وانظر لمعرفة تحقيق ذلك «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٠٣٠) و «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٥٠٩/١ - الطبعة الثانية).

وراجع كتابي «دراسات علمية في صحيح مسلم» (ص ١٢٣).

وقد خالف في هذه المسئلة الشيخُ مُحَيِّي الدين النووي^(١)، وقال:
لا يُستفاد القطعُ بالصَّحَّة من ذلك.

قلت : وأنا مع ابن الصلاح فيما عوّل عليه وأرشد إليه.
والله أعلم (٢).

(١) في «التقريب» (ص ٤٠).

(٢) اختلفوا في الحديث الصحيح : هل يوجب العلم القطعي اليقيني، أو الظني؟
وهي مسئلة دقيقة تحتاج إلى تحقيق.

أما الحديث المتواتر لفظاً أو معنى فإنه قطعي الثبوت ، لا خلاف في هذا بين أهل العلم، وأما غيره من الصحيح، فذهب بعضهم إلى أنه لا يفيد القطع، بل هو ظني الثبوت، وهو الذي رجحه النووي في «التقريب»، وذهب غيرهم إلى أنه يفيد العلم اليقيني، وهو مذهب داود الظاهري، والحسين بن علي الكرايسي، والحارث بن أسد المحاسبي، وحكاه ابن خُويز منداد عن مالك .
وهو الذي اختاره وذهب إليه ابن حزم ، وقال في «الأحكام» : «وإن خبر الواحد العدل عن مثله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوجب العلم والعمل معاً» .
ثم أطال في الاحتجاج له والرد على مخالفيه، في بحث نفيس (ج ١ ص ١١٩ - ١٢٧).

واختار ابن الصلاح: أن ما أخرجه الشيخان البخاري ومسلم في «صحيحيهما» أو رواه أحدهما مقطوعاً بصحته، والعلم اليقيني النظري واقع به، واستثنى من ذلك أحاديث قليلة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ ، كالدارقطني وغيره، وهي معروفة عند أهل هذا الشأن.
هكذا قال في كتابه «علوم الحديث».

ونقل مثله العراقي في «شرحہ علی ابن الصلاح» عن الحفاظ أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي وأبي نصر عبد الرحيم بن عبد الخالق بن =

حاشية: ثم وقفتُ بعد هذا على كلام لشيخنا العلامة ابن تيمية،

مضمونه :

= يوسف^(١) ونقله البلقيني عن أبي إسحاق وأبي حامد الإسفراييني والقاضي أبي الطيب والشيخ أبي إسحاق الشيرازي من الشافعية، وعن السرخسي من الحنفية، وعن القاضي عبد الوهاب من المالكية، وعن أبي يعلى وأبي الخطاب وابن الراغوني من الحنابلة، وعن أكثر أهل الكلام من الأشعرية، وعن أهل الحديث قاطبة، وهو الذي اختاره الحافظ ابن حجر والمؤلف.

والحق الذي ترجّحه الأدلة الصحيحة ما ذهب إليه ابن حزم ومن قال بقوله، من أن الحديث الصحيح يفيد العلم القطعي، سواء أكان في أحد «الصحيحين» أم في غيرهما.

وهذا العلم اليقيني علم نظري برهاني، لا يحصل إلا للعالم المتبحر في الحديث، العارف بأحوال الرواة والعلل.

وأكد أوقن أنه هو مذهب من نقل عنهم البلقيني ممن سبق ذكرهم، وأنهم لم يريدوا بقولهم ما أراد ابن الصلاح من تخصيص أحاديث «الصحيحين» بذلك. وهذا العلم اليقيني النظري يبدو ظاهراً لكل من تبحر في علم من العلوم، وتيقنت نفسه بنظرياته، واطمأن قلبه إليها.

ودع عنك تفريق المتكلمين في اصطلاحاتهم بين العلم والظن، فإنما يريدون بهما معنى آخر غير ما نريد.

ومنه زعم الزاعمين أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص! إنكاراً لما يشعر به كل واحد من الناس من اليقين بالشيء، ثم ازدياد هذا اليقين؛ ﴿قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي﴾.

وإنما الهدى هدى الله. (ش).

(١) توفي سنة (٥٧٤ هـ)، ترجمته في «السير» (٤٨/٢١) و«المختصر المحتاج إليه» (٢٤/٣) و«شذرات الذهب» (٢٤٨/٤).

أنه نُقل القطعُ بالحديث الذي تلقَّته الأُمةُ بالقبول عن جماعاتٍ من الأئمة؛ منهم القاضي عبد الوهَّاب المالكي، والشيخ أبو حامد الإسفراييني والقاضي أبو الطَّيِّب الطبري، والشيخ أبو إسحق الشيرازي من الشافعية، وابن حامد (١)، وأبو يعلى ابن الفراء، وأبو الخطَّاب، وابن الزَّاغوني، وأمثالهم من الحنابلة، وشمس الأئمة السُّرخسي من الحنفية. قال : «وهو قولُ أكثر أهل الكلام من الأشعرية وغيرهم (٢)؛ كأبي إسحق الإسفراييني، وابن فورَّك».

قال : «وهو مذهبُ أهل الحديث قاطبةً ومذهبُ السلف عامةً» (٣). وهو معنى ما ذكره ابنُ الصلاح استنباطاً، فوافق فيه هؤلاء الأئمة (٤).

(١) هو أبو عبدالله الحسن بن حامد البغدادي الورَّاق، المتوفى سنة (٤٠٣هـ)، ترجمه المصنف في «تاريخه» (٣٤٩/١١).

وله ترجمة - أيضاً - في «تاريخ بغداد» (٣٠٣/٧) و «طبقات الحنابلة» (١٧١/٢).

(٢) وبه صرح الخطيب في «الفيح والمتفق» (ص ٩٦) (ن).

(٣) قارن بـ «مجموع الفتاوى» (٢٢/١٨، ٤١، ٤٨، ٤٩)، و «تفسيرات ابن تيمية» (ص ١٩).

(٤) نقل كلام المصنف الحافظ ابن حجر في «النكت على ابن الصلاح» (٣٧٦/١)، وطول في بيانه والتعقيب عليه، فليُنظر.

النوع الثاني

الحسن

وهو في الاحتجاج به كالصحيح عند الجمهور.

وهذا النوع لما كان وَسَطاً بين الصحيح والضعيف في نظر الناظر، لا في نفس الأمر، عَسُرَ التعبيرُ عنه وضبطه على كثير من أهل هذه الصنعة؛ وذلك لأنه أمرٌ نسبيٌّ، شيءٌ ينقدحُ عند الحافظ، ربما تَقَصَّرُ عبارته عنه^(١).

وقد تَجَشَّسَ كثيرٌ منهم حدّه :

فقال الخطّابي^(٢) : هو ما عُرف مخرجه واشتهر رجاله.

قال : وعليه مدارُ أكثرِ الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامةُ الفقهاء.

قلتُ : فإن كان المَعْرُفُ هو قوله : «ما عُرف مخرجه واشتهر رجاله»، فالحديثُ الصحيحُ كذلك، بل والضعيفُ ! وإن كان بقيةُ

(١) انظر كتابي «النكت على نزهة النظر» (ص ٩١ - ٩٢) وما نقلته عن شيخنا الألباني حول هذا الأمر.

(٢) في «معالم السنن» (١/١١ - مع «مختصر المنذري»).

الكلام من تمام الحدّ، فليس هذا الذي ذكّره مُسلماً له : أن أكثر الحديث من قبيل الحِسان! ولا هو الذي يقبله أكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء!!

[تعريفُ الترمذي للحديث الحسن]

قال ابن الصّلاح (١) : ورؤينا عن الترمذي أنه يريدُ بالحسن : أن لا يكونَ في إسناده من يُتهم بالكذب ، ولا يكونَ حديثاً شاذّاً، يُروى من غير وجهٍ نحو ذلك (٢).

وهذا إذا كان قد روي عن الترمذي أنه قاله! ففي أيّ كتاب له قاله! وأين إسناده عنه (٣)!

(١) «علوم الحديث» (ص ٢٦).

(٢) عن صحابيِّ الحديث نفسه، أو عن غيره من الصحابة (ن).

(٣) قوله : «ففي أيّ كتابٍ قاله.. إلخ، ردّه العراقيُّ في «شرح» (ص ٣١ - ٣٢) فقال : «وهذا الإنكارُ عجيبٌ! فإنّه في آخرِ «العلل» التي في آخرِ «الجامع» (١)، وهي داخلةٌ في سماعنا وسماع المُنكر لذلك وسماع الناس».

ثم ذكر اتّصالها للناس من طريق عبد الجبار بن محمد الجراحي عن أبي العباس المحبوبيِّ صاحب الترمذي (٢)، وأنها لم تقعْ لكثير من المغاربة الذين اتّصلتْ إليهم روايةُ المبارك بن عبد الجبار الصيّفيِّ، وليست في روايته عن أبي يعلى أحمد بن =

(١) «العلل» (٥/٧٥٨ - المُلحق بـ «الجامع»)، و«شرح ابن رجب» (١/٣٤٠).

(٢) وهو راوي «السُّنن» عنه، توفي سنة (٣٤٦هـ)، ترجمته في «الوافي بالوفيات» (٢/٤٠).

و «العبر» (٢/٢٧٢).

وإن كان فهم من اصطلاحه في كتابه « الجامع » فليس ذلك بصحيح ، فإنه يقول في كثير من الأحاديث : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

[تعريفات أخرى للحسن]

قال الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح رحمه الله^(١) : وقال بعض

= عبد الواحد ، وليست في روايته عن أبي علي السنجي ، وليست في روايته عن أبي العباس المحبوبي صاحب الترمذي ، قال : « ثم اتصلت [يعني رواية عبد الجبار بن محمد الجراحي التي فيها العلل] عنه بالسماع إلى زماننا ، بمصر والشام وغيرهما من البلاد الإسلامية » .

أقول : وكلام الترمذي ثابت في « سننه » المطبوعة (ج ٢ ص ٣٤٠ طبعة بولاق) ، نصه : « وما ذكرنا في هذا الكتاب : حديث حسن ؛ فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا : كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذاً ، ويروى من غير وجه نحو ذلك ؛ فهو عندنا حديث حسن » .

وقال العراقي بعد نقل عبارة الترمذي : « فقيد الترمذي تفسير الحسن بما ذكره في كتابه « الجامع » ، فلذلك قال أبو الفتح البغمرى في « شرح الترمذي » : إنه لو قال قائل : إن هذا إنما اصطلاح عليه الترمذي في كتابه هذا ، ولم يقله اصطلاحاً عاماً ؛ كان له ذلك ، فعلى هذا لا ينقل عن الترمذي حد الحديث الحسن بذلك مطلقاً في الاصطلاح العام » . (ش) .

(١) « علوم الحديث » (ص ٢٦) .

التأخرين (١) : الحديث الذي فيه ضعف قريبٌ مُحْتَمَلٌ، هو الحديثُ الحسنُ، ويصلحُ العملُ به.

ثم قال الشيخ : وكلُّ هذا مُسْتَبْهَمٌ لا يشفي الغليل، وليس فيما ذكره الترمذي والخطابي ما يفصلُ الحسن عن الصحيح.

وقد أمنتُ النَّظَرَ في ذلك والبحث، فتنقح لي واتضح أن الحديثَ الحسنَ قسمان :

أحدهما :

[الحديث] الذي لا يخلو رجالُ إسناده من مستور (٢) لم تتحقق أهليته، غير أنه ليس مُغْفَلاً كثير الخطأ، ولا هو مُتَّهَمٌ بالكذب، ويكون متن الحديث قد روي مثله أو نحوه من وجهٍ آخر، فيخرج (٣) بذلك

(١) قال العراقي في «شرح» : أراد المصنفُ ببعضِ المتأخرين أبا الفرج ابن الجوزي، فإنه قال هكذا في كتابه : «الموضوعات» و «العلل المتناهية».

قال الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد في «الاقتراح» : إن هذا ليس مضبوطاً بضابطٍ يتميز به القدرُ المُحْتَمَلُ من غيره.

قال : وإذا اضطربَ هذا الوصف لم يحصل التعريفُ المُمَيِّزُ للحقيقة. (ش).

أقول : انظر «الموضوعات» (٣٥/١) و «الاقتراح» (١٧١).

(٢) قال ابن الملقن في «المقنع» (٨٥/١) : في هذا نظر؛ لأنَّ الأصحَّ أن رواية المستور الذي لم تتحقق أهليته مردودة، فكيف يجعل ما يرويه من قسم الحسن، وينزل عليه كلام الترمذي؟! وليس في كلامه ما يدلُّ عليه، لكون الاحتجاج لم يقع به وحده.

(٣) في «الأصل» : يخرج، وصحَّحناه من ابن الصلاح (ش).

أقول : وكذا في نسخة (ب)، وما بين معكوفين فساقط منها.

عن كونه شاذاً أو منكراً (١) .

ثم قال : وكلامُ الترمذيُّ على هذا القسم يُنزَلُ.

قلتُ : لا يُمكنُ تنزيلهُ لما ذكرناه عنه . والله أعلم (٢) .

قال : القسمُ الثاني :

أن يكونَ راوِيه من المشهورين بالصدقِ والأمانة ، ولم يبلغْ درجةَ

(١) أوردوا على القسم الأولِ المنقطع والمرسلَ الَّذي في رجاله مستورٌ، ويروى مثله أو نحوه من وجهٍ آخر (١) .

وأوردوا على الثاني المرسلَ الَّذي اشتهرَ رواتهُ بما ذكره، ويندفعُ ذلك باشتراطِ الإِتصالِ مع ما تقدم .

أفاده العراقيُّ في «شرحهِ» .

وأفاد بعضُ العلماء: أنَّ الحسَنَ أعمُّ من الصحيح لا قسيمَ له، وهو ما كان من الأحاديثِ الصالحةِ للعملِ، فيُجامعُ الصحيحَ، ولا يُباينُهُ، وعلى هذا فلا إشكالَ في قولِ الترمذيِّ : حسنٌ صحيحٌ ، أو : صحيحٌ غريبٌ . (ش) .

(٢) الَّذي يبدو لي في الجوابِ عن هذا : أنَّ الترمذيَّ لا يريدُ بقوله في بيانِ معنى الحسَنِ : «ويروى من غيرِ وجهٍ نحوُ ذاك» أنَّ نفسَ الحديثِ عن الصحابيِّ يروى من طُرُقٍ أُخرى، لأنَّهُ لا يكونُ حيثُ غريباً (٢)، وإنَّما يريدُ أنَّ لا يكونُ معناه غريباً ؛ بأنَّ يروى المعنى عن صحابيٍّ آخرَ ، أو يعتضدُ بعموماتِ أحاديثٍ أُخرَ، أو بنحوِ ذلك ، ممَّا يخرجُ به معناه عن أن يكونَ شاذّاً غريباً . فتأمَّل . (ش) .

(١) هذا الإيرادُ صحيحٌ، ويمكنُ الانفصالُ منه بتقييدِ الوجه الآخر بأنَّ يكونَ مُتصلاً مُسنداً . (ن) .

(٢) بلى، قد يكونُ مع ذلك غريباً؛ لأنَّ الغرابَةَ حيثُ نِسبَةً، أنظر تعريفَ الغريبِ فيما يأتي (ص ٤٦٠) . (ن) .

رجال الصحيح في الحفظ والإتقان، ولا يُعدُّ ما ينفرد به مُكرراً، ولا يكون المتن شاذاً ولا مُعللاً.

قال : وعلى هذا ينتزَلُ كلامُ الخطّابي.

قال : والذي ذكّرناه يجمعُ بين كلاميهما.

قال الشيخ أبو عمرو^(١) : ولا يلزمُ من ورودِ الحديثِ من طُرُقٍ متعدّدة - كحديث «الأذنان من الرأس»^(٢) - أن يكونَ حسناً، لأنَّ الضعفَ يتفاوتُ، فمنه ما لا يزولُ بالمتابعاتِ - يعني لا يُؤثّرُ كونه

(١) ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص ٣٠).

(٢) ملخّصُ ما قال العراقيُّ هنا (ص ٣٧) : أنَّ حديثَ «الأذنان من الرأس» رواه ابنُ حبانٍ في «صحيحه»، من حديثِ شهر بن حوشبٍ عن أبي أمامة مرفوعاً. وشهرٌ ضَعْفُهُ الجمهورُ، ورواه أبو داودُ في «سننه» موقوفاً على أبي أمامة، والترمذيُّ وقال : هذا حديثٌ ليس بإسناده بذاك القائم. وقد رُوِيَ من حديثِ جماعةٍ من الصحابة، جمعهم ابنُ الجوزيُّ في «العلل المتناهية»، وضعّفها كلّها^(١). (ش).

(١) قلتُ : بل الحديث صحيحٌ، فإنَّ هذه الطرق ليست شديدة الضعف، فهي ممّا يقوِّي بعضها بعضاً، بل إحداها صحيح الإسناد، كما بينتهُ في «الأحاديث الصحيحة» (٣٦). (ن). أقول : ولزيد من الفائدة يُنظر كلامُ أخينا في الله الشيخ مشهور حسن - وفقه الله - في تحقيقهِ لكتاب «الخلافات» (٤٤٨/١) للإمام البيهقيّ .

وقال الحافظ ابن حجر في «النكت على ابن الصلاح» (٤١٥/١) مُشيراً إلى تحسينه بالطرق : «وإذا نظر المُتصِف إلى مجموع هذه الطرق علم أنَّ للحديث أصلاً، وإنَّه ليس ممّا يُطرح، وقد حسّنوا أحاديثَ كثيرةً باعتبار طرقٍ لها دون هذه، والله أعلم».

تابعاً ولا متبوعاً؛ كرواية الكذابين أو المتروكين [ونحوهم] - ومنه
ضعفٌ يزولُ بالمتابعة، كما إذا كان راويه سيئَ الحفظ، أو رويَ
الحديثَ مرسلًا، فإنَّ المتابعةَ تنفعُ حيثُذ، وترفعُ الحديثَ عن حضيضِ
الضعفِ إلى أوجِ الحسنِ أو الصَّحَّة، واللَّه أعلم (١).

[الترمذيُّ أصلٌ في معرفة الحديث الحسن]

قال (٢): وكتابُ الترمذيُّ أصلٌ في معرفة الحديث الحسن، وهو
الذي نوهُ بذكره، ويوجدُ في كلامٍ غيره من مشايخه، كأحمدَ
والبخاري (٣)، وكذا من بعده، كالدارقطني.

(١) وبذلك يتبين خطأ كثير من العلماء المتأخرين، في إطلاقهم أنَّ الحديثَ الضعيفَ
إذا جاء من طرقٍ متعددة ضعيفة ارتقى إلى درجة الحسن أو الصحيح؛ فإنه إذا
كان ضعفُ الحديثِ لفسقِ الراوي أو اتِّهامه بالكذب، ثم جاء من طرقٍ أخرى
من هذا النوع ازدادَ ضعفاً إلى ضعفٍ! لأنَّ تفردَ المتهمين بالكذب أو المجروحين
في عدالتهم بحيث لا يرويه غيرهم يرفع الثقةَ بحديثهم، ويؤيدُ ضعفَ روايتهم،
وهذا واضح. (ش).

(٢) «علوم الحديث» (٣٢).

(٣) تعبير المؤلف هنا يؤهم أنَّ الترمذيَّ من تلاميذ أحمدَ بن حنبل! وليس كذلك،
فإنه لم يلتقَ أحمدَ ولم يرو عنه، وإن كان من طبقةِ تلاميذ أحمدَ الكبار
كالبخاري، وروى عن شيوخ من طبقة أحمدَ أيضاً.

وعبارة ابن الصلاح هنا أجود، إذ قال: «ويوجد في متفرقاتٍ من كلام بعض
مشايخه والطبقة التي قبله، كأحمدَ والبخاري وغيرهما». (ش).

أقول: ولفضيلة الشيخ ربيع بن هادي كتابٌ كبيرٌ يناقش فيه هذه المسألة المهمة،
عنوانه «تقسيم الحديث..» طبع في أكثر من مئة وخمسين صفحة، فليراجع.

[أبو داود من مظان الحديث الحسن]

قال : ومن مظانه «سُنن أبي داود»؛ رُوينا عنه أنه قال : ذكرتُ الصحيحَ وما يُشبههُ ويقاربه (١)، وما كان فيه وَهَنٌ شديدٌ بينته، وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالحٌ، وبعضُها أصحُّ من بعض (٢).

قال : وروى عنه أنه يذكر في كل بابٍ أصحَّ ما عرفه فيه.

قلتُ : ويُروى عنه أنه قال : وما سكتُ عنه فهو حسنٌ (٣).

قال ابن الصلاح : فما وجدناه في كتابه مذكوراً مُطلقاً وليس في واحدٍ من «الصحيحين»، ولا نصٌّ على صحته أحدٌ، فهو حسنٌ عند أبي داود (٤).

(١) انظر «تاريخ بغداد» (٥٧/٩) و«شروط الأئمة الخمسة» (ص ٧٢-٧٣) للحازمي.

(٢) «الرسالة إلى أهل مكة» (ص ٢٢) لأبي داود.

(٣) فرَّق بين قوله : «صالح» أي : للاستشهاد والاعتبار، وبين قوله : «حسن» !! ولم أر التصريح بلفظ «حسن» من كلامه !!

وقارن بـ «النكت على ابن الصلاح» (٤٣٤/١)

وللحافظ ابن حجر رحمه الله كلام جليل في كشف وجه الصواب من كلام أبي داود هذا ، وبيان حقيقة مراده، فانظر «النكت على ابن الصلاح» (٤٣٨/١) له، والتعليق على «قواعد في علوم الحديث» (ص ٨٣) للتهانوي.

وانظر جزئي «الكشف والتبيين لعلل حديث : اللهم أني أسألك بحق السائلين» (ص ٤٣).

(٤) وليس هذا لازماً، كما علقتُ قبلُ.

قُلْتُ: الرواياتُ عن أبي داود بكتابه «السنن» كثيرةٌ جداً^(١)،
ويُوجد في بعضها من الكلام - بل والأحاديث - ما ليس في الأخرى^(٢).
ولأبي عبيد الآجُرِّي عنه «أسئلة»^(٣) في الجرح والتعديل،
والتصحيح والتعليل، كتابٌ مفيدٌ، ومن ذلك أحاديثُ ورجالٌ قد
ذكرها في «سننه»، فقولُه : وما سكتُ عنه فهو حسنٌ؛ ما سكتَ عليه
في «سننه» فقط ؟ أو مطلقاً ؟!
هذا مما ينبغي التنبيهُ عليه^(٤)، والتمعُّنُ له.

-
- (١) انظرها في «الحِطَّة في ذِكر الصُّحاح الستة» (ص ٣٨٨ - ٣٨٩) وتعليقي عليه،
و«عون المعبود» (٥٤٧/٤ - هندية) للعظيم آبادي.
- (٢) وللزمري في «تحفة الأشراف» اهتمام في توضيح ذلك وبيانه.
- (٣) وقد طُبِعَ قسمٌ منها، ويوجد بقيةٌ مخطوطةٌ لم تطبع.
- (٤) قال العراقي (ص ٤٠ - ٤١) : «وهو كلامٌ عجيبٌ أو كيف يَحْسُنُ هذا
الاستفسارُ بعد قول ابن الصلاح: إنَّ مظانَّ الحسن «سُنن أبي داود»؟ فكيف
يُحتملُ حَمْلُ كلامه على الإطلاقِ في «السنن» وغيرها؟ وكذلك لفظُ أبي
داود صريحٌ فيه، فإنه قال : ذكرتُ في «كتابي» هذا الصحيح.. إلى آخر كلامه.
وأما قولُ ابن كثير : من ذلك أحاديثُ ورجالٌ قد ذكرها في «سننه»: إنَّ أراد به
أنه ضَعِفَ أحاديثُ، ورجالاً في «سُؤالات الآجُرِّي» وسكتَ عليها في «السنن»،
فلا يَلْزَمُ مِنْ ذكره لها في «السُؤالات» بضعفُ أن يكونَ الضعفُ شديداً، فإنه
يسكتُ في «سننه» على الضعفِ الذي ليس بشديدٍ، كما ذكره هو.
نعم؛ إنَّ ذَكَرَ في «السُؤالات» أحاديثَ أو رجالاً بضعفٍ شديدٍ وسكتَ عليها
في «السنن»، فهو واردٌ عليه، ويحتاجُ حينئذٍ إلى جوابٍ. والله أعلم.
- أقول: الظاهرُ أنَّ الحافظَ العراقيَّ لم يفهم كلامَ ابن كثيرٍ على وجهِ الصحيح، =

[كتاب «المصاييح» للبغوي]

قال : وما يذكره البغوي في كتابه «المصاييح» من أن الصحيح ما أخرجاه أو أحدهما، وأن الحسن مارواه أبو داود والترمذي وأشباههما : فهو اصطلاح خاص، لا يُعرف إلا له !

وقد أنكر عليه النووي ذلك؛ لما في بعضها من الأحاديث المنكرة (١).

= فإن ابن الصلاح يحكم بحسن الأحاديث التي سكت عنها أبو داود، ولعله سكت عن أحاديث في «السنن» وضعفها في شيء من أقواله الأخرى، كإجاباته للآجري في الجرح والتعديل والتصحيح والتعليل.

فلا يصح إذن أن يكون ما سكت عنه في «السنن» وضعفه في موضع آخر من كلامه حسناً، بل يكون عنده ضعيفاً، ومع ذلك فإنه يدخل في عموم كلام ابن الصلاح.

واعترض ابن كثير صحيح واضح، وإنما لجأ ابن الصلاح إلى هذا اتباعاً لقاعدته التي سار عليها من أنه لا يجوز للمتأخرين التجاسر على الحكم بصحة حديث لم يوجد في أحد «الصحيحين» أو لم ينص أحد من أئمة الحديث على صحته، وقد ردّدنا عليه فيما مضى (الحاشية رقم ٢ ص ١١١) (ش).

(١) البغوي : هو الحافظ محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي، مات سنة ٥١٦ عن نحو ٨٠ سنة، وله ترجمة في «تذكرة الحفاظ» (٤: ٥٢-٥٣).

وكتابه المشار إليه هنا هو «مصاييح السنة»، عني العلماء بشرحه، على الرغم مما فيه من الاصطلاح غير الجيد، الذي أنكره عليه النووي وغيره.

[صَحَّةُ الْإِسْنَادِ لَا يَلْزَمُ مِنْهَا صَحَّةُ الْحَدِيثِ]

قال (١) : وَالْحُكْمُ بِالصَّحَّةِ أَوْ الْحُسْنِ عَلَى الْإِسْنَادِ (٢) لَا يَلْزَمُ مِنْهُ الْحُكْمُ بِذَلِكَ عَلَى الْمَتْنِ، إِذْ قَدْ يَكُونُ شَاذًا أَوْ مُعَلَّلًا (٣).

[قَوْلُ التِّرْمِذِيِّ : حَسَنٌ صَحِيحٌ]

قال : وَأَمَّا قَوْلُ التِّرْمِذِيِّ : «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ» فَمُشْكِلٌ، لِأَنَّ الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ كَالْمُتَعَذِّرِ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : ذَلِكَ بِاعْتِبَارِ إِسْنَادَيْنِ حَسَنٍ وَصَحِيحٍ.

= وَقَالَ الْعِرَاقِيُّ (ص ٤١) : «أَجَابَ بَعْضُهُمْ (١) عَنْ هَذَا الْإِيرَادِ، بِأَنَّ الْبَغْوِيَّ يَبْنِي فِي كِتَابِهِ «الْمَصَابِيحَ» عِنْدَ كُلِّ حَدِيثٍ كَوْنَهُ صَحِيحًا أَوْ حَسَنًا أَوْ غَرِيبًا، فَلَا يَرِدُ عَلَيْهِ ذَلِكَ!».

قُلْتُ : وَمَا ذَكَرَهُ هَذَا الْمَجِيبُ عَنِ الْبَغْوِيِّ، مِنْ أَنَّهُ يَذْكُرُ عَقِبَ كُلِّ حَدِيثٍ كَوْنَهُ صَحِيحًا أَوْ حَسَنًا أَوْ غَرِيبًا، لَيْسَ كَذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا يُبَيِّنُ الصَّحِيحَ مِنَ الْحُسْنِ فِيمَا أُوْرَدَهُ مِنَ «السَّنَنِ»، وَإِنَّمَا يَسْكُتُ عَلَيْهَا، وَإِنَّمَا يَبْنِي الْغَرِيبَ غَالِبًا، وَقَدْ يَبْنِي الضَّعِيفَ، وَكَذَلِكَ قَالَ فِي خُطْبَةٍ كِتَابِهِ: وَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ ضَعِيفٍ غَرِيبٍ أَثَرَتْ إِلَيْهِ. انْتَهَى.

فَالْإِيرَادُ بَاقٍ فِي مَزْجِهِ صَحِيحًا مَا فِي «السَّنَنِ» بِمَا فِيهَا مِنَ الْحُسْنِ، وَكَأَنَّهُ سَكَتَ عَنْ بَيَانِ ذَلِكَ لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي الْاِحْتِجَاجِ بِهِ (ش).

(١) «عِلْمُ الْحَدِيثِ» (ص ٣٥).

(٢) الْمُعَيَّن.

(٣) وَيُظْهَرُ ذَلِكَ مِنْ أَسَانِيدٍ أُخْرَى.

(١) لَعَلَّهُ يُشِيرُ إِلَى ابْنِ الْمُلَقِّنِ؛ فَإِنَّ هَذَا هُوَ عَيْنُ جَوَابِهِ، كَمَا فِي «الْمُقَنْعِ» (١/٩٧) لَهُ.

قلتُ : وهذا يرُدُّه أنَّه يقولُ في بعض الأحاديث : «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

ومِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ :

هو حَسَنٌ باعتبارِ المتن، صحيحٌ باعتبارِ الإسناد!

وفي هذا نَظَرٌ أيضاً، فإنه يقولُ ذلك في أحاديثٍ مرويةٍ في صفةِ جهنَّمَ (١)، وفي الحدود والقصاص، ونحو ذلك (٢).

والذي يظهرُ لي أنه يُشَرِّبُ (٣) الحُكْمَ بالصحة على الحكم بالحسن كما يُشَرِّبُ الحُسْنَ بالصحة (٤).

فعلى هذا يكونُ ما يقولُ فيه: «حسنٌ صحيحٌ»؛ أعلى رتبةً عنده

(١) كحديث : «يُخْرِجُ عَنْكَ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَهُ عَيْنَانِ تَبْصِرَانِ، وَأُذُنَانِ تَسْمَعَانِ، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ، يَقُولُ: إِنِّي وَكَلْتُ بِكُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ، وَبِكُلِّ مَنْ دَعَا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَبِالْمُصَوِّرِينَ» فقال (٣/٣٤٠ - تحفة) : «حديث حسن صحيح غريب». (ن).

أقولُ : وهو مُخَرَّجٌ في «الصحيحة» (٥١٢) لشيخنا.

(٢) لعله يُريدُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ أَحَادِيثٌ لَيْسَ فِيهَا مَعْنَى بَلَاغِيٍّ مُسْتَحْسَنٍ لِقَارِئِهِ زِيَادَةً عَلَى سِوَاهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٣) كَذَا فِي (أ) وَ (ب)، وَفِي حَاشِيَتِهَا إِشَارَةٌ إِلَى نُسْخَةٍ فِيهَا : «يُشَوِّبُ».

(٤) رَدُّ الْعِرَاقِيِّ فِي «شَرْحِهِ» (ص ٤٧) ، فَقَالَ : «وَالَّذِي ظَهَرَ لَهُ تَحْكُمُ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ، وَهُوَ بَعِيدٌ مِنْ فَهْمٍ مَعْنَى كَلَامِ التِّرْمِذِيِّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ». (ش).

أقولُ : لِمَاذَا لَا يُقْبَلُ قَوْلُهُ وَيُسْتَسَاغُ؟ وَالْمَسْأَلَةُ - فِي أَصْلِهَا - اجْتِهَادِيَّةٌ.

وَقَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ عَبْدِ الرَّزَاقِ حَمْزَةً هُنَا مُعْلَقًا : أَوْقَعَهُمْ فِي الْحَيْرَةِ جَعَلَهُمُ الْحَسَنَ قِسِيمَ الصَّحِيحِ، فَوَرَدَ عَلَيْهِمْ وَصْفُ التِّرْمِذِيِّ لِحَدِيثٍ وَاحِدٍ بِأَنَّهُ حَسَنٌ صَحِيحٌ، فَأَجَابَ كُلُّ بِنَا ظَهَرَ لَهُ.

من الحسن، ودون الصحيح، ويكون حكمه على الحديث بالصحة المحضة أقوى من حكمه عليه بالصحة مع الحسن (١) والله أعلم.

= والذي يظهر أن الحسن في نظر الترمذي أعم من الصحيح، فيجامعه وينفرد عنه، وإنه في معنى المقبول المعمول به، الذي يقول مالك في مثله: «وعليه العمل ببلدنا» وما كان صحيحاً ولم يعمل به لسبب من الأسباب يُسميه الترمذي «صحيحاً» فقط، وهو مثل ما يرويه مالك في «موطأه» ويقول عقبه: «وليس عليه العمل» (١)، وكأنَّ غرض الترمذي أن يجمع في كتابه بين الأحاديث وما أيدها من عمل القرون الفاضلة من الصحابة ومن بعدهم، فيُسمي هذه الأحاديث المؤيدة بالعمل حسناً، سواء صحت أو نزلت عن درجة الصحة، وما لم تتأيد بعمل لا يصفها بالحسن وإن صحت.

هذا الذي يظهر قد استفدناه من مذاكرة بعض شيوخنا ومجالستهم. (ش).
(١) بمعنى أنه وسط، وهذا قول حسن مليح، وانظر «النكت» (٤٧٧/١).

(١) هذا مُتَقَضُّ بقول الترمذي (٣٦٦/١ - شاكر) في حديث الترجيع: «حديث صحيح، وعليه العمل بمكة، وهو قول الشافعي».

وقوله في حديث الركعتين قبل الظهر وبعدها (٤٣١/٢): «حديث صحيح»، وقوله (٤٣١/٢) في حديث أنس في صلاته صلى الله عليه وسلم ركعتين بذى الحليفة: «حديث صحيح».

وذكر مثله (٥٧/٢ - تحفة) في حديث صوم عاشوراء، وقال فيه: «والعمل على هذا عند أهل العلم».

وفي حديث سعد في التمتع بالعمرة (٨٢/٢) وقال بعده: «وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق». (ن).

النوع الثالث

الحديث الضعيف

قال (١) : وهو ما لم يَجتمع فيه صفاتُ الصحيح، ولا صفاتُ الحسنِ المذكورة فيما تقدّم (٢) .

ثم تكلم على تعدادِه وتنوعِه باعتبار فقدِه واحدةً من صفاتِ الصّحة أو أكثر ، أو جميعها .

فينقسمُ حينئذٍ إلى الموضوع ، والمقلوب ، والشاذُّ ،

(١) « علوم الحديث » (٣٧) .

(٢) قال الحافظُ ابنُ حجرٍ في «النكت» (٤٩١/١) : «اعترض عليه بأنه لو اقتصر على نفي صفات الحسنِ لكان أخصر، لأن نفي صفات الحسنِ مُستلزمٌ لنفي صفات الصحيح وزيادة .

وأجاب بعضُ من عاصرناه بأنّ مقامَ التعريفِ يقتضي ذلك، إذ لا يلزم من عدم وجود وصف الحسنِ عدمُ وجود وصف الصحيح؛ إذ الصحيحُ بشرطه السابق لا يُسمّى حسناً ، فالترديدُ مُتَعِين!!

والحقُّ أن كلامَ المصنفِ مُعْتَرَضٌ ؛ وذلك أن كلامه يعطي أن الحديثَ حيثُ ينعدمُ فيه صفةٌ من صفاتِ الصحيح يُسمّى ضعيفاً ، وليس كذلك ، لأنّ تمامَ الضبط مثلاً إذا تخلف صدقُ أنّ صفاتِ الصحيح لم تجتمع ، ويُسمّى الحديثُ الذي اجتمعت فيه الصفاتُ سواه حسناً لا ضعيفاً .

وما من صفةٍ من صفاتِ الحسنِ إلّا وهي إذا انعدمت كان الحديثُ ضعيفاً، ولو =

والمعلل، والمضطرب، والمرسل، والمنقطع، والمعضل، وغير ذلك (١).

= عبر بقوله : كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول، لكان أسلم من الاعتراض وأخصر، والله أعلم.

فائدة : قال ابن الملقن في «المنع» (١٠٤/١) تعقياً على من جَوَّز رواية الضعيف والعمل به في القصص والفضائل والترغيب :

«وفيه وقفة؛ فإنه لم يثبت ، فإسناد العمل إليه يوهم ثبوته ويوقع من لا معرفة له في ذلك، فيحتج به، وقد نُقل عن ابن العربي المالكي أن الحديث الضعيف لا يعمل به مطلقاً».

أقول : ولي في ذلك رسالة مفردة، يسر الله تمامها.

(١) قال ابن الصلاح (ص ٣٧) : «وهي كثيرة ، وأطنب أبو حاتم ابن حبان، فبلغ أقسامه خمسين إلا واحداً» .

النوع الرابع

المُسْنَدُ

قال الحاكم^(١) : هو ما اتصلُ إسنادُهُ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم.

وقال الخطيب^(٢) : هو ما اتصل إلى مُنتَهاه^(٣) .

وحكى ابنُ عبد البر^(٤) : أنه المرويُّ عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، سواء كان مُتَّصِلاً أو مُنْقَطِعاً.

فهذه أقوالٌ ثلاثة^(٥).

(١) في «معرفة علوم الحديث» (ص ١٧).

(٢) في «الكفاية» (ص ٥٨).

(٣) وعلى تعريفِ الخطيب يدخلُ الموقوف على الصحابة إذا رُوي بسندٍ - في تعريفِ المُسْنَدِ، وكذلك يدخلُ فيه ما رُوي عن التابعين بسندٍ أيضاً، ولا يدخلان فيه على تعريفِ الحاكم وابن عبد البر، ويدخلُ المنقطعُ والمعضلُ على تعريفِ ابن عبد البر، ولا يدخلُ على تعريفِ الحاكم. (ش).

(٤) في «التمهيد» (٢٥/١).

(٥) وقال المحبُّ الطبريُّ في «المعتمد من المآخذ من كتاب ابن الصلاح»: «المُسْنَدُ هو المرفوع المتصل، وقيل : المرفوع ، وإن لم يتصل! وقيل: المتصل، وإن لم يُرفع! والأوّلُ أصحُّ إذ لا تمييز إلا به.»

=

النوع الخامس

المُتَّصِل

ويُقال له : «الموصول» (١) أيضاً، وهو ينفي الإرسال والانقطاع، ويشمل المرفوعَ إلى النبي صلى الله عليه وسلم، والموقوفَ على الصحابيِّ أو من دونه (٢).

= كذا في «المقنع» (١١٠/١).

وقال الحافظُ في «النكت» (٥٠٧/١) بعد حكاية الخلاف : «والذي يظهر لي بالاستقراء من كلام أئمة الحديث وتصرفهم أن المُسندَ عندهم ما أضافه مَنْ سمع النبيَّ صَلَّى الله عليه وسلم إليه ؛ بسندٍ ظاهرة الاتصال» .
ورجحهُ ابنُ دقيق العيد في «الاقتراح» (١٩٦).

(١) ويُقال : «الموتصل» كما في «الرسالة» (١٢٧٥) للإمام الشافعيّ .
وقال ابنُ الحاجب في «التصريف» له : هي لغةُ الشافعيّ ، وهي عبارة عن ما سمعه كلُّ راوٍ من شيخه في سياق الإسناد من أوله إلى منتهاه .
نقله الحافظ في «النكت» (٥١٠/١) ثم قال : «فهو أعمُّ من المرفوع» .
(٢) أي : المقطوع ، وانظر «تدريب الراوي» (١٨٣/١).

النوع السادس

المرفوع

وهو ما أُضيفَ إلى النبي صلى الله عليه وسلم ؛ قولاً مِنْهُ أو فعلاً عنه، وسواء كان متصلاً أو منقطعاً أو مُرسلاً.

ونفى الخطيبُ أن يكونَ مُرسلاً، فقال (١): هو ما أخبرَ فيه الصحابيُّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(١) في «الكفاية» (ص ٥٨).

وعقب ابنُ الملقن في «المقنع» (١١٣/١) بقوله : «فخصَّصَهُ بالصحابة، فيخرجُ مرسلَ التابعي».

وتعقَّب مثلَ هذا الكلام الحافظُ في «النكت» (٥١١/١) قائلاً : «والحقُّ خلافُ ذلك ، بل الرفع - كما قرَّرناه - إنما يُنظر فيه إلى المتن دون الإسناد».

النوع السابع

الموقوف

وَمُطْلَقُهُ يَخْتَصُّ بِالصَّحَابِيِّ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ فِيمَنْ دُونَهُ إِلَّا مُقَيَّدًا (١).

وقد يكون إسناده متصلاً وغير متصل (٢).

وهو (٣) الذي يُسمِّيه كثيرٌ من الفقهاء والمحدثين أيضاً أثراً.

وعزاه ابنُ الصلاح إلى الخُراسانيين: إنهم يُسمُّون الموقوف أثراً.

قال : وَبَلَّغْنَا عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْفُورَانِيِّ (٤) أَنَّهُ قَالَ: الْخَبَرُ مَا كَانَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالْأَثَرُ مَا كَانَ عَنْ الصَّحَابَةِ.

(١) كأن يُقال : «وقفه فلانٌ على ابن سيرين»... وهكذا.

(٢) بخلاف الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص ١٩) حيث اشترط في الموقوف أن لا يكون مُرسلاً ولا مُفضلاً

وقال الحافظ في «النكت» (٥١٢/١) : «وهو شرطٌ لم يُوافقه عليه أحد».

(٣) أي : الموقوف .

(٤) نسبة إلى (فوران) اسمٌ لبعض أجداده، كما في «الأنساب» (٣٤١/٩).

وقد توفي سنة (٤٦١ هـ) ، ترجمه المصنّف في «البداية والنهاية» (٩٨/١٢).

قلت: ومن هذا يُسمي كثير من العلماء الكتاب الجامع لهذا وهذا
بـ «السُّنن والآثار»؛ ككتابي «السُّنن والآثار» للطُّحاوي^(١)، والبيهقي
وغيرهما.

والله أعلم.

(١) ذِكرُ كتاب الطُّحاوي مثلاً لما ذَكَرَ المؤلِّفُ فيه نَظَرًا؛ لأنَّ كتابَه «شرح معاني
الآثار» وكتابَه الآخر «مُشكل الآثار» إِنَّمَا يَعْنِي به المرفوعة. (ن).
أقول: أَمَّا «مُشكل الآثار» فَنَعَمْ، وَأَمَّا «شرح معاني الآثار» فَإِنَّهُ مُشْتَمِلٌ عَلَى المرفوع
والموقوف أَيْضاً، كَمَا قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «النُّكْت» (٥١٣/١).

النوع الثامن

المقطوع

وهو الموقوف على التابعين قولاً أو فعلاً، وهو غير المنقطع.
وقد وَقَعَ في عبارة الشافعي والطبراني إطلاق «المقطوع» على
منقطع الإسناد غير الموصول (١).

وقد تكلم الشيخ أبو عمرو ها هنا على قول الصحابي: «كنا
نفعل»، أو: «نقول كذا»، إن لم يُضِفْهُ إلى زمان [رسول الله صلى الله
عليه وسلم؛ فهو من قبيل الموقوف.

وإن إضافته إلى زمان (٢) النبي صلى الله عليه وسلم؛ فقال أبو بكر
البرقاني (٣) عن شيخه أبي بكر الاسماعيلي: إنه من قبيل الموقوف!
وحكم الحاكم النيسابوري (٤) برفعه، لأنه يدل على التقرير،
ورجحه ابن الصلاح (٥).

-
- (١) قارن بـ «التمهيد» (١/١٦٥ - ١٦٦) و«فتح المغيث» (١/١٠٦).
(٢) ساقطة من «الأصلين» - ولم يتنبه لها الشيخ شاكر رحمه الله - واستدركتها من
«علوم الحديث» (ص ٤٣) وقد أفسد سقوطها المعنى!
(٣) «البرقاني»: بفتح الباء الموحدة، نسبة إلى قرية من قرى خوارزم.
وأبو بكر هذا من شيوخ الخطيب، ولد سنة ٣٣٦، ومات سنة ٤٢٥. (ش).
(٤) في «معركة علوم الحديث» (ص ٢٢).
(٥) «علوم الحديث» (٤٤).

قال : ومن هذا القبيل قولُ الصحابيِّ : « كُنَّا لَا نَرَى بِأَسَأَ بِكَذَاءِ » ،
أو : « كَانُوا يَفْعَلُونَ » أو « يَقُولُونَ » ، أو : « يُقَالُ كَذَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » ؛ إنه من قبيلِ المرفوعِ .
وقولُ الصحابيِّ : « أَمَرْنَا بِكَذَاءِ » ، أو : « نَهَيْنَا عَنْ كَذَا » مرفوعٌ مُسْنَدٌ
عند أصحابِ الحديثِ .

وهو قولُ أكثرِ أهلِ العلمِ (١) .

وخالَفَ في ذلك فريقٌ ، منهم أبو بكر الإسماعيليُّ .

وكذا الكلامُ على قوله : « من السنَّة كَذَا » ، وقول أنسٍ : « أَمِرُّ
بِلَالٍ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ » (٢) .

قال : وما قيلَ من أن تفسيرَ الصحابيِّ في حكمِ المرفوعِ ، فإنَّما

= ورجَّحه أيضاً الحاكمُ والرازيُّ والآمديُّ والنوويُّ في «المجموع» والعراقيُّ وابنُ
حَجَرٍ وغيرهم . (ش) .

انظر «الإحكام» (٩٩/٢) للآمدي ، و«المجموع» (٩٩/١) .

(١) وهو الصحيحُ ، وأقوى منه قولُ الصحابيِّ : « أَجِلُّ لَنَا كَذَا » ، أو : « حُرِّمَ عَلَيْنَا
كَذَا » ، فإنَّه ظاهرٌ في الرفعِ حكماً ، لا يحتملُ غيره .

انظرُ شرحنا على «مسند أحمد» في الحديث (٥٧٢٣) وانظر أيضاً
«الكفاية» للخطيب (ص ٤٢٠ - ٤٢٢) . (ش) .

(٢) رواه البخاري (٥٧٨) ومسلم (٣٧٨) .

ذلك فيما كان سبب نزول، أو نحو ذلك (١).

أما إذا قال الراوي عن الصحابي: «يرفع الحديث»، أو: «ينميه»

أو: «يلغ به النبي» (٢) صلى الله عليه وسلم، فهو عند أهل الحديث من

(١) أما إطلاق بعضهم أن تفسير الصحابة له حكم المرفوع، وأن ما يقوله الصحابي مما لا مجال فيه للرأي مرفوع حكماً كذلك فإنه إطلاق غير جيد، لأن الصحابة اجتهدوا كثيراً في تفسير القرآن، فاختلّفوا، وأفتوا بما يرونه من عموماً الشريعة تطبيقاً على الفروع والمسائل.

ويظن كثير من الناس أن هذا مما لا مجال للرأي فيه.

وأما ما يحكيه بعض الصحابة من أخبار الأمم السابقة، فإنه لا يعطى حكم المرفوع أيضاً، لأن كثيراً منهم - رضي الله عنهم - كان يروي الإسرائيليات عن أهل الكتاب على سبيل الذكرى والموعظة، لا بمعنى أنهم يعتقدون صحتها، أو يستجيزون نسبتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. حاشا وكلاً. (ش).

(٢) أرى أن ذكر كلمة (النبي صلى الله عليه وسلم) هنا مما لا وجه له، لأن القصد أنه إذا قال التابعي: «يرفع الحديث» دون التصريح بأن الرفع هو إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فله حكم المرفوع، وكذلك إذا قال: «ينميه» أو: «يلغ به»، أما لو قال: «يلغ به النبي صلى الله عليه وسلم» فهذا صريح في الرفع، لا أظن أحداً يخالف فيه.

ثم رجعت إلى «الأصل» - أعني «المقدمة» (ص ٥٣) - فلم أر ذكر كلمة: (النبي صلى الله عليه وسلم)، فعلمت أنه سبق قلم من المؤلف، أو بعض النسخ.

وقال الحافظ في «الفتح» (٣٣٦/١٠): وقد تقرر في علوم الحديث أن قول الراوي: «رواية»، أو: «يرويه»، أو: «يلغ به»، ونحو ذلك محمول على السرفع. (ن).

أقول: وانظر - لزيادة الفائدة - «الفتح» (٢٢٥/٢) و(٣٦٩/٦).

قَبِيلُ المَرْفُوعِ الصَّرِيحِ فِي الرِّفْعِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ (١).

(١) كَهْمَةٌ فِي فَائِدَةِ مَهْمَةٍ :

قال الحافظُ ابنُ حَجَرٍ مُؤَصِّلاً مسألةَ روايةِ الصحابيِّ ما لا اجتهد فيه، وبيان حكم تفسيره، في «النكت» (٥٣١/٢ - ٥٣٢) :

«والحقُّ أنَّ ضابطَ ما يفسره الصحابيُّ - رضي الله عنه - إنَّ كان ممَّا لا مجال للاجتهاد فيه، ولا منقولاً عن لسانِ العربِ فَحُكْمُهُ الرِّفْعُ، وإلَّا فلا؛ كالإخبارِ عن الأمورِ الماضيةِ من بدءِ الخلقِ، وقصصِ الأنبياءِ، وعن الأمورِ الآتيةِ، كالملاحمِ والفتنِ، والبعثِ، وصفةِ الجنةِ والنارِ، والإخبارِ عن عَمَلٍ يَحْصُلُ به ثوابٌ مخصوصٌ أو عقابٌ مخصوصٌ، فهذه الأُمُيَّاءُ لا مجالَ للاجتهاد فيها فيُحْكَمُ لها بالرِّفْعِ.

قال أبو عمرو الداني : «قد يَحْكِي الصحابيُّ - رضي الله عنه - قولاً يُوقِّفه، فيُخْرِجُهُ أَهْلُ الحديثِ في المسندِ؛ لامتناعِ أن يكونَ الصحابيُّ - رضي الله عنه - قاله إلا بتوقيفٍ.

وأما إذا فُسِّرَ آيَةٌ تتعلقُ بِحُكْمٍ شرعيٍّ فيُحْتَمَلُ أن يكونَ ذلكَ مُستفاداً عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم وعن القواعدِ، فلا يُجْزَمُ برفعه، وكذا إذا فُسِّرَ مُفْرَداً فهذا نقلٌ عن اللسانِ خاصَّةً فلا يُجْزَمُ برفعه.

وهذا التحريرُ الذي حرَّراه هو معتمدُ خَلْقٍ كثيرٍ من كبار الأئمةِ كصاحبي «الصحيح» والإمامِ الشافعيِّ وأبي جعفر الطُّبريِّ وأبي جعفر الطُّحاويِّ وأبي بكرٍ ابنِ مردويه في «تفسيره» المسند والبيهقي وابن عبد البرِّ في آخرين.

إلَّا أنَّه يُسْتثنى من ذلك ما كان المُفسِّرُ لَهُ من الصحابةِ - رضي الله تعالى عنهم - مِن عُرْفٍ بالنُّظَرِ في الإسرائيلياتِ...».

أقولُ: وأنظر رسالتي «التحذيرات من الفتن العاصفات» (ص ١٨ - ١٩) ...

النوع التاسع

المرسل

قال ابن الصَّلَاح^(١): وصورته التي لا خِلافَ فيها : حديثُ
التابعيِّ الكبير^(٢) الذي قد أدرك جماعةً من الصحابةِ وجالسَهم؛
كعُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عديٍّ بنِ الحِيار^(٣) ثم سعيد بن المُسيَّب، وأمثالِهما، إذا

(١) «علوم الحديث» (ص ٤٧).

(٢) قال ابنُ الملقن في «المُفَنِّع» (١٢٩/١) : «المشهور التسويةُ بين التابعين أجمعين في ذلك».

ونقل السخاوي في «فتح المغيث» (١٥٧/١) عن شيخه الحافظ ابن حَجَرٍ قوله :
«لم أرَ التقييدَ بالكبير صريحاً عن أحد» !!

أقول : بل هو موجودٌ في كلام ابن عبد البر في «التمهيد» (١٩/١) فليُراجع.
وانظر «الغاية في شرح الهداية» (٢٧٢/١) للسخاوي.

ثم رأيتُ الحافظَ ابنَ حَجَرٍ ينقلُ نصَّ كلام ابن عبد البر في «النكت»
(٥٤١/٢) !!

(٣) ذكره في الصحابةِ ابنُ منده - كما في «أسد الغابة» (٣٤١/٣)، وابن عبد البر
في «الاستيعاب» (٨٢/٧) !

وقال ابنُ حَبَّانٍ في «ثقاته» (٢٤٨/٣) : «وُلِدَ في زمانِ رسولِ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه
وسلم».

ووقع في نقل ابن حَجَرٍ في «الإصابة» (٢٢٣/٧) عن «الثقات» قوله : «له
رؤية» !

= وتابعه السخاوي في «فتح المغيث» (١٨٠/١) !!

قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ».

قال: والمشهورُ التسويةُ بين التابعين أجمعين في ذلك .

وحكى ابنُ عبد البرِّ عن بعضهم : أنه لا يعدُّ إرسالَ صِغارِ التابعين مُرسلاً .

ثم إنَّ الحاكمَ يخصُّ المرسلَ بالتابعين^(١) ، والجمهورُ من الفقهاء والأصوليينُ يعمِّمونَ التابعين وغيرهم .

قلت : [كما] قال أبو عمرو ابنُ الحاجب في «مختصره في أصول الفقه»^(٢) : المرسلُ قولٌ غيرُ الصحابيِّ : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ».

هذا ما يتعلَّقُ بتصوره عند المحدثين .

وأما كونه حُجَّةً في الدين ، فذلك يتعلَّقُ بعلم الأصول^(٣) ، وقد

= وقال الحافظُ في «التقريب» (٤٣٢٠) : «قُتل أبوه ببدر، وكان هو في الفتح مُميَّزاً، فعُدَّ في الصحابة لذلك، وعدَّه العجليُّ وغيره في ثقات كبار التابعين».

وقال الحافظُ في «النكت» (٥٤١/٢) بعد كلام : «تمثيلُ ابنِ الصلاحِ بعبيد الله ابنِ عديٍّ مُعْتَرِضٌ؛ لأنَّه كان يُمكنه أن يحفظَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم».

وانظر «فتح المغيث» (١٨٠/١) و«تهذيب الكمال» (١١٢/١٩).

(١) وهذا هو الأقربُ، كما سيأتي عن ابنِ الصلاح (ص ١٦٥). (ن).

(٢) «منتهى الوصول» (ص ٨٨).

(٣) انظر له : «البرهان» (٦٣٣/١) للجويني، و«المحصل» (٦٦٦/١/٢) للرازي،

و«الرسالة» (١٢٦٩) للإمام الشافعي، و«التبصرة» (ص ٣٢٩) لأبي إسحاق =

أشبعنا الكلام في ذلك في كتابنا «المقدمات (١)» .

وقد ذكر مُسلمٌ (٢) في مقدمة كتابه : « أن المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة » .

وكذا حكاه ابن عبد البر (٣) عن جماعة أصحاب الحديث .

وقال ابن الصلاح (٤) : وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه ، هو الذي استقر عليه آراء جماعة حفاظ الحديث ونقاد الأثر ، وتداولوه في تصانيفهم (٥) .

قال : والاحتجاج به مذهب مالك وأبي حنيفة وأصحابيهما في

= الشيرازي، والفقيه والمتفقه (٢٢٧/٢) للخطيب، والإحكام (١٢٣/٢) للآمدي، والتمهيد (١٣٠/٣) للكلوذاني، والمسودة (ص ٢٢٥) لآل تيمية، وجامع التحصيل (ص ٣١) للعلائي وجامع الأصول (١١٧/١) لابن الأثير.
(١) لا نعلم عنه سوى اسمه! ولا حول ولا قوة إلا بالله.

(٢) (٢٠/١) ناقلاً إياه عن غيره.

(٣) «التمهيد» (١٧/١).

(٤) في «علوم الحديث» (ص ٤٩).

(٥) لأنه حذف منه راو غير معروف، وقد يكون غير ثقة، والعبرة في الرواية بالثقة واليقين، ولا حجة في المجهول. (ش).

وقال الترمذي في آخر «السنن» (٣٣٨/١ - العلل) :

« ومن ضعف المرسل فإنه ضعفه من قبل أن هؤلاء الأئمة حدثوا عن الثقات وغير الثقات. (ن) » .

طائفة (١) ؛ واللّه أعلم .

قلت: وهو محكي عن الإمام أحمد بن حنبل ، في رواية (٢) .
وأما الشافعي فنص على أن مرسلات سعيد بن المسيب
حسان (٣) .

قالوا: لأنه تتبعها فوجدناها مسندة (٤) ، واللّه أعلم .

(١) (جامع التحصيل) (ص ٦٦) .

(٢) انظر «روضة الناظر» (ص ١١٣) لابن قدامة .

(٣) وفي «مختصر المزني» (ص ٧٨) قول الشافعي : «إرسال ابن المسيب عندنا حسن» .

(٤) ولقد بين - هو - رحمه الله ذلك في «الأم» (١٨٨/٣) بكلام طويل، نسوقه
بتمامه لأهميته، قال :

«أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن
سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «لا يَغْلُقُ الرُّهْنُ مِنْ
صاحبه الذي رهنه، له غنمه وعليه غرمه» .

ثم ردّ مرسلاً مروياً عن غير سعيد .

ثم قال : «قال - أي: المخالف - : فكيف قبلتم عن ابن المسيب منقطعاً ولم تقبلوه
عن غيره ؟ قلنا : لا نحفظ أن ابن المسيب روى منقطعاً إلا وجدنا ما يدل على
تسديده، ولا أثره عن أحد فيما عرفناه عنه إلا ثقة معروف، فمن كان بمثل حاله
قبلنا منقطعه، ورأينا غيره يُسمّى المجهول، ويُسمّى من يُرغب عن الرواية عنه،
ويُرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن بعض من لم يلحق من أصحابه
المستكر الذي لا يوجد له شيء يُسدّده، ففرقنا بينهم لافتراق أحاديثهم، ولم
نحّاب أحداً، ولكنّا قلنا في ذلك بالدلالة البينة على ما وصّفناه من صحّة =

والذي عَوَّلَ عليه كَلامُهُ في «الرسالة» (١) : إن مراسيلَ كبار

= روايته.

وقد أخبرني غيرُ واحدٍ من أهل العلم عن يحيى بن أبي أنيسة عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن أبي ذئب.

أقول : وهذا يُظهر أن احتجاجَه برسل سعيد إنما كان لمحبيهِ من وجهٍ آخر يُقوِّيه، إما بوصِلٍ أو بغير ذلك.

ومفهومه ردُّ مرسله إن لم يَجِءَ ما يُقوِّيه.

وهذا ما صرَّح به الخطيب البغدادي في «الفتاوى والمفتحة» (٢٢٧/٢).

وقال الإمام البيهقي في «مناقب الشافعي» (٣٢/٢) له بعد نقله كلاماً للإمام الشافعي في مسألة المراسيل وردّها وتقويها :

«فالشافعي رحمه الله يقبل مراسيل كبار التابعين إذا انضم إليها ما يؤكدها... وإذا لم ينضم إليها ما يؤكدها لم يقبله؛ سواء كان مرسل ابن المسيب أو غيره. وقد ذكرنا في غير هذا الموضوع مراسيل لابن المسيب لم يقل بها الشافعي حين لم ينضم إليها ما يؤكدها، ومراسيل لغيره قد قال بها حين انضم إليها ما يؤكدها...».

وانظر «معرفة السنن والآثار» (١٦٢/١ - ١٦٧) و«جامع التحصيل» (ص ٤٠ - ٤٨).

فائدتان :

الأولى : أن المحفوظ في الحديث - المشار إليه في كلام الإمام الشافعي - الإرسال، كما رجّحه البيهقي - وغيره - في «السنن الكبرى» (٤٠/٦).

وانظر «الإرواء» (١٤٠٦) و«ترتيب فوائد تمام» (٦٩٧).

وراجع - أيضاً - «نصب الراية» (٤٧/١ - ٥٤).

الثانية : أن قوله في آخره : «له غنمه وعليه غرمه» مدرّج، كما رجّحه أبو داود في «المراسيل» ؛ كما في «تحفة الأشراف» (٢١٣/١٣)، وليس هو موجوداً في المطبوع منه !

(١) (ص ٤٦١).

التابعين حُجَّةٌ إِنْ جَاءَتْ مِنْ وَجْهِ آخَرَ وَلَوْ مُرْسَلَةً (١) ، أَوْ اعْتَضَدَتْ بِقَوْلِ صَحَابِيٍّ أَوْ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ ، أَوْ كَانَ الْمُرْسِلُ - لَوْ سَمِيَ - لَا يُسَمَّى [إِذَا سَمِيَ] إِلَّا ثَقَّةً ، فَحَيْثُذِ يَكُونُ مُرْسَلُهُ حُجَّةً ، وَلَا يَنْتَهِزُ إِلَى رُتْبَةِ الْمُتَّصِلِ .

قال الشافعيُّ : «وَأَمَّا مَرَاثِيلُ غَيْرِ كِبَارِ التَّابِعِينَ فَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا قَبْلَهَا (٢)» .

قال ابنُ الصِّلاح (٣) : وَأَمَّا مَرَاثِيلُ الصَّحَابَةِ كَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَمْثَالِهِ ففِي حُكْمِ الْمَوْصُولِ ، لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا يَرَوْنَ عَنِ الصَّحَابَةِ (٤) ، وَكُلُّهُمْ عَدُولٌ ، فَجَهَاتُهُمْ لَا تَضُرُّ (٥) ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَ «مِمَّنْ قَبْلَ الْعِلْمِ مِنْ غَيْرِ رِجَالِهِ الَّذِينَ قَبْلَ عَنْهُمْ» ، كَمَا فِي «الرِّسَالَةِ» وَ«الْمَعْرِقَةِ» وَ«الْمُنَاقِبِ» .

وَهَذَا قَيْدٌ مُهِمٌّ جَدًّا .

(٢) هَذَا تَمَامُ كَلَامِهِ فِي «الرِّسَالَةِ» .

(٣) «عِلُومُ الْحَدِيثِ» (ص ٥١) وَانْظُرْ «الْمَحْصُولُ» (٦٥٩/١/٢) لِلرَّازِي .

(٤) وَفِي هَذَا نَصٌّ مُهِمٌّ رَوَاهُ الْحَافِظُ جَعْفَرُ الْفَرِيَابِيِّ فِي «فَوَائِدِهِ» (٤٣ - ٤٤ - الْمُلْحَق بـ «الصِّيَامِ» لَهُ) ، فَلْيُرَاجَعْ .

وَقَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي «التَّقْيِيدِ وَالْإِيضَاحِ» (ص ٧٥) :

«بَلِ الصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ : لِأَنَّ أَكْثَرَ رَوَايَاتِهِمْ - يَعْنِي الصَّحَابَةَ - عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمْ ، إِذْ قَدْ سَمِعَ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ مِنْ بَعْضِ التَّابِعِينَ» .

(٥) وَهُوَ مَذْهَبُ أَحْمَدَ ، وَلَمْ تَخْتَلَفِ الرِّوَايَةُ عَنْهُ فِي ذَلِكَ ، كَمَا فِي «مُسَوِّدَةِ ابْنِ

تَيْمِيَّةٍ» (ص ٢٥٥) . (ن) .

قلتُ : وقد حكى بعضهم الإجماعَ على قبول مراسيل الصحابة (١).

وذكر ابن الأثير (٢) وغيره في ذلك خلافاً .
ويُحكى هذا المذهبُ عن الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني (٣) ،
لا احتمال تلقّيهـم ذلك عن بعض التابعين (٤) .

-
- (١) قال الحافظُ في «هـدي الساري» (ص ٣٥٠) :
«وقد اتفق المحدثون على أن مرسلَ الصحابي في حكم الموصول» .
وقال في (ص ٣٧٨) منه :
«وقد اتفق الأئمة قاطبةً على قبول ذلك، إلّا من شذَّ مِن تأخر عصره عنهم، فلا يُعتدُّ بمخالفته، والله أعلم» .
- (٢) لم أر ذلك في مقدّمة «جامع الأصول» (١٠٧/١ و ١١٩) له، قاله أعلم .
وأشار السخاوي في «فتح المغيـث» (١٧/١) إلى نقل المصنّف عن ابن الأثير،
ثم رده .
- (٣) وأشار إلى ذلك الحافظُ في «الفتح» (٤/٧) .
- (٤) قال السيوطي في «التدريب» (ص ٧١) : «وفي «الصحيحين» من ذلك ما لا يُحصى - يعني من مراسيل الصحابة - لأن أكثرَ رواياتهم عن الصحابة، وكلُّهم عدولٌ، ورواياتهم عن غيرهم نادرة، وإذا رَوَّها بينوها، بل أكثرُ ما رواه الصحابة عن التابعين ليس أحاديث مرفوعة، بل إسرائيليّات، أو حكايات أو مواقف» .
وهذا هو الحق . (ش) .

وقد وقع روايةُ الأكابرِ عن الأصاغر^(١) ، والآباءِ عن أبناءٍ ،
كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

تنبيه : والحافظ البيهقيُّ في كتابه «السنن الكبير»^(٢) وغيره يُسمي
ما رواه التابعيُّ عن رجلٍ من الصحابةِ مُرسلاً !

فإن كان يذهبُ مع هذا إلى أنه ليس بِحجَّةٍ^(٣) فيلزمه أن يكونَ
مرسلُ الصحابةِ أيضاً ليس بحجة ! والله أعلمُ .

(١) قال الحافظُ ابنُ حجرٍ في «النكت على ابن الصلاح» (٢/٥٧٠) : «والانفصالُ
عن ذلك أن يُقال: قولُ الصحابيِّ: قال رسولُ الله - صلى الله عليه وسلم - ظاهرٌ
في أنه سمعه منه أو من صحابيٍّ آخرٍ، فلاحتمالُ أن يكونَ سمعه من تابعيٍّ
ضعيفٍ نادرٍ جداً لا يُؤثر في الظاهر، بل حيثُ رَوَوْا عن من هذا سبيله بينوه
وأوضحوه .

وقد تتبعتُ رواياتِ الصحابةِ - رضي الله عنهم - عن التابعين، وليس فيها من
روايةِ صحابيٍّ عن تابعيٍّ ضعيفٍ في الأحكام شيءٌ يثبتُ، فهذا يدلُّ على ندرٍ
أخذهم عن من يُضعف من التابعين - والله أعلمُ .

وقال نحو ذلك في «الفتح» (١٠/٢٨٩) .

(٢) الذي رأيته في «السنن» (١/١٩) له قوله عَقِبَ حديثٍ : «وهذا الحديثُ رواه
ثقاتٌ، إلّا أن حُميداً لم يسمُ الصحابيُّ الذي حدّثه، فهو بمعنى المرسل...» .
ففرَّق بين العبارتين !

ولعلَّ الفرقَ يظهرُ من قوله في «معرفة السنن والآثار» (٣/٨٤) : «وأصحابُ
رسولِ الله صلى الله عليه وسلم كلُّهم ثقاتٌ، فتركُ ذكرَ أسمائهم لا يضرُّ» .

(٣) هذا الإلزامُ ليس على إطلاقه، لأننا لا نفهمُ من الكلام المنقولِ عنه أنه يريد أن =

.....

= ما رواه التابعي عن رجل من الصحابة هو مرسلٌ صحابيٌّ، بل مرسلٌ بمعنى منقطع، وهذا الانقطاع إنما هو بين التابعي والرجل من الصحابة.

هذا هو الذي يَحْسُنُ أَنْ يُوجَّهَ بِهِ كَلَامُ الْبَيْهَقِيِّ، وقد ذكر نحوه الصيرفي في «كتاب الدلائل» كما تراه في «شرح العراقي على مقدمة علوم الحديث» (ص ٥٨)، وخُلاصةُ ما نقله عنه - وارتضاهُ - أَنَّ التابعيَّ إِن قال: «سمعتُ رجلاً من الصحابة» قُبِلَ، وإِن قال: «عن» لَمْ يُقْبَلْ» ١.

ورأيي أَنَّ الأخيرَ ينبغي أَنْ يُقَيَّدَ بما إذا كان التابعيُّ الْمُعْنَنُ معروفاً بالتدليس، وإلَّا فهو مقبولٌ أيضاً، والله أعلم. (ن).

أقول: وفي «النكت على ابن الصلاح» (١٥٦٢/٢ - ٥٦٣) عينُ كلام شيخنا، وهذا يدلُّ على وحدة المنهج العلميِّ الحديثيِّ؛ فجزاه الله خيراً.

النوع العاشر

المنقطع

قال ابن الصلاح (١) : وفيه وفي الفرق بينه وبين المرسل مذاهبُ .

قلتُ : فمنهم مَنْ قال : هو أن يَسْقُطَ من الإسناد رجلٌ ، أو يُذكَرَ فيه رجلٌ مُبهمٌ .

ومثل ابن الصلاح الأول بما رواه عبدُ الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع (٢) عن حذيفة مرفوعاً : «إن ولَّيْتُمُوهَا أبا بكرٍ فقويُّ أمينٌ» ، الحديث (٣) ، قال : ففيه انقطاعٌ في موضعين :

-
- (١) في «علوم الحديث» (ص ٥١) .
(٢) بضم الياء التحتية، وفتح التاء المثلثة، وإسكان الياء التحتية، ويُقال: أُتبع؛ بضمّ الهمزة في أوله بدل الياء. (ش).
أقول : انظر «توضيح المشتبه» (١٥٥/١) و «الإكمال» (١٣/١) و «تاريخ الدوري» (١٨٤/٢) .

(٣) وصَلَّه عنه الحاكمُ في «علوم الحديث» (ص ٢٨ - ٢٩) (ن) .
أقول : وروايةُ الحاكم في «المعرفة» مُختصرةٌ اختصاراً مُخلاً؛ فالحديثُ في «المستدرک» (١٤٢/٣) وغيره بلفظ: «إن ولَّيْتُمُوهَا أبا بكرٍ فزاهدٌ في الدنيا راغبٌ في الآخرة، وفي جسمه ضعفٌ، وإن ولَّيْتُمُوهَا عمرَ فقويُّ أمينٌ لا يخاف في الله لومةَ لائمٍ، وإن ولَّيْتُمُوهَا عليّاً، فهادٍ مهتدٍ يقيمكم على صراطٍ مستقيمٍ» .

وانظر «مسند الإمام أحمد» (٨٥٩) .

أحدهما: أنَّ عبد الرزَّاق لم يسمعه من الثوري ، إنما رواه عن
النُّعْمان بن أبي شَيْبَةَ الجَنْدِيِّ (١) عنه .

قال: والثاني: أن الثوري لم يسمعه من أبي إسحاق ، إنما رواه
عن شريك (٢) عنه (٣) .

-
- (١) الجَنْدِيُّ ؛ بالجيم والنون المفتوحتين. (ش).
أقول: أخرج العقيليُّ في «الضعفاء» (١١١/٣) الحديث، ونقل عن عبد الرزَّاق
أنه قيل له: سمعتَ هذا من الثوري؟ فقال: «حدثنا النُّعْمان بن أبي شَيْبَةَ، ويحيى
ابن العلاء عن الثوري».
وقال ابنُ عديٍّ في «الكامل» (١٩٥٠/٥) بعد نقله نحوهً ممَّا سبق: «وهذا رواه
جماعةٌ عن الثوري، وأصلُ البلاء منهم، ليس من عبد الرزَّاق».
أقول: ورواية النُّعْمان: أخرجها أبو نُعَيْمٍ في «الحلية» (٦٤/١) والخطيب في
«تاريخه» (٣٠٢/٣) وابن الجوزي في «الواحيات» (٤٠٥).
وأقرَّ الحاكم على الانقطاع في هذين الموضعين الحافظُ العلائيُّ في «جامع
التحصيل» (ص ١٣٣).
وَمِنْ عَجَبٍ أنَّ الحاكم روى الحديث نفسه في «المستدرک» (١٤٢/٣) وصحَّحه
على شرط الشيخين!!
(٢) وهي رواية الحاكم في «المعرفة» (ص ٣٧) والخطيب في «تاريخه»
(٤٦/١١ - ٤٧).
وهذه الرواية من طريق عبد السلام بن صالح؛ أبي الصِّلْت الهَرَوِيُّ، وهو
متروكٌ.
(٣) وكلُّ من الإعلالين لا يصحُّ! كما بيَّنته في تخريجي لـ«الأحاديث المختارة»
(٤٣٩).
وختُلاصةُ ذلك أنَّ في إسناده النُّعْمانَ محمدَ بنَ أبي السَّريِّ العسقلانيِّ، وهو =

ومثل الثاني بما رواه أبو العلاء بن عبدالله بن الشَّخِير^(١) عن رجلين عن شدَّاد بن أوس ، حديث : « اللهم إني أسألك الثبات في الأمر^(٢) ».

ومنهم من قال : المنقطع مثل المرسل ، وهو كل ما لا يتصل

= ضعيفٌ، مع مخالفته للثقة عن عبدالرزاق بالرواية الأولى.

وفي الطريق إلى شريك عبد السلام بن صالح الهروي؛ وهو متروك.

والحديث ضعيفٌ تدورُ طرقه على أبي إسحاق، - وهو مدلسٌ - عنه. (ن).

أقول : وفي الحديث كلامٌ كثيرٌ ؛ ينظر له : «البحر الزخار» (٧٨٣) و«العلل

المتناهية» (٢٥٣/١ - ٢٥٤) و«تاريخ بغداد» (٣٠٢/٣ - ٣٠٣) و«علل

الدارقطني» (٢١٦/٣)، و«المجروحين» (٢٠٩/٢) و«الميزان» (٣٦٢/٣)

و«مجمع الزوائد» (١٧٦/٥) و«مختصر استدراك الذهبي على الحاكم» (٤٩٦).

(١) الشَّخِير : بكسر الشين المعجمة، وتشديد الحاء المعجمة المكسورة.

وأبو العلاء هذا اسمه : يزيد. (ش).

(٢) مثل به الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص ٢٧) على المنقطع.

والحديث : أخرجه أحمد (١٢٥/٤)، والطبراني (٧١٧٥)، والترمذي

(٣٤٠٧) من طريقين عن أبي مسعود الجريري، عن أبي العلاء، عن رجل من

بني حنظلة، عن شدَّاد.

ورواه النسائي في «الصُّغرى» (٥٤/٣)، و«الكبرى» (١٢٢٧)، وابن حبان (١٩٧٤)

والطبراني في «الكبير» (٧١٨٠) عن أبي العلاء عن شدَّاد!

وللحديث طرق أخرى عن شدَّاد ، منها :

ما رواه ابن حبان (٩٣٥) والطبراني (٧١٥٧) من طريق هشام بن عمار، عن

سويد بن عبد العزيز، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن مسلم بن مشكم

عن شدَّاد..

= وفي سويد كلامٌ يُلَيِّنُه!

إسناده (١)، غير أن المرسل أكثر ما يُطلق على ما رواه التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال ابن الصلاح (٢): وهذا أقرب، وهو الذي صار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم، وهو الذي ذكره الخطيب البغدادي في «كفايته» (٣).

= وله في «معجم الطبراني» (٧١٣٥) طريق أخرى رجالها ثقات سوى محمد بن يزيد، وثقه ابن حبان (٣٥/٩) وروى عنه جمع.

فهو - بما سبق - حسن لغوه على أقل تقدير.

وضَعَفَ شيخنا الألباني في «تمام المنة» (ص ٢٢٥) إسناده بسبب جهالة الرجل الخنظلي، ولم يذكر له طريقاً أخرى!
ثم علمت منه - حفظه الله - رجوعه إلى تصحيحه، فجزاه الله خيراً.
(١) انظر «الخلاصة» (ص ٦٦) للطبي.

(٢) في «علوم الحديث» (ص ٥٣).

(٣) في أصل «مختصر ابن كثير» هنا: في «كتابه»، والذي في «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص ٦٤): في «كفايته»، وهو الصواب، ولذلك أثبتناه.

وللخطيب البغدادي كتابان معروفان في أصول الحديث:

أحدهما: «الكفاية في علم الرواية»، وهو مطبوعٌ بحيدر آباد الدكن بالهند سنة ١٣٥٧: والآخر: «الجامع لأدب الشيخ والسامع»، لم يطبع.

وهذه العبارة التي أشار إليها ابن الصلاح - ثم ابن كثير - ثابتة في كتاب «الكفاية»، (ص ٢١) قال:

«والمنقطعُ مثلُ المرسل، إلا أن هذه العبارة تستعمل غالباً في رواية من دون التابعي عن الصحابة؛ مثل أن يروي مالك بن أنس عن عبد الله بن عمر، أو سفيان الثوري عن جابر بن عبد الله، أو شعبة بن الحجاج عن أنس بن مالك، وما أشبه ذلك.

وقال بعض أهل العلم بالحديث: الحديث المنقطع ما روي عن التابعي ومن دونه =

قال : وحكى الخطيبُ عن بعضهم^(١) أنَّ المنقطعَ ما رُوِيَ عن
التابعيِّ فَمَنْ دُونَهُ ، موقوفاً عليه من قوله أو فعله .
وهذا بعيدٌ غريبٌ^(٢) . والله أعلم .

= موقوفاً عليه، من قوله أو فعله. (ش).

أقول : وقد طُبِعَ «الجامع» مؤخراً ثلاث طبعات!

(١) هو الحافظُ أبو بكر البرديجيُّ، المتوفى سنة (٣٠١هـ)، ترجمته في «تاريخ بغداد»
(١٩٤/٥).

وكلامه المشار إليه في «جزء الكلام على المرسَل والمنقطع»، كما أفاده الحافظ ابنُ
حجر في «النكت» (٥٧٣/٢).

(٢) وذلك لأن هذا هو المقطوعُ كما سبق (ص ١٤٩) . (ن).

النوع الحادي عشر

المعضل

وهو ما سَقَطَ من إسنادهِ اثنانِ فصاعداً (١).

ومنه ما يُرْسِلُهُ تابعُ التابعيِّ .

قال ابنُ الصلاح (٢) : ومنه قولُ المصنِّفينَ من الفقهاء : « قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم » .

[قال] : وقد سمَّاهُ الخطيبُ في بعضِ مُصَنَّفاته (٣) مُرسلاً؛ وذلك على مذهبٍ من يُسمِّي كلَّ ما لا يتصلُ إسنادهُ مرسلاً .

قال ابن الصلاح : وقد رَوَى الأعمشُ عن الشعبيِّ قال : « ويقال للرجل يومَ القيامة : عَمِلْتَ كذا وكذا ؟ فيقول : لا ، فَيُخْتَمُ على فيه » ، الحديث (٤) .

(١) انظر «علوم الحديث» (ص ٣٦) و «النكت على ابن الصلاح» (٢/٥٨٠).

(٢) في «علوم الحديث» (ص ٥٤).

(٣) لم يتبين لي ما هو ا وقع في «المقنع» (١/١٤٧) : «في بعض كلامه...» .

(٤) أخرجه - هكذا مُعْضِلاً - الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٣٨).

قال : فقد أَعْضَلَهُ الْأَعْمَشُ؛ لِأَنَّ الشَّعْبِيَّ يَرْوِيهِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) ، قال : فقد أَسْقَطَ مِنْهُ الْأَعْمَشُ أَنَسًا وَالنَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَنَاسَبَ أَنْ يُسَمَّى مَعْضَلًا .

قال : وقد حاول بعضهم أَنْ يُطْلَقَ عَلَى الْإِسْنَادِ الْمُعْتَنَ اسْمَ «الْإِرْسَالِ» أَوْ «الْإِنْقِطَاعِ» .

قال : والصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ أَنَّهُ مُتَّصِلٌ مَحْمُولٌ عَلَى السَّمَاعِ إِذَا تَعَاَصَرُوا ، مَعَ الْبَرَاءَةِ مِنْ وَصْمَةِ التَّدْلِيلِ .

وقد ادَّعَى الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي الْمَقْرِيُّ (٢) إِجْمَاعَ أَهْلِ النُّقْلِ عَلَى ذَلِكَ ، وَكَادَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ أَنْ يَدَّعِيَ ذَلِكَ أَيْضًا (٣) .

(١) رواه مسلم (٢٩٦٩) من طريق فضيل بن عمرو، عن الشعبي، عن أنس، مرفوعاً .. فذكره.

(٢) «وإنما أخذته الدَّانِي من كلام الحاكم، ولا شكَّ أَنَّ نقله عنه أولى ، لأنَّه من أئمة الحديث، وقد صنَّف في «علومه»، وابن الصلاح كثيرُ النقل من كتابه، فالعجب كيف نزل عنه إلى النقل عن الدَّانِي؟» .
قاله الحافظُ في «النكت» (٥٨٣/٢) .

وانظر «المعرفة» (ص ٣٤) للحاكم.

(٣) قوله «وكاد ابن عبد البر ... إلخ»، قال العراقي : «ولا حاجة إلى قوله : وكاد ، فقد ادَّعاه، فقال في مقدمة «التمهيد»: اعلم وفقك الله أنني تأملت أقاويل أئمة الحديث، ونظرت في كتب من اشترط الصحيح في النقل منهم ومن لم يشترطه؛ فوجدتهم أجمعوا على قبول الإسناد المعتن، لا خلاف بينهم في ذلك، إذا جمع شروطاً ثلاثة، وهي عدالة المُحدثين، ولقاء بعضهم بعضاً =

قلتُ: وهذا هو الذي اعتمدَه مسلمٌ في «صحيحه» ، وشنَّع في خطبته (١) على من يشترطُ مع المعاصرةَ اللَّقيَّ ، حتى قيل : إنه يريد البخاري ! والظاهرُ أنَّه يريدُ عليَّ بنَ المَدِيني ، فإنه يشترطُ ذلك في أصل صحِّحة الحديث ، وأمَّا البخاريُّ فإنه لا يشترطُه في أصل الصحِّحة ، ولكن التزمَ ذلك في كتابه «الصحيح» (٢).

= مجالسة ومشاهدة ، وأن يكونوا برآء من التدليس.

ثم قال : وهو قولُ مالكٍ وعامةِ أهل العلم. (ش).

قلتُ : الذي ادَّعاه ابنُ عبد البرِّ الإجماعُ على قبول الإسناد المعنعن بشروط ثلاثة : أحدها لقاء بعضهم بعضاً ، وهذا الشرط ليس في التعريف الذي ادَّعى الدانيُّ الإجماعَ عليه وقال المؤلف عقبه : «وكاد ابن عبد البرِّ أن يدَّعي ذلك أيضاً» ، فظهر أنَّ تعبير ابن الصلاح دقيقٌ ، وأنَّ اعتراض العراقيِّ عليه غيرُ وارد. (ن).

أقول: وقال الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في «النكت» (٥٨٣/٢) : «إنما عبرَ هنا بقوله: كاد؛ لأنَّ ابنَ عبد البرِّ إنَّما جزم بإجماعهم على قبوله، ولا يلزم منه إجماعهم على أنَّه من قبيل المتَّصل».

(١) مقدمة «صحيح مسلم» (٢٩/١ - ٣٠).

(٢) قال الحافظ في «النكت» (٥٩٥/٢) : «ادَّعى بعضهم أنَّ البخاريَّ إنَّما التزم ذلك في «جامعه» لا في أصل الصحِّحة! وأخطأ في هذه الدعوى ، بل هذا شرطٌ في أصل الصحِّحة عند البخاري ، فقد أكثر من تعليل الأحاديث في «تاريخه» بمجرد ذلك...».

ثم طوَّل رحمه الله في إثبات ذلك والتدليل عليه .

وقد اشترط أبو المظفر السمعاني مع اللقاء طول الصحابة (١) .
وقال أبو عمرو الداني : إن كان معروفاً بالرواية عنه قبلت
النعنة.

وقال القايسي (٢) : إن أدركه إدراكاً بيناً (٣) .
وقد اختلف الأئمة فيما إذا قال الرواي : « أن فلاناً قال » ، هل هو
مثل قوله : « عن فلان » ، فيكون محمولاً على الاتصال ، حتى يثبت
خلافه ؟ أو يكون قوله : « أن فلاناً قال » دون قوله : « عن فلان » ؟
كما فرّق بينهما أحمد بن حنبل ويعقوب بن شيبة (٤) وأبو بكر
البرديجي ، فجعلوا « عن » صيغة اتصال ، وقوله : « أن فلاناً قال كذا »
في حكم الانقطاع حتى يثبت خلافه (٥) .
وذهب الجمهور إلى أنهما سواء في كونهما متصلين ، قاله
ابن عبد البر (٦) .

-
- (١) الصحابة: بفتح الصاد، وقد تكسر أيضاً؛ مصدر: صحبه، يصحبه. (ش).
(٢) هو الإمام الحافظ أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري، المتوفى سنة
(٤٠٣هـ)، ترجمه المصنف في «البداية والنهاية» (٣٥١/١١).
وانظر «ترتيب المدارك» (٦١٦/٤)، «وفيات الأعيان» (٣٢٠/٣ - ٣٢٢).
(٣) انظر قريباً من هذا المعنى في كتابه «الملخص» (ص ٣٧).
(٤) في طبعة الشيخ شاکر: يعقوب بن أبي شيبة والصواب ما أثبتته، تبعاً للأصلين؛
وانظر ترجمته في «السيرة» (٤٧٦/١٢).
(٥) وهذا الكلام متعقب بما تراه في «التقييد والإيضاح» (ص ٨٦) و «شرح الألفية»
(١٧٠/١) كلاهما للعراقي، و «النكت» (٥٩١/٢ - ٥٩٢)، فراجعها.
(٦) في «التمهيد» (١٤/١).

وَمَنْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ .

وقد حكى ابنُ عبد البر^(١) الإجماعَ على أن الإسنادَ المتَّصلَ بالصحابيِّ ، سواء^(٢) فيه أن يقولَ : « عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » ، أو : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » أو : « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

وبَحَثَ الشيخُ أبو عمرو^(٣) ههنا فيما^(٤) إذا أَسْنَدَ الرَّاوي ما أَرْسَلَهُ غَيْرُهُ ، فمنهم مَنْ قَدَحَ في عدالتهِ بسبب ذلك ، إذا كان المخالفُ له أَحْفَظَ منه أو أَكْثَرَ عَدَدًا ، ومنهم مَنْ رَجَّحَ بالكثرةِ أو الحفظِ ، ومنهم مَنْ قَبِلَ المُسْنَدَ مُطْلَقًا ، إذا كان عدلاً ضابطاً .

وصَحَّحَهُ الخطيبُ^(٥) وابنُ الصَّلَاحِ ، وعزاه إلى الفقهاء والأصوليين ، وحكى عن البخاري أنه قال : الزيادة من الثقة مقبولة^(٦) .

(١) في « التمهيد » (٢٦/١) .

(٢) « كل ذلك سواء عند العلماء » .

هذا لَفْظُ ابن عبد البر (٢٦/١) .

(٣) في « علوم الحديث » (ص ٦٤) .

(٤) في « الأصل » : « ما » . (ش) .

(٥) في « الكفاية » (ص ٥٨٠ - ٥٨١) .

(٦) وهو الحق الذي لا مِرْيَةَ فيه؛ لأنَّ زيادة الثقة دليلٌ على أنَّه حَفَظَ ما غاب عن =

النوع الثاني عشر

المدتس

والتدليس (١) قسمان :

أحدهما : أن يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه ، أو عمن عاصره ولم يلقه ، مؤهما أنه [قد] سمعه منه (٢) .

= غيره، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ.

وكذلك الحكم فيما إذا روى الراوي حديثاً واحداً مراراً ، واختلفت روايته : فرواه مرة مرفوعاً ومرة موقوفاً، أو مرة موصولاً ومرة مُرسلاً ، فالصحيح تقديم الرواية الزائدة، إذ قد ينشط الشيخ فيأتي بالحديث على وجهه، وقد يعرض له ما يدعوه إلى وقفه أو إرساله، فلا يقدح النقص في الزيادة . (ش).
أقول : وعبارة البخاري رواها البيهقي في «السنن الكبرى» (١٠٨/٧) بالسند الصحيح.

وقال ابن الصلاح (ص ٦٥) : « وهو الصحيح في الفقه وأصوله ».

ثم إنني أقول : هذه المسألة من المشكلات الحديثة - حقاً - وللعلماء فيها كلام طويل سابغ ، لا يتسع المقام - الآن - للقول فيه، أو كشف خوافيه ، فلعل الله - سبحانه - ييسر ذلك في مناسبة أخرى ، إنه سميع مجيب.

وانظر «توضيح الأفكار» (٣٤٤/١) للصنعاني.

(١) «هو مشتق من الدلس : وهو الظلام .. كأنه أظلم أمره على الناظر فيه لتغطية وجه الصواب فيه». كذا في «النكت» (٦١٤/٢).

(٢) كأن يقول: عن فلان، أو: قال فلان، أو نحو ذلك، فأما إذا صرح بالسماع أو =

وَمِنْ الْأَوَّلِ قَوْلُ [عَلِيٍّ] بْنِ خَشْرَمَ (١) : كُنَّا عِنْدَ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ،
فَقَالَ : « قَالَ الزُّهْرِيُّ كَذَا » ، فَقِيلَ لَهُ : أَسَمِعْتَ مِنْهُ هَذَا ؟ قَالَ :
« حَدَّثَنِي [بِهِ] عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْهُ (٢) » .
وَقَدْ كَرِهَ هَذَا الْقِسْمَ مِنَ التَّدْلِيلِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَذَمُّوه .
وَكَانَ شُعْبَةُ أَشَدَّ النَّاسِ إِنْكَاراً لَذَلِكَ .
وَيُرَوَّى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : لِأَنَّ أَزْنِيَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُدْلَسَ (٣) .
قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : وَهَذَا مَحْمُولٌ [مِنْهُ] عَلَى الْمُبَالَغَةِ وَالزَّجْرِ (٤) .
وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : التَّدْلِيلُ أَخُو الْكَذِبِ (٥) .

= التَّحْدِيثُ وَلَمْ يَكُنْ قَدْ سَمِعَهُ مِنْ شَيْخِهِ وَلَمْ يَقْرَأْ عَلَيْهِ - لَمْ يَكُنْ مَدْلُساً، بَلْ
كَانَ كَاذِباً فَاسْقاً، وَفُرِغَ مِنْ أَمْرِهِ . (ش) .

- (١) هُوَ عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، بَفَتْحِ الْخَاءِ، وَإِسْكَانِ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَتَيْنِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ. (ش).
 - (٢) رَوَى الْقِصَّةَ - بِسَنَدِهِ - الْحَاكِمُ فِي «الْمَدْخَلِ إِلَى كِتَابِ الْإِكْلِيلِ» (ص ٤٥ - ٤٦).
 - (٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَقْدِمَةِ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ص ١٧٣).
 - (٤) وَيُمْكِنُ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَيُخَصُّ بِنَوْعٍ مِنَ التَّدْلِيلِ، وَهُوَ إِسْقَاطُ الرَّجْلِ
لأنه ضعيف أو كذاب، بقصد إظهار الحديث بمظهر الصحة.
- فهذا كالكَذَابِ تَمَاماً.

وَيُؤَيِّدُ هَذَا قَوْلُ شُعْبَةَ الْآتِي: التَّدْلِيلُ أَخُو الْكَذِبِ. (ن).

(٥) هَذِهِ الْكَلِمَةُ نَقَلَهَا ابْنُ الصَّلَاحِ عَنِ الشَّافِعِيِّ عَنْ شُعْبَةَ، فَلَيْسَتْ مِنْ قَوْلِ الشَّافِعِيِّ
بَلْ هِيَ مِنْ نَقْلِهِ. (ش).

أَقُولُ: وَقَدْ أَخْرَجَهَا الْبَيْهَقِيُّ فِي «مَنَاقِبِ الشَّافِعِيِّ» (٣٥/٢).

وَمِنْ الحِفَاطِ (١) مَنْ جَرَحَ مَنْ عَرَفَ بهذا التدليس من الرواة، فردَّ روايته مُطلقاً، وإنَّ أَتَى بلفظ الاتِّصالِ، ولو لم يُعَرَفْ أَنَّهُ دَلَسَ إِلَّا مرةً واحدةً، كما قد نصَّ عليه الشافعي رحمه الله (٢).

قال ابنُ الصَّلَاحِ (٣): والصَّحِيحُ التَّفْصِيلُ بين ما صَرَّحَ فيه بالسماع، فَيُقْبَلُ، وبين ما أَتَى فيه بلفظٍ مُحْتَمَلٍ، فَيُرَدُّ (٤).

قال: وفي «الصحيحين» من حديثِ جماعةٍ من هذا الضَّرْبِ، كالسُّفْيَانين، والأعمش، وقتادة، وهُشَيْمٍ، وغيرهم (٥).

(١) ومنهم ابنُ حزم كما صَرَّحَ به في أوائل كتابه «الأحكام» (ن).
(٢) وذلك قوله في «الرسالة» (١٠٣٣): «ومن عرفناه دلس مرةً فقد أبانَ لنا عورته في روايته».

(٣) في «علوم الحديث» (٦٧).

(٤) قال ابن تيمية في «المسودة» (ص ٢٧٨): مسألة: «ومن أكثر من التدليس عن الضعفاء لم تقبل عنعنته» (ن).

أقول: وقال أبو الحسن ابن القطان: إذا صرح المدلس قبل بلا خلاف، وإذا لم يُصرَّح فقد قبله قوم ما لم يتبين في حديث بعينه أنه لم يسمعه، ورده آخرون ما لم يتبين أنه سمعه.

فإذا روى المدلس حديثاً بصيغة محتملة ثم رواه بواسطة تبين انقطاع الأول عند الجميع. كذا في «النكت» (٦٢٥/٢).

وانظر «محاسن الاصطلاح» (ص ١٧٠) للبلقيني.

(٥) زاد النووي في «التقريب»: «فمحمولٌ على ثبوت السماع من جهةٍ أخرى» (ن).

فائدة: نقلُ السيوطي في «التدريب» عن الحاكم قال: «أهلُ الحجاز والحرمين =

قلت : وغاية التدليس أنه نوعٌ من الإرسال (١) لما ثبت عنده، وهو يخشى أن يُصرَّح بشيخه فيردَّ من أجله ، والله أعلم.

= ومصرَ والعوالي وخراسان وأصبهان وبلاد فارس وخوزستان وما وراء النهر؛ لا نعلم أحداً من أئمتهم دلسوا ، وأكثر المحدثين تدليساً أهل الكوفة ونفرٌ يسيرٌ من أهل البصرة .

وأما أهل بغداد فلم يذكر عن أحدٍ من أهلها التدليسُ إلى أبي بكر محمد بن محمد بن سليمان الباغندي الواسطي، فهو أول من أحدث التدليس بها.

وقد ألَّفَ الحافظُ برهان الدين سبط بن العجمي المتوفى سنة ٨٤١ رسالة في «التدليس والمُدلسين»، طُبعت في حلب، وكذلك الحافظ ابن حجر المتوفى سنة ٨٥٢ ألف رسالة طُبعت في مصر. (ش).

أقول : وكلام الحاكم متعقب؛ فكثيرٌ من أهل تلك البلاد المذكورة عُرف بالتدليس، فانظر «طبقات المدلسين» (رقم : ٧٧ و ٨٢ و ٨٣ و ٩٨ و ١٠٢ و ١٢٥ و ١٢٩ و ١٣٥ و ١٣٩ و ١٤٠) للحافظ ابن حجر.

وانظر كتابي «دراسات علمية في صحيح مسلم» (٥٣ - ٥٩) القسم الرابع من الفصل الأول : العنينة في «الصحيحين».

(١) قال الخطيب في «الكفاية» (ص ٣٥٧) :

«التدليسُ متضمنٌ للإرسال لا محالة، لإمساك المدلس عن ذكر الواسطة، وإنما يفارقُ حاله حالُ المرسل بإيهامه السماع ممن لم يسمعه فقط، وهو الموهنُ لأمره، فوجب كونُ التدليس متضمناً للإرسال، والإرسال لا يتضمن التدليس، لأنه لا يقتضي إيهام السماع ممن لم يسمعه منه.

ولهذا لم يذم العلماء من أرسل، وذموا من دلس، والله أعلم».

وقال الحافظ أبو الحسن ابن القطان الفاسي في كتابه «بيان الوهم والإيهام» (ج ٢/٢٩ ب) معرُفاً للتدليس :

وأما القسم الثاني من التدليس (١) : فهو الإتيان باسم الشيخ أو كُنْيَتِه على خلاف المشهور به؛ تعميةً لأمره ، وتوعيراً للوقوف على حاله .

ويختلف ذلك باختلاف المقاصد ، فتارةً يُكره ، كما إذا كان أصغر سناً منه ، أو نازل الرواية ، ونحو ذلك ، وتارةً يحرم ، كما إذا كان غير ثقةٍ فدُلِّسه لئلا يُعرف حاله ، أو أوهم أنه رجل آخر من الثقات على وفق اسمه أو كُنْيَتِه (٢) .

= « ونعني به أن يروي المحدث عمن قد سمع منه ما لم يسمعه منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه .

والفرق بينه وبين الإرسال روايته عمن لم يسمع منه، ولما كان في هذا قد سمع منه جاءت روايته عنه بما لم يسمعه منه كأنها إيهامُ سماعه ذلك الشيء، فلذلك سُمِّيَ تدليساً».

(١) وهو أخفُّ من الأوَّل كما في «فتح المغيٲ» (١/١٧٩). (ن).

(٢) قال ابنُ الجوزي في «تلبس إبليس» (ص ١٢٦ - المتقى النفيس / بقلمى) مبيناً تلبس إبليس على (بعض) أهل الحديث:

«ومن هذا الفنُّ تدليسهم في الرواية، فتارةً يقول أحدهم: فلان عن فلان، أو: قال فلان عن فلان! يوهم أنه سمع منه المنقطع ، ولم يسمع، وهذا قبيح؛ لأنه يجعل المنقطع في مرتبة المتصل!!

ومنهم من يروي عن الضعيف والكذاب ، فينفي اسمه ، فربما سمَّاه بغير اسمه، وربما كنَّاه، وربما نسبته إلى جدِّه ؛ لئلا يُعرف ، وهذه جناية على الشرع لأنه يثبت حكماً بما لا يثبت به.

=

وقد رَوَى أبو بكر ابن مُجاهِدِ المَقْرِيء (١) عن أبي بكر ابن أبي داودَ فقال : « حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن أبي عبد الله » (٢) ، وعن أبي بكرٍ محمدِ ابن حسن النَّقَّاشِ المُفَسِّر (٣) فقال : « حَدَّثَنَا محمد بن سَنَد » نَسَبَهُ إلى جَدِّ له (٤) . واللَّهِ أَعْلَمُ (٥) .

= فأما إذا كان المروي عنه ثقة ، فنسبه إلى جده ، أو اقتصر على كنيته لئلا يرى أنه قد ردد الرواية عنه ، أو يكون المروي عنه في مرتبة الراوي فيستحي الراوي من ذكره ، فهذا على الكراهة والبُعد من الصواب قريب ، بشرط أن يكون المروي عنه ثقة .

- (١) توفي سنة (٣٢٤هـ) ، ترجمه المصنف في «البداية والنهاية» (١١/١٨٥) .
- وانظر «تاريخ بغداد» (٥/١٤٤) و «معرفة القراء الكبار» (١/٢١٦ - ٢١٨) .
- (٢) كما في «موضح أوهام الجمع والتفريق» (٢/٢١٤) .
- (٣) هو محمد بن الحسن بن محمد بن زياد بن هارون بن جعفر بن سند المقرئ ، شيخ المقرئين في عصره ، وكان ضعيفاً في الرواية ، مات سنة (٣٥١) ، له ترجمة في «لسان الميزان» (٥/١٣٢) و «تاريخ بغداد» (٢/٢١) للخطيب (ش) .
- (٤) كما في «موضح أوهام الجمع والتفريق» (٢/٣٩١) .
- (٥) وبقيت أقسام من التدليس :

منها تدليس التسوية : وهو أن يُسقط غير شيخه لضعفه أو صغره ، فيصير الحديث ثقة عن ثقة ، فيحكم له بالصحة ، وفيه تغيير شديد .

ومن اشتهر بذلك : بقيّة بن الوليد ، وكذلك الوليد بن مسلم ، فكان يحذف شيوخ الأوزاعي الضعفاء ويقي الثقات ، ف قيل له في ذلك ؟ فقال : أنبل الأوزاعي أن يروي عن مثل هؤلاء ! ف قيل له : فإذا روى عن هؤلاء وهم ضعفاء أحاديث مناكير ، فأسقطتهم أنت وصيرتها من رواية الأوزاعي عن الثقات ضعف الأوزاعي ؟ فلم يلتفت الوليد إلى ذلك القول .

قال أبو عمرو بن الصلاح : وقد كان الخطيبُ لهجاً بهذا القسم
[مِن التديليس] في مُصنَّفاته (١) .

= وهذا التديليسُ أفحشُ أنواع التديليس مطلقاً وشرُّها .
ومنهُ تديليس العطف : كأن يقول : حدثنا فلانٌ وفلان ، وهو لم يسمع من
الثاني المعطوف ، وقد ذُكر عن هشيم أنه فعله (١) .
ومنه تديليس السكوت ؛ كأن يقول : حدثنا ، أو : سمعتُ ، ثم يسكتُ ، ثم
يقولُ : « هشام بن عروة » أو : « الأعمش » موهماً أنه سمع منهما ، وليس
كذلك (٢) (ش) .

(١) قال ابن الصلاح في النوع (٤٨) : والخطيب الحافظُ يروي في كتبه عن أبي
القاسم الأزهري وعن عبيد الله بن أبي الفتح الفارسي ، وعن عبيد الله بن أحمد
ابن عثمان الصيرفي والجميع شخص واحد من مشايخه .
وكذلك يروي عن الحسن بن محمد الخلال ، وعن الحسن بن أبي طالب ، وعن
أبي محمد الخلال ، والجميع عبارة عن واحد .
ويروي أيضاً عن أبي القاسم التُّنُوخي ، وعن علي بن المُحَسَّن ، وعن القاضي
أبي القاسم علي بن المُحَسَّن التُّنُوخي ، وعن علي بن أبي علي المعدل ،
والجميع شخص واحد .
وله من ذلك الكثير ، والله أعلم .

- (١) ومثهم عمر بن عليّ المقدمي ، انظر حديث : « إذا أتى أحدكم إلى الصلاة » (رقم : ١٢١) من
« سلسلة الاحاديث الضعيفة » . (ن) .
(٢) ومنه أيضاً : تديليس البلدان ؛ انظر له « المقنع » (١٥٩/١) ، و « المنتقى النفيس » من كتاب تلبس
إبليس ، (ص ١٢٢ - ١٢٣) و « النكت على ابن الصلاح » (٦٥١/٢) .

النوع الثالث عشر

الشاذُّ

قال الشافعي: وهو أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس، وليس من ذلك أن يروي ما لم يرو غيره^(١).
وقد حكاه الحافظ أبو يعلى الخليلي القزويني^(٢) عن جماعة من الحجازيين أيضاً.

قال (٣): والذي عليه حفاظ الحديث: أن الشاذ ما ليس له إلا إسنادٌ

= أقول: وكذلك الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي يفعل هذا في مؤلفاته ويكثر منه، وتبعهما كثير من المتأخرين^(١).

وهو عملٌ غير مستحسن، لما فيه من صعوبة معرفة الشيخ على من لم يعرفه، وقد لا يفتن له الناظر فيحكم بجهالته. (ش).

أقول: وانظر «الإكمال» (١٥٠/٧) لابن ماكولا؛ ففيه مثل آخر لما يفعله الخطيب، يرحمه الله.

(١) رواه - بسنده - الحاكم في «المعرفة» (ص ١١٩).

(٢) في «الإرشاد في معرفة علماء البلاد» (١/١٧٦).

(٣) هو الخليلي.

(١) وحكاه ابن حبان في «الضعفاء» عن الثوري وغيره في غير ما ترجمة، فانظر - مثلاً - ترجمة الكلبي (٢٥٣/٢ و ٢٦٢). (ن).

واحدٌ ، يَشُدُّ به ثَقَّةٌ أو غيرُ ثَقَّةٍ ، فَيُتَوَقَّفُ فيما شَدَّ به الثَّقَّةُ ولا يُحْتَجُّ به ، ويُردُّ ما شَدَّ به غيرُ الثَّقَّةِ .

وقال الحاكمُ النَّيسَابُوريُّ^(١) : هو الذي ينفردُ به الثَّقَّةُ ، وليس له مُتَابِعٌ^(٢) .

قال ابنُ الصِّلاح : وَيُشْكِلُ على هذا حديثُ : « الأعمالُ بالنيَّاتِ »^(٣) ؛ فَإِنَّهُ تَفَرَّدَ به عمرُ ، وعنه عَلَقَمَةُ ، وعنه محمدُ بنُ إبراهيم التَّيمي ، وعنه يحيى بنُ سعيد الأنصاري .

قلتُ : ثم تواتر عن يحيى بن سعيد هذا ، فيقال : إنه رواه عنه

(١) في «معرفة علوم الحديث» (ص ١١٩).

(٢) وهذا خلافُ صنيعِ الحاكم في «مُسْتَدْرَكه»؛ فَإِنَّهُ يُصَحِّحُ أَحَادِيثَ تَفَرَّدَ بها بعضُ الثَّقَاتِ؛ مِنْ ذَلِكَ حديثُ سَاقَه (٣٥/١) مِنْ طَرِيقِ مَالِكِ بْنِ سَعِيرٍ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّمَا أَنَا رَحِمَةٌ مُهْدَاةٌ».

وقال : صحيحٌ على شرطهما؛ فقد احتجَّ جميعاً بمالك بن سَعِيرٍ، والتفردُ من الثَّقَاتِ مقبولٌ، ووافَقَه الذهبيُّ.

قلتُ : فَيَحْسُنُ تَقْيِيدُ كَلَامِهِ الَّذِي فِي الْكِتَابِ بِأَنَّهُ يَعْنِي بِهِ الثَّقَّةَ الْمُخَالَفَ لِغَيْرِهِ مِمَّنْ هُوَ أَحْفَظُ أَوْ أَكْثَرُ. (ن).

(٣) رواه البخاري (١) و(٥٤) و(٢٣٩٢) و(٣٦٨٥) و(٤٧٨٣) و(٦٣١١)

و(٦٥٥٣) ومسلم (١٩٠٧) من طرق عن يحيى بن سعيدٍ به.

وانظر له «البَدْرُ المنير» (٥/٣) للإمام الكبير ابن الملقن، وكتابي «النُّكْت

على نزهة النظر» (ص ٦٧ و٨١)، وتعليقي على كتاب «الحِطَّة في ذِكر

الصُّحَّاحِ السَّتَّة» (ص ٣٣٨ و ٣٣٩) للعلامة صديق حسن خان.

نحو من مائتين ، وقيل : أزيد من ذلك.

وقد ذَكَرَ له ابنُ مَنَدَةَ متابعاتٍ غرائبَ ، ولا تَصِحُّ ، كما بَسَطَناه في «مُسند عمر» (١) ، وفي «الأحكام الكبير» (٢) .

قال : وكذلك حديثُ عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ :
«أنَّ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم نهى عن بَيْعِ الوَلَاءِ وعن هِبَتِهِ» (٣) .
وتفرَّدَ مالِكٌ عن الزُّهْرِيِّ عن أنس : «أنَّ رسولَ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم

(١) «مُسند الفاروق» (١/١٠٣ - ١٠٨) .

(٢) وَمِنْ هَذَا يُعْرَفُ خَطَأً مَنْ زَعَمَ أَنَّ حَدِيثَ «الأَعْمَالِ بِالنِّيَّاتِ» مُتَوَاتِرٌ ، وَقَدْ حَكَّيْنا لَنَا هَذَا ثِقَاتٌ مِنْ شُيُوخِنَا عَنْ عَالِمٍ كَبِيرٍ لَمْ نُدْرِكِ الرَّوَايَةَ عَنْهُ !
وَزَعَمَ غَيْرُهُ أَنَّهُ حَدِيثٌ مَشْهُورٌ !

وَكَلَّا الْقَوْلَيْنِ خَطَأً ، بَلْ هُوَ حَدِيثٌ فَرَدٌّ غَرِيبٌ صَحِيحٌ ؛ وَلِذَلِكَ قَالَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْبِزَّارُ بَعْدَ تَخْرِيجِهِ - فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْعِرَاقِيُّ (ص ٨٥) :- «لَا يَصِحُّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ ، وَلَا عَنْ عُمَرَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عُلْقَمَةَ ، وَلَا عَنْ عُلْقَمَةَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، وَلَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ» . (ش) .

أقول : وانظر «البحر الزخار» (رقم : ٢٥٧) للإمام البيهقي .

(٣) رواه البخاري (٢٣٩٨) و (٦٣٧٥) ومُسْلِمٌ (١٥٠٦) مِنْ طَرَقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، بِهِ .

وأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ» (١٢٣٦) ثُمَّ قَالَ : «حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ؛ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ» .

وانظر - لزيادة الفائدة - : «العلل الكبير» (١/٤٨٧) - بترتيب أبي طالب القاضي

و«علل الحديث» (١/٣٧٣) لابن أبي حاتم ، و«فتح الباري» (١٢/٤٣) لابن

حجر ، و«النكت على نزهة النظر» (ص ٧٨) .

عليه وسلم دَخَلَ مَكَّةَ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ (١) .
وكلُّ من هذه الأحاديث الثلاثة في «الصحيحين» من هذه الوجوه
المذكورة فقط .

وقد قال مسلم (٢) : للزهري تسعون حرفاً لا يرويها غيره .
وهذا الذي قاله مسلم عن الزهري من تفردِه بأشياء لا يرويها
غيره يُشارِكُه في نظيرِها جماعةٌ من الرواة (٣) .
فإن الذي قاله الشافعي أولاً هو الصواب ؛ أنه إذا روى الثقة شيئاً
قد خالفه فيه الناس فهو الشاذ - يعني المردود - ؛ وليس من ذلك أن يروي
الثقة ما لم يرو غيره ، بل هو مقبول إذا كان عدلاً ضابطاً حافظاً (٤) .
فإن هذا لو ردُّ لردَّتْ أحاديثُ كثيرةٌ من هذا النمط ، وتعطلت
كثيرٌ من المسائل عن الدلائل (٥) . والله أعلم .
وأما إن كان المنفردُ به غيرَ حافظٍ ، وهو مع ذلك عدلٌ ضابطٌ
فحديثه حسنٌ ، فإن فقد ذلك فمردودٌ (٦) . والله أعلم .

(١) رواه البخاري (١٧٤٩) و (٢٨٧٩) و (٤٠٣٥) و (٥٤٧١) ومسلم (١٣٥٧)
من طرق عن مالك ، به .

وللحافظ ابن حجر في «النكت» (٢/٦٥٤ - ٦٧٠) كلامٌ حسنٌ .

(٢) في «صحيحه» (٣/١٢٦٨) وزاد : «بأسانيدٍ جيدة» .

(٣) أي : لهم مفاريدٌ جيدةٌ أيضاً ، لا يُشاركهم فيها سواهم من الرواة .

(٤) وعليه يُحملُ كلامُ الحاكم ، بدليل ما نقلته عنه في «المستدرک» . (ن) .

(٥) وهذا كلامٌ مُحْكَمٌ متين .

(٦) ويُسمَّى «منكراً» ، وهو الذي يأتي في النوع التالي لهذا .

النوع الرابع عشر

الْمُنْكَرُ^(١)

وهو كالشاذ؛ إن خالف راويه الثقات فمُنْكَرٌ مردودٌ، وكذا إن لم يكن عدلاً ضابطاً - وإن لم يُخالف - فمُنْكَرٌ^(٢) مردودٌ^(٣) وأما إن كان الذي تفرّد به عدلاً ضابطاً حافظاً^(٤)، قبلَ شرعاً، ولا يُقال له: «مُنْكَرٌ»، وإن قيل له ذلك لغةً.

(١) قال مُسلمٌ في مقدّمة «صحيحه» (٥/١): «وعلامةُ المُنْكَرِ في حديثِ المحدث إذا ما عُرِضَتْ روايتهُ للحديثِ على روايةٍ غيره من أهلِ الحفظ والرّضا خالفت روايتهُ روايتهم، أو لم تكن توافقها، فإذا كان الأغلبُ من حديثه كذلك كان مهجوراً الحديث غيرَ مقبوله، ولا مُستعمله». (ن).

(٢) في حاشية النسخة (ب) هنا إضافة: (غير) ١.

(٣) يعني أن ما انفرد به الراوي الذي ليس بعدلٍ ولا ضابطٍ فهو مُنْكَرٌ مردودٌ، مع أنّه لم يُخالِفْهُ غيره في روايته، لأنّه انفرد بها، ومثله لا يُقبلُ تفرّده. (ش).

(٤) في طبعة الشيخ شاكر: «عدل ضابط حافظ» مخالفاً النسختين وقواعد اللغة.

النوع الخامس عشر

في الاعتبار (١) والمتابعات والشواهد (٢)

مثاله : أن يروي حمادُ بنُ سَلَمَةَ عن أيوبَ عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً :

فإن رواه غيرُ حمادٍ عن أيوبَ ، أو غيرُ أيوبَ عن محمدٍ ، أو غيرُ محمدٍ عن أبي هريرة ، أو غيرُ أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

فهذه متابعاتٌ .

فإن رويَ معناه من طريق أخرى عن صحابيٍّ آخر؛ سُمِّيَ شاهداً لمعناه .

وإن لم يُروَ بمعناه أيضاً حديثٌ آخرٌ، فهو فردٌ من الأفراد (٣) .

(١) «هو الهيئة الحاصلة في الكشف عن المتابعة والشاهد» كذا في «النكت على ابن الصلاح» (٢/٦٨١) .

(٢) قال ابن الصلاح : «هذه أمورٌ يتداولونها في نظرهم في حال الحديث : هل تفرد به راويه أو لا ؟ وهل هو معروفٌ أو لا ؟» . (ش) .

(٣) وهو الفردُ المطلقُ، وينقسم - عند ذلك - إلى مردودٍ مُنكرٍ، وإلى مقبولٍ غيرِ مردودٍ، كما سبق . (ش) .

وَيُغْتَفَرُ فِي بَابِ الشَّوَاهِدِ وَالْمُتَابِعَاتِ مِنَ الرَّوَايَةِ عَنِ الضَّعِيفِ
الْقَرِيبِ الضَّعِيفِ؛ مَا لَا يُغْتَفَرُ فِي الْأُصُولِ، كَمَا يَقَعُ فِي «الصَّحِيحِينَ» (١)
وغيرهما مثل ذلك .

ولهذا يقول الدَّارَقُطْنِيُّ فِي بَعْضِ الضُّعْفَاءِ : «يَصْلَحُ لِلْعِتَابِ» أَوْ :
« لَا يَصْلَحُ أَنْ يُعْتَبَرَ بِهِ » . وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٢) .

(١) قَالَ الْإِمَامُ الْكِرْمَانِيُّ فِي «الْكَوَاكِبِ الدَّرَارِي» حَوْلَ حَدِيثِ أَهَمِّ فِيهِ الْبُخَارِيُّ
رَجُلًا : «هَذِهِ الرَّوَايَةُ وَإِنْ كَانَتْ عَنْ مَجْهُولٍ لَكِنَّهَا مُتَابِعَةٌ، وَيُغْتَفَرُ فِيهَا مَا لَا
يُغْتَفَرُ فِي الْأُصُولِ» .

نَقَلَهُ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (٢٩٦/١) ثُمَّ قَالَ : «وَهَذَا صَحِيحٌ» .
وَانْظُرْ «الْفَتْحِ» (٢٢٢/١٢) .

(٢) لَمْ يُوضَّحِ الْمُؤَلِّفُ هَذَا الْبَابَ إِضَاحًا كَافِيًا، وَقَدْ بَيَّنَّاهُ فِي شَرْحِنَا عَلَى «أَلْفِيَّةِ
السِّيَوطِيِّ» فِي الْمَصْطَلَحِ، فَقُلْنَا :

تَجِدُ أَهْلَ الْحَدِيثِ يَبْحَثُونَ عَمَّا يَرْوِيهِ الرَّوَايُ، لِيَتَعَرَّفُوا مَا إِذَا كَانَ قَدْ انْفَرَدَ بِهِ أَوْ لَا .
وَهَذَا الْبَحْثُ يُسَمَّى عَنْدهُمْ «الاعتبار»؛ فَإِذَا لَمْ يَجِدُوا ثِقَةً رَوَاهُ غَيْرُهُ كَانَ
الْحَدِيثُ «فَرْدًا مُطْلَقًا»، أَوْ «غَرِيبًا» كَمَا مَضَى .

مِثَالُ ذَلِكَ : أَنَّ يَرْوِيهِ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدِيثًا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَنْظُرُ :
هَلْ رَوَاهُ ثِقَةً آخَرَ عَنْ أَيُّوبَ ؟

فَإِنْ وَجَدَ كَانَ مُتَابِعَةً تَامَةً، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَيَنْظُرُ : هَلْ رَوَاهُ ثِقَةً آخَرَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ
غَيْرِ أَيُّوبَ؟ فَإِنْ وَجَدَ كَانَ مُتَابِعَةً قَاصِرَةً، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَيَنْظُرُ : هَلْ رَوَاهُ ثِقَةً
آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَيْرِ ابْنِ سِيرِينَ؟ فَإِنْ وَجَدَ كَانَ مُتَابِعَةً قَاصِرَةً؛ وَإِنْ لَمْ يَجِدْ
فَيَنْظُرُ : هَلْ رَوَاهُ صَحَابِيٌّ آخَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرِ أَبِي هُرَيْرَةَ؟ =

= فإنَّ وُجِدَ كانَ متابعَةً قاصرةً أيضاً، وإنَّ لم يُوجدَ كانَ الحديثُ قَرْدًا غريباً، كحديثِ «أَحِبِّ حَبِيبَكَ هَوْنًا مَا» فإنه رواه الترمذي^(١) من طريقِ حمَّاد بن سَلَمَةَ بالإسناد السابق، وقال: «غريبٌ لا نعرفُهُ بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه». قال السيوطي في «التدريب»: «أي: من وجهٍ يَثْبُتُ، وإلا^(٢) فقد رواه الحسنُ بنُ دينارٍ عن ابنِ سيرين، والحسنُ متروكُ الحديثِ لا يَصْلُحُ للمتابعات»^(٣). وإذا وَجَدْنَا الحديثَ غريباً بهذه المثابة، ثم وَجَدْنَا حديثاً آخرَ بمعناه، كانَ الثاني شاهداً للأول.

قال الحافظُ ابنُ حجرٍ: «قد يُسمَّى الشاهدُ متابعَةً أيضاً، والأمرُ سهلٌ» =

(١) (برقم: ١٩٩٧)

ورواه أبو الشيخ في «الأمثال» (١١٤) والبيهقي في «الشعب» (٢٦٠/٥) من طريقِ حمَّاد.

(٢) قال الحافظُ ابنُ حجرٍ في «النكت الطراف» (٣٣٤/١٠) - تحفة:

«جاءَ من روايةِ الحسنِ بنِ دينارٍ - أحدِ الضعفاء - عن محمد بنِ سيرين عن أبي هريرة، أخرجه ابنُ عدي [٧١١/٢]، فإما أن يكونَ الترمذيُّ لم يَعتدْ بذلك لشدةِ ضعفِ الحسن، وإما أن يكونَ أرادَ الغرابةَ مُعتدَّةً بكونها من روايةِ حمَّاد عن أيوب، وإما أن يكونَ ما اطلعَ على روايةِ الحسن».

(٣) والحديثُ - على ثبوتِ سندِهِ - مرويٌّ من طَرُقٍ متعدِّدةٍ بين رفعٍ ووقفٍ؛ فانظر «غاية

المرام» (٤٧٢) لشيخنا الألباني، و«الروض البسام»... (٤١٤/٣ - ٤٢١) للأخ

جاسم الدوسري.

وانظر «تدريب الراوي» (٢٤٣/١) للسيوطي.

= مثال ما اجتمع فيه المتابعة التامة والقاصرة والشاهد : مارواه الشافعي في «الأم» عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة الثلاثين»؛ فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم أن الشافعي تفرد به عن مالك فعده في غرائبه؛ لأن أصحاب مالك رَوَوْه عنه بهذا الإسناد بلفظ: «...فإن غم عليكم فاقدروا له»؛ لكن: وجدنا للشافعي متابعاً، وهو عبد الله بن مسلمة القعنبي، كذلك أخرجه البخاري عنه عن مالك، وهذه متابعة تامة.

ووجدنا له متابعة قاصرة في «صحيح ابن خزيمة» من رواية عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبد الله بن عمر، بلفظ: «فاكملوا ثلاثين». وفي «صحيح مسلم» من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بلفظ: «فاقدروا ثلاثين».

ووجدنا له شاهداً رواه النسائي من رواية محمد بن حنين^(١) عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر مثل حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر، بلفظه سواء.

ورواه البخاري من رواية محمد بن زياد عن أبي هريرة بلفظ: «فإن غمّي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين»، وذلك شاهد بالمعنى. وظاهر صنيع ابن الصلاح والنووي يؤهم أن الاعتبار قسيم للمتابعات =

(١) انظر تلخيص المشابه في الرسم (٤٢١/١) للخطيب، و«المؤتلف والمختلف» (٣٧١/١) للدارقطني.

.....

= والشواهد، وأنها أنواع ثلاثة، وقد تبين مما سبق أن الاعتبار ليس نوعاً بعينه، وإنما هو هيئة التوصل للنوعين : المتابعات والشواهد، وسبب طُرُق الحديث لمعرفةهما فقط^(١). (ش).

(١) وقد فصلتُ هذا التعليق كله - بطوله - بالعزو والإحالة والشرح في «النكت على نزاهة النظر» (ص ١٠٠-١٠٢)، فليُرجع إليه.

وانظر - لزيادة الفائدة - «النكت على ابن الصلاح» (٢/٦٨٣ - ٦٨٥) للحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى .

النوع السادس عشر

في الأفراد

وهو أقسام : تارةً ينفردُ به الراوي عن شيخه - كما تقدّم - أو ينفردُ به أهلُ قطرٍ ، كما يُقال : « تفردُ به أهلُ الشام » أو : «... العراق » أو : «... الحجاز (١) » ، أو نحو ذلك.

وقد ينفردُ به واحدٌ منهم ، فيجتمعُ فيه الوصفانِ ، واللّه أعلم .
وللحافظ الدارقطني كتابٌ في «الأفراد» (٢) في مائة جزءٍ ، ولم يسبقَ إلى نظيره (٣).

وقد جمعهُ الحافظُ محمد بن طاهر في «أطراف» (٤) رتبهُ فيها .

(١) مثال ذلك الحديث الذي رواه أبو داود في «السُنن» (٣٣٦) - وغيره - من حديث جابر في قصة صاحب الشجرة: «...إنما كان يكفيه أن يتيّمَ ويُعصبَ على جرحه خِرقة»؛ فقد نقل الدارقطني في «سننه» (١/١٩٠) بعد روايته - عقبه - قولَ ابن أبي داود: «هذه سنةٌ تفردُ بها أهلُ مكة».

و الحديث بتمامه صحيحٌ، أمّا هذه الزيادة الغريبة فضعيفةٌ.
وقد فصلتُ القولَ في بيان هذا الحديث - وزيادته - في أوائلِ تعلّقي على المجلد الأول من «مفتاح دار السعادة» فليراجع.

(٢) يوجد منه جزآن في ظاهريّة دمشق. (ن).

(٣) قال الحافظ في «النكت» (٧٠٨/٢): «وهو يُنبئُ عن اطلاع بالغ، ويقعُ عليهم التعقُبُ فيه كثيراً بحسب اتّساع الباع وضيقه، أو الاستحضار وعدمه».

(٤) وقد حقّق على عدّة رسائل جامعيّة قريباً، وبلغني أنّه يُطبع، واللّه أعلم.

النوع السابع عشر

في زيادة الثقة (١)

إذا تفرد الراوي بزيادة في الحديث عن بقية الرواة عن شيخ لهم.
وهذا الذي يُعبر عنه بزيادة الثقة ، فهل هي مقبولة أم لا ؟
فيه خلاف مشهور ؛ فحكى الخطيب عن أكثر الفقهاء قبولها ،
وردها أكثر المحدثين (٢) .

ومن الناس من قال : إن اتحد مجلس السماع لم يُقبل ، وإن
تعدد قبلت .

ومنها من قال : تُقبل الزيادة إذا كانت من غير الراوي ، بخلاف
ما إذا نشط فرواها تارة وأسقطها أخرى (٣) .

ومنها من قال : إن كانت مخالفة في الحكم لما رواه الباقر لم
تُقبل ، وإلا قبلت ، كما لو تفرد بالحديث كله ، فإنه يُقبل

(١) « وهو فن لطيف ، يُستحسن العناية به » . كذا في « المُنعم » (١/١٩١) .

(٢) في « علوم ابن الصلاح » (ص ٩٢) : « إن جمهور المحدثين مذهبهم في هذه
المسألة كجمهور الفقهاء » (ن) .

(٣) أي : أن هذا القائل يرى قبول زيادة الثقة من غير الراوي ، وأما من نفس الراوي
فلا يقبلها . وهو قول غير جيد . (ش) .

تُفَرِّدُهُ بِهِ إِذَا كَانَ ثِقَةً ضَابِطًا أَوْ حَافِظًا (١) .

وقد حكى الخطيبُ على (٢) ذلك الإجماعَ .

وقد مثل الشيخُ أبو عمرو زيادةَ الثقةَ بحديثِ مالك (٣) عن نافع
عن ابنِ عمرَ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ زَكَاةَ
الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى ، مِنْ
الْمُسْلِمِينَ » ، فقوله : « مِنْ الْمُسْلِمِينَ » من زياداتِ مالك عن نافع .
وقد زعم الترمذي (٤) أَنَّ مَالَكًا تَفَرَّدَ بِهَا (٥) !

(١) انظر نُبْذَةً وَافِيَةً حَوْلَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الْخَافِيَةِ فِي «النَّكَتِ عَلَى ابْنِ الصَّلَاحِ»
(٦٨٦/٢ - ٧٠٠) .

وَفِي جُزْئِي «دَقَائِقُ التَّنْبِيهَاتِ...» فَوَائِدُ أُخْرَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ .

(٢) فِي «الْكِفَايَةِ» (ص ٥٨٩) .

(٣) وَقَدْ رَوَاهُ فِي «الْمَوْطَأِ» (١/٢٨٤) .

وَقَدْ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِهِ - الْبُخَارِيُّ (١٤٣٣) وَمُسْلِمٌ (١٩٨٤) .

(٤) ذَكَرَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «الْعِلَلِ» فِي آخِرِ «الْجَامِعِ» فَقَالَ : وَرَبُّ حَدِيثٍ إِنَّمَا يُسْتَعْرَبُ
لِزِيَادَةِ تَكُونٍ فِي الْحَدِيثِ ، وَإِنَّمَا يَصِحُّ إِذَا كَانَتْ الزِّيَادَةُ مِمَّنْ يَعْتَمَدُ عَلَى حِفْظِهِ .
مِثْلُ مَا رَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - ثُمَّ قَالَ : وَزَادَ مَالِكٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ :
«... مِنَ الْمُسْلِمِينَ» .

وَرَوَى أَيُّوبُ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَثَمَةِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ
عُمَرَ ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ : «مِنَ الْمُسْلِمِينَ...» ،

وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ نَافِعٍ مِثْلَ رِوَايَةِ مَالِكٍ مِمَّنْ لَا يُعْتَمَدُ عَلَى حِفْظِهِ . انْتَهَى
كَلَامُ التِّرْمِذِيِّ .

ذَكَرَهُ الْعِرَاقِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى «الْمُقَدِّمَةِ» مُدَافِعًا عَنِ التِّرْمِذِيِّ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ التَّفَرُّدَ مُطْلَقًا
عَنْ مَالِكٍ ، وَإِنَّمَا قَيَّدَهُ بِتَفَرُّدِ الْحَافِظِ كَمَا لَكَ ، وَإِلَى آخِرِهِ مَا أَطَالَ بِهِ .
(ص ٩٣ - ٩٤) . (ش) .

(٥) نَقَلَ صَالِحُ ابْنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي «مَسَائِلِهِ» (٢/٤٥٨) عَنْ أَبِيهِ قَوْلَهُ فِي هَذَا =

وسكت أبو عمرو على ذلك !! .

ولم يتفرد بها مالك^(١) ؛ فقد رواها مسلم^(٢) من طريق الضحاك
ابن عثمان عن نافع كما رواها مالك.

وكذا رواها البخاري وأبو داود والنسائي^(٣) من طريق عمر بن
نافع عن أبيه كمال^(٤).

= الحديث نفسه: «قد أنكر على مالك هذا الحديث، ومالك إذا انفرد بحديث
فهو ثقة».

وانظر «شرح علل الترمذي» (٤١٩/١) للحافظ ابن رجب الحنبلي.

(١) قال النووي في «إرشاد طلاب الحقائق» (٢٣٠/١) : «لا يصح التمثيل بحديث

مالك؛ لأنه ليس منفرداً، بل وافقه في هذه الزيادة عن نافع..»

ثم نقل المتابعين اللذين ذكرهما المؤلف - بعد ..

(٢) (برقم : ٩٨٤).

(٣) رواه البخاري (١٤٣٢) وأبو داود (١٦١٢) والنسائي (١٦١٢).

وانظر «التمهيد» (٣١٨/١٤) لابن عبد البر.

أقول: ذكر ابن الملقن في «المقنع» (١٩٨/١ - ٢٠٦) متابعة عشرة أنفس لمالك، ثم

ختم بحثه بقوله : «فاستفده فإنه من المهمات». وانظر «الفتح» (٣٧٠/٣).

(٤) وتابعه - أيضاً - يونس بن يزيد، وكثير بن فرقد، وعبيد الله بن عمر، وقد

خرجتها في «إرواء الغليل» (٨٢٤). (ن).

قال : ومن أمثلة ذلك حديث : « جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطُهْرًا » تفرد أبو مالك سعد بن طارق الأشجعي بزيادة «... وتربتها طهوراً» عن رُبَيْعٍ بن حِرَاش^(١) عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

رواه مسلم وابن خزيمة وأبو عَوَانَةَ الإسفرائيني في «صحيحهم»^(٢)

من حديثه .

وذكر^(٣) أن الخلاف في الوصل والإرسال بخلاف

(١) رُبَيْعٍ : بكسر الراء، وإسكان الباء الموحدة، وكسر العين المهملة، وتشديد الياء المثناة.

وحِرَاش : بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وآخره شين معجمة. (ش).
أقول : انظر «المؤتلف والمختلف» (٢/٦٣٥) للدراقطني.

(٢) رواه مسلم (٥٢٢) وابن خزيمة (٢٦٤) وأبو عَوَانَةَ (١/٣٠٣).
وانظر «التمهيد» (٥/٢٢١) لابن عبد البر، و «التلخيص الحبير» (١/١٤٨) لابن حجر، و «الكفاية» (٦٠١) للخطيب.

وفي التعليق على «المقنع» (١/١٩٣-١٩٦) - لابن الملقن - كلام جيد حول هذا الحديث.

(٣) أي : ابن الصلاح.

أقول : والكلام فيه (ص ٧٧) يختلف عما ذكره المصنف ها هنا، إذ قال : «ومذهب الجمهور من الفقهاء وأصحاب الحديث - فيما حكاه الخطيب أبو بكر - أن الزيادة من الثقة مقبولة...».

وقد تعقب الحافظ ابن حجر في «النكت» (٢/٦٩٤) ابن الصلاح فيما أورده عن الخطيب هنا من قبول زياد الثقة، مع ما سبق أن ذكره عنه في مسألة تعارض الوصل والإرسال ، وإن الحكم للمرسل، فقال : «.. وهذا ظاهره التعارض، ومن أبدى فرقاً بين المسألتين فلا يخلو من تكلف وتعسف».

(١) هذا بابٌ دقيقٌ من أبوابِ التعارضِ والترجيحِ بين الأدلةِ، وهو من البحوثِ الهامةِ عند المحدثين والفُقهاء والأصوليين.

فإذا روى العدلُ الثقةَ حديثاً وزادَ فيه زيادةً لم يروها غيرهُ من العدلِ الذين رَوَوْا نفسَ الحديثِ، أو رواه الثقةُ العدلُ نفسه مرةً ناقصاً ومرةً زائداً؛ فالقولُ الصحيحُ الراجحُ: أن الزيادةَ مقبولةٌ، سواءً أوقعتْ ممن رواه ناقصاً أم من غيره، وسواءً أتعلقَ بها حكمٌ شرعيٌّ أم لا، وسواءً غيّرت الحكمَ الثابتَ أم لا، وسواءً أوجبَتْ نقضَ أحكامٍ ثبتتْ بخبرٍ ليست هي فيه أم لا.

وهذا هو مذهبُ الجمهورِ من الفقهاء والمحدثين.

وأدعى ابنُ طاهرٍ الاتفاقَ على هذا القولِ.

وقد عقدَ الإمامُ الحُجَّةُ أبو محمدٍ عليُّ بنُ حَزْمٍ في هذه المسئلةِ فصلاً هاماً بالأدلةِ الدقيقةِ في كتابه «الأحكام في الأصول» (ج ٢ ص ٩٠ - ٩٦) ومما قال فيه: «إذا روى العدلُ زيادةً على ما روى غيرهُ، فسواءً انفردَ بها، أو شاركه فيها غيرهُ، مثله أو دونه أو فوقه، فالأخذُ بتلك الزيادةِ فرضٌ، ومنْ خالفنا في ذلك فإنه يتناقضُ أقبحُ تناقضٍ، فيأخذُ بحديثِ رواه واحدٌ ويضيفه إلى ظاهرِ القرآن - الذي نقله أهلُ الدنيا كلُّهم - أو يُخصِّصُهُ به، وهم بلا شكٍّ أكثرُ من رِوَاةِ الخبرِ الذي زادَ عليهم حكماً آخرَ لم يروِهِ غيرهُ! وفي هذا التناقضُ من القبحِ ما لا يستجيزُهُ ذو فهمٍ وذو ورعٍ.

ثم قال: «ولا فرق بين أن يروي الراوي العدلُ حديثاً فلا يرويهِ أحدٌ غيرهُ، أو يرويهِ غيرهُ مُرسلاً، أو يرويهِ ضَعْفَاءُ، وبين أن يروي الراوي العدلُ لفظةً زائدةً لم =

.....
= يَرُوهَا غَيْرُهُ مِنْ رِوَاةِ الْحَدِيثِ، وَكُلُّ ذَلِكَ سَوَاءٌ، وَاجِبٌ قَبُولُهُ، بِالْبُرْهَانِ الَّذِي قَدَّمَاهُ فِي وَجُوبِ قَبُولِ خَيْرِ الْوَاحِدِ الْعَدْلِ الْحَافِظِ.

وهذه الزيادةُ وهذا الإسنادُ هما خبرُ واحدٍ عدلٍ حافِظٍ، ففَرَضُ قَبُولِهِ لهما، وَلَا بُدَّ أَنْ يَرُوى مِثْلُ ذَلِكَ غَيْرُهُ أَوْ لَمْ يَرُوهُ سِوَاهُ.

وَمَنْ خَالَفَنَا فَقَدْ دَخَلَ فِي بَابِ تَرْكِ قَبُولِ خَيْرِ الْوَاحِدِ، وَلَحِقَ بِمَنْ أَتَى (١) ذَلِكَ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ، وَتَنَاقَضَ فِي مَذْهَبِهِ.

وَانْفِرَادِ الْعَدْلِ بِاللُّقْظَةِ كَانْفِرَادِهِ بِالْحَدِيثِ كُلِّهِ، وَلَا فَرْقَ.

ثُمَّ إِنَّ فِي الْمَسْأَلَةِ أَقْوَالَ أُخَرَ كَثِيرَةً، ذَكَرَهَا السُّيُوطِيُّ فِي «التَّدْرِيبِ» تَفْصِيلًا.

وَلَا نَرَى لَشَيْءٍ مِنْهَا دَلِيلًا يُرَكَّنُ إِلَيْهِ، وَالْحَقُّ مَا قَلَنَاهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

نَعَمْ؛ قَدْ يَتَبَيَّنُ لِلنَّاضِرِ الْمُحَقِّقِ مِنَ الْأَدْلَةِ وَالْقَرَائِنِ الْقَوِيَّةِ أَنَّ الزِّيَادَةَ الَّتِي زَادَهَا الرَّاوي الثِّقَةُ زِيَادَةٌ شَاذَّةٌ أَخْطَأَ فِيهَا، فَهَذَا لَهُ حُكْمُهُ، وَهُوَ مِنَ النَّادِرِ الَّذِي لَا تُبْنَى عَلَيْهِ الْقَوَاعِدُ. (ش).

أَقُولُ: وَقَعَتِ الْجُمْلَةُ الْأَخِيرَةُ مِنْ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ فِي نُسْخَةِ (أ) هَكَذَا: «وَذَكَرَ أَنَّ

الْخِلَافَ فِي الْوَصْلِ وَالْإِرْسَالِ كَالْخِلَافِ فِي قَبُولِ زِيَادَةِ الثِّقَةِ»!

(١) يُشِيرُ إِلَى مَنْ تَلَبَّسَ بِبِدْعَةِ تَرْكِ قَبُولِ خَيْرِ الْوَاحِدِ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَأَفْرَاحِهِمْ!

النوع الثامن عشر

معرفة المعلل من الحديث

وهو فنٌ خَفِيَ على كثيرٍ من علماء الحديث، حتى قال بعضُ حفاظهم: معرفتنا بهذا كهانةٌ عند الجاهل (١)!!.

وإنما يَهْتَدِي إلى تحقيقِ هذا الفنِّ الجَهَابِذَةُ النُّقَادُ منهم (٢)، يُمَيِّزُونَ بين صحيح الحديث وسقيمه، ومُعْجَهِ ومُسْتَقِيمِهِ، كما يُمَيِّزُ الصَّيْرَفِيُّ البَصِيرُ بصناعاتِهِ بين الجَيَادِ والزُّيُوفِ، والدنانيرِ

(١) روى ابنُ أبي حاتم في «العلل» (١٠/١) نحو ذلك عن علي ابن المديني .
وقال الحافظُ في «النكت» (٧١١/٢) : «وقد تَقَصَّرُ عبارةُ المعللِ منهم، فلا يُفَصِّحُ بما استقرَّ في نفسه من ترجيحِ إحدى الروايتين على الأخرى؛ كما في نقد الصيرفيِّ سواء...».

أقولُ : وهذا مُختَصٌّ بجَهَابِذَةِ النُّقَادِ من فُحُولِ الأُمَّةِ، وكبار الأئمة، وليس يخوضُ بحرَه - اليومَ - إلَّا أفرادٌ أَفْنَادٌ قد لا يستكملُ عَدَدَهُمُ أصابعُ اليدِ الواحدة!!
(٢) قال الحافظُ في «النكت» (٧١١/٢) : «وهذا الفنُّ أَغْمَضُ أنواعِ الحديثِ، وأدقُّها مسلَكًا، ولا يقومُ به إلَّا من منحه الله تبارك وتعالى فهمًا غائصًا، وإطلاعاَ حاوِيًا، وإدراكًا لمراتب الرواة، ومعرفةً ثابِتَةً.

ولذلك لم يتكلَّم فيه إلَّا أفرادٌ من أئمةِ هذا الشأنِ وحُذَّاقِهِم، وإليهم المرجعُ في ذلك؛ لما جعل الله لهم من معرفة ذلك، والاطلاع على غوامضه، دون غيرهم ممن لم يمارس ذلك».

والفلوس؛ فكما لا يَتَمَارَى هذا، كذلك يَقْطَعُ ذاك بما ذكرناه،
ومنهم مَنْ يَظُنُّ ! ومنهم مَنْ يَقِفُ ! بِحَسَبِ مراتبِ علومهم وحِذْقِهِمْ
واطلاَعِهِمْ على طُرُقِ الحديثِ، وذَوِقِهِمْ حلاوةَ عبارةِ الرُّسُولِ صلى
الله عليه وسلم التي لا يُشَبِّهُهَا غيرُها من ألفاظ الناس
فمن الأحاديثِ المرويةِ ما عليه أنوارُ النبوةِ، ومنها ما وَقَعَ فيه تغيُّرُ
لفظٍ ، أو زيادةٌ باطلةٌ ، أو مُجازفةٌ ، أو نحو ذلك، يُدْرِكُهَا البصير من
أهل هذه الصناعة.

وقد يكونُ التعليلُ مُستفاداً من الإسناد.

وبسَطُ أمثلةٍ ذلك يطولُ جداً، وإنَّما يظهرُ بالعمل^(١).

وَمِنْ أحسنِ كتابٍ وُضِعَ في ذلك وأَجَلُّه وَأفحَلِّه «كتابُ
العِلَلِ»^(٢) لعلِّي بنِ المَدِينِيِّ شَيْخِ البخاريِّ وسائِرِ المُحدِّثِينَ بعده في
هذا الشأنِ على الخُصوصِ^(٣).

وكذلك «كتابُ العِلَلِ» لعبد الرحمن بن أبي حاتم، وهو مُرتَّبٌ

(١) قال الخطيبُ البغداديُّ في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢/٢٩٥) :
«والسبيلُ إلى معرفةِ علَّةِ الحديثِ أنْ تُجَمَعَ طُرُقُهُ، ويُنظَرَ في اختلافِ روايتهِ،
ويُعتَبَرُ بمكانِهِم في الحفظِ، ومنزِلَتِهِم في الإِتقانِ والضَّبْطِ».

(٢) طُبِعَتْ مِنْهُ قطعةٌ صغيرة.

(٣) أي : هو شيخُ البخاريِّ وشيخُ مَنْ بعده مِنَ الأئمَّةِ في علمِ العِلَلِ خاصةً.

على أبوابِ الفقه (١) و «كتاب العلل» للخلال (٢) .

ويقعُ في «مُسند الحافظ أبي بكر البزار» (٣) من التعاليل ما لا يوجد في غيره من المسانيد.

وقد جَمَعَ أزمّة ما ذكرناه كله الحافظُ الكبيرُ أبو الحسن الدارقطني في كتابه في ذلك (٤)، وهو من أجلُّ كتاب - بل أجلُّ ما رأيناهُ - وُضِعَ في هذا الفنّ، لم يُسَبَقْ إلى مثله، وقد أعجزَ من يريدُ أن يأتي [بشكله] (٥)، فَرَحِمَهُ اللهُ وأكرم مثواه.

ولكن يُعوّزُهُ شيءٌ لا بدّ منه، وهو أن يُرتَّبَ على الأبواب، لِيَقْرُبَ تناوُلُهُ للطلاب، أو أن تكونَ أسماءُ الصحابة الذين اشتمل عليهم مُرتبين على حُرُوف المعجم (٦)، لِيَسَهَّلَ الأخذُ منه، فإنّه مُبدّدٌ

(١) وقد طُبِعَ في مصرَ في مجلدين (ش).

(٢) كان في «الأصل»: للخلابي! وهو تحريف، فصَحَّحناه لـ «الخلال»؛ لأنّه هو الذي له كتابٌ في «العلل». (ش)، أقول: وهو على الصواب في نسخة (ب).

(٣) المسمّى بـ «البحر الزّخار» طُبِعَ منه خمس مجلّدات .

(٤) واسمه «العلل الواردة في الأحاديث النبويّة» طُبِعَ منه تسع مجلّدات، وهو - والكتابُ السابقُ - مطبوعان بتحقيق الأستاذ مَحْفُوظِ الرّحمن زين الله السلفيّ.

(٥) هكذا - وهي صوابٌ - في نُسخة (ب)، وأثبتها الشيخ شاکر بين معكوفين :

[بعده]

(٦) وقد قام بذلك كلّ مُحَقِّق الفاضل في فهارسه الفنيّة التي صنّعها، فجراه الله خيراً.

جَدًّا، لَا يَكَادُ يَهْتَدِي الْإِنْسَانُ إِلَى مَطْلُوبِهِ مِنْهُ بِسَهُولَةٍ (١) .

وَاللَّهُ الْمَوْفَّقُ.

(١) هَذَا الْفَنُّ مِنْ أَدَقِّ فُنُونِ الْحَدِيثِ وَأَعْوَصِهَا، بَلْ هُوَ رَأْسُ عُلُومِهِ وَأَشْرَفُهَا، وَلَا يَتِمَكَّنُ مِنْهُ إِلَّا أَهْلُ الْحِفْظِ وَالْخَبِيرَةُ وَالْفَهْمُ الثَّاقِبُ.

وَلِهَذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ إِلَّا الْقَلِيلُ، كَابْنِ الْمَدِينِيِّ وَأَحْمَدَ وَابْنِ الْبَخَارِيِّ وَيَعْقُوبَ بْنَ شَيْبَةَ وَأَبِي حَاتِمٍ وَأَبِي زُرْعَةَ وَالتِّرْمِذِيَّ وَالدَّارِقُطَنِيَّ.

وَقَدْ أَلْفَتْ فِيهِ كُتُبٌ خَاصَّةٌ؛ فَمِنْهَا «كِتَابُ الْعِلَلِ» فِي آخِرِ «سُنَنِ التِّرْمِذِيِّ» (١) وَهُوَ مُخْتَصَرٌ.

وَمِنْهَا الْكُتُبُ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُؤَلِّفُ.

وَقَدْ حَكَى السُّيُوطِيُّ فِي «التَّدْرِيبِ» أَنَّ الْحَافِظَ ابْنَ حَجَرٍ أَلَفَ فِيهِ كِتَابًا سَمَّاهُ «الزُّهْرُ الْمَطْلُولُ فِي الْخَبَرِ الْمَعْلُولِ» (٢)، وَلَمْ أَرَهُ، وَلَوْ وَجَدَ لَكَانَ - فِي رَأْيِي - جَدِيرًا بِالنَّشْرِ؛ لِأَنَّ الْحَافِظَ ابْنَ حَجَرٍ دَقِيقُ الْمَلَاظَةِ وَاسِعُ الْإِطْلَاعِ، وَيُظَنُّ أَنَّهُ يَجْمَعُ كُلَّ مَا تَكَلَّمُ فِيهِ الْمُتَقَدِّمُونَ مِنَ الْأُئِمَّةِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَعْلُولَةِ.

(١) وَلَهُ أَيْضًا «الْعِلَلُ الْكَبِيرُ» طُبِعَ تَرْتِيبُهُ مُحَقَّقًا فِي مَجْلَدَيْنِ.

(٢) ذَكَرَهُ السَّخَاوِيُّ فِي «الْجَوَاهِرِ وَالْدُرَرِ» (ق ١٥٦/أ).

وَتَعَرَّفْتُ فِي «كَشَفِ الظُّنُونِ» (٢/١٩٦١) إِلَى: «زَهْرِ الْمَطْلُولِ فِي بَيَانِ الْحَدِيثِ الْمَعْدُلِ» !! وَهُوَ

تَصْحِيفٌ عَجِيبٌ غَرِيبٌ !

وَانْظُرْ «الرِّسَالَةَ الْمُسْتَطَرَفَةَ» (١٤٨) وَكِتَابَ «ابْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ وَدِرَاسَةِ

مُصَنَّفَاتِهِ» (٣٣٨/١).

.....
= ونجدُ الكلامَ على عللِ الأحاديثِ مُفرقاً في كُتُب كُثيرةٍ، من أهمّها: «نصبُ الرّاية» في تخريج أحاديث الهداية» للحافظ الزيّلي، «والتلخيص الحبير»، و«فتح الباري»، كلاهما للحافظ ابن حجر، و«نيل الأوطار» للشوكاني، و«المحلّى» للإمام الحجّة أبي محمد علي بن حزم الظاهري، وكتاب «تهذيب سنن أبي داود» للعلامة المحقّق ابن قيم الجوزيّة (١).

وعلةُ الحديثِ سببٌ غامضٌ خفيٌّ، قادحٌ في الحديثِ، مع أن الظاهرَ السلامةَ منه. والحديثُ المعلولُ: هو الحديثُ الذي اطلع فيه على علةٍ تقدحُ في صحته، مع أن الظاهرَ سلامتهُ منها، ويتطرقُ ذلك إلى الإسنادِ الذي رجاله ثقاتٌ، الجامعُ شروطَ الصّحّةِ من حيث الظاهرُ.

والطريقُ إلى معرفةِ العِللِ : جَمْعُ طُرُقِ الحديثِ، والنَّظَرُ في اختلافِ رواته، وفي ضبطهم وإتقانهم، فيقع في نفس العالمِ العارفِ بهذا الشأن أن الحديثَ معلولٌ، ويغلبُ على ظنّه، فيَحْكُمُ بعدمِ صحته، أو يتردّد فيتوقّف فيه. وربما تقصّرُ عبارتهُ عن إقامة الحجّةِ على دعواه:

فقال عبدُ الرحمن بن مهدي : معرفةُ عللِ الحديثِ إلهامٌ، لو قلتَ للعالمِ بعللِ الحديثِ: من أين قلتَ هذا ؟ لم يكن له حُجّةٌ (٢) ، وكم من شخص لا يهتدي لذلك.

(١) وكلُّها مطبوعة مشهورة.

(٢) «يعني يُعبّرُ بها غالباً، وإلاّ ففني نفسه حُججٌ للقبول والدفع».

كذا في «فتح المغيبي» (١/٢٧٣).

.....
= وقيل له أيضاً : «إنك تقول للشيء : هذا صحيح، وهذا لم يثبت، فعمّن (١)

تقول ذلك؟

فقال : أرايت لو أتيت الناقد فأريت دراهمك، فقال: هذا جيد، وهذا بهرج، أكنت

تسأل عن ذلك؟ أو تسلم له الأمر؟ قال : بل أسلم له الأمر، قال : فهذا

كذلك؛ لطول المجالسة والمناظرة والخبرة (٢).

وسئل أبو زرعة : ما الحجة في تعليلكم الحديث؟ فقال: الحجة أن تسألني عن علة

حديث، فأذكر علة، ثم تقصد ابن وآرة - يعني محمد بن مسلم بن وآرة -

فتسأله عنه فيذكر علة، ثم تقصد أبا حاتم، فيعلمه، ثم تميز كلامنا على ذلك

الحديث، فإن وجدت بيننا خلافاً، فاعلم أن كلامنا تكلم على مراده، وإن

وجدت الكلمة متفقة، فاعلم حقيقة هذا العلم، ففعل الرجل ذلك، فاتفقت

كلمتهم، فقال : أشهد أن هذا العلم إلهام (٣).

والعلة قد تكون بالإرسال في الموصول، أو الوقف في المرفوع، أو بدخول حديث

في حديث، أو وهم وإهم، أو غير ذلك مما يتبين للعارف بهذا الشأن من جمع

الطرق ومقارنتها، ومن قرائن تنضم إلى ذاك.

وأكثر ما تكون العلة في أسانيد الأحاديث، فتقدح في الإسناد والمتن معاً، إذا ظهر

=

منها ضعف الحديث.

(١) لعله : (فمم) أو (فيم). (٥).

(٢) «تقدمة الجرح والتعديل» (٢٤٩).

(٣) «معرفة علوم الحديث» (ص ١٤٠).

.....
= وقد تقدح في الإسناد وحده، إذا كان الحديث مروياً بإسناد آخر صحيح، مثل الحديث الذي رواه يعلى بن عبيد الطنافسي - أحد الثقات - عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «البيعان بالخيار»^(١)، الحديث.

فهذا الإسناد متصل بنقل العدل عن العدل، وهو معلول، وإسناده غير صحيح، والمتن صحيح على كل حال؛ لأن يعلى بن عبيد غلط على سفيان في قوله: «عمرو بن دينار» وإنما صوابه: «عبدالله بن دينار»^(٢)،

هكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان، كأبي نعيم الفضل بن دكين^(٣)، ومحمد بن يوسف الفريابي^(٤) ومخلد بن يزيد^(٥)، =

(١) لفظه: «كل يبيع لا يبيع بينهما حتى يتفرق إلى بيع الخيار».

وهو في «معجم الطبراني الكبير» (١٣٦٢٩) من طريق يعلى بن عبيد، عن سفيان، به.

(٢) هذا يبين مذهب القائل: زيادة الثقة مقبولة؛ عند التأمل. (ن).

(٣) روايته في «مسند أحمد» (٦١٩٣).

(٤) روايته في «صحيح البخاري» (٢٠٠٧).

(٥) روايته في «السنن الكبرى» (٦٠٦٩) للنسائي، وفي «الصغرى» (٢٥٠/٧) كذلك، لكنه

تحرف في الطبع، فوقع: «عمرو بن دينار»!

والناظر في «تحفة الأشراف» (٤٥٠/٥) يرى صواب هذا الخطأ.

واغتر بهذا الخطأ محقق «فتح المغيث» (٢٦٤/١ - طبع الهند) فجعل رواية مخلد هذه متابعة

لرواية يعلى!!!

.....

= وغيرهم^(١)، وَرَوَّهَ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.
وَقَدْ تَقَعُ الْعَلَّةُ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ، كَالْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»^(٢) مِنْ
رِوَايَةِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ يُخْبِرُهُ عَنْ أَنَسِ
ابْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ
[وَعُمَرَا وَعِشَاءَ، فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِ (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)، لَا يَذْكُرُونَ:
﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ وَلَا فِي آخِرِهَا.
ثُمَّ رَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضاً^(٣) مِنْ رِوَايَةِ الْوَلِيدِ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ: أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَذْكُرُ ذَلِكَ.

(١) كَعَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَرِوَايَتِهِ فِي «مُصَنَّفِهِ» (٥١/٨).
وَقَالَ السَّخَاوِيُّ فِي «فَتْحِ الْمَغِيثِ» (٢٦٤/١): «وَقَدْ أَفْرَدَ الْحَافِظُ أَبُو نَعِيمٍ طَرَقَهُ مِنْ جِهَةِ عَبْدِ اللَّهِ
خَاصَّةً، فَبَلَغَتْ عِدَّةَ رِوَايَاتِهِ عَنْهُ نَحْوَ الْخَمْسِينَ.
وَكَذَا لَمْ يَنْفَرِدْ بِهِ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَدْ رَوَاهُ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيثِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ.
وَسَبَبُ الِاتِّبَاهِ عَلَى يَعْلَى اتِّفَاقَهُمَا فِي اسْمِ الْأَبِّ، وَفِي غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الشُّيُوخِ، وَتَقَارُبُهُمَا فِي
الْوَفَاةِ، وَلَكِنْ عَمَرُوهُمَا مَعَ اشْتِرَاكِهِمَا فِي الثَّقَةِ.
وَانْظُرْ «فَتْحَ الْبَارِيِّ» (٤٣/١٢) وَ «النَّكَتُ عَلَى نَزْهَةِ النَّظَرِ» (ص ٧٨).

(٢) (بِرَقْم: ٣٣٩) (٥٠).

(٣) (بِرَقْم: ٣٩٩) (٥٢).

= قال ابن الصلاح في كتاب «علوم الحديث»^(١): «فعل قوم رواية اللفظ المذكور - يعني التصريح بنفي قراءة البسملة - لما رأوا الأكثرين إنما قالوا فيه : فكانوا يستفتحون القراءة بـ ﴿الحمد لله رب العالمين﴾، من غير تعرض لذكر البسملة، وهو الذي اتفق البخاري ومسلم على إخراجهِ في «الصحيح»^(٢).

ورأوا أن مَنْ رواه باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذي وقع له، ففهم من قوله: «كانوا يستفتحون بالحمد لله» أنهم كانوا لا يُسْمَلون، فرواه على ما فهم، وأخطأ، لأن معناه أن السورة التي كانوا يفتتحون بها السور هي الفاتحة، وليس فيه تعرض لذكر التسمية^(٣).

وانضم إلى ذلك أمور؛ منها: أنه ثبت عن أنس أنه سئل عن الافتتاح بالتسمية؟ فذكر أنه لا يحفظ فيه شيئاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٤)، والله أعلم. وقد أطل الحافظ العراقي في «شرحه على ابن الصلاح» الكلام على تعليل^(٥) هذا الحديث (ص ٩٨ - ١٠٣)، وكذلك السيوطي في «التدريب» (٨٩ - ٩١). =

(١) (ص ٨٣).

(٢) «صحيح البخاري» (٧١٠)، وأما رواية مسلم فقد تعرضت للبسملة نفيًا لها.

(٣) انظر «شرح مسلم» (١١١/٤) للإمام النووي، و«بداية المجتهد» (٩٧/١) لابن رشد، و«النشر» (٢٦٢/١) لابن الجزري.

(٤) أخرجه أحمد (١٦٦/٣ و ١٩٠) والدارقطني (٣١٦/١) والحازمي (١٦٦).

وقال الدارقطني: «إسناده صحيح».

(٥) قال الإمام ابن الجوزي في «التحقيق» (٨١٨/٢ - تنقيحه): «إن العرض بالظن لحديث أنس لا وجه له؛ لاتفاق الأئمة على تصحيحه، ومعارضته بما لا يقارب سنده في الصحة قبيح بمن يدعي علم النقل».

.....
= وانظر ما كتبه الأخ العلامة الشيخ محمد حامد الفقي في تعليقه على «المنتقى» لابن تيمية (ج ١ ص ٣٧٣ - ٣٧٦).

ثم إن الحاكم في كتابه «علوم الحديث» قسم أجناس العلل إلى عشرة أجناس، نقلها بأمثلتها من «التدريب» للسيوطي (٩١ - ٩٣)، ونصحها من كتاب «علوم الحديث» للحاكم (ص ١١٣ - ١١٩) - إذ طبع بعد ذلك بمطبعة دار الكتب المصرية - ، مع احتفاظنا بتلخيص السيوطي، وهي :

الأول : أن يكون السند ظاهره الصحة ، وفيه من لا يعرف بالسماع ممن رَوَوْا عنه؛ كحديث موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «مَنْ جَلَسَ مجلساً كَثُرَ فيه لَغَطُهُ، فقال قبل أن يقوم: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وبحمدك ، لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، إلا غُفِرَ له ما كان في مجلسه ذلك».

فروي أن مسلماً جاء إلى البخاري وسأله عنه ؟ فقال: هذا حديثٌ مليحٌ، ولا أعلمُ في الدنيا في هذا الباب غيرَ هذا الحديثِ، إلا أنه معلولٌ؛ حدثنا به موسى بن إسماعيل: حدثنا وهيب: حدثنا سهيل، عن عَوْنِ بن عبد الله، قوله . =

= وتعقبه ابنُ الملقن في «المقنع» (٢١٩/١) قائلاً: «فيه نظر، فإن الشافعي ضَعَفَهُ، وكذا الدارقطني، والترمذي».

وانظر الإنصاف فيما بين العلماء من الاختلاف» (١٧٤/٢ - مجموعة الرسائل المنيرية) لابن عبد البر، و«رياض الجنة في الرد على أعداء السنة» (٦٤ - ٨٠) للشيخ مقبل بن هادي الوادعي، و«النكت على ابن الصلاح» (٧٤٨/٢ - ٧٧١) للحافظ ابن حجر.

ولي في هذه المسألة «جزء» مفرد، يسر الله تمامه.

.....
= قال محمد بن إسماعيل [هو البخاري]: وهذا أولى، لأنه لا يُذكر لموسى بن عقبة سماعٌ من سهيل.

وهذه العلة نقلها أيضاً الحافظ العراقي عن الحاكم (ص ٩٧ - ٩٨) ثم عقب عليه فقال: «هكذا أعل^(١) الحاكم في «علومه» هذا الحديث بهذه الحكاية، والغالب على الظن عدم صحتها^(٢)، وأنا أتهم بها أحمد ابن حمدون القصار، راويها عن مسلم، فقد تكلم فيه.

وهذا الحديث قد صححه الترمذي وابن حبان والحاكم، ويتعد أن البخاري يقول: إنه لا يعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث! مع أنه قد ورد من حديث جماعة من الصحابة، غير أبي هريرة وهم: أبو برزة الأسلمي، ورافع بن خديج، وجبير بن مطعم، والزبير بن العوام، وعبدالله بن مسعود، وعبدالله بن عمرو، وأنس بن مالك، والسائب بن يزيد، وعائشة^(٣).
=

(١) قال الحافظ في «النكت» (٧١٨/٢): «فيا عجباً من الحاكم! كيف يقول هنا: إن له علة فاحشة، ثم يغفل، فيخرج الحديث بعينه في «المستدرک» [٥٣٧/١] ويصححه!؟»

(٢) تعقبه تلميذه الحافظ ابن حجر في «النكت» (٧١٥/٢) بقوله:

«الحكاية صحيحة؛ قد رواها غير الحاكم على الصحة من غير نكارة..»
ثم فصل ذلك وبينه وأيده.

(٣) فصل في تخريجها الحافظ ابن حجر طويلاً.

وقد أفردت كلامه وعلقت عليه في جزءٍ مفردٍ سمّيته: «المؤنس في تخريج حديث كفارة المجلس، والرد على من علّله بما يُلْبَس».

.....
 = وقد بيّنت هذه الطرق كلّها في «تخريج أحاديث الإحياء» للغزالي^(١).
 الثاني - ممّا نقل في «التدريب» عن الحاكم - : أن يكون الحديث مُرسلاً من وجه رواه
 الثقاتُ الحفاظُ - ويُسنَدُ من وجهٍ ظاهره الصحةُ؛ كحديث قبيصة بن عقبة عن
 سُفيان عن خالد الحذاء وعاصم عن أبي قلابَةَ عن أنس مرفوعاً : «أرحم أمتي أبو
 بكر، وأشدُّهم في دين الله عمر، وأصدقهم حياءَ عثمان، وأقرؤهم أبي بن
 كعب، وأعلمهم بالحلّال والحرام معاذ بن جبل، وإن لكل أمة أميناً، وإن أمينَ
 هذه الأمة أبو عبيدة».

قال الحاكم^(٢) : «فلو صحَّ إسنادُهُ لأخرج في «الصحيح»، وإنما روى خالدُ الحذاءُ
 عن أبي قلابَةَ [أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلم قال : «أرحم أمتي...»] مُرسلاً،
 وأُسند ووصل : «إنَّ لكل أمة أميناً، وأبو عبيدة أمينُ هذه الأمة...»، هكذا رواه
 البصريونُ الحفاظ (٣) عن خالد الحذاء وعاصم جميعاً، وأسقطَ المُرسَل من الحديث،
 وخرَج المُتَّصِل بذكر أبي عبيدة في «الصحيحين»^(٤).
 =

- (١) «المُغني عن حمل الأسفار في الأسفار» (١٩٣/٢).
 (٢) «معرفة علوم الحديث» (١١٤)، وما بين المعكوفين منه.
 (٣) انظر «السنن الكبرى» (٢١٠/٦) للبيهقي.
 (٤) رواه البخاري (٣٧٤٥) ومسلم (٤٣٨٢).
 والحديث - بتمامه - ضعفه شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنّة» (٥١٢/٧) و «مجموع
 الفتاوى» (٤٠٨/٤).

وقال ابنُ عبد الهادي في «طرق حديث : أفرضكم زيد...» (ق ١٠/أ) في حديث أنس : «والأظهر
 أنه مُرسَل».

وقال الحفاظ أبو نعيم الأصبهاني في «الإمامة» (ص ١١٢) : «حديث غير ثابت».
 أقول : ولأخينا في الله مشهور حسن جزء مفرد في دراسة هذا الحديث وتخريجه، انفصل فيه
 إلى تضعيفه والحكم عليه بالإرسال.

.....

= الثالث : أن يكون الحديثُ محفوظاً عن صحابيٍّ ويروى عن غيره ؛ لاختلافِ بلادِ روايته، كرواية المدنيين عن الكوفيين، كحديث موسى بن عقبة عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه مرفوعاً: «إني لأستغفر الله وأتوبُ إليه في اليوم مائة مرة» (١).

قال : هذا إسنادٌ لا ينظر فيه حديثيُّ إلا ظنَّ أنه من شرطِ الصحيح، والمدنيون إذا رَوَوْا عن الكوفيين زَلُّوا (٢).

ثم رَواه الحاكمُ بإسناده إلى حماد بن زيد عن ثابتِ البناني قال : «سمعت أبا بردة يحدث عن الأغر المزني - وكانت له صُحبةٌ - قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : «إنه ليغان على قلبي فأستغفرُ الله في اليوم مائة مرة».

ثم ذكر الحاكمُ أنه رَواهُ مسلم في «صحيحه» هكذا، وقال: «وهو الصحيحُ المحفوظ» (٣).

=

(١) رَواه هكذا النسائي في «عمل اليوم والليلة»، (رقم ٤٤٠) والطبراني في «الدعاء» (١٨١٠) من طريق موسى بن عقبة ، به.

(٢) وإذا سلّمنا بهذا فلا يلزمُ منه ردُّ كل اختلافٍ لأدنى اشتباه !

(٣) وكذا قال المزني في «تحفة الأشراف» (٩١١٩/٦).

وقال العقيلي في «الضعفاء» (١٧٥/٤) : «وهذا أولى».

وهو في «صحيح مسلم» (٢٧٠٢) :

قلتُ : وفي كلامهم - رحمهم الله - بحثٌ :

فقد تُوبع موسى في روايته هذه بإثباتِ أبي بردة عن أبيه :

فقد رَواه أحمد (٣٩٤/٥) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق ، به.

.....
= تنبيه : في نسخة «التدريب» «الأغر المدني» بالدال! وهو تصحيف؛ فإن الأغر المدني تابعي مولى لأبي هريرة وأبي سعيد، وأما الصحابي فهو «الأغر المزني» بالزاي، وهو الذي يروي عنه أبو بردة بن أبي موسى الأشعري.
=

= ورواه الطبراني في «الدعاء» (١٨١١) من طريق أشعث بن سوار عن أبي إسحاق به.
بل توبع أبو إسحاق أيضاً :

فرواه أحمد (٤١٠/٤) والنسائي في «عمل اليوم» (٤٤١)، وعبد بن حميد (٥٨٨) وابن ماجه (٣٨١٦)، والعقيلي في «الضعفاء» (١٧٥/٤) من طريق مغيرة بن أبي الحر الكندي عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه.

أقول :

أما رواية الأغر - التي عزاها الشيخ شاكراً لمسلم - فقد أخرجها - أيضاً - أحمد (٢١١/٤ و ٢٦٠) وأبو داود (١٥٨٥)، وعبد بن حميد (٣٦٤)، والنسائي في «عمل اليوم» (٤٤٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١١٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٨٧) من طريقين عن الحماد بن - ابن سلمة وابن زيد - عن أبي بردة عن الأغر.

ورواه الطبراني في «الدعاء» (١٨٢٦)، وفي «الكبير» (٨٨٢)، والنسائي في «عمل اليوم» (٤٤٥) من طريق عن عمرو بن مرة، عن أبي بردة عن الأغر.

أقول : فينظر : هل الطريقتان محفوظتان؟

فائدة : روى ابن أبي عاصم في «الآحاد» (٣٥٦/٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٩٠) عن العباس ابن الوليد الراسي قال : سألت أبا عبيدة - معمر بن المثنى - عن تفسير قوله صلى الله عليه وسلم : «يغان على قلبي»؟ فلم يفسره لي، قال : وسألت الأصمعي؟ فلم يفسره لي.

وقارن بـ «النهاية» (٤٠٣/٣) و «الفتح» (١٠١/١١).

للإربع: أن يكونَ مَحْفُوظاً عن صحابيٍّ، ويُرَوَّى عن تابعيٍّ، يقع الوهم بالتصريح بما يقتضيه صُحْبَتُهُ، بل لا يكونُ مَعْرُوفاً من جهته؛ كحديث زهير بن محمد عن عثمان بن سليمان عن أبيه: «أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ».

قال الحاكم: خَرَجَ العسْكَريُّ وغيره من المشايخ هذا الحديث في الوُحْدان^(١)، وهو معلولٌ من ثلاثة أوجه:

أحدها: أن عثمان هو ابنُ أبي سليمان^(٢).

والآخر: أن عثمان إنما رواه عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه^(٣).

والثالث: قوله: سمع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأبو سليمان لم يسمع من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا رآه^(٤).

(١) في «الإصابة» (٣٥/٥): «في الصحابة».

(٢) هو عثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم - قاضي مكة، يروي عن سعيد بن جبير وطبقته، والخطأ من زهير بن محمد - وهو الخراساني - من أهل الشام؛ فيه ضعف . (ن).

(٣) رواه من طريق عثمان به الطبراني في «الكبير» (١٥٨٥) - وتصحف في الطبع (عثمان) إلى: (نعمان)!! - والدُّولابي في «الكنى» (٣٧/١)، وقال: «هذا وهم».

ورواه البخاري (٧٦٥) ومسلم (٤٦٣) ومالك (٧١) وأحمد (٨٥/٤) وأبو داود (٨١١) والنسائي (١٦٩/٢) والحميدي (٥٦٦) والدارمي (١٢٩٩) وابن خزيمة (٥١٤) و (١٥٨٩) من طرق عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه.

(٤) قال في «الإصابة»: «الثالث نتيجة ما قبله».

وانظر «الكنى» لمن لا يُعرف له اسمٌ من «الصحابة» (رقم: ٦١) للأزدي.

.....
= الخامس : أن يكون رُوي بالنعنة وسقط منه رجلٌ، دلُّ عليه طريقٌ أخرى محفوظة؛ كحديثِ يونس عن ابنِ شهاب عن علي بن الحسين عن رجالٍ من الأنصار : «أنهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاتَ ليلة، فرُمي بنجم فاستنار...»، الحديث.

قال الحاكم: «علّة هذا الحديث أن يونس - على حفظه وجلالة محله - قصر به (١)، وإنما هو عن ابن عباس قال : حَدَّثَنِي رجالٌ من الأنصار، وهكذا رواه ابنُ عُيَينة وشعيب وصالح والأوزاعي وغيرهم، عن الزُّهري (٢)».

(١) أشار المزي في «تحفة الأشراف» (١١/ ١٧٢) لرواية يونس هذه على هذا النسق الذي أشار إليه الحاكم.

ولكن هذه الرواية ذاتها - وعن يونس نفسه - مروية من طريق يونس عن الزُّهري ، عن علي بن الحسين، عن عبد الله بن عباس: أخبرني رجالٌ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنصار.. في «صحيح مسلم» (٢٢٢٩) (٢٤) (٠٠)، وكذا في «الرد عن الجهمية» (٣٠٧) للذُّهري، و«مشكل الآثار» (١١٣/٣) للطحاوي.

(٢) رواه مسلم (٤/ ١٧٥٠ - ١٧٥١) من طريق صالح والأوزاعي ومقل يونس - كما سبق - عن الزُّهري به.

ورواه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٦٩) من طريق محمد بن إسحاق به.

ورواه النسائي في «التفسير» (١١٢٧٢ - الكبرى) من طريق الزُّبيدي به.

وقال أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ١٤٣) بعد أن رواه من طريق الأوزاعي به :

«ورواه عن الزُّهري يحيى بن سعيد ، وزيد بن سعد، ومعمّر، ومحمد بن إسحاق ، في آخرين».

.....
= السادس : أن يُختلف على رجل بالإسناد وغيره، ويكون المحفوظ عنه ما قابل
الإسناد، كحديث علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن عبدالله بن بريدة عن أبيه
عن عمر بن الخطاب قال : قلت : يا رسول الله، ما لك أقصحنأ؟... الحديث (١)
وذكر الحاكمُ علته....

وهي ما أسند عن علي بن خشرم أنه حدثنا علي بن الحسين بن واقد: بلغني عن
عمر (٢)، فذكره.

السابع : الاختلاف على رجل في تسمية شيخه أو تجهيله، كحديث أبي شهاب عن
سفيان الثوري عن حجاج بن فرافصة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن
أبي هريرة مرفوعاً : «المؤمن غر كريم، والفاجر خب لئيم» (٣). =

(١) رواه الفطريف في «جزئه» (ق ٦/أ - نُسختي) من طريق علي بن الحسين بن واقد به.

ورواه - أيضاً - ابن عساكر في «تاريخه» - كما في «جمع الجوامع» (٢٩٦٣ - ترتيبه) -.

ونقل المناوي في «التيسير» (١/٣٣٩) عن ابن عساكر قوله: «غريب، معلول».

وفي «إتحاف السادة المثقين» (٧/١١٢) قول العراقي: «وعلي بن الحسين بن واقد مختلف فيه».

(٢) وهذا ما اختاره شيخنا الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٤٦٥) نقلاً عن الحاكم.

(٣) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣/١١٠) والطحاوي في «المشكّل» (٤/٢٠٢) والخطيب في

«تاريخه» (٩/٣٨) والبيهقي في «سننه» (١٠/١٩٥) والقضاعي في «مسند الشهاب»

(١٣٣) من طريق أبي شهاب الخطاط به.

.....
= وذكر الحاكمُ علته، وهي ما أسندَ عن محمد بن كثير: حدثنا سُفيان الثوري عن حجاج عن رجل عن أبي سلمة، فذكره (١).

نصية: قال السيوطي في «التدريب» في هذه العلة السابقة: «كحديث الزهري عن سُفيان الثوري! وهو خطأ غريبٌ من مثله، فإنَّ الزهريُّ أقدمُ جدًّا من الثوري، ولم يذكر أحدًا أنه روى عنه، والصواب: كحديث أبي شهاب عن سُفيان الثوري، كما في «علوم الحديث».

رأبو شهاب هو الحنَّاط - بالنون - واسمه عبدُ ربِّه بن نافع الكِنَانيُّ .
والحديثُ عنه في «المستدرک» للحاكم (ج ١ ص ٤٣) فاشتبه الاسمُ على السيوطي، وظنَّه «ابن شهاب»! فنقله بالمعنى، وجعله «الزهري»!! وهذا من مُدهِشات غَلَط العلماءِ الكبارِ (٢)، رحمهم الله ورضي عنهم.

(١) هكذا رواه أحمد (٣٩٤/٢) وأبو داود (٤٧٩٠)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٥٩)، من طريق أبي أحمد، عن سُفيان، به.

أقول: يُشير الحاكمُ إلى إعلاله بالانقطاع!
لكن قال شيخنا في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٩٣٥): «وهذه علةٌ غير قاذحة، فقد سمَّاه سُفيان، عنه، في بعض الروايات الأخرى، وهي ثابتة عنه».

وقال الحاكم نفسه في «المستدرک» (٤٣/١) - بعد روايته الحديث بالسند الموصول -: «تابعه أبو شهاب عبد ربِّه بن نافع الحنَّاط، ويحيى بن الضريس، عن الثوري في إقامته هذا الإسناد».

وانظر - لشرح الحديث - «مشكل الآثار» (٢٠٣/٤).
(٢) وينحو هذا الغلطُ تماماً تحرف اسم مؤلف «نصيحة الإخوان» ابنِ شيخ الحزَّامين، إلى: والدِ إمام الحرمين!! وبالتالي غير اسم رسالته إلى «إثبات الاستواء والفوقية»، وكلتا الرسالتين واحدة، لمؤلف واحد!! وقد بيَّنتُ ذلك بدلائله في مقدّمتي على «نصيحة الإخوان» (ص ٩ - ١١) فلتنظر.

.....
= ثم إن هذه العلة التي أعل بها الحاكم هذا الحديث غير جيدة، بل غير صحيحة، لأن أبا شهاب الحنّاط لم ينفرد عن الثوري بتسمية «يحيى بن أبي كثير»، فقد تابعه عليه عيسى بن يونس ويحيى بن الضريس، فروياه عن الثوري عن حجاج عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً.

وله أيضاً شاهد - وإن شئت فسمه متابعة قاصرة - فرواه عبد الرزاق عن بشر بن رافع عن يحيى بن أبي كثير بإسناده.

فانتقض تعليل الحديث بغلط أبي شهاب الحنّاط.

وانظر أسانيده في «المستدرک» وبالله التوفيق^(١).

الثامن: أن يكون الراوي عن شخص أدركه وسمع منه، ولكنه لم يسمع منه أحاديث معينة؛ فإذا رواها عنه بلا واسطة، فعلتها أنه لم يسمعها منه: كحديث يحيى بن أبي كثير عن أنس: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أفطر عند أهل بيت قال: «أفطر عندكم الصائمون...»، الحديث^(٢).

قال الحاكم: «قد ثبت عندنا من غير وجه رواية يحيى بن أبي كثير =

(١) وحق القول في طرقه وأسانيده شيخنا الألباني في «الصحيحة» (٩٣٥) منفصلاً إلى حسنه وثبوته.

(٢) رواه أحمد (١١٨/٣ و ٢٠١)، وأبو يعلى (٤٣١٩)، والدارمي (٢٥/٢)، والنسائي في

«عمل اليوم» (٢٩٦) و (٢٩٧)، وفي «الكبرى» (٦٩٠١ - الوليمة) وابن أبي شيبة في

«المصنف» (١٠٠/٣) وأبو نعيم في «الحلية» (٧٢/٣) والبيهقي (٢٣٩/٤) وابن الأعرابي

في «المعجم» (٣٨٩) من طريق يحيى عن أنس.

.....
= عن أنس بن مالك (١) إلا أنه لم يسمع منه هذا الحديث (٢).

ثم أسند عن يحيى قال : «حدثت عن أنس» (٣)، فذكره.

التاسع : أن تكون طريق معروفة يروي أحد رجالها حديثاً من غير تلك الطريق، فيقع من رواه من تلك الطريق بناءً على الجادة في الوهم؛ كحديث المنذر بن عبد الله الحزامي عن عبد العزيز بن الماجشون عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر : «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة قال: سبحانك اللهم...» الحديث (٤).
=

(١) وقال ابن أبي حاتم في «الجرح» (١٤٢/٩) : «وروى عن أنس، ولم يسمع منه شيئاً».

وفي «شرح العلل» (٣٦٥/١) لابن رجب عن أحمد، أنه سئل : «يحيى سمع من أنس؟ فقال : قد رآه، فلا أدري سمع منه أم لا».

(٢) انظر - لزماً - «المراسيل» (ص ٢٤٣) لابن أبي حاتم.

(٣) رواه - هكذا - النسائي في «عمل اليوم» (٢٩٧) وفي «الكبرى» (٦٩٠٢ - الوليمة) وابن

المبارك في «الزهد» (١٤٢٢) وابن السكن - كما في «التلخيص الحبير» (١٩٩/٣) - من طريق يحيى قال : حدثت عن أنس!

قال النسائي : يحيى بن أبي كثير لم يسمعه من أنس. وقال ابن السكن : منقطع.

وانظر «الفتوحات الربانية» (٣٤٤/٤) لابن علان.

ثم إنني أقول : هذا الإعلال متجه على هذا الإسناد، ولأفان المتن صحيح، لوروده من طرق

أخرى تثبته؛ فانظر : «التلخيص الحبير» (١٩٩/٣) و«خلاصة البدر المنير» (٢١١/٢)

و«آداب الزفاف» (ص ١٧٠ - ١٧٣) و«تخريج الإحياء» (١٢/٢).

(٤) لم أره من هذه الطريق!

نعم ؛ هو مروي عن ابن عمر من طريق أخرى، كما في «نصب الراية» (١٩/١) و«مجمع

الزوائد» (١٠٧/٢) وهو ضعيف أيضاً.

.....
= قال الحاكم : «لهذا الحديث علةٌ صحيحةٌ، والمنذرُ بن عبد الله أخذَ طريقَ
المَجْرَةِ فيه (١)».

ثم رواه بإسناده إلى مالك بن إسماعيل عن عبد العزيز: «حدَّثنا عبد الله بن الفضل
عن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب (٢)».
العاشر : أن يُروى الحديثُ مرفوعاً من وجهٍ وموقوفاً من وجهٍ؛ كحديث أبي فروة
يزيد بن محمد (٣) : حدَّثنا أبي عن أبيه عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر
مرفوعاً : «مَنْ ضَحِكَ فِي صَلَاتِهِ يُعِيدِ الصَّلَاةَ وَلَا يُعِيدِ الْوُضُوءَ (٤)» .
=

(١) المَجْرَةُ : بابُ السماء، «قاموس» (٤٦٤)، وكأنه يُريد أنه أبعَدَ جدًّا في هذا الإسناد
(٢) وقال الحاكم بعد هذا : «وهذا مخرَجٌ في «صحيح مسلم»» .
قلتُ : هو فيه (٧٧١) (٢٠٢) من طريق الماجشون عن الأعرج به .
ورواه أحمد (٧٢٩) وابن خزيمة (٤٦٣) والطحاوي في «شرح المعاني» (١٩٩/١) وعبد الرزاق
(٢٥٦٧) و(٢٩٠٣) وابن ماجه (١٠٥٤) وأبو عَوَّانَةَ (١٠٢/٢) وابن حبان (١٧٧١)
و(١٧٧٢) والدارقطني (٢٨٧/١) والبيهقي (٣٣/٢ و ٧٤) من طرق عن ابن الماجشون،
عن عبد الله بن الفضل به .

(٣) ضعيف (ن) .

(٤) رواه هكذا الدارقطني في «سننه» (١٧٢/١) من طريق يزيد بن سنان، عن الأعمش به .

ثم نقل الدارقطني عن شيخه أبي بكر النيسابوري قوله :

«هذا حديثٌ مُنْكَرٌ فلا يصحُّ، والصحيحُ عن جابرٍ خلافُه» .

ثم قال عقبه : «يزيد بن سنان ضعيفٌ، ويكنى بأبي فروة الرُّهاوي، وابنه ضعيفٌ أيضاً» .

وقد وهم في هذا الحديث في موضعين :

=

.....
= ثم ذكر الحاكمُ علته، وهي ما روى بإسناده عن وكيع عن الأعمش عن أبي
سفیان قال: «سئل جابر...» فذكره (١).
=

= أحدهما: في رفعه إياه إلى النبي صلى الله عليه وسلم.
والآخر: في لفظه.

والصحيح عن الأعمش عن أبي سفیان عن جابر من قوله: مَنْ ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ أَعَادَ الصَّلَاةَ
ولم يُعد الوضوء، وكذلك رواه عن الأعمش جماعة من الرُفَعَاءِ الثقات؛ منهم سفیان
الثوري، وأبو معاوية الضرير، ووكيع، وعبد الله بن دواد الحرثي، وعمر بن علي
المقدمي وغيرهم.

وكذلك رواه شعبة وابن جريج عن يزيد بن أبي خالد عن أبي سفیان عن جابر.
وقال البيهقي في «سننه الكبرى» (١/١٤٥): «رواه أبو ثيبة إبراهيم بن عثمان فرفعه، وهو
ضعيف، والصحيح أنه موقوف».

ورواه ابن الجوزي في «الواحيات» (٦١١) من طريق الدار قطني، ونقل تضعيفه له.
ورواه ابن عدي في «الكامل» (٧/٢٧٢٥) من طريق أبي فروة به.
ثم أعلاه به.

(١) أي: موقوفاً.

ورواه هكذا ابن أبي ثيبة (١/٣٨٧) والدارقطني (١/١٧٢) والبيهقي (١/١٤٤) والحافظ ابن
حجر في «التغليق» (٢/١١٠)، وعزاه - أيضاً - إلى سعيد بن منصور.
وصححه الحافظ في «الفتح» (١/٢٨٠) موقوفاً.

وانظر - لزيادة الفائدة - «الكامل» (٣/١٠٢٦ - ١٠٢٩) لابن عدي، و«تنقيح التحقيق» (١/٤٨٥)
و(٤٩٣) لابن عبد الهادي، و«نصب الراية» (١/٤٩) للزيلعي، و«إرواء الغليل» (٣٩٢)
لشيخنا الألباني.

.....
= ثم إنَّ الحاكمَ لم يجعل هذه الأجناسَ لحصرِ أنواعِ العِلَلِ، فقد قال الحاكمُ بعد ذكرِ هذه الأنواعِ : «وَبَقِيَ أَجْناسٌ لَمْ نَذْكُرْهَا، وَإِنَّمَا جَعَلْتُهَا مَثَلاً لِأَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ مَعْلُولَةٍ، لِيَهْتَدِيَ إِلَيْهَا الْمُتَبَحِّرُ فِي هَذَا الْعِلْمِ؛ فَإِنَّ مَعْرِفَةَ عِلَلِ الْحَدِيثِ مِنْ أَجْلِ هَذِهِ الْعُلُومِ».

واعلم أنَّ مِنَ الْعِلَّةِ مَا لَا يَقْدَحُ فِي صِحَّةِ مَتْنِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ مَا قُلْنَا سَابِقاً مِنْ أَنَّ الْعِلَّةَ قَدْ تَكُونُ فِي الْإِسْنَادِ وَحْدَهُ، دُونَ الْمَتْنِ، لَصِحَّتِهِ بِإِسْنَادٍ آخَرَ صَحِيحٍ؛ كَالْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَّرْنَا مِنْ رِوَايَةِ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، وَقُلْنَا : إِنَّهُ وَهُمْ فِيهِ بِذِكْرِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، إِذْ هُوَ مُحْفُوظٌ مِنْ رِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، وَعَمْرُوٌّ وَعَبْدُ اللَّهِ ثَقَتَانِ (١).

وَقَدْ يُطْلَقُ بَعْضُ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ اسْمَ «الْعِلَّةِ» فِي أَقْوَالِهِمْ عَلَى الْأَسْبَابِ الَّتِي يُضَعَّفُ بِهَا الْحَدِيثُ مِنْ جَرَحِ الرَّاويِ بِالْكَذِبِ، أَوْ الْغَفْلَةِ، أَوْ سُوءِ الْحِفْظِ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْبَابِ الظَّاهِرَةِ الْقَادِحَةِ، فَيَقُولُونَ : «هَذَا الْحَدِيثُ مَعْلُولٌ بِفُلَانٍ» مَثَلاً، وَلَا يُرِيدُونَ الْعِلَّةَ الْمُصْطَلَحَ عَلَيْهَا، لِأَنَّهَا إِنَّمَا تَكُونُ بِالْأَسْبَابِ الْخَفِيَّةِ الَّتِي تَظْهَرُ مِنْ سَبْرِ طُرُقِ الْحَدِيثِ، كَمَا تَقْدَمُ.

وَقَدْ أَطْلَقَ أَبُو يَعْلَى الْخَلِيلِيُّ فِي كِتَابِ «الْإِرْشَادِ» الْعِلَّةَ عَلَى مَا لَيْسَ بِقَادِحٍ مِنْ وَجْهِ الْخِلَافِ، نَحْوَ إِرسَالِ مَنْ أَرْسَلَ الْحَدِيثَ الَّذِي أَسْنَدَهُ الثِّقَّةُ الضَّابِطُ حَتَّى قَالَ (٢) :

(١) انظر ما سبق (ص ٢٠٢).

(٢) «الْإِرْشَادُ فِي مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الْبِلَادِ» (١٥٧/١).

«من أقسام الصحيح : ما هو صحيح معلول، كما قال بعضهم : من الصحيح ما هو صحيح شاذ»، ولم يقصد بهذا التقيد بالاصطلاح، ومثل له بحديث مالك في «الموطأ» أنه قال: «بَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ»، فرواه مالك مُعْضَلًا هَكَذَا فِي «الموطأ» (١)، ورواه موصولاً خارج «الموطأ» :

فقد رواه إبراهيم بن طهمان (٢) والنعمان بن عبد السلام (٣) عن مالك عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة، فقد صار الحديث بعد بيان إسناده صحيحاً. قال بعضهم : «وذلك عكس المعلول، فإنه ما ظاهره السلامة فاطَّلَعَ فيه بعد الفحص على قاذح، وهذا كان ظاهره الإعلال بالإعصال، فلَمَّا قُتِّشَ تَبَيَّنَ وصله». =

(١) (٩٨٠/٢).

(٢) في «مشيخته» (رقم : ٧٨) و(١٣٣).

وهو في «الإرشاد» (١٦٤/١) للخليلي.

(٣) رواه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين الأصبهانيين»، (٧/٢) وأبو نعيم في «ذكر أخبار

أصبهان» (١٧٣/١)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٨٣/٢٤).

وهو في «الإرشاد» (١٦٤/١)، للخليلي.

والحديث - من طريق أخرى - في «صحيح مسلم» (١٦٦٢).

تنبيه : فات الحافظ ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٨٥/٢٤) معرفة النعمان راويه عن مالك، فقال: «لا أدري من هوا».

أقول : وهو من ثقات المحدثين؛ انظر «التاريخ الكبير» (٨٠/٨) و«الجرح والتعديل» (٤٤٩/٨)

و«التهذيب» (٤٥٤/١٠).

= ونقل ابنُ الصلاح - وتبعه النووي ثم السيوطي - أن الترمذي سَمَّى النسخَ عِلَّةً من

علل الحديث!

ونقل السيوطي في «التدريب»^(١) عن العراقي أنه قال : «فإن أراد - يعني الترمذي - أنه عِلَّةٌ في العمل بالحديثِ فصحيحٌ، أو في صحته؛ فلا، لأن في «الصحيح» أحاديثَ كثيرةً منسوخةً».

والذي أجزمُ به أن الترمذي إن كان سَمَّى النسخَ عِلَّةً - فإنني لم أقفُ على ذلك في كتابه، ولعلي أجده فيه بعدُ - فإنما يريدُ به أنه عِلَّةٌ في العمل بالحديثِ فقط، ولا يُمكنُ أن يريدَ أنه عِلَّةٌ في صحته^(٢)، لأنه قال في «سننه» (ج ١ ص ٢٣ - ٢٤) : «إنما كان «الماء من الماء»^(٣) في أول الإسلام، ثم نسخ بعد ذلك»، فلو كان النسخُ عنده عِلَّةً في صحّة الحديثِ لصرّح بذلك. (ش).

(١) (٢٥٨/١).

(٢) وهذا عينُ ما قاله الحافظُ في «النكت» (٧٧١/٢) جواباً على هذا الإشكال.

(٣) يُشيرُ إلى الحديثِ المروي بهذا اللفظ في «صحيح مُسلم» (٣٤٣).

وانظر - للحديث - «الناسخ والمنسوخ» (ص ٤٠ - ٤١)، بتعليق أخينا في الله الشيخ

سمير الزهيري، و «إخبار أهل الرسوخ» (رقم ٧) للأخ علي رضا عبدالله، وفقه الله.

النوعُ التاسعُ عشرُ

المُضطربُ

وهو أن يختلفَ الرواةُ فيه على شيخ بعينه، أو من وجوهٍ أُخرَ متعادلةٍ لا يترجحُ بعضها على بعضٍ.

وقد يكونُ تارةً في الإسنادِ، وقد يكون في المتنِ.

وله أمثلةٌ كثيرةٌ يطول ذكرُها، والله أعلم (١).

(١) إذا جاء الحديثُ على أوجهٍ مختلفةٍ، في المتن أو في السندِ، من راوٍ واحدٍ، أو من أكثر - فإن رجحت إحدى الروایتين - أو الروايات بشيء من وجوه الترجيح - كحفظ راويها، أو ضبطه، أو كثرة صحبته لمن روى عنه - كانت الراجحةُ صحيحةً والمرجوحةُ شاذةً أو منكراً.

وإن تساوت الروايات وامتنع الترجيح : كان الحديثُ مضطرباً، واضطرابه موجبٌ لضعفه، إلا في حالة واحدة، وهي أن يقع الاختلاف في اسم راوٍ أو اسم أبيه أو نسبته مثلاً، ويكون الراوي ثقةً، فإنه يحكم للحديث بالصحة، ولا يضر الاختلاف فيما ذكر، مع تسميته مضطرباً.

وفي «الصحيحين» أحاديث كثيرةٌ بهذه المثابة .

وكذا جزم الزركشي بذلك في «مختصره» (١)، فقال : وقد يدخل القلب والشذوذ والاضطراب في قسم الصحيح والحسن.

نقل ذلك السيوطي في «التدريب» (٢).

=

(١) وأشار إلى هذا «المختصر» الأجهوري في «شرح البيقونية» (ص ١٥)، ويقع في قلبي أنه «نكت على ابن الصلاح» كما في «حسن المحاضرة» (١/٤٣٧)، والله أعلم.

وذكر الدكتور شاكر عبد المنعم في كتابه «ابن حجر ودراسة مصنفاته» (١/٣٠٢) أن من «نكت الزركشي» نسخة في دمشق.

(٢) (١/٢٦٧).

.....
= والاضطراب قد يكون في المتن فقط، وقد يكون في السند فقط، وقد يكون فيهما معاً.

مثالُ الاضطراب في الإسناد - على ما ذكر السيوطي في «التدريب» - :
حديث أبي بكر : « أنه قال : يا رسول الله ! أراك ثبتاً؟ قال : «شيتني هود وأخواتها» قال الدراقطني: هذا حديث مضطرب، فإنه لم يُروَ إلا من طريق أبي إسحق، وقد اختلف عليه فيه على نحو عشرة أوجه: فمنهم من رواه عنه مرسلًا، ومنهم من رواه موصولًا، ومنهم من جعله من مسند أبي بكر، ومنهم من جعله من مسند سعد، ومنهم من جعله من مسند عائشة.
ورواته ثقات، لا يمكن ترجيح بعضهم على بعض، والجمع متعذر^(١).
ومثله حديث مجاهد عن الحكم بن سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم في نضح =
الفرج بعد الوضوء^(٢) :

(١) وقد شرحت الاضطراب المذكور في «الصحيحة» (٩٥٥)، وذكرت له بعض الشواهد التي تدل على أنه للحديث أصلاً. (ن) .

أقول : وانظر «التدريب» (٢٦٥/١)

(٢) رواه أحمد (٤١٠/٣) و (٢١٢/٤) و (٤٠٩/٥) وعبد بن حميد (٤٨٦) وأبو داود (١٦٦) وابن ماجه (٤٦١) والنسائي (٨٦/١) عن مجاهد ، عن الحكم بن سفيان الثقفي أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، توضأ ؛ ثم أخذ كفاً من ماء فنضح به فرجه . وفي السند اختلافٌ كثيرٌ أشهرُ إليه ابن حجر في « التهذيب » (٤٢٥/٢) والمزي في « تحفة الأشراف » (٧١/٣) .

وقال شيخنا الألباني في «تمام المنة» (ص ٦٦) : « هذا الحديث لا يصح سنده [في الأصل : «متنه» ، وأراه تحريفاً] لأن فيه اضطراباً كثيراً على نحو عشرة وجوه .. لكن الحديث له شواهد .. منها حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة ، ونضح فرجه أخرجه الدارمي والبيهقي ، وسنده صحيح على شرط الشيخين .

ونقل ابن أبي حاتم في «العلل» (٤٦/١) عن أبيه قوله : « الصحيح : مجاهد ، عن الحكم بن سفيان ، عن أبيه ، ولأبيه صحبة » .

= قد اختلف فيه على عشرة أقوال: فقليل : عن مجاهد عن الحكم أو ابن الحكم عن أبيه، وقليل : عن مجاهد عن الحكم - غير منسوب - عن أبيه ، وقليل : عن مجاهد عن رجل من ثقيف عن أبيه، وقليل : عن سفيان بن الحكم أو الحكم بن سفيان ، وقليل : عن مجاهد عن الحكم بن سفيان، بلا شك ، وقليل : عن مجاهد عن رجل من ثقيف يقال له : الحكم، أو أبو الحكم، وقليل : عن مجاهد عن ابن الحكم أو أبي الحكم بن سفيان، وقليل : عن مجاهد عن الحكم بن سفيان أو ابن أبي سفيان، وقليل : عن مجاهد عن رجل من ثقيف عن النبي صلى الله عليه وسلم. انتهى ما نقله في «التدريب».

ومثال الاضطراب في المتن حديثُ التسمية في الصلاة ، السابق في «المعلل» (١)، قال السيوطي : «فإن ابن عبد البر أعله بالاضطراب، كما تقدم؛ والمضطربُ يجامع المعلل؛ لأنه قد تكون علته ذلك» (٢) . وأمثلة المضطرب كثيرة .

وقد ألّف الحافظ ابن حجر كتاباً فيه سماه «المقرب في بيان المضطرب» (٣) ، قال المتبولي (٤) في مقدمة «شرحه» على «الجامع الصغير» : «أفاد وأجاد، وقد التقطه من كتاب «العلل» للدراقطني» .

(١) انظر ما سبق (ص ٢٠٣) .

(٢) انظر مثال المضطرب في السند والمتن، مع ترجيح إحدى الروايتين في «الإرواء» (٢٥٢) . (ن) .

(٣) أشار له السيوطي في «ذيل طبقات الحفاظ» (٣٨١) .

(٤) اسمه أحمد بن محمد ، توفي سنة (١٠٠٣ هـ) ترجمته في «خلاصة الأثر» (٢٧٤/١) للمُجَبِّي .

النوعُ العشرون

معرفة المدرج

وهو : أن تُزَادَ لفظةٌ في متنِ الحديثِ من كلامِ الراوي، فيحسبُها من يَسْمَعُها مرفوعةً في الحديثِ! فيرويهَا كذلك.

وقد وَقَعَ من ذلك كثيرٌ في الصُّحاحِ والحِسانِ والمسانيدِ وغيرها. وقد يقعُ الإدراجُ في الإسناد^(١)، ولذلك أمثلةٌ كثيرةٌ.

وقد صنَّفَ الحافظُ أبو بكرٍ الخطيبُ في ذلك كتاباً حافلاً سَمَّاهُ: «فصلُ الوصلِ، لما أُدرِجَ في النقلِ»^(٢)، وهو مفيدٌ جداً^(٣).

(١) وفي «النكت» (٨١١/٢) بيانٌ مفيدٌ.

(٢) وهو لا يزال مخطوطاً، وفي خزانة كُتُبِي نسخةٌ مصورةٌ منه.

(٣) الحديثُ المدرجُ: ما كانت فيه زيادةٌ ليست منه.

وهو: إما مدرجٌ في المتن، وإما مدرجٌ في الإسنادِ، هكذا قسَّمه السيوطي وغيره.

والإدراجُ في الحقيقةِ إنما يكونُ في المتن^(١)، كما سيأتي.

ويُعرَفُ المدرجُ بوروده مُنفصلاً في روايةٍ أخرى، أو بالنَّصِّ على ذلك من الراوي،

أو من بعض الأئمة المَطلَّعين، أو باستحالة^(٢) كونه صَلَّى الله عليه وسلم يقولُ

=

ذلك.

(١) ليس هذا على إطلاقهِ - كما يأتي - فإنَّ المثالَ الأوَّلَ يرُدُّه. (ن).

(٢) استحالةٌ قطعيةٌ مبنيةٌ على الحَزْمِ الأكيد، لا بمجرد أوهام أو خيالاتٍ تَرُدُّ على بعض

الأذهان^(١) فَرَّدَ بها الأخبارُ الثابتةُ الصحيحةُ بلا بُرْهان!!

.....
 = ومُدْرَجُ المتن : هو أنْ يَدْخُلَ في حَدِيثِ رسولِ الله صلى الله عليه شيءٌ من كلامِ بعض الرواة، وقد يَكُونُ في [أول] (١) الحديث وفي وسطه وفي آخره، وهو الأكثرُ، فيتوهمُ من يسمع الحديث أن هذا الكلامَ منه.

مثال المَدْرَج في أول الحديث : ما رواه الخطيبُ (٢) من رواية أبي قَطَن وشَبَابَة عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : «أسْبِغُوا الوضوءَ ، ويلٌ للأعقاب من النار» ، فقولُه : «أسْبِغُوا الوضوءَ » مدرَجٌ من قولِ أبي هريرة ؛ كما يَبِينُ في رواية البخاري (٣) عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : أسْبِغُوا الوضوءَ فإن ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال : «ويلٌ للأعقاب من النار» قال الخطيبُ (٤) :

وَهُم أَبُو قَطَن وشَبَابَة في روايتهما له عن شعبه على ما سقناه ، وقد رواه الجُم الغفير عنه كرواية آدم . نقله في «التدريب» (٥).

(١) ساقطة من «الأصل» (ن).

(٢) في «الفصل للوصل ..» (ق ٩ / أ)

(٣) (برقم : ١٦٥).

وهو في «صحيح مسلم» (٢٤٢) (٢٩) أيضاً واقتصر السيوطي في «المدرج إلى المدرج» (رقم : ٥٠) على عزوه لأحمد!

(٤) في «الفصل للوصل ..» (ق ١٠ / أ)

(٥) «تدريب الراوي» (١ / ٢٧٠).

وانظر «التقييد والإيضاح» (ص ١٢٨ - ١٣٠) و «فتح المغيث» (١١٨/١) كلاهما للعراقي. أقولُ : والكلام السابق كله إنما هو حول هذه الرواية بذاتها؛ والآن «قول أبي هريرة : أسْبِغُوا» قد ثبت في «الصحيح» مرفوعاً من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، كما قال السخاوي في «فتح المغيث» (١/٢٨٤).

وهو في «صحيح مسلم» (٢٤١).

وانظر «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٨٧٢).

= ومثالُ المُدرَج في الوسطِ : ما رواه الدارقطني في «السنن»^(١) من طريق عبد الحميد ابن جعفر عن هشام بن عروة عن أبيه عن بسرة بنت صفوان قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولُ : «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ أُنْثِيَهُ أَوْ رُفِغِيَهِ»^(٢) فليتوضأ :

قال الدارقطني : كذا رواه عبدُ الحميد عن هشام ، وهم في ذكر الأنثيين والرُغفين ، وأدرجه كذلك في حديثُ بسرة .
والمحفوظ أن ذلك قولُ عروة ، وكذا رواه الثقاتُ عن هشام ، منهم أيوبُ ، وحماد بن زيد وغيرهما .

ثم رواه من طريق أيوب بلفظ : « مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فليتوضأ » ، قال : وكان عروة يقول :^(٣) إذا مَسَّ رُغْفِيهِ أَوْ أُنْثِيَهُ أَوْ ذَكَرَهُ فليتوضأ .

(١) (٥٤/١)

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٣٧/١) من طريقه ، ونقل عَقِبَهُ قوله .

ورواه هكذا - أيضاً - الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤/رقم : ٥١١) .

(٢) واحد الأرفاغ ، أصول المغابن ؛ كالأباط والحوالب وغيرها من مطاوي الأعضاء . (ن) .

قلتُ : وانظر «القاموس المحيط» (ص ١٠١٠) و «المصباح المنير» (ص ٢٣٣)

(٣) وروايته عند عبد الرزاق (٤٤٥) و الدارقطني (٥٤/١) .

وانظر «مستدرک الحاكم» (١٣٦/١) .

وقد بينَ الحافظ ابنُ حجرٍ في «النكت على ابن الصلاح» (٢/٨٢٩ - ٨٣٢) وجوه الإدراج في هذه الرواية .

وكذا الإمامُ الدارقطني في «العلل» (٥/ق ١٩٥ - ب) و (ق ٢١٠/أ)

وقد ردَّ دعوى الإدراج هذه ابنُ الترمذاني في «الجوهر النقي» (١/١٣٧ - ١٣٨) بحاشية السنن

الكبرى ، بكلام غير متين ! فليُنظر .

= وكذا قال الخطيب (١).

فعروة لما فهم من لفظ الخبر أن سبب نقض الموضوع مظنة الشهوة، جعل حكم ما قرب من الذكر كذلك، فقال ذلك! فظن بعض الرواة أنه من صلب الخبر، فنقله مدرجاً فيه، وفهم الآخرون حقيقة الحال ففصلوا. قاله في «التدريب».

وقد يكون الإدراج في الوسط على سبيل التفسير من الراوي لكلمة من الغريب: مثل حديث عائشة في بدء الوحي في البخاري (٢) وغيره: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحنث في غار حراء - وهو التعب - الليالي ذوات العدد» إلخ.

فهذا التفسير من قول الزهري أدرج في الحديث (٣).

=

(١) في «الفصل للوصل» (ق ٤١/ب).

وقد أقر دعوى الإدراج هذه السيوطي في «المدرج» (رقم: ٧٥).

(٢) (برقم: ٣).

ورواه مسلم (٩١٦٠) وأحمد (٢٣٣/٦) وابن حبان (٣٣) وأبو عوانة (١١٠/١) وغيرهم.

(٣) قال الحافظ في «الفتح» (٢٣/١): «هذا مدرج في الخبر، وهو من تفسير الزهري كما جزم به الطيبي، ولم يذكر دليلاً»

نعم؛ في رواية المؤلف [أي: البخاري] من طريق يونس عنه في التفسير [رقم: ٤٩٥٣] ما يدل على الإدراج.

وقال في (٧١٧/٨) مبيّناً: «وهذا ظاهر في الإدراج، إذ لو كان من بقية كلام عائشة لجاء فيه: قالت، وهو مُحتمل أن يكون من كلام عروة أو من دونه».

وأقره السيوطي في «المدرج» (رقم: ٧٧).

أقول: وقد ضعف دعوى الإدراج ابن دقيق العيد في «الافتراح» (ص ٢٢٤ - ٢٢٥) بسبب أنه مدرج في أثناء لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم !!

وأشار إلى شيء من مناقشته العراقي في «التبصرة والتذكرة» (٢٥٢/١) و«التقييد والإيضاح» (ص ١٣٠).

وقال الحافظ في «التكتم» (٨٢٨/٢) بعد إيراد لعدة روايات مدرجة أثناء كلام الرسول صلى الله عليه وسلم: «وعلى هذا فتضعف ابن دقيق العيد للحكم بذلك فيه نظراً، فإنه إذا ثبت أن ذلك من كلام بعض الرواة، فلا مانع من الحكم عليه بالإدراج».

= وكذلك حديث فضالة مرفوعاً عند النسائي (١) : «أنا زعيم - والزعيم الحميل - لمن آمن بي وأسلم وجاهد في سبيل الله - بيت في ريع الجنة» .
 فقوله «الزعيم الحميل» مدرج من تفسير ابن وهب (٢) .
 ومثال المدرج في آخر الحديث : مارواه أبو داود (٣) من طريق زهير بن معاوية عن الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة عن علقمة عن ابن مسعود حديث التشهد، وفي آخره : «إذا قلت هذا، أو قضيت هذا، فقد قضيت صلاتك، إن شئت أن تقوم فقم، وإن شئت أن تقعد فاقعد» .
 =

(١) (٢١/٦) .

ورواه ابن حبان (٤٦١٩) والطبراني (١٨/رقم ٨٠) والبيهقي (٧٢/٦) والحاكم (٦١/٢ ، ٧١) من طريق ابن وهب عن أبي هانئ الخولاني عن عمرو بن مالك الجنبى عن فضالة بن عبيد .
 وسنده صحيح .

(٢) قال ابن حبان (٤٨٠/١٠) : «ويشبه أن تكون هذه اللفظة «الزعيم : الحميل» من قول ابن وهب أدرج في الخبر» .

ووافقه الحافظ في «النكت» (٨٢٧/٢) والسخاوي في «فتح المغيث» (٢٨٤/١) والسيوطي في «المدرج» (رقم : ٣٩) .

(٣) (برقم : ٩٦٨) .

ورواه الطيالسي (٢٧٥) وأحمد (٤٠٠٦) وابن حبان (١٩٦١) والدارمي (١٣٤٧) والطحاوي (١٣٤/١) والدارقطني (١٣٥/١) والبيهقي (١٧٤/٢) وأحمد (٤٢٢/١) والحاكم في

«المعرفة» (ص ٣٩) من طرق عن زهير بن معاوية به؛ بالوصل دون الفصل!

فهذه الجملة وصلها زهيرٌ بالحديثِ المرفوع، وهي مُدرّجةٌ من كلام ابن مسعود، كما نصّ عليه الحاكمُ والبيهقيُّ والخطيبُ^(١).

ونقلَ النَّوَوِيُّ في «الخلاصة»^(٢) اتفاقَ الحُفَاطِ على أنها مُدرّجةٌ.

ومن الدليل على إدراجها أن حُسَيْنًا الجُعْفِيَّ وابنَ عَجَلَانَ^(٣) وغيرهما رَوَوْا الحديثَ عن الحسن بن الحرِّ بدونِ ذكرِها، وكذلك كلُّ مَنْ رَوَى التَّشَهُّدَ عن علقمة أو غيره عن ابن مسعود^(٤)، وأن شَبَابَةَ بنَ سَوَّارٍ^(٥)، وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان^(٦) - وهما ثقتان - رَوَيَا الحديثَ عن الحسن بن الحرِّ، ورَوَيَا فيه هذه الجملة، وفصلاًها منه، وبَيَّنَّا أنها من كلام ابن مسعود.

(١) «معرفة علوم الحديث» (٣٩) و«سنن البيهقي» (١٧٤/٢) و«الفصل للوصل» (ق ١/٢).

(٢) لم يُطْبِع، وتُوجد منه قطعةٌ مخطوطةٌ.

وبنحو هذا الكلام قال في «المجموع» (٤١٣/٣ - ٤٢٥) فليراجع.

(٣) رواية الجُعْفِيَّ عند أحمد (٤٥٠/١) والدارقطني (١٣٤/١) وابن أبي شيبة (٢٩١/١) وابن حبان (١٩٦٣).

ورواية ابن عَجَلَانَ عند الطبراني في «الكبير» (٦١/١٠ - ٦٢).

(٤) مثل رواية أبي وائل في البخاري (٧٣٨١) ومسلم (٤٠٢) (٥٨).

وكذا رواية الأسود وأبي الأحوص عند البخاري (٦٣٢٨) ومسلم (٤٠٢) (٥٨).

(٥) رواه الدارقطني (١٣٥/١) والبيهقي (١٧٤/٢).

(٦) رواه الدارقطني (١٣٥/١) والبيهقي (١٧٥/٢) والحاكم في «المعرفة» (٤٠) والطبراني في

«الكبير» (٦٢/١٠) وابن حبان (١٩٦٢).

= فهذا التفصيلُ والبيانُ - مع اتفاق سائر الرواةِ على حذفِها من المرفوع - يُؤيدان أنها مُدرّجةٌ وأنَّ زهيراً وَهَمَ في روايته (١).
 مثال آخرُ : حديثُ ابن مسعودٍ مرفوعاً : «مَنْ مات لا يُشرك بالله شيئاً» [دخل الجنة، وَمَنْ مات يُشرك بالله شيئاً (٢)] دَخَلَ النارَ (٣).
 فإنَّ في روايةٍ أخرى عن ابن مسعودٍ : «قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم كلمةً، وقلتُ أنا أخرى»، فذكرهما؛ فأفاد أنَّ إحدى الكلمتين من قولِ ابن مسعود (٤).
 ثمَّ وردت روايةٌ ثالثةٌ أفادت أنَّ الكلمةَ التي من قولِ ابن مسعود هي الثانيةُ، وأكَّد ذلك روايةٌ رابعةٌ، اقتصرَ فيها على الكلمةِ الأولى مُضافةً إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم.

- (١) ولقد بينَ هذا الإذراجَ عددٌ من العلماءِ منهم : ابنُ حبانٍ في «صحيحه» (٢٩٣/٥) والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٧٥/٢) والدارقطني في «العلل» (١٢٨/٥) و«السنن» (٣٥٣/١) وابن حزم في «المحلى» (٢٧٨/٣) والسيوطي في «المدرج» (رقم : ٣٢).
 واعترضه ابن التركماني في «الجواهر النقي» (١٧٥/٢) ١
 وانظر «نصب الراية» (٤٢٤/١ - ٤٢٥) و«معالم السنن» (٢٢٩/١).
 (٢) سقطت من «الأصل». (ن).
 (٣) قال الحافظُ في «النكت» (٨١٣/٢) : هكذا رواه أحمد بن عبد الجبار العطاردي، عن أبي بكر بن عياش بإسناده، وهم فيه.
 وانظر «الفتح» (١١٢/٣) و«النكت» (٨٨٤/٢) أيضاً.
 وكرَّره الحافظُ ابن حجر في «النكت» (٨٨٤/٢) على معنى آخر، تحت نوع المقلوب.
 وفي كتاب «مرويات ابن مسعود» (٥٧/١ - ٥٩) تفصيلٌ للروايات جميعها.
 تنبيه : وقَّع في «المدرج» (رقم : ٣١) للسيوطي عزوُ الرواية المُدرَّجة للبخاريِّ وهو وهمٌ ١١
 (٤) وانظر - لزيادة الفائدة - «الفصل للوصل» (ق ١٨/ب).

.....
= مثال آخر: في «الصحيح» عن أبي هريرة مرفوعاً: «للعبد المملوك أجران، والذي
نَفَسِي بيده لولا الجهادُ والحجُّ وبرُّ أُمِّي لأحببتُ أن أموتَ وأنا مملوكٌ» (١)، فهذا
مما يَتَبَيَّن فيه بدهاءُ أن قوله: «والذي نَفَسِي بيده» إلخ، مُدرَجٌ من قول
أبي هريرة (٢)، لاستحالة أن يقولَه النبيُّ صلى الله عليه وسلم؛ لأنَّ أُمّه ماتت
وهو صغيرٌ، ولأنَّه يمتنعُ منه صلى الله عليه وسلم أن يتمنَى الرُّقَّ وهو
أفضلُ الخلق، عليه الصلاة والسلام (٣).

هذا مُدرَجُ المتن.

وأما مُدرَجُ الإسناد - ومرجعُه في الحقيقة إلى المتن - فهو ثلاثة أقسام:
الأول: أن يكون الراوي سمع الحديث بأسانيدَ مختلفة: فيرويه عنه راوٍ آخر، فيجمعُ
الكلُّ على إسنادٍ واحدٍ، من غير أن يُبيِّن الخلاف.
مثاله: ما رواه الترمذي (٤) من طريقِ ابن مَهْدِيٍّ عن الثوريِّ عن واصلِ الأحدب
ومنصورٍ والأعمش عن أبي وائلٍ عن عمرو بن شُرَحْبِيلٍ عن أبْنِ مسعودٍ قال: =

(١) رواه هكذا البخاري (٢٥٤٨).

(٢) وقد يَنْتَ ذلك روايةُ مسلم (١٦٦٥)، وفيها: «والذي نفسُ أبي هريرة بيده! لولا... إلخ.
وانظر «الفصل للوصل» (ق ١٠/أ) و«الفتح» (١٧٦/٥) و«التلخيص» (٨١٢/٢ - ٨١٣)
و«المدرج» (٥٨)، وسلسلة الأحاديث الصحيحة (٨٧٧).

(٣) انظر مثلاً آخرَ هاماً من حديث أبي هريرة أيضاً في «الترغيب» (٩٢/١). (ن).

(٤) (٣١٨٢).

.....
= «قلتُ : يا رسول الله! أيُّ الذنبِ أعظمُ؟» الحديث؛ فإنَّ روايةَ واصلٍ هذه مُدرَجةٌ على روايةِ منصورٍ والأعمشِ، فإنَّ واصلًا يرويهِ عن أبي وائلٍ عن ابنِ مسعودٍ مباشرةً، لا يذكرُ فيه «عمرو بنُ شُرْحبِيلٍ».

وهكذا رواه شُعْبَةُ وغيرُهُ عن واصلٍ، وقد رواه يحيى القطَّانُ عن الثوريِّ بالإسنادين مُفصَّلاً، وروايتهُ أخرجهَا البخاريُّ. (١).

الثاني : أن يكونَ الحديثُ عند راوٍ يَسانِدُ، وعنده حديثٌ آخرُ يَسانِدُ غيره، فيأتي أحدُ الرواةِ ويروي عنه الحديثينِ يَسانِدهُ، ويُدخِلُ فيه الحديثَ الآخرَ أو بَعْضَهُ من غير بيانٍ.

مثالُهُ : حديثُ سعيد بن أبي مَرِيَمٍ عن مالِكٍ [عن] (٢) الزُّهريِّ عن أنسٍ مرفوعاً :
«لَا تَبَاغُضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَنَافَسُوا» أدرجه ابنُ أبي مَرِيَمٍ (٣)، وليس من هذا الحديثِ، بل هو من حديثٍ آخرَ لمالكٍ عن أبي الزُّنادِ عن الأعرجِ عن أبي هريرة مرفوعاً.
=

(١) وقد بيَّنتُ ذلك كُلَّهُ في رسالتي «التعليقاتُ الأثريةُ على المنظومة البيقونية» (٦٤ - ٦٥ - الطبعة الثانية).

وانظر «فتح المغيث» (١٢٢/١) للعراقي، و«مرويات ابن مسعود» (١١٥/١ - ١٢٣).

(٢) ساقطة من المطبوع. (ن).

(٣) رواه من طريقه ابنُ عبد البرِّ في «التمهيد» (١١٦/٦)، ثم نقل عن الحافظ حمزة الكِنَاني قولَهُ : «لَا أَعْلَمُ أَحَدًا قالَ هذا في الحديثِ عن مالِكٍ : «ولا تنافسوا» غير سعيد بن أبي مريم». وكذا نقل الحافظُ في «الفتح» (٤٨٤/١٠).

.....
 = هكذا رواهما زواة «الموطأ» (١)، وكذلك هو في «الصحيحين» (٢) عن مالك.
 مثال آخر: ما رواه أبو داود (٣) من رواية زائدة وشريك، والنسائي (٤)، من رواية (٥)
 سفيان بن عيينة، كلهم عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر، في
 صفة [صلاة] (٦) رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال فيه: «... ثم جئتهم بعد ذلك
 في زمان فيه برد شديد، فرأيت الناس عليهم جل الثياب، تحرك أيديهم
 تحت الثياب».

- (١) انظر رواية يحيى (٩٠٧/٢)، ورواية أبي مُصعب (١٨٩٤).
 (٢) رواه البخاري (٥٧٢٦) ومسلم (٢٥٥٩) هذا كله في حديث مالك عن الزهري عن أنس.
 أما حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج:
 فرواه يحيى في «الموطأ» (٩٠٧/٢ - ٩٠٨) وأبو مُصعب فيه (١٨٩٥)، ورواه مسلم (٢٥٦٣)
 من طريق مالك، وفيه: «ولا تنافسوا».
 وهو في «صحيح البخاري» (٥٧١٩) دونها.
 وانظر «الفتح» (٤٨٤/١٠).
 (٣) رواه أبو داود من طريق زائدة (٧٢٧)، ومن طريق شريك (٧٢٨).
 وأخرج طريق زائدة - أيضاً - أحمد (٣١٨/٤) والدارمي (٣٦٤) وابن حبان (١٨٥٧).
 وأخرج طريق شريك - أيضاً - الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٩٦/١) والطبراني
 (٤٠/٢٢) والبغوي في «شرح السنة» (٢٧/٣).
 (٤) (برقم: ١١٥٩).
 ورواه - أيضاً - الشافعي في «مسنده» (٢١٤) والحميدي (٨٨٥) وابن خزيمة (٤٥٧).
 (٥) وهي عند أحمد (٣١٨/٤ - ٣١٩).
 (٦) ساقطة من «الأصل» (ن).

.....
= فهذه الجملة مُدرّجة على عاصم بهذا الإسناد؛ لأنها من رواية عاصم عن عبد الجبار بن وائل عن بعض أهله عن وائل، كما رواه مبيّنًا زهير بن معاوية (١) وأبو بدر شجاع بن الوليد، فميزا قصة تحريك الأيدي، وفصلًا لها من الحديث وذكرًا لإسنادها.

وهذا المثال فصله بعضهم عن الذي قبله وجعلهما قسمين!

والصواب ما صنعنا، لأنهما من نوع واحد.

ويدخل في هذا القسم ما إذا سمع الراوي الحديث من شيخه إلا قطعة منه سمعها عن

شيخه بواسطة، فيروي الحديث كله عن شيخه ويحذف الوسطة.

الثالث : أن يُحدّث الشيخ فيسوق الإسناد، ثم يعرض له عارض فيقول كلاماً من

عنده، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد، فيروي

عنه كذلك.

مثاله : حديث رواه ابن ماجه (٢) عن إسماعيل الطَّلحي عن ثابت بن موسى العابد

الزاهد عن شريك عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً : «مَنْ كَثُرَتْ

= صلاته بالليل حَسُنَ وَجْهُهُ بالنهار».

(١) أثار إليه العراقي في «فتح المغي» (١٢١/١) والسخاوي - أيضاً - في «فتح المغي»

(٢٨٩/١).

ونقلًا ترجيح الحافظ موسى بن هارون الحمّال لروايتهما، وحكم على جمعها بسند

واحدٍ بالوهم.

(٢) (برقم : ١٣٣٣).

= قال الحاكم^(١) : «دخل ثابتٌ على شريكٍ وهو يُملي ويقولُ : «حدَّثنا الأعمشُ عن أبي سفيان عن جابرٍ، قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم...»، وسكت ليكتبُ المستملي، فلما نظرَ إلى ثابتٍ قال : مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ، وَقَصَدَ بِذَلِكَ ثَابِتًا لَزْهَدِهِ وَوَرَعِهِ، فَظَنَّ ثَابِتٌ أَنَّهُ مِثْنُ ذَلِكَ الْإِسْنَادِ، فَكَانَ يُحَدِّثُ بِهِ».

وقال ابنُ حبانٍ^(٢) : «لأنَّما هو قولُ شريكٍ، قاله عَقِبَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ مَرْفُوعًا :

«يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ»^(٣)، فَأَدْرَجَهُ ثَابِتٌ فِي الْحَبَرِ، ثُمَّ سَرَقَهُ مِنْهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الضَّعَفَاءِ وَحَدَّثُوا بِهِ عَنْ شَرِيكَ^(٤)».

(١) في «المدخل إلى الإكلیل» (ص ٦٣)

وانظر «الإرشاد» (١٧٠/١ - ١٧١) للخليلي.

(٢) في «المجروحين» (٢٠٧/١).

وانظر «ميزان الاعتدال» (١٧١/١).

(٣) رواه ابنُ خزيمة (١١٣٣) وأحمد (٣١٥/٣) وابنُ حبانٍ (٢٥٥٤) مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ بِهِ.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٦٢/٢) : «ورجاله رجال الصحيح».

(٤) وكذا قال ابنُ عدي في «الكامل» (٥٢٦/٢).

وانظر «الضعفاء» (١٧٦/١) و«الموضوعات» (١٠٩/٢ - ١١١) و«اللائي المصنوعة» (١٨/٢)

و«العلل» (١٩٦) لابن أبي حاتم، و«المقاصد الحسنة» (ص ١٨٢ - ١٨٣) و«الحاوي

للفتاوي» (٩/٢).

وختلاصة القول في هذا الحديث ما قاله الحافظُ أبو عبد الله محمد بن علي الصوري كما في

«الفوائد المتقاه والغرائب الحسان» (ص ١١١) له : «والجملة في هذا الحديث أنه ليس يذِي

أصل، ولا يثبتُ عن الحفاظ من أهل النقل، ولا يصح عن ذوي المعرفة والفضل، وكلُّ مَنْ

حدَّث به عن شريك فهو غير ثقة ولا مأمون».

.....
 = وهذا القِسْمُ ذِكْرُهُ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي نَوْعِ «الْمَوْضُوعِ»، وَجَعَلَهُ شَبَهُ وَضْعٍ مِنْ غَيْرِ تَعَمُّدٍ، وَتَبِعَهُ عَلَى ذَلِكَ النَّوَوِيُّ وَالسِّيُوطِيُّ^(١).
 وَذِكْرُهُ فِي الْمُدْرَجِ أَوَّلِي، وَهُوَ بِهِ أَشْبَهُ، كَمَا صَنَعَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ^(٢).
 فَصَّلَ فِي حُكْمِ الْإِدْرَاجِ : أَمَّا الْإِدْرَاجُ لِتَفْسِيرِ شَيْءٍ مِنْ مَعْنَى الْحَدِيثِ، فَقِيهِ بَعْضُ التَّسَامُحِ، وَالْأَوَّلَى أَنْ يَنْصُرَ الرَّاوي عَلَى بَيَانِهِ.
 وَأَمَّا مَا وَقَعَ مِنَ الرَّاوي خَطَأً مِنْ غَيْرِ عَمْدٍ، فَلَا حَرَجَ عَلَى الْمُخْطِئِ، إِلَّا إِنْ كَثُرَ خَطْؤُهُ، فَيَكُونُ جَرَحاً فِي ضَبْطِهِ وَاتِّقَانِهِ.
 وَأَمَّا مَا كَانَ مِنَ الرَّاوي عَنْ عَمْدٍ، فَإِنَّهُ حَرَامٌ كُلُّهُ عَلَى اخْتِلَافِ أَنْوَاعِهِ، بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْفَقْهِ وَالْأَصُولِ وَغَيْرِهِمْ، لَمَا يَتَضَمَّنُ مِنَ التَّلْبِيسِ وَالتَّدْلِيسِ، وَمِنْ عَزْوِ الْقَوْلِ إِلَى غَيْرِ قَائِلِهِ.
 قَالَ السَّمْعَانِيُّ : «مَنْ تَعَمَّدَ الْإِدْرَاجَ فَهُوَ سَاقِطُ الْعَدَالَةِ، وَمَنْ يُحَرِّفُ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ؛ وَهُوَ مُلْحَقٌ بِالْكَذَّابِينَ»^(٣). (ش).

(١) انظر «الإرشاد» (٢٥٤/١) و«التقريب» (ص ٣٨) - كلاهما للنووي، و«التدريب» (٢٨٧/١) للسبوطي.

أما النووي فقد أشار في كتابه إلى المسألة - تقريراً، دون ذكر الحديث - في مبحث (المدراج).

وأما السبوطي فقد ذكره في الموضوع شرحاً

(٢) في «نزهة النظر» (ص ١٢٤ - النكت).

ومن قبله ابن حبان، كما في «المجروحين» (٢٠٧/١) له.

وانظر «اليواقيت والدرر» (٤٠٧/٢) للمناوي.

(٣) «تدريب الراوي» (٢٧٤/١).

النوعُ الحادي والعشرون

معرفة الموضوع (١) المَخْتَلَق المَصْنُوع

وعلى ذلك شواهد كثيرة : منها إقرار واضعه على نفسه، قالاً أو حالاً (٢)، ومن ذلك ركابة ألفاظه، وفساد معناه، أو مجازفة فاحشة، أو مخالفة لما ثبت في الكتاب والسنة الصحيحة (٣).

(١) أما في اللغة، فهو : الملتصق، وضع فلان على فلان كذا، أي: ألصقه به. « النكت » (٨٣٨/١).

(٢) هو كأن « يُحدِّث عن شيخ »، ثم يُسأل عن مولده؟ فيذكر تاريخاً تعلم وفاة ذلك الشيخ قبله، ولا يوجد ذلك الحديث إلاّ عنده، فهذا لم يعترف بوضعه، ولكنّ اعترافه بوقت مولده يتنزل منزلة إقراره بالوضع. « التقييد والإيضاح » (ن). أقول : هذا هو إقرار الحال.

أما إقرار القول، فهو كاعتراف نوح بن أبي مريم أنّه وضع في فضائل القرآن سورة سورة؛ كما تراه في «الموضوعات» (٤١/١).

(٣) نقل السيوطي في «التدريب» [٢٧٧/١] عن ابن الجوزي قال: « ما أحسن قول القائل: إذا رأيت الحديث يباين المعقول، أو يخالف المنقول، أو يناقض الأصول، فاعلم أنه موضوع !

قال : ومعنى مناقضته للأصول أن يكون خارجاً عن دواوين الإسلام من المسانيد والكتب المشهورة » (ش).

أقول : انظر «الموضوعات» (١٠٦/١) له.

فلا تجوز روايته لأحدٍ من الناس إلا على سبيل القدح فيه، ليحذره
 من يغترُّ به من الجهلة والعوام والرعا (١).
 والواضعون أقسام كثيرة :
 منهم زنادقة (٢) .

ومنهم متعبدون يحسبون أنهم يحسنون صنعا، يضعون (٣)
 أحاديث فيها ترغيب وترهيب، وفي فضائل الأعمال وليعمل بها (٤).

(١) قال الإمام مسلم في مقدمة « صحيحه » (٩/١): اعلم أن الواجب على كل
 أحدٍ عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها وثقات الناقلين لها من المتهمين
 أن لا يروي إلا ما عرف صحة مخارجه، والستارة في ناقله، وأن يتقي منها ما
 كان عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع.

(٢) مثاله : قيل : يا رسول الله ! تم ربنا ١٩ قال: من ماءٍ مسجور ، لا من أرض ولا
 من سماء ، خلق خيلاً فأجراها ، فعرقت ، فخلق نفسه من ذلك العرق ١١ (ن)
 أقول : رواه الجورقاني في « الأباطيل » (٥٧/١) ، ومن طريقه ابن الجوزي في
 «الموضوعات» (١٠٥/١) ، والحاكم كما في «اللائي المصنوعة» (٣/١).
 قال الجورقاني : « هذا حديث موضوع باطل كفرٌ ، لا أصل له عند العلماء ».

وقال الحافظ ابن حجر في «اللسان» (٢٣٩/٢) : «حديث موضوع، وضعه بعض
 الزنادقة ليشنع به على أصحاب الحديث في روايتهم المستحيل ، فحمله بعض
 من لا عقل له، ورواه ، وهو مما يقطع ببطلانه شرعاً وعقلاً».

وانظر «تنزيه الشريعة» (١٣٤/١).

(٣) في نسخة (ب) : «يصنعون».

(٤) كمثله ميسرة بن عبد ربه، فقد روى العقيلي في «الضعفاء» (٢٦٤/٤) =

وهؤلاء طائفة من الكرامية^(١)، وغيرهم، وهم من أشر ما^(٢) فعلَ

= بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي قال : قلت لميسرة بن عبدربه في هذا الحديث الذي حدث به في فضائل القرآن أيش هو؟ قال: هذا وضعته ارغب الناس في القرآن!!

وانظر «المجروحين» (١١/٣) و«اللسان» (١٣٨/٦).

(١) الكرامية - بتشديد الراء - قوم من المبتدعة ، نسبوا إلى أحد المتكلمين، واسمه محمد بن كرام السجستاني.

وقولهم هذا مخالف لإجماع المسلمين ؛ وعصيان صريح للحديث المتواتر عنه صلى الله عليه وسلم: « من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار »^(١).
وقد جزم الشيخ أبو محمد الجويني - والد إمام الحرمين - بتكفير^(٢) مَنْ وَضَعَ حديثاً على رسول الله صلى الله عليه وسلم قاصداً إلى ذلك، عالماً باقتراضه . وهو الحق^(٣). (ش).

(٢) هكذا الأصل ، ولعله : « من فعل هذا » لأن « ما » لما لا يعقل، أو نزلهم منزلة ما لا يعقل. (ش).

أقول: وهي في نسخة (ب): « مَنْ » على الصواب.

(١) وللطبراني رحمه الله جزء مفرد في جمع طرقه ، وقد طبع بتحقيقي بحمد الله.

(٢) نقل السبكي في «الطبقات الوسطى» (٩٣/٥ - من «الكبرى») ذلك عنه.

(٣) وفي ذلك بحثٌ، فقد قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٢٠٢/١) بعد نقله ذلك عن الجويني :

«... لكن ضعفه ابنه إمام الحرمين ومن بعده ، ومال ابن المنير إلى اختياره ، وَجَّهَهُ بأن الكاذب عليه في تحليل حرام - مثلاً - لا ينفك عن استحلال ذلك الحرام أو الحمل على استحلاله، واستحلال الحرام كفرٌ ، والحمل على الكفر كفرٌ ، وفيما قاله نظر لا يخفي، والجمهور على إنه لا يكفر إلا إذا اعتقد حِلَّ ذلك».

وانظر «شرح مسلم» (٦٨/١ - ٦٩) للنووي.

هذا، لما يَحْصُلُ بضررهم من الغرّة (١) على كثير ممن يعتقّد صلاحهم، فيظنّ صدقهم، وهم شرٌّ من كلّ كذاب في هذا الباب.

وقد انتقد الأئمة كلّ شيء فعلوه من ذلك، وسطّروه عليهم في زُبرهم؛ عاراً على واضعي ذلك في الدنيا، وناراً وشنّاراً في الآخرة.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

وهذا متواترٌ عنه.

قال بعض هؤلاء الجهّلة : نحنُ ما كَذَبْنَا عليه، إنما كَذَبْنَا له (٢)!

وهذا من كمالِ جهلهم، وقلةِ عقلهم، وكثرةُ فجورهم وافترائهم، فإنّه عليه السلام لا يحتاجُ في كمالِ شريعته وفضلها إلى غيره.

وقد صنّف الشيخُ أبو الفرج ابنُ الجوزي كتاباً حافلاً في «الموضوعات» (٣)، غير أنّه أدخل فيه ما ليس

(١) في «المطبوع» : «الغرر».

(٢) تعقب ذلك الحافظ ابن حجر في «النكت» (٢/٨٥٤) قائلاً : «وهو جهلٌ منهم باللسان، لأنّه كذب عليه في وضع الأحكام».

(٣) وهو مطبوع - طبعة رديقة - في ثلاث مجلدات .

منه (١)، وخرج عنه ما كان يلزمه ذكره، فسقط عليه ولم يهتد إليه (٢).

(١) من أجل هذا صنّف على كتابه العلامة السيوطي كتاباً سماه «التعقبات على الموضوعات» مطبوع قديماً، ويعمل على إعادة تنقيحه وتحقيقه أخونا مشهور حسن سلمان، سلّمه الله.

(٢) ألّف الحافظ أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي كتاباً كبيراً في مجلدين، جمع فيه كثيراً من الأحاديث الموضوعة، أخذ غالبه من كتاب «الأباطيل» (١) للجورقاني، ولكن أخطأ في بعض أحاديث انتقدها عليه الحافظ.

قال الحافظ ابن حجر (٢): «غالب ما في كتاب ابن الجوزي موضوع، والذي ينتقد عليه بالنسبة إلى ما لا ينتقد قليل جداً، وفيه من الضرر أن يُظنّ ما ليس بموضوع موضوعاً، عكس الضرر بـ «مستدرك الحاكم»، فإنه يُظنّ ما ليس بصحيح صحيحاً، ويتعيّن الاعتناء بانتقاد الكتّابين، فإن الكتّابين في تساهلها عدم الانتفاع بهما إلاّ لعالم بالفنّ، لأنه ما من حديث إلاّ ويمكن أن يكون قد وقع فيه التساهل».

(١) وهو مطبوع في مجلدين، بتحقيق أخينا الفاضل الدكتور عبد الرحمن الفريوائي حفظه ربه.

(٢) نقله السيوطي في «التدريب» (٢٧٩/١)، وعنه الكنتوي في «الأجوبة الفاضلة»

(ص ١٦٧).

وقارن بـ «النكت على ابن الصلاح» (٨٤٨/٢) له.

.....
= وقد لخص الحافظ السيوطي كتاب ابن الجوزي، وتتبع كلام الحافظ في تلك الأحاديث، وخصوصاً كلام الحافظ ابن حجر في تصانيفه وأماله، ثم أفرده الأحاديث المتعقبه في كتاب خاص، وهما: «الآلئ المصنوعة»، و «ذيل الآلئ المصنوعة» (١).

وألّف ابن حجر كتاب «القول المسدد في الذب عن المسند» - أي: «مسند الإمام أحمد ابن حنبل» رحمه الله - ، ذكر فيه أربعة وعشرين حديثاً من «المسند». جاء بها ابن الجوزي في «الموضوعات» وحكم عليها بذلك ، وردّ عليه ابن حجر ودفع قوله.

ثم ألّف السيوطي ذيلاً (٢) عليه ذكر فيه أربعة عشر حديثاً أخرى كتلك من «المسند». ثم ألّف ذيلاً لهذين الكتابين سماه: «القول الحسن في الذب عن السنن» (٣) أورد فيه مائة وبضعة وعشرين حديثاً - من «السنن الأربعة» - حكم ابن الجوزي بأنها موضوعة، ورد عليه حكمه.

ومن غرائب تسرّع الحافظ ابن الجوزي في الحكم بالوضع، أنّه زعم وضع حديث في «صحيح مسلم»، وهو حديث أبي هريرة مرفوعاً: «إن طالت بك مدة أو شك أن ترى قوماً يغدون في سخط الله ويروحون في لعنته، في أيديهم مثل أذنان البقر». رواه أحمد في «المسند» رقم: (٨٠٥٩ ج ٢ ص ٢٠٨)، وهو في «صحيح مسلم» (ج ٢ ص ٣٥٥).

(١) وهما مطبوعان قديماً.

(٢) سماه «الذيل المهّد»، وقد نسبته لنفسه في «حسن المحاضرة» (٣٤٣/١).

(٣) ذكره في «حسن المحاضرة» (٣٤٣/١)، وانظر «كشف الظنون» (١٣٦٣).

وقد حُكيَ عن بعض المتكلمين^(١) إنكارُ وقوع الوضع بالكلية!
وهذا القائل إما أنه لا وجودَ له أصلاً، أو أنه في غاية البعدِ عن
ممارسة العلوم الشرعية!

= قال ابن حجر في «القول المسدد» (ص ٣١) : ولم أقف في كتاب «الموضوعات»
لابن الجوزي على شيء حكم عليه بالوضع وهو في أحد «الصحيحين» غير هذا
الحديث ، وإنها لغفلة شديدة منه (١) ١١ . (ش) .

(١) قارن بـ « شرح المنهاج » (١٩٥/٢) للسبكي، و « شرح جمع الجوامع »
(١٩٥/٢) للمحلي.

(١) وذكر مسلم (١٥٥/٨) قبله بإسناد آخر عن أبي هريرة بلفظ : «صنفان من أهل النار لم
أرهما ، قومٌ معهم سياط كأذناب البقر، يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات..
الحديث ، وهو شاهد لهذا.

قال الحافظ في «التهذيب» (٣٦٨/١) : « وذهل ابن الجوزي فأورد الحديث من الوجهين في
«الموضوعات» ، وهو من أتبَح ما وَقَعَ له فيها، فإنه قلَّد فيه ابنَ حِبَّانٍ من غير تأمل » . (ن)
أقول : وختم الحافظ في «القول المسدد» (ص ٧٩) كلامه على هذا الحديث بقوله :
« فلقد أساء ابن الجوزي بذكره في «الموضوعات» حديثاً من «صحيح مسلم» ، وهذا
من عجائبه » .

وقد حاول بعضهم الردُّ عليه بأنه قد ورَدَ في الحديث أنَّه عليه السلام قال: «سَيُكْذَبُ عَلِيٌّ»^(١)، فإن كان هذا الخبرُ صحيحاً، فسَيَقَعُ الكذبُ عليه لا محالة، وإن كان كذباً فقد حَصَلَ المقصودُ

فأجيبَ عن الأوَّلِ بأنه لا يلزُمُ وقوعه إلى الآن، إذ [قد] بقي إلى يوم القيامةِ أزمانٌ يُمكن أن يَقَعَ فيها ما ذكر!!

(١) أوردته ابن تيمية في «منهاج السنة» (١٨/٤) بصيغة التمريض، فقال: «وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «سيكذب علي»، فإن كان هذا الحديثُ صدقاً فلا بد أن يكذب عليه، وإن كان كذباً فقد كُذِبَ عليه!». (ن).

أقول :

قد نَسَبَ هذا الحديثَ إلى الرسول صلى الله عليه وسلم الصغانيُّ في مقدمة «الموضوعات» (ص ٢٤) قائلاً: «وفي بعض طرق الحديث...!!

وسكت عنه الغماري في «الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج» (ص ١٦٩)!

وقد قال الحافظُ العراقيُّ في «تخريج أحاديث المنهاج» (٤٧): «لا أصل له هكذا».

وقال ابن الملقن في «تخريج البيضاوي» (ق ٧/ب): «هذا الحديث لم أره كذلك».

وقال السبكي في «شرح المنهاج» (١٩٥/٢): «واعلم أن هذا الحديث لا يعرف، ويشبه أن يكون موضوعاً».

وأقرَّه المحلي في «شرح جمع الجوامع» (٨١/٢).

وقال الحوت البيروتي في «أسنى المطالب» (ص ١٢): «لم يعلم أنه حديث».

ولكن قال الزركشي في «المعتبر» (ص ١٤١):

«لعله مروى بالمعنى من حديث أبي هريرة في مسلم [٧٦ و ٧] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سيكون في آخر الزمانِ دجالون كذابون...».

وهذا القول، والاستدلال عليه، والجواب عنه؛ من أضعف الأشياء عند أئمة الحديث وحفاظهم، الذين كانوا يتصلعون من حفظ الصحاح، ويحفظون أمثالها وأضعافها من المكذوبات، خشية أن تروج عليهم، أو على أحد من الناس، رحمهم الله ورضي عنهم^(١)

(١) الخبر الموضوع : هو المختلق المصنوع ، وهو الذي نسبته الكذابون المفترون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو شر أنواع الرواية. ومن علم أن حديثاً من الأحاديث موضوع فلا يحل له أن يرويّه منسوباً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلا مقروناً ببيان وضعه. وهذا الخطر عام في جميع المعاني؛ سواء الأحكام، والقصاص، والترغيب والترهيب، وغيرها؛ لحديث سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة قالوا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَذَّابِينَ^(١)» رواه مسلم في «صحيحه»، ورواه أحمد وابن ماجه عن سمرة^(٢). وقوله «يُرَى» : فيه روايتان : بضم الياء وفتحها، أي: بالبناء للمجهول وبالبناء للمعلوم.

- (١) كذا «الأصل» وسيرد شرحه على كلمة «الكاذبين» !.
- (٢) رواه مسلم (٩/١) وأحمد (١٤/٥ و ١٩ و ٢٠) وابن ماجه (٣٩).
- ورواه - أيضاً - ابن حبان في «صحيحه» (٢٩) وفي «المجروحين» (٧١)، وابن الجعد في «مسنده» (١٤٤) والطبراني في «الكبير» (٦٧٥٧) والطحاوي في «المشكيل» (٣٧٣/١) وابن عدي في «الكامل» (٢٩/١) والخطيب في «تاريخه» (١٦١/٤).

.....
= وقوله «الكاذِبَيْن» : فيه روايتان أيضاً؛ بكسر الباء وبفتحها، أي : بلفظ الجمع ولفظ المثنى (١).

والمعنى على الروايتين في اللفظين صحيح؛ فسواء أَعْلِمَ الشخصُ أَنَّ الحديثَ الذي يرويهِ مكذوبٌ - بأنْ كان من أهل العلم بهذه الصنعة الشريفة - أم لم يعلم - إنْ كان من غير أهلها؛ وأخبره العالمُ الثقةُ بها - فإنه يَحْرُمُ عليه أنْ يُحَدِّثَ بحديثٍ مُفْتَرَى عَلَى رسولِ اللَّهِ صلى اللَّهُ عليه وسلم.

وأما مع بيان حاله فلا بأس؛ لأنَّ البيانَ يُزِيلُ من ذهن السامع أو القارئ ما يَخْشَى من اعتقادٍ نسبته إلى الرسول عليه الصلاة والسلام. ويعرَفُ وضعُ الحديثِ بأمورٍ كثيرة، يعرفها الجهابذةُ النَّقَّادُ من أئمة هذا العلم؛ منها : إقرارُ واضعِهِ بذلك :

كما روى البخاريُّ في «التاريخ الأوسط» (٢) عن عُمر بن صُبَّح بن عمران التَّمِيمِيَّ أَنَّهُ قال : أنا وضعتُ خطبةَ النبي صلى اللَّهُ عليه وسلم.

(١) انظر «شرح صحيح مسلم» (١/٦٤-٦٥) للنووي.

(٢) (٢/١٩٢ - «الصغير» ١).

وروى هذا الخبر - من طريق البخاري - ابنُ عدي في «الكامل» (٥/١٦٨٣).

ونقله المزي في «تهذيب الكمال» (٢١/٣٩٨) والذهبي في «تاريخ الإسلام» (٩/٥٤١) ثُمَّ قال في روايته : «فَتَشَتَّ عليه تواليفُ في الضعفاء فلم أره»!

أقول : هو في «كامل» ابن عدي (٥/١٦٨٣) ، و«المجروحين» (٢/٨٨) لابن حبان، و«الضعفاء» (١٥١) لأبي نُعيم، وغيرها.

وانظر «الكشف الحثيث» (٩٤٩) لسبط ابن العجمي.

.....
= وكما أقرَّ ميسرةُ بنُ عبد ربِّه الفارسي^(١) أنه وضعَ أحاديثَ في فضائل القرآن، وأنه وضعَ في فضل عليٍّ سبعينَ حديثاً.

وكما أقرَّ أبو عصمة نوح بن أبي مرِّيم - والملقب بنوح الجامع! - أنه وضعَ على ابن عباس أحاديثَ في فضائل القرآن سورةً سورةً^(٢).

ومنها : ما يُنزَلُ منزلةً إقراره :

كَأَن يُحَدِّثَ عَنْ شَيْخٍ بِحَدِيثٍ لَا يُعْرَفُ إِلَّا عِنْدَهُ، ثُمَّ يُسْأَلُ عَنْ مَوْلَدِهِ، فَيَذْكُرُ تَارِيخاً مُعَيَّناً، ثُمَّ يَتَبَيَّنُ مِنْ مَقَارِنَةِ تَارِيخٍ وَلَادَةِ الرَّأْيِ بِتَارِيخِ وَفَاةِ الشَّيْخِ الْمُرَوِّى عَنْهُ أَنَّ الرَّأْيِ وَلَدَ بَعْدَ وَفَاةِ شَيْخِهِ، أَوْ أَنَّ الشَّيْخَ تُوُفِّيَ وَالرَّأْيِ طِفْلٌ لَا يُدْرِكُ الرَّوَايَةَ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؛ كَمَا ادَّعَى مَأْمُونُ بْنُ أَحْمَدَ الْهَرَوِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ، فَسَأَلَهُ الْحَافِظُ ابْنَ حِبَّانَ^(٣) : مَتَى دَخَلْتَ الشَّامَ ؟ قَالَ : سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ؛ فَقَالَ لَهُ : فَإِنَّ هِشَاماً الَّذِي تَرَوِي عَنْهُ مَاتَ سَنَةَ ٢٤٥، فَقَالَ : هَذَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ آخِرُ !!

وقد يُعْرَفُ الْوَضْعُ أَيْضاً بِقِرَائِنِ فِي الرَّأْيِ، أَوْ الْمُرَوِّى، أَوْ فِيهِمَا مَعاً :
فَمَنْ أَمَثَلَهُ ذَلِكَ : مَا أَسْنَدَهُ الْحَاكِمُ عَنْ سَيْفِ بْنِ عُمَرَ التَّمِيمِيِّ^(٤) قَالَ :
« كُنْتُ عِنْدَ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ، فَجَاءَ ابْنُهُ مِنَ الْكِتَابِ يَبْكِي، فَقَالَ : مَا لَكَ ؟ قَالَ : =

(١) «المجروحون» (١١/٣) لابن حِبَّانَ، و«ميزان الاعتدال» (٢٣٠/٤) للذهبي، و«الضعفاء» (٢٦٤/٤) للعقيلي، و«لسان الميزان» (١٣٨/٦) لابن حجر.

(٢) «المدخل إلى الإكليل» (ص ٥٤) للحاكم، و«الموضوعات» (٤١/١) لابن الجوزي.

(٣) «المجروحون» (٤٥/٣)، و«الكشف الحثيث» (٥٩٨) و«الميزان» (٤٢٩/٣).

(٤) تَرَكُوهُ، وَاتَّهَمُوا بِالزُّنْدَقَةِ، كَذَا فِي «الضعفاء» للذهبي.

وَفِي «التَّقْرِيبِ» : « ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ، وَعُمْدَةٌ فِي التَّارِيخِ، أَفْحَشُ ابْنِ حِبَّانَ الْقَوْلَ فِيهِ. » (ن).

.....
 = ضَرَبَنِي الْمُعَلِّمُ، قال : لأَخْزَيْنَهُم الْيَوْمَ، حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعاً :
 «مُعَلِّمُو صِبْيَانِكُمْ شِرَارُكُمْ، أَقْلُهُمْ رَحْمَةً لِلْيَتِيمِ، وَأَغْلَظُهُمْ عَلَى الْمَسْكِينِ!!» (١).
 وسعدُ بن طَريفٍ قال فيه ابنُ معِين : « لا يحلُّ لأحدٍ أن يروي عنه » (٢).
 وقال ابنُ حِبَّانَ : « كان يضعُ الحديثَ » (٣).
 وراوي القصة عنه، سيفُ بن عُمرَ، قال فيه الحاكمُ : « اتُّهِمَ بالزندقة، وهو في الرواية ساقطٌ ».

وقيل لمأمونَ بن أحمدَ الهروي : « ألا ترى إلى الشافعي وَمَنْ تَبِعَهُ بخراسان ؟! فقال
 حَدَّثَنَا أحمدُ بن عبد الله (٤) - كذا في «لسان الميزان» (ج ٥ ص ٧ - ٨) وفي
 «التدريب» (ص ١٠): أحمد بن عبد البر - حَدَّثَنَا عبد الله بن معدان الأزدي عن
 أنس مرفوعاً : « يكونُ في أمتي رجلٌ يُقال له: محمد بن إدريس أضُرُّ على أمتي
 من إبليس، ويكونُ في أمتي رجلٌ يُقال له: أبو حنيفة، هو سراجُ أمتي!! » (٥) . =

-
- (١) «المجروحون» (٦٦/١)، و«الكامل» (١٢٧١/٣) و«الموضوعات» (٢٢٣/١).
 ومن عجب استشهد الإمام القرطبي في «تفسيره» (٣٣٥/١) بهذا الحديث!!
 (٢) انظر «تاريخ الدوري» (١٩١/٢) و«معرفة الرجال» (٣٢/١) لابن محرز.
 (٣) «المجروحون» (٣٥٧/١) و«الميزان» (١٢٢/٢).
 (٤) وهو الصواب : إذ هو أحمد بن عبد الله الجؤياري الكذاب المشهور! كما في «الأنساب»
 (٤٢٣/٣) و«المجروحين» (١٤٢/١) و«اللسان» (٦٩٣/١).
 (٥) «الموضوعات» (٤٨/٢) لابن الجوزي، وقال عَقِبَهُ : «هذا حديثٌ موضوع، لعن الله واضعه...».

وانظر «بيان تلبس المفتري محمد زاهد الكوثري» (ص ١٣٧ و ١٣٨ و ٢٣٩) لأحمد بن
 الصديق - بتحقيق، و«التنكيل» (٤٤٦/١) للعلامة المعلمي اليماني رحمه الله تعالى.

= وكما فعل محمد بن عكاشة الكرماني الكذاب (١)، قال الحاكم (٢) : «بَلَّغَنِي أَنَّهُ كَانَ مِمَّنْ يَضَعُ الْحَدِيثَ حِسْبَةً (١) فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ قَوْمًا يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي الرُّكُوعِ وَعِنْدَ الرَّفْعِ مِنْهُ؟ فَقَالَ : حَدَّثَنَا الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاضِحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «مَنْ رَفَعَ يَدَيْهِ فِي الرُّكُوعِ فَلَا صَلَاةَ لَهُ» !
فهذا مع كونه كذاباً من أنجس الكذب، فَإِنَّ الرِّوَايَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا السَّنَدِ بِالْغَةِ مَبْلَغُ الْقَطْعِ بِإِثْبَاتِ الرَّفْعِ عِنْدَ الرُّكُوعِ وَعِنْدَ الْاِعْتِدَالِ، وَهِيَ فِي «الْمَوْطَأِ» (٣) وَسَائِرِ كُتُبِ [أَهْلٍ] الْحَدِيثِ. أَهْ مِنْ «لِسَانِ الْمِيزَانِ» (ج ٥ ص ٢٨٨ - ٢٨٩). =

(١) «الكشف الحثيث» (٧٠٣) و«ميزان الاعتدال» (٦٥٠/٣).

(٢) فِي «الْمُدْخَلِ إِلَى الْإِكْلِيلِ» (ص ٢٢).

وَرَوَاهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «التَّحْقِيقِ» (٧٧٠/٢ - تنقيحه) وَفِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (٩٧/٢) وَالْجَوْرَقَانِي

فِي «الْأَبَاطِيلِ» (٣٩٠) وَابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (٤٦/٣).

قَالَ الْجَوْرَقَانِي : «هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ».

وَانْظُرِ «الَلَّاءِ» (١٩/٢) وَ«تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ» (٧٩/٢) وَ«النَّارُ الْمُنِيفُ» (١٢٩) وَ«الْفَوَائِدُ

الْمَجْمُوعَةُ» (ص ٢٩) وَ«نَسَبُ الرَّايَةِ» (٤٠٥/١).

(٣) (ص ٦٩).

وَحَدِيثُهُ - «بِهَذَا السَّنَدِ» بِإِثْبَاتِ الرَّفْعِ - فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (٧٣٥) وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»

(٣٩٠).

وَرَوَاهُ الْحُمَيْدِيُّ (٦١٤) وَأَحْمَدُ (٨/٢) وَابْنُ مَاجَهَ (٨٥٨) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٥٥) وَالنَّسَائِيُّ فِي «الصَّغَرَى»

(٢١١/٢) وَ«الْكَبَرَى» (٨٦٠) وَابْنُ خَزِيمَةَ (٤٥٦٠) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شِهَابِ

الزُّهْرِيِّ، بِهِ.

.....
= ومن القرائن في المروي : أن يكون ركيباً لا يُعقل أن يصدر عن النبي صلى الله عليه وسلم، فقد. وُضِعَتْ أحاديثُ طويلة، يشهد لوضعها ركاقة لفظها ومعانيها.

قال الحافظ ابن حجر^(١) : «المدار في الركعة على ركعة المعنى، فحيثما وجدت دلت على الوضع، وإن لم ينضم إليها ركعة اللفظ، لأن هذا الدين كله محاسن، والركعة ترجع إلى الرداءة، أما ركاقة اللفظ فقط فلا تدل على ذلك، لاحتمال أن يكون رواه بالمعنى فغير ألفاظه بغير فصيح.

نعم، إن صرح بأنه من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم فكاذب». وقال الريع بن خثيم^(٢) : «إن للحديث ضوءاً كضوء النهار، تعرفه، وظلمة كظلمة الليل، تنكره».

وقال ابن الجوزي^(٣) : «الحديث المنكر يقشعر له جلد الطالب للعلم، وينفر منه قلبه في الغالب».

(١) في «النكت» (٨٤٤/٢).

وانظر «توضيح الأفكار» (٩٤/٢) للصنعاني، و «تدريب الراوي» (٢٧٦/١).

(٢) رواه - عنه - الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٥٦٤/٢) ومن طريقه الخطيب في «الكفاية» (٤٣١).

ورواه وكيع في «الزهد» (٥٢٨) وأحمد في «الزهد» (٣٣٨) والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (ص ٣١٦).

(٣) في «الموضوعات» (١٠٣/١).

.....
= قال البلقيني (١) : «وشاهدُ هذا : أنَّ إنساناً لو خَدَمَ إنساناً سنينَ، وعَرَفَ ما يحبُّ وما يكره، فادَّعى إنساناً أنَّه كان يكره شيئاً يعلم ذلك أنَّه يحبه، فبمجرد سماعه يادرُ إلى تكذيبه».

وقال الحافظُ ابنُ حجرٍ (٢) :

«ومَّا يدخلُ في قرينةِ حالِ المرويِّ ما نُقلَ عن الخطيبِ (٣) عن أبي بكرٍ بنِ الطَّيِّبِ (٤) : أنَّ مِنْ جُملةِ دلائلِ الوضعِ أنَّ يكونَ مُخالفاً للعقلِ (٥)، بحيث لا يقبل التأويل.

ويلتحقُ به ما يدفعه الحِسُّ والمشاهدةُ، أو يكونُ مُنافياً لدلالةِ الكتابِ القطعيةِ، أو السنَّةِ المتواترةِ، أو الإجماعِ القطعيِّ، أمَّا المعارضةُ مع إمكانِ الجمعِ فلا. ومنها ما يُصرِّحُ بتكذيبِ رِوَاةِ جَمْعِ المُتواترِ، أو يكونُ خَبِراً عن أمرٍ جسيمٍ تتوفر الدواعي على نقله بِمَحْضَرِ الجمعِ، ثم لا ينقله منهم إلا واحداً ومنها الإفراطُ بالوعيدِ الشديدِ على الأمرِ الصغيرِ، أو الوعدُ العظيمُ على الفعلِ الحقيقِ، وهذا كثيرٌ في حديثِ القُصَّاصِ، والأخيرُ راجعٌ إلى الرُّكَّةِ».

(١) في «محاسن الاصطلاح» (ص ٢١٥).

(٢) قارن بـ «النكت» (٢/٨٤٥) و «تدريب الراوي» (١/٢٧٦).

(٣) في «الكفاية» (ص ١٧).

(٤) وهو الباقِلَانِي، المتوفى سنة (٤٠٣ هـ)، ترجمته في «البداية والنهاية» (١١/٣٥٠) للمؤلف.

(٥) مُخالفة قطعية، لا بمجرد ظنون فاسدة، أو أوهام كاسدة!!

.....
= قال السيوطي^(١) : «وَمِنَ الْقُرَّائِنِ كَوْنُ الرَّائِي رَافِضِيًّا وَالْحَدِيثُ فِي فِضَائِلِ أَهْلِ الْبَيْتِ».

وَمِنَ الْمُخَالِفِ لِلْعَقْلِ مَا رَوَاهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ^(٢) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ مَرْفُوعاً : «إِنَّ سَفِينَةَ نُوحٍ طَافَتْ بِالْبَيْتِ سَبْعاً وَصَلَّتْ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ!!»

فهذا من سخافات عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.
وقد ثَبَتَ عنه من طريقٍ أخرى نقلها في «التهذيب» (ج ٦ ص ١٧٩) عن السَّاجِي عن الربيع عن الشافعي قال : «قِيلَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ : حَدَّثَكَ أَبُوكَ عَنْ جَدِّكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «إِنَّ سَفِينَةَ نُوحٍ طَافَتْ بِالْبَيْتِ وَصَلَّتْ خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ»؟! قَالَ : نَعَمْ!!».

وقد عُرِفَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِمِثْلِ هَذِهِ الْغَرَائِبِ، حَتَّى قَالَ الشَّافِعِيُّ فِيمَا نَقَلَ فِي «التهذيب» : «ذَكَرَ رَجُلٌ لِمَالِكٍ حَدِيثاً مُنْقَطِعاً، فَقَالَ : أَذْهَبَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ يُحَدِّثُكَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نُوحٍ! (٣)».

(١) في «التدريب» (٢٧٦/١).

(٢) في «الموضوعات» (١٠٠/١).

وانظر «تنزيه الشريعة» (٢٥٠/١).

(٣) «الضعفاء» (٣٣٢/٢) للعقيلي.

وانظر «تنزيه الشريعة» (٢٥٠/١).

= وروى ابن الجوزي^(١) أيضاً :

من طريق محمد بن شجاع الثلجي^(٢) - بالثناء المثلثة والجيم - عن حبان^(٣) - بفتح الحاء
المهملة والباء الموحدة - بن هلال عن حماد بن سلمة عن أبي المهزم عن أبي
هريرة مرفوعاً : «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْفَرَسَ فَأَجْرَاهَا، فَعَرَّقَتْ، فَخَلَقَ نَفْسَهُ مِنْهَا!!» .
قال السيوطي في «التدريب» : «هذا لا يضعه مسلم، والمتهم به محمد بن شجاع،
كان زائغاً في دينه، وفيه أبو المهزم، قال شعبة : رأيته، لو أعطي درهماً وضعَّ
خمسین حديثاً» (٤) !!

(١) في «الموضوعات» (١٠٥/١) .

وقد سبق الكلام عليه (ص ٩٢٨)

(٢) هو الثلجي الحنفي؛ قال أبو الحسنات اللكنوي في «الفوائد البهية في تراجم الحنفية» (١٧١):

«هو مُضَعَّفٌ في رواية الحديث عن المُحدِّثين، وإن كان في نفسه من الكاملين» .

وقال الذهبي في ترجمته من «الميزان» : «قلت : وكان مع هناته ذا تلاوة وتعبيد، ومات ساجداً
في صلاة العصر، ويُرْحَمُ إن شاء الله» .

والثلجي : نسبة إلى ثلج بن عمرو. (ن).

أقول : قال ابن عدي في ترجمته من «الكامل» (٢٢٩٢/٦) : «كان يضع الحديث في التشبيه
حينسبها إلى أهل الحديث يثلبهم بذلك» .

(٣) «المؤتلف والمختلف» (٤٢٦/١) للدارقطني .

(٤) فتعصّبُ التهمة بابن شجاع هذا مما لا يستقيم، ما دام أن فوقه أبا المهزم هذا .

ثم إنَّ السَّنَدَ إليه مُنْقَطِعٌ؛ فإنَّ ابنَ الجوزي ساقه في أول كتابه من طريق الحاكم : أَنبَانَا إِسْمَاعِيلُ
ابن محمد الشَّعْرَانِيّ، أَخْبَرْتُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُجَاعِ الثَّلْجِيِّ، بِسَنَدِهِ الْمَذْكُورِ. (ن).

أقول : وانظر «تدريب الراوي» (٢٧٨/١) .

.....
=والأسبابُ التي دَعَتِ الكَذَّابِينَ والوَضَّاعِينَ إِلَى الْاِفْتِرَاءِ وَوَضَعَ الْحَدِيثَ كَثِيرَةً :
فمنهم الزنادقة؛ الَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يُفْسِدُوا عَلَى النَّاسِ دِينَهُمْ، لِمَا وَقَرَّ فِي نَفُوسِهِمْ مِنْ
الْحَقِّ عَلَى الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، يَظْهَرُونَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَظْهَرِ الْمُسْلِمِينَ، وَهُمْ
الْمُنَافِقُونَ حَقًّا.

قال حماد بن زيد : «وَضَعَتِ الزَّانِدَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَةَ
عَشَرَ أَلْفَ حَدِيثٍ» (١).

كعبد الكريم بن أبي العوجاء (٢) قتله محمد بن سليمان العباسي الأمير بالبصرة،
على الزندقة بعد سنة ١٦٠، في خلافة المهدي، ولما أخذ لِتَضْرِبَ عُنُقَهُ، قال : «لقد
وَضَعْتُ فِيكُمْ أَرْبَعَةَ أَلْفِ حَدِيثٍ، أَحْرَمَ فِيهَا الْحَلَالَ، وَأَحْلَلَ الْحَرَامَ».

وكبيان بن سمعان النهدي، من بني تميم، ظهر بالعراق بعد المائة، وادعى - لعنه الله -
إلهية علي - كرم الله وجهه (٣) - وزعم مزاعم فاسدة، ثم قتله خالد بن عبد الله
القسري، وأحرقه بالنار (٤).

وكمحمد بن سعيد بن حسان الأسدي الشامي المصلوب؛ قال أحمد بن حنبل :
«قتله أبو جعفر المنصور في الزندقة، حديثه حديث موضوع» (٥).
=

(١) «الكفاية» (ص ٦٠٤) للخطيب.

وانظر «التمهيد» (٤٤/١) لابن عبد البر و«الموضوعات» (٣٨/١).

(٢) «الميزان» (٦٤٤/٢) و«اللسان» (٥١/٤).

(٣) لو اجْتَنِبَ هَذَا التَّعْبِيرُ لَكَانَ أَوَّلُ! فَإِنَّهُ يُشْمُ مِنْهُ رَائِحَةُ التَّشْيِيعِ، وَلِلْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - ابْنُ
كثير - كَلَامٌ فِي «تفسيره» (٤٦٨/٦) يُؤَيِّدُ الْمَنْعَ مِنْ إِطْلَاقِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ أَوْ شِبْهِهَا.

وانظر «مُعْجَمُ الْمُنَاهِي اللَّفْظِيَّة» (٢٧١).

(٤) «لسان الميزان» (٧٠-٦٩/٢).

(٥) رواه عنه ابنه عبد الله في «العلل» (٣٩٠/١).

.....
= وقال أحمد بن صالح المصري: «زندق ضربت عنقه، وضع أربعة آلاف حديث عند هؤلاء الحمقى، فاحذروها».

وقال الحاكم أبو أحمد: «كان يضع الحديث، صلب على الزندقة» (١).
وحكى عنه الحاكم (٢) أبو عبد الله: أنه روى عن حميد عن أنس مرفوعاً: «أنا خاتم النبيين، لا نبي بعدي، إلا أن يشاء الله» (٣).
=

(١) نقل ذلك عنهما - أعني الحاكم، وأحمد بن صالح - الحافظ في «التهذيب» (١٨٦/٩).
وانظر «سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي» (٧٢٥/٢) و«تاريخ أبي زرعة الدمشقي» (٤٥٤) و«الضعفاء الصغير» (٣٢٠) للبخاري، و«علل الحديث» (٥٩٤) لابن أبي حاتم، و«ضعفاء النسائي» (٥٤٣) و«ضعفاء الدارقطني» (٤٦٢).

(٢) في «المدخل إلى الإكليل» (ص ٥١-٥٢).

(٣) قال ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢٧٩/١): «هذا الاستثناء موضوع، وضعه محمد بن سعيد لما كان يدعو إليه من الإلحاد، شهد عليه بأنه وضعه جماعة من الأئمة، منهم: أبو عبد الله الحاكم».

وانظر «الفوائد المجموعة» (٣٢٠) و«جامع الأصول» (١٣٦/١) و«الأباطيل» (١١٦) و«الآلآء» (٢٦٤/١) و«تنزيه الشريعة» (٣٢١/١).

أقول: وأما حديث «لا نبي بعدي» فهو ثابت من طرق كثيرة في «الصحيحين» وغيرهما، وقد سرد منها عدداً طويلاً الجوزقاني في «الصحاح والمشاهير» التي يسوقها ضدية لـ «الأباطيل» والمناكير» (١٢١-١٢٧).

فائدة: قال ابن الملقن في «المقنع» (٢٣٩/١): «وعجب من ابن عبد البر! كيف ذكر في «تعميده» [٣١٤/١] هذا الحديث ولم يتكلم عليه، بل أول الاستثناء على الرؤيا»!

= وقال : «وَضَعَ هذا الاستثناء لما كان يدعو إليه من الإلحادِ والزندقَةِ والدعوةِ إلى التَّنْبِيءِ» (١).

ومنهم أصحابُ الأهواءِ والآراءِ التي لا دليلَ لها من الكتابِ والسنةِ، وَضَعُوا أَحَادِيثَ نُصْرَةً لأهوائهم، كالخطابية (٢)،

(١) ومع هذا كُلُّه فقد أخرج له [أي المصلوب] الترمذي وابنُ ماجه، فكأنه لم يَتَيَّن لهما حاله، ومَّا له في «سُنَنِ ابنِ ماجه» (٢٨/١) ما رواه عن عُبَادَةَ بنِ نُسَيْبٍ، عن عبد الرحمن بن غَنَمٍ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بنِ جَبَلٍ قال : لَمَّا بَعَثَنِي رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى اليَمَنِ، قال : «لا تقضينَ إلَّا بما تعلمُ - وإنْ أَشْكَلَ عَلَيْكَ أمرٌ - حَتَّى تَبَيَّنَ أو تَكْتَبَ إِلَيَّ فيه». ورواه ابنُ عساکر (١٦/١٣١٠) مِنْ هذا الوجهِ، بلفظ : قال مُعَاذُ : يا رسولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ ما سَأَلْتُ عَنْهُ مِمَّا لَمْ أَجِدْهُ في كتابِ اللَّهِ ولم أَسْمَعْ مِنْكَ؟ قال : «اجتهدِ رَأْيَكَ». وهناك رجلٌ آخرٌ يُسَمَّى محمد بن سَعِيد بن حَسَّان الحِمَاصِي، وهو مجهول، وهو غيرُ هذا. (ن).

أقول : وانظر «تُحْفَةَ الطالب» (ص ١٥٣) للمؤلف، و«مصباح الزجاجة» (٥٢/١) للبوصيري، و«النَّكَتُ الظُّرُوف» (٤٢٢/٨) لابن حَجَر.

وانظر جُزْئِي : «الإيناس بتخريج حديث مُعَاذ في الرَّأْيِ والقياس» (ص ٤٧ - ٥٠).

(٢) قومٌ من الرافضة؛ نُسِبوا إلى أَبِي الحَطَّاب؛ كان يَأْمُرُهُمْ بِشَهادَةِ الزورِ على مُخالفِيهِمْ. «قاموس». (ن).

أقول : وانظر «الأنساب» (١٦٠/٥) للسمعاني، و«الفرق بين الفِرَق» (ص ٢٤٢) لعبد القاهر البغدادي.

.....
= والرافضة ، وغيرهم (١). قال عَبْدُ اللَّهِ بن يزيد المقرئ : «إن رجلاً من أهل البدع رَجَعَ عن بدعته، فجعل يقولُ : انظروا هذا الحديث عَمَّن تأخذونه ! فَإِنَّا كُنَّا إِذَا رَأَيْنَا رَأْيًا جَعَلْنَا لَهُ حَدِيثًا» (٢).

وقال حماد بن سلمة : «أخبرني شيخٌ من الرافضة أنهم كانوا يجتمعون على وضع الأحاديث» (٣).

وقال أبو العباس القرطبي (٤) صاحب كتاب «المفهم شرح صحيح مسلم» (٥) : =

(١) ولا يزال الوضع يتجدد - عياداً بالله - ١١ فكم من حديث كَذَبَهُ الْمُفْتَرُونَ في فتنة شديدة عَصَفَتْ بِالْأُمَّةِ قبل سنوات أربع ١١
فلا حول ولا قوة إلا بالله.

ولقد كتبتُ تقضاً لهاتيك الأحاديث رسالةً بعنوان «التحذيرات من الفتن العاصفات»، وقد طُبعت - بحمد الله - في أتونِ الفتنة ١.

(٢) قارن بـ «المدخل إلى الإكليل» (ص ٥٣).

(٣) وهذا مشهورٌ عنهم قديماً وحديثاً بل إن أصلَ دينهم (١) قائمٌ على الكذب، الذي يُسمونه التقية ١١

وانظر «السنن الكبرى» (٢٠٨/١٠) للبيهقي، و«الحلية» (١١٤/٩) و«مناقب الشافعي» (١٨٧) لابن أبي حاتم.

(٤) المتوفى سنة (٦٥٦)، ترجمته في «الديباج المذهب» (ص ٦٨ - ٧٠)، وهو شيخ الإمام أبي عبد الله القرطبي صاحب «التفسير».

(٥) وهو الآن يُحَقَّقُ.

وبلغني قريباً أنه طُبِعَ منه أجزاءٌ صغيرة.

.....
 = «استَجَازَ بعضُ فقهاءِ أهلِ الرأي نسبةَ الحُكْمِ الذي دلَّ عليه القياسُ الجليُّ إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم نسبةً قوليةً، فيقولون في ذلك : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم كذا!! ولهذا ترى كُتُبَهُم مشحونةٌ بأحاديثَ تشهدُ متونها بأنها موضوعَةٌ، لأنها تُشبه فتاوى الفقهاءِ، ولأنهم لا يُقيمون لها سنداً». نقله السخاوي في «شرح ألفية العراقي» (ص ١١١)، والمتبولي في مقدمة «شرحه» على «الجامع الصغير» (١).

ومنهم القصَّاصُ؛ يَضَعُونَ الأحاديثَ في قَصَصِهِم، قصداً للتكسُّبِ والارتزاقِ، وتقرباً للعامةِ بغرائبِ الرواياتِ.

ولهم في هذا غرائبٌ وعجائبٌ، وصفاقةٌ وجِهٌ لا تُوصَفُ.

كما حكى أبو حاتم البُستي^(٢) : أَنَّهُ دَخَلَ مَسْجِداً، فقام بعد الصلاة شابٌ فقال : « حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ، وَذَكَرَ حَدِيثاً، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : «فلما فرغَ دعوته، قلت : رأيتَ أبا خَلِيفَةَ ؟ قال : لا، قلتُ : كيف تروي عنه ولم تره؟ فقال : إنَّ المناقشةَ معنا من قَلَّةِ المروعةِ! أنا أحفظُ هذا الإسنادَ، فكلُّما سمعتُ حديثاً ضَمَمْتُهُ إِلَى هذا الإسنادِ!!» =

(١) ومن قبلهما الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في «النُّكْتِ على ابنِ الصلاح» (٨٥٢/٢).

والمُتَبَوِّلِي هو أحمد بن محمد، توفِّي سنة (١٠٠٣هـ) ترجمته في «خلاصة الأثر» (٢٧٤/١) للمحبِّي.

(٢) هو الإمامُ ابنُ حِبَّانَ، وقد حكى ذلك في كتابه «المجروحين» (٨٦/١).

= وأُغْرِبُ منه ما روى ابنُ الجوزي^(١) بإسناده إلى أبي [الفضل] جعفر بن محمد الطيالسي قال : «صلى أحمدُ بن حنبل ويحيى بن معين في مسجد الرصافة، فقام بين أيديهم قاصٌّ، فقال : حدثنا أحمدُ بن حنبل ويحيى بن معين، قالا : حدثنا عبدُ الرزاق عن مَعْمَرٍ عن قتادة عن أنس قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ خَلَقَ اللَّهُ مِنْ كُلِّ كَلِمَةٍ طَيْرًا؛ مَنْقَارُهُ مِنْ ذَهَبٍ، وَرِيشُهُ مِنْ مَرْجَانٍ...»، وأخذ في قصَّةٍ نحواً من عشرين ورقةً فجعل أحمدُ بن حنبل ينظرُ إلى يحيى بن معين، وجعل يحيى بن معين ينظرُ إلى أحمد، فقال له : حَدِّثْهُ بهذا؟ فيقول : واللَّهِ ما سمعتُ هذا إِلَّا الساعةَ، فلمَّا فرغَ =

(١) في «الموضوعات» (٤٦/١).

وانظر «تحذير الخواص من أكاذيب القصاص» (ص ١٤٢) للسيوطي.

وقد روى القصة الحاكم في «المدخل إلى الإكليل» (ص ٥٧ - ٥٨).

ونقلها عنه الذهبي في «السير» (٨٦/١١).

وقال : «هذه حكاية عجيبة، وراويها البكري [وفي الموضع الآتي : البلدي] لا أعرفه، فأخاف أن يكون وَضَعَهَا».

وقال في (٣٠١/١١) منه : «هذه الحكاية اشتهرت على ألسنة الجماعة، وهي باطلة، أظن البلدي وَضَعَهَا، [وسبق قَبْلُ : البكري]، ويُعرَف بالمعصوب...».

وقال في «الميزان» (٤٧/١) : «لا أدري مَنْ ذَا».

وزاد الحافظ في «اللسان» (٧٩/١) : «وهذا الرجل من شيوخ أبي حاتم ابن حبان، أخرج هذه القصة في مقدمة «الضعفاء» [٨٥/١] له عنه».

وعليه؛ فقد جَزَمَ فضيلة الأخ الشيخ بكر أبو زيد في «التأصيل» (٧٥/١) بأنها : «حكاية منكورة لا تثبت»!!

.....
 = من قَصَصِهِ وَأَخَذَ الْعَطَايَا، ثم قصد ينتظر بقيتها، قال له يحيى بن معين بيده :
 تعال، فجاء متوهماً لنوال، فقال له يحيى : مَنْ حَدَّثَكَ بهذا الحديث؟ فقال:
 أحمد بن حنبل ويحيى بن معين! فقال : أنا يحيى بن معين، وهذا أحمد بن
 حنبل، ما سمعنا بهذا قط في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ! فقال :
 لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحق، ما تحققت هذا إلا الساعة! كأن ليس
 فيها يحيى بن معين وأحمد بن حنبل غيركما! وقد كتبت عن سبعة عشر أحمد
 ابن حنبل ويحيى بن معين!! فوضع أحمد كفه على وجهه، وقال : دعه يقوم،
 فقام كالمستهزىء بهما!!.

وأكثر هؤلاء القصاص جهالاً، تشبهوا بأهل العلم، وأندسوا بينهم، فأفسدوا كثيراً من
 =
 عقول العامة.

= أقول : ولا أرى هذا الحكم منضبطاً تماماً مع المِطَاطِ التي بين أيدينا حول إبراهيم هذا،
 وبخاصة - كما سبق - أنه من شيوخ ابن حبان، وهو - أعني ابن حبان - معروف بالتوقي
 في انتقاء شيوخه.

ولعله من أجل ذا قال الحافظ الذهبي في «السيرة» (٣٠١/١١) بعد كلامه المتقدم نقله - مشيراً إلى
 تقويته : «... رواها عنه - أيضاً - أبو حاتم ابن حبان؛ فارتفعت عنه الجهالة».
 والله تعالى أعلم.

= وَيُشَبِّهُهُمْ بَعْضُ عُلَمَاءِ السُّوءِ، الَّذِينَ اشْتَرَوْا الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ، وَتَقَرَّبُوا إِلَى الْمُلُوكِ وَالْأُمَرَاءِ وَالْخُلَفَاءِ، بِالْفَتَاوَى الْكَاذِبَةِ، وَالْأَقْوَالِ الْمُخْتَرَعَةِ، الَّتِي نَسَبُوهَا إِلَى الشَّرِيعَةِ الْبَرِيَّةِ وَاجْتَرَوْا عَلَى الْكَذِبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِرْضَاءً لِلْأَهْوَاءِ الشَّخْصِيَّةِ، وَنَصْرًا لِلْأَغْرَاضِ السِّيَاسِيَّةِ، فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى.

كما فعل غِيَاثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ الْكُوفِيُّ الْكَذَّابُ الْخَبِيثُ - كما وَصَفَهُ إِمَامُ أَهْلِ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ (١) -؛ فَإِنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْمَهْدِيِّ، وَكَانَ الْمَهْدِيُّ يُحِبُّ الْحَمَامَ وَيَلْعَبُ بِهِ، فَإِذَا قُدَّامَهُ حَمَامٌ، فَقِيلَ لَهُ : حَدِّثْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ : حَدَّثْنَا فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «لَا سَبَقَ إِلَّا فِي نَصْلِ أَوْ خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ» (٢) أَوْ جَنَاحٍ !

(١) انظر «تاريخ الدُّورِي» (٤٧٠/٢) و«معرفة الرجال» (٤٤/١) لابن مُحَرَّرٍ. ووصفه الإمام مسلمٌ في مقدمة «صحيحه» (٥٥/١) بأنه «مَن اتَّهَمَ بِوَضْعِ الْأَحَادِيثِ وَتَوَلِيدِ الْأَخْبَارِ».

وانظر «أحوال الرجال» (٣٥٤) للجُوزْجَانِي، و«المجروحين» (٢٠٠/٢) و«الموضوعات» (٤٢/١ و ٤٧).

(٢) الحديث بدون الزيادة صحيح؛ فانظر تخريجَه والكلام على القصَّة في «النُّكْتِ عَلَى نَزْهِةِ النَّظَرِ» (١١٩ - ١٢٠) بِقَلَمِي.

وَزِدْ عَلَى مَا هُنَاكَ : «المدخل إلى الإكلیل» (ص ٥٥) ومقدمة «جامع الأصول» (١٣٨/١) و«الخلاصة» (٨٠) للطَّيْسِي، و«تاريخ بغداد» (٣٢٣/١٢) و«لسان الميزان» (٤٢٢/٤) و«المجروحين» (٢٠٠/٢) و«علل أحمد» (١٣٦٣).

.....
= فأمر له المهديُّ بِدَرَةِ (١)، فلمَّا قام قال : أشهدُ على قفَّاكَ أَنَّهُ قنَّا كَذَابٍ على رسول الله صلى الله عليه وسلم !! ثمَّ قال المهديُّ : أنا حملتهُ على ذلك، ثم أمر بذبح الحمام، ورفَضَ ما كان فيه !!

وَفَعَلَ (٢) نحواً من ذلك مع أمير المؤمنين الرشيدِ، فَوَضَعَ له حديثاً : أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كان يُطَيِّرُ الحمام ! فلمَّا عَرَضَهُ على الرشيدِ قال : اخْرُجْ عَنِّي، فطرده عن بابه.

وكما فَعَلَ مقاتل بن سليمان البَلْخِيُّ (٣) - من كبار العلماء بالتفسير - فَإِنَّه كان يتقرب إلى الخُلَفَاء بنحو هذا.

حكى أبو عبيد الله وزيرُ المهديِّ قال: قال لي المهديُّ : ألا ترى إلى ما يقولُ لي هذا - يعني مُقاتلاً ؟ - قال: إذا شئتَ وضعتُ لك أحاديثَ في العباس ؟ قلت: لا حاجةَ لي فيها (٤) .

(١) «يعني عشرة آلاف درهم»؛ كذا في «فتح المغيث» (٣٠١/١) للسخاوي.

(٢) الضمير يعودُ إلى غياثٍ هذا !! وليس الأمرُ كذلك، فقد روى القصةَ الخطيبُ في «تاريخه» (٤٥٣/١٣)، فجَعَلَ صاحبَ القصةِ أبا البَخْتَرِيِّ.

وأبو البَخْتَرِيُّ هذا اسمه وَهْب بن وَهْب، وانظر في الكلام عليه «المرح والتعديل» (٢٥/٩) لابن أبي حاتم، و«تاريخ الدوري» (٨١٣) و«المجروحين» (٧٤/٣) و«الميزان» (٣٥٣/٤).

(٣) «المجروحون» (١٤/٣) و«الموضوعات» (٤٨/١) و (١٩٦/٢) و«الميزان» (١٧٣/٤)؛ و«الضعفاء» (٢٣٨/٤) للعُقيليِّ.

(٤) «المدخل إلى الإكليل» (ص ٥٥-٥٦).

= وشرُّ أصنافِ الرُّضَاعِينَ وَأَعْظَمُهُمْ قَوْمٌ يَنْسِبُونَ أَنْفُسَهُمْ إِلَى الزُّهْدِ وَالتَّصَوُّفِ، لَمْ يَتَحَرَّجُوا مِنْ وَضْعِ الْأَحَادِيثِ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ، احْتِسَاباً لِلْأَجْرِ عِنْدَ اللَّهِ ۥ ۥ ۥ وَرَغْبَةً فِي حَظِّ النَّاسِ عَلَى عَمَلِ الْخَيْرِ وَاجْتِنَابِ الْمَعَاصِي ۥ ۥ ۥ فِيمَا زَعَمُوا، وَهَمْ بِهَذَا الْعَمَلِ يُفْسِدُونَ وَلَا يُصْلِحُونَ.

وَقَدْ اغْتَرَّ بِهِمْ كَثِيرٌ مِنَ الْعَامَّةِ وَأَشْبَاهِهِمْ، فَصَدَّقُوهُمْ، وَوَقَّعُوا بِهِمْ، لَمَّا نُسِبُوا إِلَيْهِ مِنَ الزُّهْدِ وَالصَّلَاحِ (١)، وَلَيْسُوا مَوْضِعاً لِلصَّدَقِ، وَلَا أَهْلاً لِلثِّقَةِ (٢). وَبَعْضُهُمْ دَخَلَ عَلَيْهِ الْأَكَاذِبُ جَهْلاً بِالسَّنَةِ - لِحَسَنِ ظَنِّهِمْ، وَسَلَامَةِ صُدُورِهِمْ - فَيَحْمِلُونَ مَا سَمِعُوهُ عَلَى الصَّدَقِ، وَلَا يَهْتَدُونَ لِتَمْيِيزِ الْخَطَأِ مِنَ الصَّوَابِ، وَهَؤُلَاءِ أَخْفُ حَالاً، وَأَقْلُ إِثْمًا مِنْ أَوْلَئِكَ. وَلَكِنَّ الرُّضَاعُونَ مِنْهُمْ أَشَدُّ خَطَرًا؛ لِحَفَاءِ حَالِهِمْ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ. =

(١) وَالتَّارِيخُ يُعِيدُ نَفْسَهُ - كَمَا يَقُولُونَ - فَالْيَوْمَ تَرَى بَعْضَ الْمُتَسَنَّيِينَ لِلدَّعْوَةِ (١) يَطُوفُونَ الْبِلَادَ، وَيَجُوبُونَ الْمَسَاجِدَ، بِالْقَصَصِ وَالْوَعْظِ وَالتَّذْكِيرِ، بِغَيْرِ عِلْمٍ وَدَوْنِمَا فَقِهِ، يُورِدُونَ الْمُتَكَرِّرَ وَالْمَكْذُوبَ، وَيَسْتَدْلُونَ بِالْبَاطِلِ وَالْمَوْضُوعِ، وَلَا يُغَرِّزُ النَّاسَ بِهِمْ إِلَّا تَوَاضُعُهُمْ (١) وَسُكُوتُهُمْ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ۥ ۥ ۥ

(٢) وَمِنْ الْأَمْثَلَةِ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثُ: «الدُّنْيَا حَرَامٌ عَلَى أَهْلِ الْآخِرَةِ، وَالْآخِرَةُ حَرَامٌ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ حَرَامٌ عَلَى أَهْلِ اللَّهِ». فِيهِ جَبَلَةٌ بِنِ سَلِيمَانَ، وَلَيْسَ بِثَبَتَةٍ، كَمَا قَالَ ابْنُ مَعِينٍ، وَهُوَ حَدِيثٌ بَاطِلٌ ظَاهِرُ الْبَطْلَانِ، كَمَا يَبَيِّنُهُ فِي «الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ وَالْمَوْضُوعَةِ» (رَقْمُ: ٣٢). (ن).

= ولولا رجالٌ صدَّقوا في الإخلاصِ لله، ونَصَبُوا أَنْفُسَهُم للدِّفاعِ عن دينهم،
وتفرَّغُوا للذِّبِ عن سُنَّةِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، وأَقْنَوْا أَعْمَارَهُمْ في
التمييزِ بين الحديثِ الثَّابِتِ وبين الحديثِ المَكْذُوبِ - وهم أئمةُ السُّنَّةِ وأعلامُ
الهدى - لولا هؤلاء لاختَلَطَ الأمرُ على العلماءِ والدُّهَمَاءِ، ولسقطتِ الثِّقَةُ
بِالأَحَادِيثِ.

رَسَمُوا قَوَاعِدَ لِلنَّقْدِ، وَوَضَعُوا عِلْمَ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ، فَكَانَ مِنْ عَمَلِهِمْ عِلْمُ مُصْطَلَحِ
الحديثِ، وهو أدقُّ الطُّرُقِ التي ظهرتْ في العلمِ للتحقيقِ التاريخيِّ، ومعرفةِ
النقلِ الصحيحِ من الباطلِ.

فجَزَاهُمُ اللهُ عن الأُمَّةِ والدينِ أَحْسَنَ الْجَزَاءِ، وَرَفَعَ دَرَجَاتِهِمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ،
وَجَعَلَ لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ.

وقد قيل لعبدالله بن المبارك الإمام الكبير : هذه الأحاديثُ المَوْضُوعَةُ ١٩ فقال : تعيشُ
لها الجهادُة (١) ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ، وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ (٢).

ومن الأحاديثِ المَوْضُوعَةِ المَعْرُوفَةِ : الحديثُ المَرْوِيُّ عن أَبِي بِن كَعْبٍ مَرْفُوعاً فِي =

(١) مقدمة «الجرح والتعديل» (٣/١).

(٢) الحِجْر : ٩ .

أقول : وَمِنْ مَنَةِ اللهِ الْعَلِيِّ سُبْحَانَهُ أَنْ وَفَّقَ لِهَذَا الْعِلْمِ أُمَنَاءَ لِيُخْدِمَتِهِ، وَحِمْلَةَ لِمَنْهَجِهِ، يَذُبُّونَ عَنْهُ
تَحْرِيفَ الْغَالِبِينَ، وَاتِّحَالَ الْمُبْطِلِينَ.

فَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَوَّلًا وَآخِرًا.

.....
= فضائل القرآن سورة سورة (١)، وقد ذكره بعض المفسرين في تفاسيرهم، كالثعلبي والواحدي والزمخشري والبيضاوي، وقد أخطأوا في ذلك خطأ شديداً.
قال الحافظ العراقي: (٢) «لكن من أبرز إسناده منهم كالأولين - يعني الثعلبي والواحدي - فهو أبسط لعذره، إذ أحال ناظره على الكشف على سنده، وإن كان لا يجوز له السكوت عليه، وأما من لم يبرز سنده وأورده بصيغة الجزم فخطؤه أفحش».

وأكثر الأحاديث الموضوعية كلاماً اختلقه الواضع من عند نفسه، وبعضهم جاء لكلام بعض الحكماء، أو لبعض الأمثال العربية؛ فركب لها إسناداً مكذوباً، ونسبها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها من قوله.
وقد يأتي الوضع من الراوي غير مقصود له، وليس هذا من باب الموضوع، بل هو من باب المدرج، كما حدث لثابت بن موسى الزاهد في حديث: «من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار».
وقد سبق تفصيلاً في باب المدرج (٣). (ش).

-
- (١) رواه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢٣٩/١ - ٢٤٠) وابن مردويه - كما في «الإسعاف بتخريج أحاديث الكشاف» (٥٦٠/١) - بتحقيقي) - .
قال ابن الجوزي: «هذا حديث مصنوع بلا شك .. بكلام ركيك في نهاية البرودة، لا يناسب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم».
وانظر - أيضاً - «المنار المنيف» (١١٣) و«الفوائد المجموعة» (٢٩٦) و«الكافي الشافعي» (٣٧) و«الفتح السماوي» (٤٥٣/٢).
(٢) في «فتح المغيث» (٢٧٢/١) له.
ونقله الحافظ ابن حجر في «النكت» (٨٦٣/٢) وزاد عليه ما تحسن به مراجعته.
(٣) انظر (ص ٢٣٤ - ٢٣٥).

النوعُ الثاني والعشرون

المقلوب^(١)

وقد يكونُ في الإسنادِ كُلُّهُ أو بعضُهُ :

فالأولُ : كما رَكَّبَ مَهْرَةً مُحَدَّثِي بغدادَ للبُخَارِيِّ حينَ قَدِمَ عليهم إسنادَ هذا الحديثِ على متنٍ [حديثٍ] ^(٢) آخَرَ، وركَّبوا متنَ هذا الحديثِ على إسنادٍ آخَرَ، وَقَلَّبُوا مِثْلَهُ ^(٣) ما هُوَ من حديثِ سالم، عن نافع، وما هو من حديثِ نافع، عن سالم - وهو من القَبِيلِ الثاني .
وَصَنَعُوا ذلكَ في نحوِ مائةِ حديثٍ أو أَزِيدَ، فَلَمَّا [قَرَأُواها عليه] رَدَّ كُلُّ حَدِيثٍ إلى إسناده، وكلُّ إسنادٍ إلى متنه، ولم يَرُجَّ عليه موضعٌ واحدٌ ممَّا قَلَّبُوهُ وركَّبُوهُ، فَعَظُمَ عندهم جدًّا، وعرفوا منزلته من هذا الشأنِ ^(٤).

فرحمه الله وأدخله الجنان ^(٥) .

(١) «وَحَقِيقَةُ الْقَلْبِ تَغْيِيرُ مَنْ يُعْرِفُ بِرَوَايَةٍ مَا بَغْيَرَهُ، عَمْدًا أَوْ سَهْوًا».

كذا في «فتح المغيث» (٣١٨/١) للسخاوي.

(٢) ساقط من المطبوع!

(٣) في المطبوع: عليه، وما أثبتته من «الأصل» المخطوط.

(٤) سيأتي بيان ما قيل فيها - بعد..

(٥) الحديث المقلوب : إما أن يكون القلب فيه في المتن، وإما أن يكون في الإسناد: =

.....
= فمثال المقلوب في المتن: ما رواه أحمد وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما» (١)
من حديث أنيسة مرفوعاً: «إذا أذن ابن أم مكتوم فكلوا واشربوا، وإذا أذن بلال
فلا تأكلوا ولا تشربوا»، والمشهور من حديث ابن عمر وعائشة (٢): «إن بلالاً
يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم».
=

(١) رواه أحمد (٤٣٣/٦) وابن خزيمة (٤٠٤) وابن حبان (٣٤٧٤) والنسائي في «الصغرى»
(١٠/٢) و «الكبرى» (١٥٢٠) والطحاوي في «شرح المعاني» (١٣٨/١) من طريق
منصور بن زاذان عن خبيب بن عبد الرحمن عن أنيسة.
ورواه أحمد (٣٣٣/٦) والطحاوي (١٣٨/١) من طريق شعبة عن خبيب عن أنيسة بالشك: إن
ابن أم مكتوم ينادي بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادي بلال، أو: إن بلالاً ينادي
بليل... إلخ.

واقصر الطيالسي (٦٦١) من رواية شعبة أيضاً على لفظ: «إن بلالاً يؤذن بليل...».
ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» (٣٨٢/١).
ولقد رد ابن حبان في «صحيحه» (٢٥٢/٨ - ٢٥٣) دعوى القلب، مرجحاً أن ذلك كان
مناوبة! وناقشه البلقيني في «محاسن الاصطلاح» كما في «النكت» (٨٨١/٢)
وانظر «الفتح» (١٠٣/٢) كلاهما للحافظ ابن حجر.
(٢) حديث ابن عمر: رواه البخاري (٦٦٣) ومسلم (١٠٩٢).
وحديث عائشة - أيضاً -: رواه البخاري (٦١٧) مسلم (١٠٩٢).
وانظر «إرواء الغليل» (رقم: ٢١٩) لشيخنا الألباني، و«كتاب الأذان» (٢٤٥-٢٤٦) للأخ
الفاضل أسامة القرصي.

والكلام الذي نقله الشيخ أحمد شاكر هنا إنما هو من كلام البلقيني في «محاسن
الاصطلاح» كما في «التدريب» (٢٩٢/١)، ولم أجده في مطبوعة «الحاسن»!

.....
 = وما رواه مسلم^(١) في السبعة الذين يظلهم الله يوم القيامة: «.. ورجل تصدق بصدقة أخفاها، حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله»، فهذا مما انقلب على أحد الرواة، وإنما هو - كما في «الصحيحين»^(٢) - : «حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه».

وما رواه الطبراني^(٣) من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «إذا أمرتكم بشيء فأتوه، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ما استطعتم»؛ فإن المعروف ما في «الصحيحين»^(٤): «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم».

(١) (برقم: ١٠٣١).

(٢) بل «صحيح البخاري» [٦٦٠]؛ لأن مسلماً لم يروه إلا باللفظ المقلوب. (ن).

أقول: ولشيخنا الألباني حفظه الله في تعليقه بدعية له على «صحيح الترمذي والترهيب» (رقم: ٣٢٤) بحث ممتع في تحقيق منشأ القلب، ومبدئه. فليُنظر.

وقد أشار إلى القلب ابن خزيمة في «صحيحه» (٣٥٨).

وانظر «تمهيد القرش» (ص ٣١ - ٣٧) للسيوطي.

(٣) في «الأوسط» (٢٧٣٦)، وقال الهيثمي في «المجمع» (١٥٨/١): «ورجاله ثقات»!!

(٤) رواه البخاري (٧٢٨٨) ومسلم (١٣٣٧).

وانظر «موافقة الخبر الخبر» (٤٦٣/١) للحافظ ابن حجر، و«المعتبر» (ص ١٤٣) للزركشي.

.....
= وأما القلبُ في الإسنادِ ، فقد يكون خطأً من بعض الرواة في اسم راوٍ أو نسبه،
كأن يقول : « كعب بن مرة » بدل : « مرة بن كعب » (١).
وقد ألف الخطيب في هذا الصنف كتاباً سماه : « رفع الارياب في المقلوب من
الأسماء والأنساب » (٢).

وقد يكون الحديثُ مشهوراً براوٍ من الرواة أو إسنادٍ، فيأتي بعض الضعفاء أو
الوضّاعين، ويُبَدِّل الراوي بغيره، ليرغب فيه المحدثون؛ كأن يكون الحديث
معروفاً عن سالم بن عبدالله ، فيجعله عن نافع، أو يُبدِّل الإسناد بإسناد آخر
كذلك، مثل ما روى حماد بن عمرو النصيبي - الكذاب (٣) - عن الأعمش عن
أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً : « إذا لقيتم المشركين فسي طريق فلا
تبدأوهم بالسلام »، الحديث، فإنه مقلوبٌ ، قلبه حمادٌ، فجعله عن الأعمش (٤)، =

(١) قال الحافظ ابن حجر في « الإصابة » (١٧١/٩) في آخر ترجمة مرة بن كعب : « وقد تقدم
في ترجمة كعب بن مرة [٣٠٦/٨] حديث آخر، قيل فيه : كعب بن مرة، أو مرة بن
كعب، فقيل : هما واحد، واختلف فيه بالتقديم والتأخير ، وقيل : هما اثنان ، والعلم عند
الله تعالى ».

وانظر « الأحاد والثاني » (٨٩ و٦٥/٣) لابن أبي عاصم .
(٢) لا نعلم عن وجوده شيئاً.

(٣) « تاريخ البخاري الكبير » (١٨/١/٢) و « المجروحون » (٢٥٢/١).

(٤) رواه - هكذا العقيلي في « الضعفاء » (٣٠٨/١).

وانظر « ميزان الاعتدال » (٢٨٠/١) و « لسان الميزان » (٣٥٠/٢)، و « فتح المغيث »
(١٣٧/١) للعراقي.

.....
= وإنما هو معروفٌ عن سُهَيْل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، هكذا أخرجه مسلم (١) من رواية شعبة والثوري وجريـر بن عبد الحميد وعبد العزيز الدراوردي، كلهم عن سهيل.

وهذا الصنيع يُطْلَقُ على فاعله أنه يسرق الحديث، إذا قصد إليه (٢).
وقد يقعُ هذا غَلَطاً من الراوي الثقة، لا قَصْداً كما يكونُ من الوضّاعين.
مثاله : ما روى إسحاقُ بنُ عيسى الطَّبَّاعُ (٣) قال : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
«إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي» (٤).
=

(١) (برقم : ٢١٦٧).

ورواه أحمد (٢٦٣/٢) و٢٦٦ و٣٤٦ و٤٤٤ و٤٥٩ و٥٢٥) والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٠٣) و (١١١١) وأبو داود (٥٢٠٥) والترمذي (١٦٠٢) و (٢٧٠٠) من طرق عن سهيل به.

(٢) قال السخاوي في «فتح المغيـث» (٣٢٠/١) : «وفي إطلاق السرقة على ذلك نظر ، إلا أن يكون الراوي المبدل به عند بعض المحدثين منفرداً به ، فيسرقه الفاعل منه».

(٣) رواه أحمد في «العلل» (١٦٢٥) عن إسحاق هذا، ومن طريقه العقيلي في «الضعفاء» (١٩٨/١).

(٤) رواه الطيالسي في «مسنده» (٢٠٢٨) وابن عدي في «الكامل» (٥٥١/٢) من طريق

جـريـر به.

.....
 = قال إسحق بن عيسى : فأتيت حماد بن زيد فسألته عن الحديث؟ فقال : وهم أبو
 النضر - يعني جرير بن حازم - إنما كنا جميعاً في مجلس ثابت، وحجاج بن أبي
 عثمان معنا، فحدثنا حجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي
 قتادة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
 «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني»، فظن أبو النضر أنه فيما حدثنا ثابت
 عن أنس (١).

فقد انقلب الإسناد على جرير، والحديث معروف من رواية يحيى بن أبي كثير، رواه
 مسلم والنسائي (٢) من طريق حجاج بن أبي عثمان الصواف عن يحيى. =

(١) وروى هذه القصة أبو داود في «مراسيله» (٦٤) والخطيب في «الكفاية» - كما في «النكت»

(٨٧٣/٢) - والبيهقي في «المدخل» - كما في «فتح المغيث» - (٣٢٥/١) ..

وانظر «سؤالات الآجري لأبي داود» (٥٥٧) و«شرح علل الترمذي» (٤٣٧) و«مسائل أبي داود
 لأحمد» (٢٨٨)، و«تحفة الأحوذى» (٣٦٩/١).

(٢) رواه مسلم (٦٠٤) والنسائي في «الصغرى» (٨١/٢) و«الكبرى» (٧٧٦) وأحمد
 (٢٩٦/٥ و ٣٠٣ و ٣٠٤) من طرق عن حجاج به.

ورواه البخاري (٦٣٧) و (٦٣٨) و (٩٠٦) وأبو داود (٥٣٩) و (٥٤٠) والترمذي (٥٩٢)
 وأحمد (٣٠٥/٥ و ٣٠٧ و ٣٠٨ و ٣٠٩ و ٣١٠) وعبد بن حميد (١٨٩) والدارمي
 (١٢٦٤) و (١٢٦٥) وابن خزيمة (١٦٤٤) من طرق عن يحيى به.

= وقد يَقلبُ بعضُ المُحدِّثينَ إسنَادَ حَدِيثٍ قَصِداً لامتِحانِ بعضِ العلماءِ، لمعرفةِ دَرَجَةِ حِفْظِهِمْ، كما فَعَلَ عُلَمَاءُ بَغدَادَ حِينَ قَدِمَ عَلَيْهِمُ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، فِيمَا رَوَاهُ الْخَطِيبُ^(١)، فَإِنَّهُمْ اجْتَمَعُوا وَعَمَدُوا إِلَى مِائَةِ حَدِيثٍ، فَقَلَّبُوا مَتُونَهَا وَأَسَانِيدَهَا، وَجَعَلُوا مَتْنَ هَذَا لِإِسْنَادٍ آخَرَ، وَإِسْنَادَ هَذَا لِمَتْنٍ آخَرَ، وَدَفَعُوهَا إِلَى عَشْرَةِ أَنْفُسٍ، إِلَى كُلِّ رَجُلٍ عَشْرَةٌ.

(١) يَعْنِي فِي «التَّارِيخِ» (٢٠/٢) - وَمِنْ طَرِيقِهِ الْعَسْقَلَانِيُّ فِي «المَقْدِمَةِ» (٢٠٠/٢) - : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ السَّاحِلِيُّ، قَالَ : أَنبَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الرَّازِيُّ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَحْمَدَ بْنَ عَدِيٍّ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عِدَّةَ مُشَايخَ يَحْكُونُ ... فَذَكَرَهُ.

قُلْتُ : وَالسَّاحِلِيُّ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصُّورِيُّ، كَمَا فِي «أَنْسَابِ السُّمَعَانِيِّ» (٢٨٥ ق ٢/٢)، وَتَرْجَمَهُ الْخَطِيبُ (١١٣/٣) تَرْجَمَةً جَيِّدَةً، أَثْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا، وَقَالَ : وَكَانَ صِدُوقًا، مَاتَ سَنَةَ (٤٤٦).

وَأَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الرَّازِيُّ : الظَّاهِرُ أَنَّهُ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ حَيْدَةَ الرَّازِيِّ، تَرْجَمَهُ الْخَطِيبُ أَيْضًا (٩٠/٤) تَرْجَمَةً يَسِيرَةً، وَرَوَى عَنِ الدَّارِقُطَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ : كَتَبْنَا عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ الرَّازِيِّ، وَغَيْرِهِمْ. (ن).

أَقُولُ : وَالْقِصَّةُ فِي كِتَابِ «مُشَايِخَ الْبُخَارِيِّ» (ق ٢/أ) - مَخْطُوطَةٌ الظَّاهِرِيَّةُ لِابْنِ عَدِيٍّ، وَمِنْ طَرِيقِهِ - أَيْضًا - الْعَسْقَلَانِيُّ فِي «النُّكْتِ» (٨٦٨/٢) وَالْحَمِيدِيُّ فِي «جَنُودِ الْمُقْتَبَسِ» (ص ١٣٧ - ١٣٨).

تَنْبِيْهٌ : أَعْلَى الْقِصَّةِ بَعْضُ طُلَّةِ الْعِلْمِ الْمُعَاَصِرِينَ بِجَهَالَةِ شَيْوُخِ ابْنِ عَدِيٍّ !!
لَكِنْ قَالَ السَّخَاوِيُّ فِي «فَتْحِ الْمُغِيثِ» (٣٢١/١) : «وَلَا يَضُرُّ جَهَالََةَ شَيْوُخِ ابْنِ عَدِيٍّ فِيهَا، فَإِنَّهُمْ عَدَدٌ يَنْجَبِرُ بِهِ جَهَالَتَهُمْ».

.....

= وأمرهم إذا حضرُوا المجلسَ يُلْقُونَ ذلك على البخاري، وأخذوا الوعدَ للمجلس، فحضر المجلس جماعةُ أصحابِ الحديثِ من الغرباءِ من أهلِ خراسانَ وغيرهم من البغداديين، فلما اطمأنَّ المجلسُ بأهله، انتدبَ إليه رجلٌ من العشرة، فسأله عن حديثٍ من تلك الأحاديثِ؟ فقال البخاريُّ: لا أعرفُهُ، فسأله عن آخر، فقال: لا أعرفُهُ... فما زال يُلْقِي عليه واحداً بعد واحدٍ، حتى فرَغَ من عشرته، والبخاريُّ يقولُ: لا أعرفُهُ، فكان الفُهماءُ ممن حضر المجلسَ يلتفتُ بعضهم إلى بعضٍ ويقولون: فهمَ الرجلُ، ومَنْ كان منهم غيرُ ذلك يَقْضِي على البخاريُّ بالعجزِ والتقصيرِ وقلةِ الفهم، ثم انتدبَ إليه رجلٌ آخرٌ من العشرة، فسأله عن حديثٍ من تلك الأحاديثِ المقلوبةِ؟ فقال البخاريُّ: لا أعرفُهُ... فلم يزل يُلْقِي إليه واحداً بعد واحدٍ، حتى فرَغَ من عشرته، والبخاريُّ يقولُ: لا أعرفُهُ، ثم انتدبَ إليه الثالثُ والرابعُ، إلى تمامِ العشرة، حتى فرَغُوا كُلُّهم من الأحاديثِ المقلوبةِ، والبخاريُّ لا يزيدُهم على: لا أعرفُهُ، فلما علم البخاريُّ أنهم قد فرَغُوا، التفتَ إلى الأولِ منهم، فقال:

=

= لطيفة: أوردَ السخاويُّ في «فتح المغيب» (٣٢٢/١) عن العمادِ ابنِ كثيرٍ - مُصَنِّفِنا - قصةَ لها صلةٌ بمبحثِ المقلوب، ولها ارتباطٌ بحادثةِ البخاري هذه، فقال: «حكى العماد ابنُ كثير قال: أتى صاحبنا ابنُ عبد الهادي إلى المزي، فقال له: انتخبْتُ من روايتك أربعين حديثاً، أريدُ قراءتها عليك، فقرأ الحديثَ الأولَ - وكان الشيخُ متكبهاً فجلس -، فلما أتى على الثاني تبسم، وقال: ما هو أنا، ذاك البخاريُّ!!

قال ابنُ كثير: فكان قوله هذا عندنا أحسنَ من ردِّه كلَّ متنٍ إلى سنده».

وقد نبه الشيخ أبو عمرو ههنا على أنه لا يلزم من الحكم بضعف سند الحديث المعين الحكم بضعفه في نفسه، إذ قد يكون له إسناد آخر، إلا أن ينصر إمام على أنه لا يروى إلا من هذا الوجه (١).

قلت: يكفي في المناظرة تضعيف الطريق التي أبداه المناظر، وينقطع، إذ الأصل عدم ما سواها، حتى يثبت

= أما حديثك الأول فهو كذا، وحديثك الثاني فهو كذا، والثالث، والرابع، على الولاء، حتى أتى على تمام العشرة، فرد كل متن إلى إسناده، وكل إسناد إلى متنه، وفعل بالآخرين مثل ذلك، ورد متون الأحاديث كلها إلى أسانيدها، وأسانيدها إلى متونها، فأقر له الناس بالحفظ، وأذعنوا له بالفضل، أ. هـ. وهذا العمل مُحَرَّم أن يقصده العالم به، إلا إن كان يريد به الاختبار. وشرط الجواز - كما قاله الحافظ ابن حجر (١) - : «أن لا يستمر عليه، بل ينتهي بانتهاء الحاجة».

(١) من وجد حديثاً بإسناد ضعيف، فالأحوط أن يقول: «إنه ضعيف بهذا الإسناد» ولا يحكم بضعف المتن - مطلقاً من غير تقييد - بمجرد ضعف ذلك الإسناد، فقد يكون الحديث وارداً بإسناد آخر صحيح، إلا أن يجد الحكم بضعف المتن منقولاً عن إمام من الحفاظ المطلعين على الطرق .

(١) في «نزهة النظر» (ص ١٢٥ - النكت).

بطريق أخرى (١). والله أعلم.

قال (٢) : ويجوز رواية ما عدا الموضوع في باب الترغيب والترهيب ، والقَصَص والمواعظ، ونحو ذلك، إلا في صفات الله عزّ

= وإن نشط الباحث عن طرق الحديث، وترجّح عنده أن هذا المتن لم يرد من طريق أخرى صحيحة، وغلب على ظنه ذلك ؛ فإني لا أرى بأساً بأن يحكم بضعف الحديث مطلقاً.

وإنما ذهب ابن الصلاح إلى المنع، تقليداً لهم في منع الاجتهاد، كما قلنا نحو هذا الكلام على (الصحيح) فيما مضى في (ص ١١١). (ش).

أقول : وقال الحافظ في « النكت على ابن الصلاح » (٢/٨٨٧) :

« إذا بلغ الحافظ المتأهل الجهد وبذل الوسع في التفتيش على ذلك المتن من مظانّه، فلم يجده إلّا من تلك الطريق الضعيفة، فما المانع له من الحكم بالضعف بناءً على غلبة ظنه؟ وكذلك إذا وجد كلام إمام من أئمة الحديث قد جزم بأن فلاناً تفرد به، وعرف المتأخر أن فلاناً المذكور قد ضُعب بتضعيفٍ قادح؛ فما الذي يمنعه من الحكم بالضعف؟ »

والظاهر أن المصنّف [أي: ابن صلاح] مشى على أصله في تعذّر استقلال المتأخرين بالحكم على الحديث بما يليق به ، والحق خلافه كما قدمناه.

(١) نقله عن المصنّف السخاوي في «فتح المغيب» (١/٣٣١).

(٢) أي : ابن الصلاح في « علوم الحديث » (ص ٩٣).

وجلّ، وفي بابِ الحلال والحرام^(١).

قال : ومَن يُرَخِّصُ في روايةِ الضعيفِ - فيما ذكرناه - ابنُ مَهْدِيٍّ، وأحمدُ بنُ حنبلٍ، رحمهما الله^(٢) [تعالى] .

قال : وإذا عَزَوْتَهُ إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم من غيرِ إسنادٍ فلا تقل: «قال [النبيُّ]^(٣) صلى الله عليه وسلم كذا وكذا»، وما أشبهَ ذلك من الألفاظِ الجازمةِ، بل بصيغةِ التمريرِ.

(١) قال ابن الملقّن في «المنع» (١٠٤/١) متعباً : « وفيه وقفة؛ فإنه لم يثبت؛ فإسناد العمل إليه يوم ثبوته ، ويوقع من لا معرفة له في ذلك فيحتج به، وقد نُقل عن ابن العربي المالكي أن الحديث الضعيف لا يعمل به مطلقاً» .
أقول : وهو الصواب .

ولي في تشييد هذا القول ونصرتة رسالة مستقلة، يسر الله إتمامها.

(٢) انظر نصوص ابن مهدي وأحمد بألفاظها في « النكت على ابن الصلاح » (٨٨٨/٢) و« فتح المغيث » (٣٣٢/١).

وانظر « المدخل » (ص ٤) للحاكم، و «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » (٩١/٢) و « الكفاية » (١٣٤) كلاهما للخطيب، و «المسودة » (ص ٢٧٣) لآل تيمية، و «مجموع فتاوى شيخ الإسلام » (٢٥١/١ - ٢٥٢) و «أعلام الموقعين» (٣٢ - ٣١/١).

(٣) ساقط من المطبوع.

وكذا فيما يُشكُّ في صحته أيضاً (١) .

(١) مَنْ نَقَلَ حديثاً صحيحاً بغير إسناده ، وَجَبَ أَنْ يَذْكُرَهُ بصيغة الجزم، فيقول مثلاً: « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ».

وَيَقْبَحُ جداً أَنْ يَذْكُرَهُ بصيغة التمرّض التي تُشعرُ بضعف الحديث، لئلا يقع في نفس القارئ والسامع أنه حديثٌ غيرٌ صحيح.

وأما إذا نَقَلَ حديثاً ضعيفاً، أو حديثاً لا يعلم حاله، أصحُّ أم ضعيفٌ؟ فإنه يجبُ أَنْ يَذْكُرَهُ بصيغة التمرّض؛ كأن يقول: « روي عنه كذا: » أو « بلغنا كذا ».

وإذا تيقَّنَ ضَعْفَهُ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّ الحديثَ ضعيفٌ ، لئلا يغتر به القارئ أو السامعُ.

ولا يجوز للناقل أَنْ يَذْكُرَهُ بصيغة الجزم، لأنه يُؤهم غيره أَنَّ الحديثَ صحيحٌ، خصوصاً إذا كان الناقل من علماء الحديث، الذين يثقُ الناسُ بنقلهم، ويظنون أنهم لا ينسبون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً لم يَجْزِمْوا بصحة نسبته إليه.

وقد وَقَعَ في هذا الخطأ كثيرٌ من المؤلفين، رحمهم الله وتجاوز عنهم.

وقد أجاز بعضهم رواية الضعيف من غير بيان ضعفه؛ بشروط (١):

(١) انظر « تبين العَجَب فيما ورد في فضل رجب » (٢٣ - ٤٦) للحافظ ابن حجر تحقيق الأخ

الفاضل طارق عوض الله وفقه الله، و«القول البديع» (ص ٣٦٤) للسخاوي.

.....
= أولاً : أن يكون الحديثُ في القصص، أو المواعظ، أو فضائل الأعمال^(١)، أو نحو ذلك مما لا يتعلّق بصفات الله تعالى وما يجوز له ويستحيل عليه سبحانه، ولا بتفسير القرآن، ولا بالأحكام، كاللّلال والحرام وغيرهما.

ثانياً : أن يكون الضعفُ فيه غيرَ شديدٍ، فيخرجُ من انفراد من الكذابين والمتّهمين بالكذب، والذين فحش غلطهم في الرواية.

ثالثاً : أن يندرج تحت أصل معمولٍ به.

رابعاً : أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يعتقد الاحتياط.

والذي أراه أن بيان الضعف في الحديث الضعيف واجبٌ في كلِّ حالٍ، لأنَّ تركَ البيان يُوهّم المطلّع عليه أنه حديثٌ صحيحٌ، خصوصاً إذا كان الناقلُ له من علماء الحديث الذين يُرجعُ إلى قولهم في ذلك، وأنّه لا فرق بين الأحكام وبين فضائل الأعمال ونحوها في عدم الأخذ بالرواية الضعيفة، بل لا حُجة لأحدٍ إلا بما صحَّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، من حديثٍ صحيحٍ أو حسنٍ^(٢).

(١) وأمّا العملُ بالحديث الضعيف في الفضائل، فقد نقل النووي الاتفاق على جواز العمل به!

ودفعه القاري في « شرح الشمائل » قال : « لأنَّ الضعيف يُعمل به في فضائل الأعمال المعروفة في الكتاب والسنة، لكن لا يستدل به على إثبات الخصلة المستحبة. »

وهذا من دقيق فهمه رحمه الله تعالى^(ن).

(٢) انظر « قاعدة جليّة في التوسل والوسيلة » (٨٢) لابن تيمية، و « قواعد التحديث » (ص ١١٣) للقاسمي .

ولشيخنا الألباني حفظه الله كلامٌ بديع مطوّل في مقدمة « صحيح الجامع الصغير وزيادته » (٥٥/١ - ٥٦)، وهو يتضمّن تعقيبات هامة على كلام الشيخ أحمد شاكر هنا، فليُنظر.

وله - نفع الله به - في مقدمة « صحيح الترغيب والترهيب » (٧ - ٣٤) كلامٌ بديع في المسألة ذاتها، فليراجع.

.....

= وأما ما قاله أحمدُ بنُ حنبلٍ وعبدُ الرحمن بن مهدي وعبدُ الله بن المبارك: « إذا رَوَيْنَا فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ شَدَّدْنَا ، وَإِذَا رَوَيْنَا فِي الْفَضَائِلِ وَنَحْوِهَا تَسَاهَلْنَا » ، فَإِنَّمَا يَرِيدُونَ بِهِ - فِيمَا أُرْجِحَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ التَّسَاهُلَ إِنَّمَا هُوَ فِي الْأَخْذِ بِالْحَدِيثِ الْحَسَنِ الَّذِي لَمْ يَصِلْ إِلَى دَرَجَةِ الصَّحَّةِ ، فَإِنَّ الْإِصْطِلَاحَ فِي التَّفَرُّقَةِ بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ لَمْ يَكُنْ فِي عَصَرِهِمْ مُسْتَقَرًّا وَاضِحًا ، بَلْ كَانَ أَكْثَرُ الْمُتَقَدِّمِينَ لَا يَصِفُ الْحَدِيثَ إِلَّا بِالصَّحَّةِ أَوْ الضَّعْفِ فَقَطْ (١) . (ش)

(١) قال الحافظ ابن رجب في «شرح الترمذي» (٢/١١٢) : « وظاهرُ ما ذكره مسلم في مقدمة كتابه - يعني «الصحيح» - يقتضي أَنَّهُ لَا تُرَوَّى أَحَادِيثُ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ ، إِلَّا عَنْ يَرُوْى عَنْهُ الْأَحْكَامُ » (ن).

النوع الثالث والعشرون

معرفة من تُقبل روايته ومن لا تُقبل

وبيان الجرح والتعديل

المقبول : الثقة الضابط لما يرويه، وهو : المسلم العاقل البالغ^(١)، سالماً من أسباب الفسق، وخوارم المروءة، وأن يكون مع ذلك متيقظاً غير مُغفل، حافظاً إن حدث [من حفظه]^(٢) فاهماً إن حدث على المعنى.

فإن اختل شرط مما ذكرنا رُدَّت روايته^(٣).

(١) اشتراط البلوغ [يتنافى] مع احتجاجهم بأحاديث صغار الصحابة، مثل عبد الله ابن عباس - ولد قبل الهجرة بثلاث سنين - وعبدالله بن الزبير أول مولود في الإسلام بالمدينة. (ن).

(٢) سقطت من «الأصل» وزدناها من ابن الصلاح. (ش).

أقول : بل هي في «الأصل» كما هنا تماماً !

(٣) أساس قبول خبر الراوي: أن يوثق به في روايته، ذكرراً كان أو أنثى ، حراً أو عبداً ، فيكون موضعاً للثقة به؛ في دينه، بأن يكون عدلاً ، وفي روايته؛ بأن يكون ضابطاً.

والعدل : هو المسلم البالغ العاقل، الذي سلم من أسباب الفسق وخوارم المروءة، على ما حُقق في باب الشهادات من كتب الفقه.

إلا أن الرواية تخالف الشهادة في شرط الحرية والذكورة وتعدد الراوي.

=

وَتَثَبَّتْ عَدَالَةُ الرَّأْيِ بِاشْتِهَارِهِ بِالْخَيْرِ، وَالْتِنَاءِ [الْجَمِيلِ] عَلَيْهِ، أَوْ
بِتَعْدِيلِ الْأَثْمَةِ، أَوْ اثْنَيْنِ مِنْهُمْ لَهُ، أَوْ وَاحِدٍ عَلَى الصَّحِيحِ، وَلَوْ بِرَوَايَتِهِ
عَنْهُ - فِي قَوْلِ (١) - .

= وقد كتب العلامة القرافي في «الفروق» فصلاً بديعاً للفروق بين الشهادة والرواية
(ج ١ ص ٢٢ - طبعة تونس).

وَأَمَّا الضَّبْطُ : فَهُوَ إِتْقَانُ مَا يَرْوِيهِ الرَّأْيِ، بِأَنْ يَكُونَ مُتَقَيِّظاً لِمَا يَرْوِي، غَيْرَ مُغْفَلٍ،
حَافِظاً لِرَوَايَتِهِ إِنْ رَوَى مِنْ حِفْظِهِ، ضَابِطاً لِكِتَابِهِ إِنْ رَوَى مِنَ الْكِتَابِ، عَالِماً
بِمَعْنَى مَا يَرْوِيهِ، وَمَا يَحِيلُ الْمَعْنَى عَنْ الْمَرَادِ إِنْ رَوَى بِالْمَعْنَى، حَتَّى يَثْقَ الْمَطْلَعُ
عَلَى رَوَايَتِهِ، وَالْمُتَّبِعُ لِأَحْوَالِهِ بِأَنَّهُ أَدَّى الْأَمَانَةَ كَمَا تَحْمِلُهَا، لَمْ يَغْيِرْ مِنْهَا شَيْئاً.
وَهَذَا مَنَاطٌ بِالتَّفَاضُلِ بَيْنَ الرِّوَاةِ الثَّقَاتِ.

فَإِذَا كَانَ الرَّأْيِ عَدْلًا ضَابِطًا - بِالْمَعْنَى الَّذِي شَرَحْنَا - سُمِّيَ ثَقَّةً.
وَيُعْرَفُ ضَبْطُهُ بِمُوَافَقَةِ الثَّقَاتِ الْمُتَقَنِّينَ الضَّابِطِينَ، إِذَا عَتَبَرُ حَدِيثُهُ بِحَدِيثِهِمْ، وَلَا تَضَرُّ
مُخَالَفَتُهُ النَّادِرَةُ لَهُمْ، فَإِنْ كَثُرَتْ مُخَالَفَتُهُ لَهُمْ وَنَدَرَتْ الْمَوَافَقَةُ، اخْتَلَّ ضَبْطُهُ،
وَلَمْ يُحْتَجَّ بِحَدِيثِهِ (ش).

(١) وَهُوَ قَوْلٌ ضَعِيفٌ، كَمَا سَيَأْتِي (ص ٢٩٠) . (ن).

وَهَذَا فِي غَيْرِ مَنْ اسْتَفَاضَتْ عَدَالَتُهُمْ، وَاشْتَهَرُوا بِالتَّوَثُّيقِ وَالِاحْتِجَاجِ بِهِمْ بَيْنَ أَهْلِ
الْعِلْمِ وَشَاعَ الثَّنَاءُ عَلَيْهِمْ، مِثْلُ مَالِكٍ، وَالشَّافِعِيِّ، وَشُعْبَةَ، وَالثَّوْرِيِّ، وَابْنِ عُيَيْنَةَ،
وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، وَابْنَ الْمَدِينَةِ، وَمَنْ
جَرَى مَجْرَاهُمْ فِي نِبَاهَةِ الذِّكْرِ وَاسْتِقَامَةِ الْأَمْرِ، فَلَا يُسْتَلُّ عَنْ عَدَالَةِ هَؤُلَاءِ، =

.....
= وإنما يُسئل عن عدالة من خفي أمره (١).
وقد سئل أحمد بن حنبل عن إسحق بن راهويه؟ فقال: «مثلُ إسحق يُسأل عنه ١٩» (٢).

وسئل ابن معين عن أبي عبيد؟ فقال: «مثلي يُسأل عن أبي عبيد؟ أبو عبيد يُسأل عن الناس» (٣).

وقال القاضي أبو بكر الباقلاني: «الشاهدُ والمخبر إنما يحتاجان إلى التزكية إذا لم يكونا مشهورين بالعدالة والرضا، وكان أمرهما مُشكِلاً ملتبساً، ومُجوزاً فيهما العدالة وغيرها.

والدليل على ذلك: أن العلمَ بظهور سرهما واشتهار عدالتهما أقوى في النفوس من تعديل واحدٍ واثنين يجوز عليهما الكذبُ والمحاباة» (٤). (ش).

(١) انظر «الكفاية» (ص ١٤٧).

(٢) رواه الخطيب في «تاريخه» (٦/٣٥٠).

ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» (٢/٣٨٢).

(٣) رواه الخطيب في «تاريخه» (١٢/٤١٤).

وانظر «تهذيب الكمال» (٢٣/٣٥٨).

(٤) «الكفاية» (ص ١٧٨).

وانظر «المحصل» (٢/٥٨٧)، و«البرهان» (١/٦٢١)، و«المنحول» (٢٦٢) و

«المستصفى» (١٨٨).

قال ابن الصلاح (١) : وتوسّع ابنُ عبد البرّ (٢)، فقال: كلُّ حاملٍ علمٍ معروفٍ العناية به، فهو عدلٌ، محمولٌ أمرُهُ على العدالة، حتى يتبيّن جَرَحُهُ، لقوله عليه الصلاة والسلام: «يَحْمِلُ هذا العلمَ مِن كُلِّ خَلْفٍ عدولُهُ» (٣).

قال: وفيما قاله اتّسع غيرُ مرَضِيٍّ. والله أعلم.

قلتُ : لو صحَّ ما ذكره من الحديث لكان ما ذهب إليه قويا (٤)، ولكن في صحّته نظرٌ قويٌّ، والأغلبُ عدمُ صحّته (٥) والله أعلم.

(١) في «علوم الحديث» (ص ٩٥).

(٢) في «التمهيد» (٢٨/١).

(٣) حديثٌ حسنٌ بمجموع طرقه، وانظر - له - تعليلي على «الحِطَّة» في ذكر الصّاح الستّة» (ص ٧٠) لصديق حسن خان.

(٤) لا؛ فلو صحَّ الحديث - أيضاً - فليس فيه دلالةٌ على مُرادِهِ، فإنَّ العدالةَ تزكيةٌ خاصّةٌ؛ بمعنى نفى الفِسق، وأمّا الروايةُ فإنَّها بحاجةٌ إلى أمرٍ زائدٍ، وهو الحفظُ، والضَّبْطُ، فتأمَّل.

(٥) أشهرُ طرقه : روايةُ مُعان بن رفاعَةَ السَّلامي عن إبراهيم بن عبد الرحمن عن النبيّ صلى الله عليه وسلم، هكذا رواه ابنُ أبي حاتمٍ في مقدّمة كتابه «الجرح والتعديل»، وابن عدي في مقدّمة كتابه «الكامل»، =

وَيُعَرَفُ ضَبْطُ الرَّايِ بِمُوافِقَةِ الثَّقَاتِ لَفْظاً أَوْ مَعْنَى، وَعَكْسُهُ
عَكْسُهُ.

= والعُقَيْلي في «الضعفاء» (١) في ترجمة مُعان بن رفاعَة (٢)، وقال : إنه لا يُعرفُ إلاَّ به. أهـ.

وهذا إما مُرْسَلٌ أَوْ مُعْضَلٌ، وإبراهيمُ الذي أُرسله أَوْ أَعْضَله لا يُعرفُ في شيءٍ من العلم غير هذا . قاله أبو الحسن بن القُطَّان في كتابه « بيان الوهم والإيهام الواقِعَيْن في كتاب «الأحكام» لعبد الحق الإشبيلي».

وقد رُوي هذا الحديثُ مُتصلاً من رواية جماعةٍ من الصحابة : عليّ بن أبي طالب، وابن عمر، وأبي هريرة ، وعبدالله بن عمرو، وجابر بن سَمرة، وأبي أمامة. وكلُّها ضعيفةٌ، لا يَثْبُتُ منها شيءٌ، وليس فيها شيءٌ يُقوِّي المرسَلَ المذكور (٣)، والله أعلم.

أفاده العراقي في «شرح كتاب ابن الصلاح» . (ش).
أقول : وقد جَزَمَ مُصنِّفنا رحمه الله بالحديث مستدلاً به في « البداية والنهاية » (٢٥٦/٦) قائلاً: «كما جاء في الحديث مِنْ طُرُقٍ مُرسَلةٍ وغير مُرسَلة»، وكأنَّ في هذا إشارة إلى تَحْسِينِهِ! والله أعلم .

(١) وفي مقدمة «الضعفاء» [٩/١] أيضاً . (ن).
أقول : رواه ابن أبي حاتم في مقدمة «الجرح» (١٧/٢) وابن عديُّ في «الكامل» (١٥٣/١) والعُقَيْلي (٢٥٦/٤).

ورواه عن معان - نفسه - البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٠٩/١٠) وابن حبان في «الثقات» (١٠/٤) والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٥٥) وابن عبد البر في «التمهيد» (٥٨/١).

(٢) لِيَن الحديث كثير الإرسال، وقال الذهبي : ليس بِعُمْدَةٍ . (ن).
(٣) ومال إلى تصحيحه مِنَ المتقدمين الإمام أحمد ، ومن المتأخرين الحافظ العلامي في «بُغْيَةِ الملتبس في سبائعات حديث الإمام مالك بن أنس» (٤-٣).
ونحن في صدد جمع طُرُقِهِ، وتحقيق الكلام عليها إن شاء الله تعالى . (ن).
أقول : وانظر تعليق شيخنا على «مشكاة المصابيح» (٢٤٨).

والتعديلُ مقبولٌ [من غير] (١) ذكر السبب لأنَّ تعدادَهُ يطولُ،
فقبلُ إطلاقه، بخلافِ الجرح؛ فإنه لا يُقبلُ إلا مفسراً، لاختلافِ الناسِ
- فيه - في الأسبابِ المفسِّقة؛ فقد يعتقدُ ذلك الجارحُ شيئاً مفسِّقاً،
فيُضعِّفه، ولا يكونُ كذلك في نفس الأمر، أو عند غيره (٢)، فلهذا
اشترطَ بيانُ السببِ في الجرح.

قال الشيخ أبو عمرو (٣) : وأكثرُ ما يُوجدُ في كُتُبِ الجرح
والتعديل : «فلانٌ ضعيفٌ»، أو : «متروكٌ»، ونحو ذلك، فإن لم نكتفِ
به انسدادُ بابٍ كبيرٍ في ذلك.

وأجاب بأننا إذا لم نكتفِ به توقُّفنا في أمره، لحصولِ الرِّيةِ عندنا
بذلك (٤).

(١) جاءت العبارة في المطبوع هكذا : «ذكر السبب [أو لم يذكر] ..» فسقط
منه قوله : [من غير ذكر] مما جعله يُضيف من عنده [أو لم يذكر] حتى
يستقيم المعنى!

والمعنى مستقيم تماماً في «الأصل»، والله الحمد.

(٢) من ذلك ما نقل عن بعضهم أنه قيل له : لم تركت حديث فلان؟ فقال : رأيته
يركض على برذون فتركت حديثه.

ومنها : أنه سئل بعضهم عن حديث لصالح المري؟ فقال : ما يصنع بصالح؟ ذكره
يوماً عند حماد بن سلمة، فامتخط حماد!! (ش).

أقول : النقل الأول عن شعبة، كما رواه الخطيب في «الكفاية» (ص ١٨٢).

والنقل الثاني عن مسلم بن إبراهيم، وهو في «الكفاية» (ص ١٨٥) أيضاً، وعقب
عليه الخطيب بقوله : «امتخط حماد عند ذكره لا يوجب ردَّ خبره».

(٣) في «علوم الحديث» (ص ٩٨).

(٤) انظر «فتح المغيب» (٢٧/٢) للسخاوي، و «الإرشاد» (١٧٧/١) للنووي، و
«التدريب» (٣٠٥/١) للسيوطي.

قلتُ: أمّا كلامُ هؤلاء الأئمةِ المنتصِبِينَ لهذا الشأن، فينبغي أن يُؤخَذَ مسلماً من غير ذكر أسباب، وذلك للعلم بمعرفتهم، وإطلاعهم واضطلاعهم في هذا الشأن^(١)، وأتصافهم بالإنصاف والديانة والخبرة والنصح، لا سيما إذا أطبقوا على تضعيف الرجل، أو كونه متروكاً، أو كذاباً، أو نحو ذلك.

فالحديثُ الماهرُ لا يتخالجهُ في مثل هذا وقفةٌ في موافقتهم، لصدقهم وأمانتهم ونصحهم.

ولهذا يقولُ الشافعيُّ في كثيرٍ من كلامه على الأحاديث: «لا يُثَبِّتُهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ^(٢)»، ويردُّه ولا يحتجُّ به، بمجرّد ذلك. والله أعلم^(٣).

(١) قال إمام الحرمين في «البرهان» (٦٢١/١): «الحق: إن كان الزكّي عالماً بأسباب الجرح والتعديل، اكتفينا بإطلاقه، وإلا فلا».

وانظر «الكفاية» (ص ١٧٨) و «المنحول» (ص ٢٦٣) و «المحصول» (٥٨٧/١/٢)، و «المستصفي» (١٦٢/١) ومقدّمة «جامع الأصول» (١٢٧/١)، و «الأشباه والنظائر» (ص ٥٥٩) للسيوطي.

(٢) كما في «الأم» (٢٦/١) له، حيثُ قال في حديث: «فليس يقبله أهل الحديث»، وهكذا في مواضع عدة، بالفاظ متعددة.

(٣) اختلفوا في الجرح والتعديل: هل يُقبلان مُبْهَمَيْنِ من غير ذكر أسبابهما؟ فشرَطَ بعضهم لقبولهما ذكر السبب في كلّ منهما، وشرَطَ بعضهم ذكر السبب في التعديل دون الجرح، وقبل بعضهم التعديل من غير ذكر أسبابه، وشرَطَ في الجرح بيان السبب مُفَصَّلاً.

أما إذا تعارضَ جرحٌ وتعديلٌ، فينبغي أن يكونَ الجرحُ
حيثُ مفسراً.

= وهو الذي اختاره ابنُ الصلاح والنووي وغيرهما^(١)، وهو المشتهرُ عند كثيرٍ من
أهل العلم.

واعترض ابنُ الصلاح على هذا بِكُتُبِ الجرح والتعديل؛ فإنها - في الأغلب - لا يُذكر
فيها سبب الجرح، والأخذ بهذا الشرط يسدُّ بابَ الجرح، وأجاب عن ذلك بأنَّ
فائدتها التوقف فيمن جرحوه، فإن بحثنا عن حاله وانزاحت عنه الريبة
وحصلت الثقة به قبلنا حديثه^(٢).

وذهب بعضهم إلى أنه لا يجب ذكرُ السببِ في الجرح أو التعديل، إذا كان الجرحُ
أو المعدلُ عالماً بأسباب الجرح والتعديل والخلاف في ذلك، بصيراً مرضياً في
اعتقاده وأفعاله :

قال السيوطي في «التدريب» (ص ١٢٢) : «وهو اختيار القاضي أبي بكر^(٣)، ونقله
عن الجمهور، واختاره إمام الحرمين والغزالي والرازي والخطيب، وصحَّحه
الحافظ أبو الفضل العراقي والبلقيني في «محاسن الاصطلاح»^(٤). =

(١) انظر «علوم الحديث» (٩٨) و «الإرشاد» (١٧٧/١) و «التدريب» (٣٠٥/١).

(٢) تقدّم نحو ذلك من كلام المصنّف.

(٣) هو الباقلاني.

(٤) انظر : «البرهان» (٦٢١/١) و «المستصفى» (ص ١٨٨) و «المحصل» (٥٨٧/١/٢) و

«الكفاية» (١٦٥) و «فتح المغيث» (١١/٢) للعراقي، و «المحاسن» (ص ٢٢١)

وراجع «المسودة» (ص ٢٦٩) و «نهاية السؤل» (١١٤/٢) و «الإحكام» (١٢٣/٢)

للأمدي.

.....
= واختار شيخ الإسلام - يعني ابن حجر - (١) تفصيلاً حسناً:

فإن كان من جرح مجملاً قد وثقه أحد من أئمة هذا الشأن لم يقبل الجرح فيه من أحد كائناً من كان، إلا مفسراً، لأنه قد ثبتت له رتبة الثقة، فلا يزحزح عنها إلا بأمر جلي، فإن أئمة هذا الشأن لا يوثقون إلا من اعتبروا حاله في دينه ثم في حديثه، ونقدوه كما ينبغي (٢)، وهم أيقظ الناس، فلا ينقض حكم أحدهم إلا بأمر صريح.

وإن خلا عن التعديل قبل الجرح فيه غير مفسر إذا صدر من عارف، لأنه إذا لم يعدل فهو في حيز المجهول، وإعمال قول المجرح فيه أولى من إهماله.

وقال الذهبي - وهو من أهل الاستقراء التام في نقد الرجال (٣) - :

لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط على توثيق ضعيف، ولا على تضعيف ثقة (٤)، اهـ.

(١) في «نزهة النظر» (ص ١٩٣ - النكت).

(٢) هذا غالبي، وإلا فابن حبان ونحوه معروف تساهلهم. (ن).

(٣) انظر «النكت على نزهة النظر» (ص ١٩٠ - ١٩١) بقلمي.

(٤) «المрад: لم يجتمع اثنان من غير مخالف، ونظير ذلك قولهم: «لم يختلف فيه اثنان»، بأن المراد به الاتفاق لا العدد.

كذا في حاشية «الإعلان بالتوبيخ» (ص ١٦٧ - طبع مصر) نقلاً عن العلامة الشاوي الجزائري، المتوفى سنة (١٠٩٦)، ترجمته في «خلاصة الأثر» (٤/ ٤٨٦).

وانظر «النكت على النزهة» (ص ١٩١).

وهل هو المُقَدَّم؟ أو الترجيحُ بالكثرة أو الأحفظ؟
فيه نزاعٌ مشهورٌ في أصولِ الفقه وفروعه وعلم الحديث.
[والصحيح أن الجرح مُقدَّمٌ مُطلقاً إذا كان مُفسراً] (١).
والله أعلم (٢).

= ولهذا كان مذهبُ النَّسائي أن لا يُترك حديثُ الرجل حتى يجتمعوا على تركه (١).
والتفصيلُ الذي اختاره ابن حجر هو الذي يطمئن إليه الباحث في التعليل والجرح
والتعديل، بعد استقرار علوم الحديث وتدوينها. (ش).

(١) ساقطٌ من نسخة (أ).
(٢) إذا اجتمع في الراوي جرحٌ مُبينُ السبب وتعديلٌ، فالجرحُ مُقدَّمٌ، وإن كثرَ عددُ
المُعدِّلين، لأنَّ مع الجرح زيادة علمٍ لم يطلّع عليها المُعدِّل، ولأنَّه مُصدقٌ للمُعدِّل
فيما أخبر به عن ظاهر حاله، إلّا أنَّه يخبر عن أمرٍ باطنٍ خفي عنه (٢).
وقيد الفقهاء ذلك بما إذا لم يَقُلْ المُعدِّل: عرفتُ السبب الذي ذكره الجارحُ، ولكنه
تاب وحسنت حاله، أو إذا ذكَرَ الجارحُ سبباً معيناً للجرح، فنفاه المُعدِّل بما يدل
يقيناً على بطلانِ السبب. قاله السيوطي في «التدريب» (٣).

(١) راجع «النكت على ابن الصلاح» (٤٨٢/١) للحافظ ابن حجر.
(٢) «الكفاية» (ص ١٧٥) و «المقنع» (٢٥٣/١).
وانظر «جامع بيان العلم وفضله» (١٥٢/٢) و «التمهيد» (٣٣/٢ - ٣٤) كلاهما لابن
عبد البر.

(٣) «تدريب الراوي» (٣٠٩/١).

ويكفي قول الواحد في التعديل والتجريح - على الصحيح^(١) - .
وأما رواية الثقة عن شيخ؛ فهل يتضمن تعديله ذلك الشيخ أم لا؟
فيه ثلاثة أقوال ...

الثالث: إن كان لا يروي إلا عن ثقة : فتوثيق، وإلا فلا.
والصحيح [أنه] لا يكون توثيقاً له، حتى ولو كان ممن ينص على
عدالة شيوخه.

ولو قال: «حدثني الثقة»^(٢) ، لا يكون ذلك توثيقاً له - على
الصحيح -؛ لأنه قد يكون ثقة عنده، لا عند غيره.
وهذا واضح، والله الحمد.

قال : وكذلك فتيا العالم أو عمله على وفق حديث، لا يستلزم
تصحيحه له^(٣).

(١) وحكى الخطيب في «الكفاية» أن القاضي أبا بكر الباقلاني حكى عن أكثر
الفقهاء من أهل المدينة وغيرهم : أنه لا يقبل في التزكية إلا اثنان، سواء كانت
للسهادة أو للرواية. ١. هـ «عراقي». (ش).

أقول : انظر «الكفاية» (ص ٣٧٢) وكتابي «النكت على النزهة» (ص ١٨٩).
(٢) يريد بهذا أن الراوي لا بد أن يُسمي شيخه ويصفه بأنه ثقة، حتى يكون معيناً،
أما إذا قال : «حدثني الثقة» فقط، فإنه من باب الراوي المجهول. (ش).
وانظر - لزيادة البيان - «الكفاية» (٣٧٣) و «الإرشاد» (١/ ١٨٣) و «جامع
التحصيل» (٩٦) و «إرشاد الفحول» (ص ٦٧).
(٣) وهذا بيان مهم غاية.

قلت : وفي هذا نظرٌ ، إذا لم يكن في الباب غير ذلك الحديث ، أو تعرض للاحتجاج به في فتياه أو حكمه ، أو استشهد به عند العمل بمقتضاه (١) .

قال ابن الحاجب (٢) : وحكم الحاكم المشتراط العدالة تعديل باتفاق .

وأما إعراض العالم عن الحديث المعين - بعد العلم به - ، فليس قادحاً في الحديث باتفاق ؛ لأنه قد يعدل عنه لمعارض أرجح

(١) تعقبه العراقي في «شرح ابن الصلاح» فقال : « لا يلزم من كون ذلك الباب ليس فيه غير هذا الحديث أن لا يكون ثم دليل آخر من قياس أو إجماع ، ولا يلزم المفتي أو الحاكم أن يذكر جميع أدلته ، بل ولا بعضها ، ولعل له دليلاً آخر واستأنس بالحديث الوارد في الباب ، وربما كان المفتي أو الحاكم يرى العمل بالضعيف إذا لم يرد في الباب غيره ، وتقديمه على القياس ، كما تقدم حكاية ذلك عن أبي داود : أنه كان يرى الحديث الضعيف إذا لم يرد في الباب غيره أولى من رأي الرجال ، وكما حكى عن الإمام أحمد أنه يقدم الحديث الضعيف على القياس ، وحمل بعضهم هذا على أنه أريد بالضعيف هنا الحديث الحسن . والله أعلم » . (ش) . أقول : انظر «التقييد والإيضاح» (ص ١٤٤) .

(٢) «منتهى الوصول» (٦٦/٢) .

ونقل قوله السخاوي في «فتح المغيث» (٣٩/٢) وزاد : « وعمل العالم مثله » .
أقول : والصواب التفريق ، إلا إذا اشترط العالم الصحة فيما ينقله أو يعمل به .
وانظر «جامع الأصول» (٣٠/١) و «أحكام الأمدي» (١٢٥/٢) و «روضة الناظر» (ص ٦٠) .

عنده، مع اعتقاد صحته (١) .

مسئلة: مجهول العدالة ظاهراً وباطناً لا تقبل روايته عند الجماهير.

ومن جهلت عدالته باطناً (٢)، ولكنه عدل في الظاهر - وهو

المستور (٣) - فقد قال بقبوله بعض الشافعية (٤).

(١) ونقله السخاوي عن المصنف في «فتح المغيث» (٣٩/٢).

(٢) العدالة الباطنة هي التي يرجع فيها إلى أقوال المزيّن .

قاله الرافعي؛ كما في «العراقي» (١٢١) . (ن).

(٣) هو الذي روى عنه أكثر من واحد، ولم يوثق .

كما في مقدمة «التقريب» . (ن).

(٤) في هامش النسخة الخطية من «المقنع» (٢٥٦/١) : «هو البغوي» ،

وتبعه الرافعي .

وقال البغوي في «شرح السنة» (٢/٢٢/١) : «ولو حدث عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم من هو متهم في حديثه، فلا يصدق، ولا يعمل به؛ لأنه دين، ولو

حدث عنه ثقة وفي إسناده رجل مجهول لا يجب العمل به، ولا نكذبه

صريحاً، لأن المجهول قد يكون صالحاً لحديث أهل الكتاب (يعني: لا تصدقوا

أهل الكتاب ..) بل نقول: هو ضعيف، ليس بقوي وما أشبهه» . (ن).

أقول: روى حديث «لا تصدقوا أهل الكتاب ..» البخاري في «صحيحه» (٤٤٨٥)

عن أبي هريرة.

ورواه أحمد (١٣٦/٤) وابن حبان (٦٢٥٧) وأبو داود (٣٦٤٤) والبغوي (١٢٤)

وعبد الرزاق (٢٠٠٥٩) من حديث أبي نملة.

ورجَّح ذلك سُلَيْمُ بْنُ أَيُوبَ الْفَقِيه^(١)، ووافقَه ابنُ الصَّلاح^(٢).
وقد حرَّرتُ البَحْثَ في ذلك في «المَقْدَمَاتِ». واللَّه أعلم.
فأَمَّا المَبْهَمُ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ، أَوْ مَنْ سُمِّيَ وَلَا تُعْرَفُ عَيْنُهُ، فهِذَا مِمَّنْ
لَا يَقْبَلُ رِوَايَتَهُ أَحَدٌ عِلْمَانَهُ، وَلَكِنَّهُ إِذَا كَانَ فِي عَصْرِ التَّابِعِينَ وَالْقُرُونِ
الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْخَيْرِ، فَإِنَّهُ يُسْتَأْنَسُ بِرِوَايَتِهِ، وَيُسْتَضَاءُ بِهَا فِي مَوَاطِنَ^(٣).
وقد وَقَعَ فِي «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» وَغَيْرِهِ مِنْ هَذَا الْقَبِيلِ كَثِيرٌ.
وَاللَّه أَعْلَمُ.

قال الخطيبُ البغداديُّ^(٤) وغيره : وترتفعُ الجهالةُ عن الراوي
بمعرفةِ العُلَمَاءِ لَهُ، أَوْ بِرِوَايَةِ عَدْلَيْنِ عَنْهُ.
قال الخطيبُ : لَا يَثْبُتُ لَهُ حُكْمُ الْعَدَالَةِ بِرِوَايَتِهِمَا عَنْهُ.
وعلى هَذَا النَّمَطِ^(٥) مَشَى ابْنُ حِبَّانَ وَغَيْرُهُ، بَلْ حُكِّمَ لَهُ بِالْعَدَالَةِ

(١) توفِّي سنة (٤٤٧هـ) ترجمته في «طبقات الشافعية الكبرى» (٣٨٨/٤) للسُّبْكِيِّ، و«الوافي بالوفيات» (٣٣٤/٥) للصَّلاح الصَّفْدِيِّ.

(٢) وصحَّحه المحبُّ الطبري. كذا في «المقنع» (٢٥٦/١).

وانظر «شرح صحيح مسلم» (٢٨/١) للنووي.

(٣) انظر «التوضيح» (٦/٢ - التلويح) و«فوائد الرُّحُموت» (١٤٧/٢) و«جمع الجوامع» (١٥٠/٢).

ونقل السخاوي في «فتح المغيث» (٤٤/٢) كلام المصنف.

(٤) انظر «الكفاية» (ص ١٤٩) له.

(٥) قوله : «وعلى هذا النمط» أي : التعديل بِرِوَايَةِ عَدْلَيْنِ عَنْهُ . (ش).

بمجرد هذه الحالة. والله أعلم.

قالوا : فأما من لم يَرَوْ عنه سوى واحد^(١)، مثلُ
عَمْرٍو [بن] ذي مُر^(٢)، وجَبَّار الطَّائِي^(٣) وسعيد بن ذي

= بل وبدونهما أيضاً، فإنه يوثق مجهولي العَيْن أيضاً ، وبناءً عليه يصحُّ لهم
أحاديثهم ، ويخرجها لهم في «صحيحه».

ويبدو للباحث أن صنيع الحاكم مثله؛ فإنه يصحح أيضاً أحاديث المجهولين، بل قد
صرح بذلك في حديث رواه (٥٨/١) من طريق محمد بن عبد العزيز بن
عبد الرحمن بن عوف بسنده مرفوعاً؛ فقال : حديث غريب صحيح ولم
يُخرجاه لجهالة محمد بن عبد العزيز الزهري هذا. ووافقه الذهبي!

قلت : وعلى افتراض أنه مجهولٌ ، فلم يخرجته؟ وهو ليس بمجهول، بل ضعيف
جداً، قال فيه البخاري والنسائي: منكر الحديث. انظر «اللسان» (ن).

أقول: وانظر كتابنا «الرد العلمي» (٢/ ١٥٥ - ١٠) ففيه فوائد وزائد حول توثيق
ابن حبان، وانظر «دراسات في الجرح والتعديل» (ص ١٦٣) للدكتور
ضياء الرحمن الأعظمي.

(١) أي : فهو مجهول، كما في «الأصل» [«علوم ابن الصلاح»]
(ص ١٢٢ - ١٢٣). (ن).

(٢) هو عمرو [بن] ذي مُر الهَمْدَانِي التَّابِعِي^(١) ، روى عن علي بن أبي طالب،
وحديثه عنه في «مسند أحمد» ، بتحقيقنا (برقم ٩٥١). (ش).

أقول : ما بين المعكوفين زدته من «الطبقات» (١٣٧١) للإمام مسلم، و «التاريخ
الكبير» (٢٢٩/٢/٣) للإمام البخاري، وليس هو في الأصلين.

وفي «الميزان» (٢٦٠/٣ و ٢٩٤) : «عمرو بن ذي مُر، وعمرو ذو مُر»
وانظر «الوحدان» (١٣) لمسلم، و «الكامل» (١٧٩/٧) لابن عدي.

(٣) هو تابعي روى عن ابن عباس، وله ترجمة في «التاريخ الكبير» البخاري
(ج ١ ق ٢ ص ٢٥٠) و «لسان الميزان» (٢ : ٩٤) (ش).

(١) وهو مجهولٌ «تقريب». (ن).

حَدَّثَان (١)، تفرَّد بالرواية عنهم أبو إسحاق السَّبَّيحي، وجُرِّي بن
كَلَّيب (٢)، تفرَّد عنه قتادة.

= أقول: وفي «المؤتلف والمختلف» (٤٠٢/١) للدارقطني: «روى عن أبي الدرداء
وأبي موسى، وابن عباس».

وانظر «الوحدان» (١٣) و«الطبقات» (١٣٩٠) لمسلم، و«تصحيفات المحدثين»
(٤٨٢/٢) للعسكري.

(١) سعيد بن ذي حَدَّان، بضمّ الحاء وتشديد الدال المهملتين: تابعي ثقة^(١)، روى
عن سهل بن حنيف، وقيل: عن علي أيضاً، ولكن الصحيح أن بينه وبين علي
راوياً مبهماً. انظر «المسند» (رقم ٦٩٦، ٦٩٧، ١٠٣٤) (ش).

أقول: انظر «توضيح المشتبه» (١٤٢/٣) لابن ناصر الدين، و«الإكمال» (٦١/٢)
لابن ماكولا، و«الجرح والتعديل» (١٩/٤) لابن أبي حاتم.
وقد قال الدارقطني في «العلل» (٢٢٧/٣): «لم يدرك علياً».

وانظر «تهذيب الكمال» (٤٢٤/١٠).

(٢) جُرِّي - بضم الجيم - وهو تابعي ثقة^(٢) روى عن علي بن أبي طالب، وحديثه في
«مسند الإمام أحمد» (برقم ٦٣٣)، (٧٩١)، (١٠٤٨) (ش).

أقول: وروى عنه - أيضاً - أبو إسحاق، وعاصم بن بهدلة، كما تراه - بدلائله - في
«توضيح المشتبه» (٣٠٢/٢٠ - ٣٠٣) والتعليق عليه، و«المؤتلف والمختلف»
(٤٨٧/١) للدارقطني، و«التاريخ الكبير» (٢٤٤/٥) للبخاري و«الثقات»
(١١٧/٤) لابن حبان.

(١) هذا وهم من الشارح رحمه الله؛ فإنه نفسه قد قال في المكان المشار إليه من «المسند»
(٦٩٦): إنه غير معروف، ونقل عن ابن المديني أنه قال: مجهول. (ن).

(٢) في «الجرح» (٢/٤) أنه روى عنه الثوري والجراح بن مليح، ولم يذكر فيه شيئاً. (ن).

قال الخطيب^(١) : والهزهاز بن مِيزَن (٢)، تفرد عنه الشعبي.

قال ابن الصلاح^(٣) : وروى عنه الثوري.

وقال ابن الصلاح^(٤) : وقد روى البخاري لِمِرْدَاس الأُسْلَمِيّ، ولم يرو عنه سوى قيس بن أبي حازم، ومسلمٌ لربيعة بن كعب، ولم يرو عنه

(١) في «الكفاية» (١٤٩).

(٢) اختلف في روايته عن علي، وبعضهم يقول : عن رجل عن علي. انظر ترجمته في «التاريخ الكبير» للبخاري (ج ٤ ق ٢ ص ٢٥٠ - ٢٥١) وقد ذكر أنه روى عنه الثوري أيضاً (ش).

أقول: ذكره البرديجي في «طبقات الأسماء المفردة» (٣٢٦) وخليفة في «طبقاته» (١٦٠).

(٣) في «علوم الحديث» (ص ١٠٢).

وتعقبه ابن الملقن في «المقنع» (٢٥٩/١) بقوله : «هذا سهو؛ فإن الثوري لم يرو عن الشعبي، فكيف يروي عن شيخه؟! نبه عليه الحافظ جمال الدين المزي.

نعم؛ روى عن الهزهاز الجراح بن مليح، فيما ذكره ابن أبي حاتم [١٢٢/٢/٤]. وتعقب ابن الملقن الملقن على كتابه أخونا الفاضل عبد الله بن يوسف الجديع بما تحسن مراجعته.

=

(٤) في «علوم الحديث» (ص ١٠٢).

.....
= تبع المصنفُ هنا ابنَ الصلاح، وكذلك تبعه النووي^(١)، وابن الصلاح تبع الحاكم^(٢)، والحاكم تبع مسلماً في كتاب «الوحدان»^(٣).

قال العراقي: وليس ذلك بجيد، فقد روى عن ربيعة أيضاً نعيم بن عبدالله المجرم، وحنظلة بن علي وأبو عمران الجوني^(٤).

قال: وأما مرداس، فقد ذكر الحافظ أبو الحجاج المزي في «تهذيب»^(٥) أنه روى عنه أيضاً زياد بن علاقة، وتبعه عليه الذهبي في «مختصره»^(٦)! وهو وهم منهما، فإن الذي روى عنه زياد بن علاقة إنما هو مرداس بن عروة، صحابيٌّ =

(١) في «التقريب» (ص ٤٢) و «الإرشاد» (١/٢٩٧).

وهكذا؛ فإن أهل العلم قد يتابعون على حكم ما، أو مسألة معينة، ثم يظهر الله - سبحانه - الصواب فيها لمن بعدهم!!

وصدق من قال: كم ترك الأول للآخر!؟

(٢) في «معرفة علوم الحديث» (ص ١٥٨).

(٣) «المنفردات والوحدان» (ص ٣).

وكذا قال الأزدي في «المخزون» (رقم ٨٠)، والدارقطني في «الإلزامات» (٩٤-٩٥) وابن طاهر في «شروط الأئمة الستة» (١٨)!

(٤) انظر «الإصابة» (١/٥١١) و «تهذيب الكمال» (٩/١٤٠)، وفي التعليق عليه فوائد زوائد.

(٥) «تهذيب الكمال» (٢٧/٣٧٠).

(٦) «تذهيب تهذيب الكمال» (٤/٣٠ نسخة حلب).

سوى أبي سلمة ابن عبد الرحمن (١).

قال : وذلك مَصِيرٌ منهما إلى ارتفاع الجهالة برواية واحد.

وذلك مُتَجِّهٌ، كالحلاف في الاكتفاء بواحد في التعديل (٢).

قلتُ : توجيةٌ جيّدٌ، لكن البخاريّ ومسلم إنما اكتفيا في ذلك برواية الواحد فقط، لأنّ هذين صحابيّان، وجهالةُ الصحابي لا تضرّ، بخلاف غيره (٣). والله أعلم.

= آخرُ والذي روى عنه قيسٌ : مرداس بن مالك الأسلمي، وهذا ما لا أعلم فيه خلافاً (١).

قال : وإنما نُبّهت على ذلك لئلا يغترّ من يقف على كلام المزي بذلك لجلالته - والله أعلم -.. اهـ كلام العراقي ملخصاً. (ش).

(١) قال أبو العباس القرطبي : « التحقيق : أنّه متى عُرفت عدالة الرجل قبل خبره، سواء روى عنه واحد أم أكثر، وعلى هذا كان الحال في العصر الأول من الصحابة وتابعيهم... »

كذا في « المقنع » (٢٦٣/١).

وانظر لزماً « هدي الساري » (ص ٩) و « فتح المغيب » (٤٨/١).

(٢) وبينهما فرق بين.

(٣) انظر رسالتي « الكاشف في تصحيح رواية البخاري لحديث

المعازف .. » (ص ٤٨).

(١) نبّه على هذا الوهم الحافظ ابن حجر في « الإصابة » (٤٠١/٣) وفي « تهذيب التهذيب » (٨٦/١٠).

ومن ثبت تفرّد قيس بالرواية عن مرداس الدارقطني في « الإلزامات » (ص ٧٨) والأزدي في « المخزون » (٢٦٦) والحازمي في « شروط الأئمة الخمسة » (٣٨).

تنبيه : قد فات هذا التعقب الدكتور بشار معروف في تعليقه على « تهذيب الكمال » فلم يذكره!

مسئلة : المبتدعُ إنْ كُفِّرَ ببدعته، فلا إشكالَ في ردِّ روايته .
 وإذا لم يُكفَّرْ؛ فإن استحلَّ الكذبَ رُدَّتْ أيضاً، وإن لم يستحلَّ
 الكذبَ، فهل يقبل أم لا؟ [أو (١)] يُفرَّقُ بين كونه داعيةً أو غيرَ داعيةٍ؟
 في ذلك نزاعٌ قديمٌ وحديثٌ.

والذي عليه الأكثرُونَ التفصيلُ بين الداعيةِ وغيره .
 وقد حكى عن نصرُ الشافعي (٢)، وقد حكى ابنُ حبانَ عليه
 الاتفاق، فقال (٣) : لا يجوزُ الاحتجاجُ به عند أئمتنا قاطبةً (٤)، لا أعلمُ
 بينهم فيه خلافاً.

قال ابن الصلاح (٥) : وهذا أعدلُ الأقوالِ وأولاها (٦)،
 والقولُ بالمنعِ مطلقاً بعيدٌ، مُباغِدٌ للشائع عن أئمةِ الحديث،
 فإنَّ كُتُبهم طافحةٌ [بالرواية] (٧) عن المبتدعةِ غيرِ

(١) ليست في نسخة (أ)، وزادها الشيخ أحمد شاكر دون تنبيهٍ! وهي مُثبتةٌ في
 نسخة (ب).

(٢) انظر «المحصول» (٥٧٣/١/٢) للفخر الرازي.

(٣) قارن به «صحيحه» (١٤٩/١) و«ثقافته» (١٤٠/٦) و«المجروحين» (٨١/١).

وانظر «شرح مسلم» (٦٠/١) و«التقرير والتحبير» (٢٤٠/٢).

ووصف ابن حجر في «النزهة» (ص ١٣٨ - النكت) هذا القولَ بالغرابة.

(٤) يعني المبتدع الذي يدعو إلى بدعته . (ش).

(٥) في «علوم الحديث» (ص ١٠٤).

(٦) بل مرجوح، كما يأتي قريباً عن ابن كثير . (ن).

(٧) من زيادات الشيخ أحمد شاكر على نسخة (أ)، وهي مُثبتةٌ في نسخة (ب).

الدُّعَاةُ (١) ؛ ففي «الصحيحين» من حديثهم في الشواهد والأصول كثيرٌ.
والله أعلم.

قلتُ : وقد قال الشافعي (٢) : أقبِلْ شهادةَ أهلِ الأهواءِ إلَّا الخطائيةَ
من الرافضةِ ، لأنهم يرونَ الشهادةَ بالزورِ لموافقيهم (٣).

فلم يفرِّق الشافعي في هذا النص بين الداعية وغيره.

ثم ما الفرقُ في المعنى بينهما؟ وهذا البخاريُّ قد خرَّجَ لِعِمْرانِ
ابنِ حِطَّانِ الخارجيِّ مادح عبد الرحمن بن مُلْجَم قاتل علي (٤)، وهذا

(١) «بل وقع في «الصحيح» الرواية عن المبتدعة الدعاء»، كذا في «المقنع»
(٢٦٩/١) لابن الملقن! وتعقبه مُحَقِّقة ، فليُنظر.

(٢) انظر «الأم» (٢٠٦/٦).

وقارن به «مناقب الشافعي» (٤٦٨/١) و «السنن الكبرى» (١٠ / ٢٠٨) كلاهما
للبيهقي، و «الكفاية» (١٩٤ - ١٩٥).

(٣) في «الأصل» : «لا يرون» بالنفي، وهو خطأ ، ففي «ابن الصلاح» و
«التدريب» : «يرون» بالإثبات ، وهو الصحيح ، فلذا صحَّحنا ما هنا على
الإثبات (ش) .

أقول : وهي على الصواب في نسخة (ب)، ولكن لفظها هكذا: «يرون شهادة الزورِ
لموافقتهم». والله الحمد.

(٤) انظر «الكامل» (٥٣٠/٥) للمبرِّد، و «هدي الساري» (ص ٤٣٢).

من أكبر الدعوة^(١) إلى البدعة! والله أعلم^(٢).

(١) وقع في نسخة (أ) : «الدعاة».

(٢) أهل البدع والأهواء ، إذا كانت بدعتهم مما يحكم بكفر القائل بها: لا تقبل روايتهم بالاتفاق ، فيما حكاه النووي، ورد عليه السيوطي في «التدريب»^(١) دعوى الاتفاق، ونقل قولاً آخر بأنها تقبل روايتهم مطلقاً^(٢)، وقولاً آخر بأنها تقبل إن اعتقد حرمة الكذب^(٣).

ثم نقل عن الحافظ ابن حجر^(٤) أنه قال : «التحقيق أنه لا يرد كل مكفر ببدعته، لأن كل طائفة تدعي أن مخالفتها مبتدعة، وقد تبالغ فتكفر ، فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف ، والمعتمد: أن الذي ترد روايته من أنكر أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة ، أو اعتقد عكسه. وأما من لم يكن كذلك وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه ، مع ورعه وتقواه، فلا مانع من قبوله»..

وهذا الذي قاله الحافظ هو الحق الجدير بالاعتبار ، ويؤيده النظر الصحيح.^(٥) =

(١) انظر «التقريب» (ص ٤٢) وشرحه «التدريب» (١/٣٢٤).

(٢) وحكاه الخطيب في «الكفاية» (ص ١٩٥) عن طائفة من أهل النقل والمتكلمين.

ووصف هذا القول ابن الملقن في «المقنع» (١/٢٧١) بأنه «غريب بعيد».

(٣) وهو قول الفخر الرازي في «المحصل» (٢/٥٦٧).

(٤) في «الترجمة» (ص ١٣٦ - النكت).

(٥) انظر «منهاج السنة النبوية» (٣/٢٧ و ٦٠-٦٢) لشيخ الإسلام ابن تيمية، و «الإعتصام»

(٢/١٨٥) للشاطبي ، و «مرواة المفاتيح» (١/١٤٧) ، و «فتح الباقي» (١/٣٣٢) لركريا

الأنصاري و «التقرير والتحبير» (٢/٢٣٩)

.....
= وأما من كانت بدعته لا توجب الكفر، فإن بعضهم لم يقبل روايته مطلقاً وهو غلوٌ من غير دليل، وبعضهم قبل روايته إن لم يكن ممن يستحلُّ الكذب في نصرته مذهبه، وروي هذا القول عن الشافعي، فإنه قال : « أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطائية ، لأنهم يَرَوْنَ الشهادة بالزور لموافقهم » (١)، وقال أيضاً : « ما رأيت في أهل الأهواء قوماً أشهد بالزور من الرافضة ».

وهذا القيد - أعني عدم استحلال الكذب - لا أرى داعياً له، لأنه قيد معروف بالضرورة في كل راوٍ، فإننا لا نقبل رواية الراوي الذي يعرف عنه الكذب مرة واحدة، فأولى أن نردُّ رواية من يستحلُّ الكذب أو شهادة الزور (٢).
وقال بعضهم : تقبل رواية المبتدع إذا لم يكن داعية إلى بدعته ، ولا تقبل إن كان داعية ، ورجَّح النووي هذا القول (٣) ، وقال : « هو الأظهر الأعدل ، وقول الكثير أو الأكثر ».

(١) سبق عزوه.

(٢) هذا الردُّ صحيح، لكن لعل القيد المردود لم يكن بهذا اللفظ، وإنما بلفظ آخر ليس من السهولة رده ، فقد قال شيخ الإسلام في « المسودة » (ص ٢٦٤) : « ذكر القاضي أنه لا تقبل رواية المبتدع الداعي إلى بدعته، قال : لأنه إذا دعا لا يؤمن أن يصنع لما يدعو إليه حديثاً يوافقه! »

قال الشيخ : التعليل بخوف الكذب ضعيف؛ لأن ذلك قد يخاف على الدعاة إلى مسائل الخلاف الفرعية ، وعلى غير الدعاة، وإنما الداعي يستحقُّ الهجران، فلا يشيخ في العلم... (ن).

(٣) انظر الإرشاد (١/١٩٤) و « التقريب » (ص ٤٣) له.

.....
= وقيد الحافظ أبو إسحق الجوزجاني (١) شيخ أبي داود والنسائي - هذا القول بقبول روايته إذا لم يرو ما يقوي بدعته.

وهذه الأقوال كلها نظرية ، والعبرة في الرواية بصدق الراوي وأمانته والثقة بدينه وخلقه.

والمتبع لأحوال الرواة يرى كثيراً من أهل البدع موضعاً للثقة والاطمئنان ، وإن روى ما يوافق رأيهم ، ويرى كثيراً منهم لا يوثق بأي شيء يرويه ، ولذلك قال الحافظ الذهبي في « الميزان » (ج ١ ص ٤) في ترجمة أبان بن تغلب الكوفي : « شيعي جلد ، لكنه صدوق » ، فلنا صدقه ، وعليه بدعته . ونقل توثيقه عن أحمد وغيره .

ثم قال : « فلقائل أن يقول : كيف ساغ توثيق مبتدع ، وحد الثقة العدالة والإتقان ؟! فكيف يكون عدلاً وهو صاحب بدعة ؟! وجوابه : أن البدعة على ضربين :

فبدعة صغرى ، كغلو التشيع ، أو التشيع بلا غلو ولا تحرق ، فهذا كثر في التابعين وتابعيهم ، مع الدين والورع والصدق ، فلو رُدَّ حديث هؤلاء لذهبت جملة الآثار النبوية ، وهذه مفسدة بينة .

ثم بدعة كبرى ، كالرفض الكامل والغلو فيه ، والخط على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، والدعاء إلى ذلك ، فهذا النوع لا يُحتجُّ بهم ولا كرامة . =

(١) في « أحوال الرجال » (ص ٣٢) له ، بتحقيق الأخ الشيخ صبحي السامرائي وفقه الله .

.....

= وأيضاً فما أستحضر الآن في هذا الضرب رجلاً صادقاً ولا مأموناً، بل الكذب شعارهم، والتقية والنفاق دثارهم ، فكيف يُقبل نقل من هذا حاله؟! حاشا وكلاً، فالشيعي الغالي في زمان السلف وعُرفهم : هو من تكلم في عثمان والزبير وطلحة ومعاوية^(١) وطائفة ممن حارب علياً رضي الله عنهم ، وتعرض لسبهم، والغالي في زماننا وعرفنا : هو الذي يكفر هؤلاء السادة، ويتبرأ من الشيخين أيضاً، فهذا ضالٌ مفترٍ.

والذي قاله الذهبي - مع ضميمه ما قاله ابن حجر فيما مضى - هو التحقيق المنطبق على أصول الرواية^(٢) ، والله أعلمُ (ش).

(١) واليوم نرى من ضلّال المتسبين زوراً إلى أهل السنة من يُحیی بدع الغلاة السابقين ، فيطعن في معاوية رضي الله عنه، ويضللّه، بل يجعله من أهل النار!! وهو أحقُّ بها وأهلها!!

ومن عَجَب أن كلامهم (١) في ذلك يَقْطُرُ جهلاً، ويسيلُ بلاهةً، مُستندين على ترهات باطلة، وشبهات عاطلة لا تروجُ إلا على أمثالهم، أو المُغتَرِّين بهم..

ولكنَّ .. ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبَارِصٌ﴾.

(٢) وانظر « الاقتراح » (ص ٣٣٣) لابن دقيق العيد، و « الموقظة » (٨٥ - ٨٧) للذهبي، و « فتح المغيـث » (٧٠/٢) للسخاوي، و « توضيح الأفكار » (٢٣٦/٢) للصنعاني.

مسئلة : التائب من الكذب في حديث الناس تُقبل روايته، خلافاً
لأبي بكر الصيرفي^(١).

فأما إن كان قد كَذَبَ في الحديث متعمداً، فنقل ابن الصلاح^(٢)
عن أحمد بن حنبل وأبي بكر الحميدي - شيخ البخاري - أنه لا تُقبل
روايته أبداً.

وقال أبو المظفر السمعاني : مَنْ كَذَبَ في خبرٍ واحدٍ وَجِبَ

(١) قال ابن الصلاح في كتاب « علوم الحديث » (ص ١٢٨) : « وأطلق الإمام أبو
بكر الصيرفي الشافعي - فيما وجدت له في « شرحه لرسالة الشافعي » - فقال :
كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه، لم نعد لقبوله بتوبة
تظهر، ومن ضَعُفنا نقله لم نجعله قوياً بعد ذلك، وذكر أنه مما اُفترقت فيه الرواية
والشهادة».

قال العراقي في « شرحه »^(١) : « والظاهر أن الصيرفي أطلق الكذب وإنما أراد الكذب
في الحديث، بدليل قوله : « من أهل النقل »، وقد قيده بالمحدث فيما رأيته في
كتابه المسمى بـ « الدلائل والإعلام »، فقال : وليس يطعن على المحدث إلا أن
يقول : تعمدت الكذب، فهو كاذب في الأول، ولا يقبل خبره بعد ذلك » (ش).
(٢) في « علوم الحديث » (ص ١٠٤).

وانظر « الكفاية » (١١٧ - ١١٨) و « المسودة » (٢٦٢) و « التقرير والتحبير »
(٢٤٢/٢) و « شروط الأئمة الخمسة » (ص ٣٢).

(١) « التقييد والإيضاح » (ص ١٥١) و « فتح المغيب » (٢/ ٢٨) كلاهما للعراقي.

إسقاطُ ما تقدّم من حديثه (١).

(١) نقل ذلك ابن الملقن في «المقنع» (٢٧٢/١)، ثم ذكر عن النووي في «شرح مسلم» (٧٠/١) قوله: «المختار الأظهر قبول توبته كغيره من أنواع الفسق». وعمل المحدثين يدل على هذا، ففي «تاريخ بغداد» (٣٣٢/١١) أن عليّ بن أحمد النعمي وضع حديثاً على شعبة، ثم تنبه له المحدثون، فتاب. وقال الذهبي في «الميزان» (١١٤/٣) في ترجمته: «وقد بدت منه هفوة في صباه، وأتهم بوضع الحديث، ثم تاب إلى الله، واستمر على الثقة. وانظر «السير» (٤٤٥/١٧).

وقال الشيخ أحمد شاكر:

الراوي المجروح بالفسق؛ إذا تاب عن فسقه وعُرفت عدالته بعد التوبة، تُقبل روايته بعدها، وهذا على إطلاقه في كل المعاصي، ما عدا الكذب في رواية الحديث، فإن أحمد بن حنبل وأبا بكر الحميدي وأبا بكر الصيرفي قالوا: لا تقبل رواية من كذب في أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن تاب عن الكذب بعد ذلك.

قال الصيرفي (١): «كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدناه عليه لم نعد لقبوله بتوبة تظهر».

وقال أبو المظفر السمعاني: «من كذب في خبر واحدٍ وجب إسقاطُ ما تقدم من حديثه».

(١) ونقل ذلك عن الصيرفي - أيضاً - ابن الملقن في «المقنع» (٢٧١/١).

.....
= وردّ النوويُّ هذا ، فقال في « شرح مسلم » (١): « المختار القطع بصحة توبته وقبول روايته كشهادته ، كالكاfer إذا أسلم ».

والراجع ما قاله أحمد بن حنبل ومن معه ، تغليظاً وزجراً بليغاً عن الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لعظم مفسدته ، فإنه يصير شرعاً مستمراً إلى يوم القيامة ، بخلاف الكذب على غيره والشهادة ، فإن مفسدتهما قاصرة ليست عامة ، فلا يُقاس الكذب في الرواية على الكذب في الشهادة أو في غيرها ، ولا على أنواع المعاصي الأخرى (٢).

قال في « التدريب » (٣): « وقد وجدت في الفقه فرعين يشهدان لما قاله الصيرفي والسمعاني ؛ فذكروا في باب اللعان: أن الزاني إذا تاب وحسنت توبته لا يعود محصناً ولا يُحدُّ قاذفه بعد ذلك ، لبقاء ثلثة عريضه ، فهذا نظيرُ أن الكاذب =

(١) (٧٠/١) .

(٢) ويندفع هذا الاشكال بأن « يقيد قبول حديثه بعد توبته بما تميز صدقه فيه ، فأما إطلاقه القبول فإنه يشمل كل حديثه وليس كذلك ».

كذا في حاشية « المقنع » (٢٧٢/١).

وهذا الذي أشير إليه في الحاشية هو مصداق لقوله تعالى : ﴿... وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ ، فلن ينطلي على الأمة باطلٌ بثوب الحق ، ولا كذبٌ بلبوس الصدق ، بل سينكشف البهرج ، ويظهر الزخرف !!

(٣) (٣٣١/١) .

قلت: ومن العلماء مَنْ كَفَرَ مُتَعَمِّدَ الكَذِبِ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ،
ومنهم مَنْ يُحْتَمُّ قَتْلُهُ (١).

وقد حَرَّرْتُ ذَلِكَ فِي «الْمُقَدِّمَاتِ».

= لَا يُقْبَلُ خَبْرُهُ أَبَدًا، وَذَكَرُوا أَنَّهُ لَوْ قُذِفَ ثُمَّ زَنَى بَعْدَ الْقَذْفِ قَبْلَ أَنْ يَحْدُ الْقَاذِفَ
لَمْ يُحَدِّ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَجْرَى الْعَادَةَ أَنَّهُ لَا يَفْضَحُ أَحَدًا مِنْ أَوَّلِ مَرَّةٍ، فَالظَّاهِرُ
تَقَدُّمُ زَنَاهُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَلَمْ يُحَدِّ لَهُ الْقَاذِفُ، وَكَذَلِكَ نَقُولُ فِيمَنْ تَبَيَّنَ كَذِبُهُ:
الظَّاهِرُ تَكَرُّرُ ذَلِكَ مِنْهُ حَتَّى ظَهَرَ لَنَا، وَلَمْ يَتَّعِنَ لَنَا ذَلِكَ فِيمَا رُوِيَ مِنْ حَدِيثِهِ،
فَوَجِبَ إِسْقَاطُ الْكُلِّ، وَهَذَا وَاضِحٌ بِلَا شَكٍّ، وَلَمْ أَرَّ أَحَدًا تَنَبَّهُ لِمَا حَرَّرْتَهُ،
وَلِلَّهِ الْحَمْدُ. (ش).

(١) سَبَقَ ذِكْرُ شَيْءٍ حَوْلَ مَسْأَلَةِ تَعَمُّدِ الْكَذِبِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ (ص ٢٣٩) فَلْتَرَجِعْ.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شرح صحيح مسلم» (١/٦٨-٦٩) شارحاً حَدِيثَ «مَنْ كَذَبَ
عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»:

«وَلَا يَقْطَعُ عَلَيْهِ بِدُخُولِ النَّارِ، وَهَكَذَا سَبِيلُ كُلِّ مَا جَاءَ مِنَ الْوَعِيدِ بِالنَّارِ لِأَصْحَابِ
الْكِبَائِرِ غَيْرِ الْكُفْرِ، فَكُلُّهَا يُقَالُ فِيهَا:
هَذَا جَزَائُهُ، وَقَدْ يُجَازَى وَقَدْ يُعْفَى عَنْهُ.

ثُمَّ إِنَّ جُوزِي وَأُدْخِلَ النَّارَ فَلَا يُخْلَدُ فِيهَا، بَلْ لَا بَدَّ مِنْ خُرُوجِهِ مِنْهَا بِفَضْلِ اللَّهِ
تَعَالَى وَرَحْمَتِهِ، وَلَا يُخْلَدُ فِي النَّارِ أَحَدٌ مَاتَ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهَا
عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ..»

وَأَمَّا مَنْ غَلَطَ فِي حَدِيثٍ فَبَيَّنَ لَهُ الصَّوَابُ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ ؛ فَقَالَ
ابْنُ الْمُبَارَكِ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَالْحَمِيدِيُّ : لَا تُقْبَلُ رَوَايَتُهُ أَيْضًا.

وَتَوَسَّطَ بَعْضُهُمْ^(١)، فَقَالَ : إِنْ كَانَ عَدَمُ رَجُوعِهِ إِلَى الصَّوَابِ
عِنَادًا، فَهَذَا يَلْتَحِقُ بِمَنْ كَذَبَ عَمْدًا، وَإِلَّا فَلَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢).

وَمِنْ هَا هُنَا يَنْبَغِي التَّحَرُّزُ مِنَ الْكَذِبِ كُلِّمَا أُمِّكُنْ، فَلَا يُحَدِّثُ إِلَّا
مِنْ أَصْلٍ مُعْتَمَدٍ.

وَيَجْتَنِبُ الشَّوَاذَ^(٣) وَالْمُنْكَرَاتِ، فَقَدْ قَالَ الْقَاضِي أَبُو يُونُسَ : مَنْ

(١) هُوَ ابْنُ حِبَّانَ، كَمَا نَقَلَهُ الْعِرَاقِيُّ، وَهُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ الصَّلَاحِ. (ش).

أَقُولُ : انْظُرْ «التَّقْيِيدَ وَالْإِيضَاحَ» (ص ١٥٧)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ» (٧٨/١) لِابْنِ حِبَّانَ.

(٢) قَالَ الْعِرَاقِيُّ : «قَيَّدَ ذَلِكَ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ بِأَنْ يَكُونَ الَّذِي يَبَيِّنُ لَهُ غَلَطَهُ عَالِمًا عِنْدَ
الْمُبَيِّنِ لَهُ، أَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ عِنْدَهُ فَلَا حَرَجَ إِذْنٍ» (ص ١٣٢).

وَهَذَا الْقَيْدُ صَحِيحٌ، لِأَنَّ الرَّاوي لَا يُلْزَمُ بِالرُّجُوعِ عَنْ رَوَايَتِهِ إِنْ لَمْ يَثْقُ أَنْ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ
أَخْطَأَ فِيهَا أَعْرَفُ مِنْهُ بِهَذِهِ الرِّوَايَةِ الَّتِي يُخْطِئُ فِيهَا. وَهَذَا وَاضِحٌ. (ش).

أَقُولُ : قَالَ السَّخَاوِيُّ فِي «فَتْحِ الْمَغِيثِ» (٧٦/٢) :

«وَيُرْسَدُ لِذَلِكَ قَوْلُ شُعْبَةَ حِينَ سَأَلَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ : مَنْ الَّذِي تَتْرَكُ الرِّوَايَةَ عَنْهُ؟ مَا نَصُهُ :
إِذَا تَمَادَى فِي غَلَطٍ مُجْتَمِعٍ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَتَّهَمْ نَفْسَهُ عِنْدَ اجْتِمَاعِهِمْ.

قَالَ التَّاجُ التَّبْرِيزِيُّ : لِأَنَّ الْمَعَانِدَ كَالْمُسْتَخَفِّ بِالْحَدِيثِ بِتَرْوِيحِ قَوْلِهِ بِالْبَاطِلِ، وَأَمَّا إِذَا
كَانَ عَنْ جَهْلٍ فَأَوْلَى بِالسَّقُوطِ، لِأَنَّهُ ضُمَّ إِلَى جَهْلِهِ إِنْكَارُهُ الْحَقِّ.

(٣) قَالَ شُعْبَةُ : «لَا يَجِئُكَ بِالْحَدِيثِ الشَّاذُّ إِلَّا الرَّجُلُ الشَّاذُّ»، «الْكَامِلُ» (٨١/١)

و«الْكَفَايَةُ» (ص ٢٢٤).

تتبع غرائب الحديث كَذَبَ (١).

وفي الأثر (٢): «كفى بالمرء إثماً أن يُحدّث بكل ما سمع».

مسئلة: وإذا حدّث ثقة عن ثقة بحديث، فأنكر الشيخ سماعه لذلك بالكلية:

فاختار ابن الصلاح (٣) أنه لا تُقبل روايته عنه لجزمه بإنكاره، ولا يقدح ذلك في عدالة الراوي عنه فيما عداه، بخلاف ما إذا قال: لا أعرف هذا الحديث من سماعي، فإنه تُقبل روايته عنه. وأما إذا نسيه، فإن الجمهور يقبلونه.

ورده بعض الحنفية؛ (٤) كحديث سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة: «أبما امرأة نكحت» (٥) بغير إذن وليها

(١) «سير أعلام النبلاء» (٤٧٢/٨).

(٢) يعني مرفوعاً.

وهو عند مسلم في مقدّمة «صحيحه» (٨/١) بإسناد صحيح بلفظ: «كذباً»، بدّل: «إثماً».

ثم روى نحوه عن عمر موقوفاً عليه. (ن).

أقول: وقد فصل شيخنا حفظه الله في «الصحيحه» (٢٠٢٥) تخريج الحديث بلفظيه، فليراجع.

(٣) في «علوم الحديث» (ص ١٠٥).

(٤) قارن بـ «شرح معاني الآثار» (٧/٣) للطحاوي.

(٥) في «الأصل»: «نكحت نفسها»، وهو خطأ، ومخالف للرواية. (ش).

فَنكَّاحُهَا بَاطِلٌ»^(١)، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : فَلَقِيتُ الزُّهْرِيَّ فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ؟
فَلَمْ يَعْرِفْهُ^(٢).

وَكَحْدِيثِ رَبِيعَةَ عَنْ (٣) سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي

(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٠٨٣) وَالتِّرْمِذِيُّ (١١٠٢)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ» (٥٣٩٤) وَابْنُ مَاجَهَ (١٨٧٩) وَأَحْمَدُ (٤٧/٦ وَ ١٦٥) مِنْ طَرَقَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى بِهِ.

(٢) رَوَى هَذَا الْإِنْكَارَ أَحْمَدُ (٤٧/٦) وَالبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (٣٨/٢/٢) وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ الْمَعَانِي» (٨/٣) مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ.

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (١١١٥/٣) : «وَهَذِهِ الْقِصَّةُ مَعْرُوفَةٌ بِابْنِ عَلِيٍّ». أَقُولُ : وَقَدْ أَنْكَرَ أَصْلَ هَذَا الْإِنْكَارِ ابْنُ الْمَلِّقَنِ فِي «الْمُقْنَعِ» (٢٧٥/١ - ٢٧٦) وَسَاقَ لَهُ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ!

وَشَيْدَ إِنْكَارِ الْإِنْكَارِ مُحَقِّقُ «الْمُقْنَعِ» الْفَاضِلُ الْأَخْ شَيْخُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَيْهِ، بِمَا تَحَسَّنَ مَعَهُ مُرَاجَعَتُهُ.

وَلَقَدْ خَتَمَ - نَفَعَ اللَّهُ بِهِ - بَحْثَهُ بِقَوْلِهِ : «وَهَكَذَا يَتَوَافَقُ كَلَامُ النُّقَادِ الْعَارِفِينَ، وَنَخْلُصُ مِنْ هَذَا إِلَى عَدَمِ صِحَّةِ رَوَايَةِ إِسْمَاعِيلَ، وَعَلَيْهِ؛ فَلَا يَصْلُحُ التَّمَثِيلُ بِهَا لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

(٣) كَانَ فِي «الْأَصْلِ» : «رَبِيعَةَ بْنُ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ، إلخ. وَهُوَ غَلَطٌ بَيِّنٌ، كَمَا يُعْلَمُ مِنْ كُتُبِ الرِّجَالِ وَالحَدِيثِ، فَلِذَلِكَ صَحَّحْنَاهُ .

«رَبِيعَةَ» يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَلِّقَ بِالرَّأْيِ، «عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ». (ش).

أَقُولُ : وَهُوَ عَلَى الصَّوَابِ فِي نُسْخَةِ (ب) .

هُرَيْرَةُ : «قَضَى بِالشَّاهِدِ وَالْيَمِينِ» (١)، ثُمَّ نَسِيَ سُهَيْلَ لَأْفَةٍ حَصَلَتْ لَهُ،
فَكَانَ يَقُولُ : حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ عَنِّي ١١. (٢)

قُلْتُ : هَذَا أَوْلَى بِالْقَبُولِ مِنَ الْأَوَّلِ.

= وَقَوْلُهُ : «الْمُلْقَبُ بِالرَّأْيِ» يُرِيدُ : رَبِيعَةَ الرَّأْيِ، وَانْظُرْ «نُزْهَةَ الْأَلْبَابِ فِي الْأَلْقَابِ»
(١٢٨١)، وَقَالَ السَّمْعَانِيُّ فِي «الْأَنْسَابِ» (٦٠/٦) : «وَأَمَّا قِيلَ لَهُ : الرَّأْيُ؛
لَعَلِمَهُ بِهِ».

(١) رَوَاهُ - بِقِصَّةِ النُّسْيَانِ - أَبُو دَاوُدَ (٣٦١١)، وَالشَّافِعِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ» (١٤٠٦)،
وَالطُّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ» (٤/١٤٤)، وَابَيْهَقِيُّ (١٠/١٦٨) مِنْ
طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، عَنْ سُهَيْلٍ بِهِ.
وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٣٤٣)، وَابْنُ مَاجَهَ (٢٣٦٨)، وَابْنُ الْجَارُودِ (١٠٠٧)؛ مِنْ
دُونِ قِصَّةِ النُّسْيَانِ.

وَفِي «عِلَلِ الْحَدِيثِ» (١/٤٦٣) لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ مُحَاوَرَةٌ طَرِيفَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِيهِ فِيهَا أَنَّ
هَذَا لَيْسَ قَادِحًا فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ، فَلْتَنْظُرْ.

(٢) وَانْظُرْ لَزَامًا «إِرْوَاءَ الْغَلِيلِ» (٨/٣٠١ - ٣٠٣) لِشَيْخِنَا - فَفِيهِ بَحْثٌ مَاتِعٌ فِي
تَقْرِيرِ الْحَقِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ -، وَ«الْمَحْدَثُ الْفَاصِلُ» (ص ٥١٦)
و«الْكَفَايَةُ» (٢٢٢).

وَلِمَزِيدٍ مِنَ الْفَائِدَةِ فِي الْمَسْأَلَةِ ذَاتَهَا يُرَاجَعُ : «صَحِيحُ ابْنِ حِبَّانَ» (٤٠٦٢)، وَ«الْمُحَلَّى»
(٩/٤٥٣)، وَ«نَصَبُ الرَّايَةِ» (٣/١٨٤)، وَهَذَا كُلُّهُ حَوْلَ حَدِيثٍ آخَرَ.

وقد جمع الخطيبُ البغداديُّ كتاباً (١) في «مَن حَدَّثَ بِحَدِيثٍ ثُمَّ نَسِيَ» (٢).

(١) واختصره السيوطي، وهو محفوظٌ في المكتبة الظاهرية، فيما أذكر. (ن).
أقول : وعنوانه «تذكرة المؤتسي فيمن حَدَّثَ ونسي»، وقد طبع بتحقيق صبحي السامرائي، وأما الكتابُ الأصلي - أعني كتاب الخطيب - فذكره ابنُ الجوزي في «المنتظم» (٢٦٦/٨)، ولا أعلمُ عن وجوده شيئاً.

(٢) إذا روى ثقةٌ عن ثقةٍ آخرٍ حديثاً، فنفاه المرويُّ عنه، وجزمَ بأنه لم يُحدثْ بهذا الحديث، بأن قال : «ما رويته»، أو : «كذبَ عليّ»، أو نحو ذلك، وجب ردُّه - في الأصح - ولكن لا يقدحُ في باقي رواياتِ الراوي عنه، ولا يثبتُ جرحُه.
قال في «التدريب» (ص ١٣٣) : «لأنه أيضاً مكذبٌ لشيخه في نفيه لذلك، وليس قبولُ جرح كلِّ منهما أولى من قبول الآخر، فتساقطا، فإن عاد الأصلُ وحَدَّثَ به أو حَدَّثَ به فرع آخر ثقةً عنه ولم يكذبه، فهو مقبولٌ. صرح به القاضي أبو بكرٍ والخطيبُ (١) وغيرهما».

وهذا الذي رجَّحه لا أراه راجحاً، بل الراجحُ قبولُ الحديثِ مطلقاً، إذ إن الراوي عن الشيخ ثقةٌ ضابطٌ لروايته، فهو مثبتٌ، والشيخ وإن كان ثقةً إلا أنه ينفي هذه الرواية، والمثبتُ مقدَّمٌ على النافي، وكلُّ إنسانٍ عرضةٌ للنسيانِ والسهو، وقد يثقُ الإنسانُ بذكرته ويطمئنُ إلى أنه فعل الشيءَ جازماً بذلك، أو إلى أنه لم يفعله مؤكداً لجزمه؛ وهو في الحالين ساهٍ ناسٍ.

(١) «الكفاية» (٢٢١).

.....
 = وإلى هذا القول ذهب كثير من العلماء، واختاره السمعاني، وعزاه الشافعي^١ للشافعي^(١)، وحكى الهندي^(٢) الإجماع عليه، كما نقل ذلك السيوطي في «التدريب»، ثم قال: «ومن شواهد القبول ما رواه الشافعي عن سفيان بن عيينه عن عمرو بن دينار عن أبي معبد عن ابن عباس قال: «كنت أعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتكبير».

قال عمرو بن دينار: ثم ذكرته لأبي معبد بعد، فقال: لم أحدثك، قال عمرو: قد حدثني! فقال الشافعي^(٣): كأنه نسيه بعد ما حدثه إياه.

والحديث أخرجه البخاري^(٤) من حديث ابن عيينة.

وأما إذا لم ينفِ الشيخ الحديث الذي حدث عنه الثقة به، بل نسيه فقط، بأن قال: «لا أعرفه» أو: «لا أذكره» أو نحو ذلك؛ فإنه أولى بالقبول، ولا يرد بذلك، وجاز العمل به - على الصحيح -، وهو قول الجمهور من أهل الحديث والفقهاء والكلام، خلافاً لبعض الحنفية.

(١) وهو إحدى الروایتين عن أحمد، وقدمها على الأخرى في «المسودة» (ص ٢٧٨) لابن تيمية.
 (ن).

(٢) لم أتبينه؛ وانظر «التدريب» (٣٣٤/١ - طبعة عبد الوهاب عبد اللطيف) و (ق ١٤٣ - ب مخطوطة مظهر الفاروقي).

(٣) في «مسنده» (٩٩/١).

(٤) (برقم: ٨٤٢) دون الإنكار.

وهو في «صحيح مسلم» (٥٨٣) (١٢٢) يذكر الإنكار.

قال الحافظ في «الفتح» (٣٢٦/٢): «وهذا يدل على أن مسلماً كان يرى صحة الحديث ولو أنكره راويه، إذا كان الناقل عنه عدلاً. ولأهل الحديث فيه تفصيل...».

ثم طرأ - رحمه الله - في بيان ذلك، فراجع.

.....
= ومثال ذلك ما رواه أبو داودَ والترمذيُّ وابنُ ماجه من روايةِ ربيعةَ بنِ أبي
عبدالرحمن عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة : «أنَّ النبيَّ صلى
الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد».

زاد أبو داودَ في رواية : أنَّ عبدالعزیز الدَّراورديَّ قال : فذكرتُ ذلك لسهيل، فقال:
حدَّثني ربيعةٌ - وهو عندي ثقةٌ - أنَّني حدَّثته إياه، ولا أحفظُهُ! قال عبدُ العزيز :
وقد كان سهيلٌ أصابتهُ علَّةٌ أذهبتَ بعضَ عقله، ونسيَ بعضَ حديثه، فكان
سهيلٌ - بعدُ - يُحدِّثه عن ربيعةَ عنه عن أبيه.

ورواه أبو داودَ أيضاً من روايةِ سليمان بن بلال عن ربيعة؛ قال سليمانُ : فلقيتُ
سهيلاً فسألته عن هذا الحديث؟ فقال : ما أعرفه. فقلتُ له : إنَّ ربيعةَ أخبرني به
عنك؟ قال : فإنَّ كان ربيعةُ أخبركَ عني فحدِّث به عن ربيعةَ عني.

نقله في «التدريب».

قال ابنُ الصلاح في «علوم الحديث» (ص ١٤٠) : «وقد روى كثيرٌ من الأكابر
أحاديثَ نسَّوها بعد ما حدَّثوا بها عمَّن سمعها منهم، فكان أحدُهم يقول :
حدَّثني فلانٌ عني عن فلان بكذا وكذا. وجمع الحافظُ الخطيبُ ذلك في كتاب
«أخبار من حدَّث ونسي». (ش).

أقول : انظر «تدريب الراوي» (١/٢٣٥ - ٢٣٦).

مسئلة : وَمَنْ أَخَذَ عَلَى التَّحْدِيثِ أَجْرَةً : هل تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ أَمْ لَا ؟
رَوَى عَنْ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ وَأَبِي حَاتِمٍ : أَنَّهُ لَا يُكْتَبُ عَنْهُ ، لِمَا فِيهِ مِنْ
خَرَمِ الْمَرْوَةِ (١) .

وَتَرَخَّصَ أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (٢)
وآخَرُونَ ، كَمَا تَوَخَّذُوا الْأَجْرَةَ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي «صَحِيحِ
الْبُخَارِيِّ» (٣) : «إِنْ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كَتَابَ اللَّهُ» .

وَقَدْ أَفْتَى الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْرَازِيُّ فَقِيهُ الْعِرَاقِ بِبَغْدَادَ لِأَبِي
الْحُسَيْنِ بْنِ النَّقُورِ (٤) بِأَخْذِ الْأَجْرَةِ ، لِشُغْلِ الْمُحَدِّثِينَ لَهُ عَنِ التَّكْسِبِ
لِعِيَالِهِ (٥) .

-
- (١) «الكفاية» (ص ٢٤٠) للخطيب .
وانظر «الجامع» (٣٥٦/١ - ٣٥٨) له ، و«مسائل عبد الله بن أحمد» (٣٠٥)
و«طبقات الحنابلة» (١٦٩/١) .
(٢) «التقييد» (١٩٨/٢) لابن نقطة .
وقد رجَّع الترخُّصَ السخاويُّ في «فتح المغيِّث» (٩٦/٢) وغيره .
وفيه - أعني «فتح المغيِّث» - نُقُولٌ بَدِيعَةٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ .
(٣) (برقم : ٥٧٣٧) .
(٤) توفي سنة (٤٧٦) ، ترجمه ابنُ تَغْرِي بَرْدِي فِي «النجوم الزاهرة» (١٠٦/٥) .
(٥) نقل ذلك المصنِّفُ - رحمه الله - فِي «البداية والنهاية» (١١٨/٢) .
وانظر «المنتظم» (٣١٤/٨) لابن الجوزي ، وحاشية «طبقات الشافعية»
= (٣٠٣/١) لابن الصلاح .

مسئلة: قال الخطيبُ البغداديُّ (١) : أعلى العباراتِ في التعديل والتجريح أن يُقال: «حُجَّةٌ»، أو : «ثقةٌ» : وأدناها أن يُقال : «كذابٌ».

قلت: ويَبينَ ذلك أمورٌ كثيرةٌ يَعسرُ ضبطُها.

وقد تكلم الشيخُ أبو عمرو (٢) على مراتبَ منها (٣).

وثم اصطلاحاتٌ لأشخاصٍ ينبغي التوقيفُ عليها :

= وفي «السير» (٣٢٢/١٢ - ٣٢٣) قصة أخرى عن بعض المحدثين، عَقِبَ عليها الذهبي بكلام حسن، فلتراجع.

أقول : وفي «فقه النوازل» (١٠٩/٢ - ١١٢) لفضيلة الأخ الكبير الشيخ بكر أبو زيد نبذة حسنة في هذه المسألة ، فلتنظر.

(١) في «الكفاية» (ص ٥٩).

(٢) في «علوم الحديث» (ص ١١٠).

(٣) ذكر الحافظُ في خُطبة «تقريب التهذيب» مراتبَ المرح والتعديل، فجعلها اثنتي عشرة (١) مرتبة :

١ - الأولى : الصَّحابة.

٢ - من أُكِّد مدحُه بأفعل، ك : أوثقِ الناس، أو بتكرار الصفة لفظاً؛ ك : ثقة ثقة، أو معنى، ك : ثقة حافظ.

٣ - من أُفِرِدَ بصفة، ك : ثقة، أو متقن، أو ثبت.

٤ - من قَصُرَ عَمَّنْ قبله قليلاً. ك : صدوق، أو : لا بأس به، أو : ليس به بأس. =

(١) في «طبعة الشيخ شاكر» : اثني عشر!

.....
= ٥ - من قَصُرَ عن ذلك قليلاً، ك: صدوق سَيِّء الحفظ، أو: صدوق يَهْم، أو: له

أوهام، أو: يخطئ، أو: تَغْيِرُ بآخرَةٍ.

ويلتحقُ بذلك مَنْ رُمِيَ بنوع بدعة، كالتشيع والقدر والنصب والإرجاء والتجهُّم^(١).

٦ - مَنْ ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، ويشار إليه ب: مقبول حيث يتابع، إلا فليْن الحديث.

٧ - مَنْ روى عنه أكثر من واحد ولم يؤثّق، ويشار إليه ب: مستور، أو: مجهول الحال.

٨ - مَنْ لم يوجد فيه توثيق معتبر، وجاء فيه تضعيف وإن لم يبين، والإشارة إليه: ضعيف.

٩ - مَنْ لم يرو عنه غير واحد ولم يؤثّق، ويقال فيه: مجهول.

١٠ - مَنْ لم يؤثّق البتّة وضعّف مع ذلك بقادح، ويقال فيه: متروك، أو: متروك الحديث، أو: واهي الحديث، أو: ساقط.

١١ - مَنْ اتهم بالكذب، ويقال فيه: متهم، أو: متهم بالكذب.

(١) في هذا الإلحاق نظرٌ بيّن، لما سبق أن نقله الشارح فيما سبق (ص ٣٠١) عن الحافظ

ابن حجر نفسه، فراجعهُ فإنّه مهمّ. (ن).

.....
= ١٢ - مَنْ أَطْلَقَ عَلَيْهِ اسْمُ الْكَذِبِ ، وَالْوَضْعُ ، ك : كَذَّابٌ ، أَوْ : وَضَّاعٌ ، أَوْ :
يُضَعُّ ، أَوْ : مَا أَكْذَبَهُ . وَنَحْوَهَا أَهْ مُلَخَّصاً مَعَ تَحْوِيلٍ قَلِيلٍ .
وَالدَّرَجَاتُ مِنْ بَعْدِ الصَّحَابَةِ (١) .

فَمَا كَانَ مِنَ الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثَةِ ، فَحَدِيثُهُ صَحِيحٌ مِنَ الدَّرَجَاتِ الْأُولَى ، وَغَالِبُهُ فِي
«الصَّحِيحِينَ» .

وَمَا كَانَ مِنَ الدَّرَجَةِ الرَّابِعَةِ فَحَدِيثُهُ صَحِيحٌ مِنَ الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ ، وَهُوَ الَّذِي يُحَسِّنُهُ
الترمذي ، وَيُسَكِّتُ عَلَيْهِ أَبُو دَاوُدَ .

وَمَا بَعْدَهَا فَمِنْ الْمَرْدُودِ ، إِلَّا إِذَا تَعَدَّدَتْ طُرُقُهُ مِمَّا كَانَ مِنَ الدَّرَجَةِ الْخَامِسَةِ وَالسَّادِسَةِ ،
فَيَتَقَوَّى بِذَلِكَ وَيَصِيرُ حَسَنًا لغيره .

وَمَا كَانَ مِنَ السَّابِعَةِ إِلَى آخِرِهَا فَضَعِيفٌ عَلَى اخْتِلَافِ دَرَجَاتِ الضَّعِيفِ ، مِنَ الْمُنْكَرِ
إِلَى الْمَوْضُوعِ (٢) . (ش) .

أَقُولُ : وَيَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّ هَذِهِ الْمَرَاتِبَ إِنَّمَا هِيَ خَاصَّةٌ بِالْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ ، وَلَيْسَتْ
مُطْلَقَةً عِنْدَ جَمِيعِ النُّقَادِ وَالْأُئِمَّةِ .

فَاعْتَبَارُهَا نِظَامًا لِلنَّقْدِ فِي عِلْمِ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ ، لَا يَخْفَى مَا فِيهِ !!

(١) أَي : أَنَّ الصَّحَابَةَ - لِعَدَاتِهِمْ وَثِقَتِهِمْ - خَارِجُونَ عَنْ هَذَا التَّقْسِيمِ الْإِصْطِلَاحِيِّ .

(٢) هَذَا يُشْعِرُ أَنَّ الشَّيْخَ شَاكِرًا رَحِمَهُ اللَّهُ لَا يَسْتَشْهَدُ بِحَدِيثِ الْمُسْتَوْرِ وَالْمُجْهُولِ وَالضَّعِيفِ !!

وَهَذَا خِلَافُ صَنِيعِهِ وَطَرِيقَتِهِ وَانْظُرْ «إِتْخَافُ النَّبِيلِ بِأَسْئَلَةِ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ص ٣٩) لِلأَخِ
أَبِي الْحَسَنِ الْمِصْرِيِّ .

من ذلك أَنَّ البخاريَّ إذا قال في الرجل : «سَكَنُوا عَنْهُ»، أو : «فيه نظرٌ»، فَإِنَّهُ يَكُونُ فِي أَدْنَى الْمَنَازِلِ وَأَرْدَئُهَا عِنْدَهُ (١)، وَلَكِنَّهُ لَطِيفُ الْعِبَارَةِ فِي التَّجْرِيحِ فَلْيَعْلَمْ ذَلِكَ (٢).

وقال ابنُ معِينٍ : إذا قلتُ : «ليس به بأسٌ» فهو (٣) ثقةٌ.

قال ابنُ أبي حاتمٍ : إذا قيل : «صدوق»، أو : «محلُّه الصدقُ»، أو : «لا بأسَ به» فهو مِمَّنْ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَيُنْظَرُ فِيهِ (٤).

وروى ابنُ الصَّلَاحِ عن أحمدَ بنِ صالحِ المِصْرِيِّ (٥) أَنَّهُ قال : لا يُتْرَكُ الرَّجُلُ حَتَّى يَجْتَمَعَ (٦) الْجَمِيعُ عَلَى تَرْكِ حَدِيثِهِ (٧).

(١) وقال الذَّهَبِيُّ فِي [«المِيزَانُ» (٤١٦/٢)] فِي تَرْجُمَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ الْوَاسِطِيِّ :

«قال البخاري : فِيهِ نَظَرٌ، وَلَا يَقُولُ هَذَا إِلَّا فِيمَنْ يَتَّهِمُهُ غَالِبًا». (ن).

(٢) وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ : «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»؛ فَإِنَّهُ يُرِيدُ بِهِ الْكَذَّابِينَ؛ فَفِي «المِيزَانِ» لِلذَّهَبِيِّ

(ج ١ ص ٥) ؛ «نَقَلَ ابْنُ الْقَطَّانِ أَنَّ الْبُخَارِيَّ قَالَ : كُلُّ مَنْ قُلْتُ فِيهِ : مُنْكَرُ

الْحَدِيثِ؛ فَلَا تَحُلُ الرِّوَايَةُ عَنْهُ». (ش).

(٣) «الكَفَايَةُ» (٦٠).

(٤) «تَقْدِيمَةُ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» (٣٧/١).

(٥) أَخْرَجَ الْحَبْرَ عَنْهُ يَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ فِي «المَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (١٩١/٢).

(٦) كَذَا فِي نَسْخَةِ (ب)، وَفِي نَسْخَةِ (أ) : «يُجْمَعُ».

(٧) وَفِي «مَسَائِلِ الْمُرُوزِيِّ» (ص ٢١٧) : «قُلْتُ : مَتَى يُتْرَكُ حَدِيثُ الرَّجُلِ؟ قَالَ :

إِذَا كَانَ الْغَالِبُ عَلَيْهِ الْخَطَأُ، قُلْتُ : الْكَذِبُ مِنْ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرًا؟ قَالَ :

نَعَمْ». (ن).

وقد بسط ابن الصلاح الكلام في ذلك (١).

والواقف (٢) على عبارات القوم يفهم مقاصدهم بما عرّف من عباراتهم في غالب الأحوال، وبقرائن تُرشد إلى ذلك، والله الموفق.

قال ابن الصلاح (٣) : وقد فقدت شروط الأهلية في غالب أهل زماننا، ولم يبق إلا مراعاة اتصال السلسلة في الإسناد، فينبغي أن لا يكون [الشيخ] مشهوراً بفسق ونحوه، وأن يكون ذلك مأخوذاً عن ضبط سماعه من مشايخه من أهل الخبرة بهذا الشأن. والله أعلم (٤).

(١) انظر (ص ١١٠ - ١١٤) منه، وفي «المقنع» (١/٢٨٢ - ٢٨٧) - لابن الملّقن -

والتعليق عليه فوائد مهمة حول ألفاظ الجرح والتعديل، فلتراجع.

ولأخينا في الله أبي الحسن مصطفى بن إسماعيل جهدٌ مبرورٌ مشكورٌ في هذا الباب ضمن كتابه النافع «شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل»، - وقد طبع مجلده الأول - فجزاه الله خيراً.

(٢) في «المطبوع» : «والوقف» !.

(٣) في «علوم الحديث» (ص ١٠٨).

وقال نحو هذا الكلام في «صيانة صحيح مسلم» (ص ١١٥).

(٤) الشروط السابقة في عدالة الراوي إنما تراعى بالدقة في المتقدمين، وأمّا

المتأخرون - بعد سنة ثلاثمائة تقريباً - فيكفي أن يكون الراوي مسلماً بالغاً عاقلاً،

غير متظاهر بفسق أو بما يخل بمروءته، وأن يكون سماعه ثابتاً بخط ثقة غير

متهم وبرواية من أصل صحيح موافق شيخه؛ لأن المقصود بقاء

سلسلة الإسناد، وإلا فإن الروايات استقرت في الكتب المعروفة، وصارت =

.....
= الرواية في الحقيقة رواية للكتب فقط.

قال الحافظ البيهقي^(١) : «توسّع مَنْ توسّع في السماع من بعض محدّثي زماننا الذين لا يحفظون حديثهم، ولا يُحسنون قراءته من كتبهم ولا يعرفون ما يُقرأ عليهم، بعد أن تكون القراءة عليهم من أصل سماعهم، وذلك لتدوين الأحاديث في الجوامع التي جمّعها أئمة الحديث، فَمَنْ جاء اليومَ بحديثٍ لا يُوجدُ عند جميعهم لا يُقبلُ منه، وَمَنْ جاء بحديثٍ معروفٍ عندهم، فالذي يرويه لا ينفرد بروايته، والحجة قائمةٌ بحديثه بروايةٍ غيره، والقصدُ من روايته والسماع منه أن يصير الحديثُ مُسلسلاً بحدّثنا وأخبرنا، وتبقى هذه الكرامة التي خصّت بها هذه الأمة، شرفاً لنبيّنا صلى الله عليه وسلم.

وقال الذهبيُّ في «الميزان» : «ليس العمدَةُ في زماننا على الرواة، بل على المُحدّثين والمُفيدين الذين عُرِفَت عدالتُهم وصدقُهم في ضبطِ أسماءِ السامعين، ثم من المعلوم أنه لا بُدَّ من صَوْنِ الراوي وسُتْرِهِ».

فالعبرةُ في روايةِ المتأخّرين على الكُتُب والأصول الصحيحة التي اشتهرت بِنسبِتها إلى مؤلّفيها، بل تواتر بعضها إليهم، وهذا شيءٌ واضحٌ لا يحتاجُ إلى بيانٍ. (ش).

(١) قال السخاوي في «فتح المغيب» (١٠٨/٢) : «وقد سبق البيهقي إلى قوله شيخه الحاكم، ونحوه عن السلفي، وهو الذي استقرَّ عليه العملُ، بل حصل التوسّع فيه أيضاً إلى ما وراء هذا...».

النوعُ الرابعُ والعشرون

في كيفية سماع الحديث وحمّله وضبطه

يصحُّ تحمُّلُ الصَّغارِ الشهادةَ والأخبارَ، وكذلك الكُفَّارُ إذا أدَّوا ما حمَّلوه في حالِ كمالِهِم، وهو الاحتلامُ والإسلامُ (١).

وينبغي المبادَرةُ (٢) إلى إسماعِ الولدانِ الحديثِ النبويِّ.

والعادةُ المُطَرَّدةُ في أهلِ هذه الأعصارِ وما قبلها بِمددٍ مُتطاوِلةٍ أنَّ الصغيرَ يُكْتَبُ له حُضورٌ إلى تمامِ خمسِ سنينَ من عُمره، ثم بعد ذلك يُسمَّى سماعاً.

وَأَسْتَأْذِنُوا في ذلك بِحديثِ محمود بنِ الرِّبيعِ (٣) : أَنَّهُ عَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في وَجْهِهِ مِن دَلْوٍ في دارِهِم وهو

(١) قال شيخُ الإسلامِ في «المسوّدة» (ص ٢٥٨) : «لإجماعِ السُّلفِ على عملِهِم بِخبرِ ابنِ عباسٍ، وابنِ الزُّبَيْرِ، والنعمانِ بنِ بشيرٍ، وغيرِهِم مِن أحداثِ الصحابةِ». (ن).

(٢) في «المطبوع» : «المباراة».

(٣) «طبقات خليفه» (١٠٥ و ٢٣٨) و«الأحاديث والمثنوي» (١٧٨/٣) و«الإصابة» (٣٩/٦).

ابنُ خمس سنين - رواه البخاري (١) - فجعلوه فرقاً بين السماع
والحضور.

وفي رواية : وهو ابن أربع سنين (٢).

وضبطه بعض الحفاظ بسن التمييز (٣).

وقال بعضهم (٤) : أن يُفرَّق بين الدابة والحمار (٥).

وقال بعض الناس : لا ينبغي السماع إلا بعد العشرين سنة.

-
- (١) رواه البخاري (٧٧) و (١٨٩) و (١١٨٥) و (٦٤٢٢) و (٦٣٥٤).
ورواه مسلم (٢٦٣) وابن ماجه (٧٥٤) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١٠٨)
وابن خزيمة (١٧٠٩) وأحمد (٤٢٧/٥).
وتبويب الإمام البخاري عليه : «متى يصح سماع الصغير؟».
- (٢) قال الحفاظ في «الفتح» (١٧٣/١) : «لم أقف على هذا صريحاً في شيء من
الروايات بعد التتبع التام».
- (٣) وهذا هو الأقرب؛ وهو الذي صوّبه النووي، كما يأتي في الشرح. (ن).
- أقول : وانظر «المقنع» (٢٩١/١).
- (٤) لعله يشير إلى الحفاظ موسى بن هارون، وقوله : «إذا فرّق بين البقرة والدابة».
- أخرجه الخطيب في «الكفاية» (١١٧).
- (٥) يعني آية دابة. (ن).

وقال بعضٌ : عشرٌ.

وقال آخرون : ثلاثون (١).

والمدارُ في ذلك كُلُّهُ على التمييزِ، فمتى كان الصبيُّ يَعْقِلُ كُتِبَ له سماعٌ (٢).

قال الشيخُ أبو عمرو (٣) : وَبَلَّغْنَا (٤) عن إبراهيمَ بن سعيدِ الجوهريُّ أَنَّهُ قال : رأيتُ صبيًّا ابنَ أربعِ سنينَ قد حُمِلَ إلى المأمونِ؛ قد قرأ القرآنَ ونَظَرَ في الرأي، غيرَ أَنَّهُ كانَ إذا جاعَ يَنكِي! (٥).

(١) انظر «المحدث الفاصل» (١٨٧) للرأهمرمزي، و«الكفاية» (١٠٤) للخطيب
و«الإلماع» (٦٥) للقاضي عياض.

(٢) قال النووي في «شرح مسلم» (٦١/١) : «إنَّ التقييدَ أنكره المحققون، وقالوا : الصواب أن يُعْتَبَر كلُّ صبيٍّ بنفسه، فقد يُمَيِّزُ لدون خمس، وقد يتجاوزُ الخمسَ ولا يُمَيِّزُ».

وانظر «المجموع» (١٣٩/٤) و (١٤٤/٩) و«الإرشاد» (٢٣٤/١) كلاهما للنووي.
(٣) في «علوم الحديث» (ص ١١٧).

(٤) أخرج القصةَ الخطيبُ في «الكفاية» (ص ١١٧).
وَعَمَزَ في القصةَ العراقيُّ في «التقييد والإيضاح» (ص ١٦٥).
وانظر مثلَ ذلك - بنسبٍ آخر - في «تاريخ بغداد» (١٠/١٤٤).

(٥) اختلفوا في السنِّ التي يصلحُ فيها الصبيُّ للرواية ؛ فنقل القاضي عياضُ أن أهلَ الحديثِ حدَّثوا أولَ زمنٍ يصحُّ فيه السماعُ للصغيرِ بخمسِ سنينَ.
قال ابنُ الصلاح : وعلى هذا استقرَّ العملُ بين أهل الحديثِ، واحتجُّوا بما رواه =

وأنواع تحمل الحديث ثمانية :

= البخاري عن محمود بن الربيع، قال : «عَقَلْتُ من النبي صلى الله عليه وسلم مَجَّةً مجَّها في وجهي من دَلُو وأنا ابنُ خمس سنين».

قال النووي وابن الصلاح : «والصوابُ اعتبارُ التمييز، فإنَّ فَهَمَ الخطابِ وردَ الجوابُ: كان مُتَمَيِّزاً صحيحَ السماع وإن لم يبلغْ خَمْساً، وإلا فلا».

وهذا ظاهر، ولا حُجَّة فيما احتجُّوا به من رواية محمود بن الربيع؛ لأنَّ الناسَ يختلفون في قوَّةِ الذاكرة، ولعلَّ غيرَ محمود بن الربيع لا يذكُرُ ما حصلَ له وهو ابنُ عشر سنين.

وأيضاً فإنَّ ذِكْرَه مَجَّةً وهو ابنُ خمس لا يدلُّ على أنَّه يذكُرُ كلَّ ما رأى أو سمع. والحقُّ أنَّ العبرةَ في هذا بأنَّ يُمَيِّزُ الصبي ما يراه ويسمعه، وأنَّ يَفْهَمَ الخطابَ ويردُّ الجوابَ.

وعلى هذا يُحْمَلُ ما روي عن موسى بن هارون الحمَّال، فإنَّه سئل : «متى يسمعُ الصبيُّ الحديثَ؟» فقال : «إذا فرَّق بين البقرة والحمار»، وكذلك ما روي عن أحمد بن حنبل، فإنَّه سئل عن ذلك؟ فقال : «إذا عَقَلَ وضَبَطَ»؛ فذكُرَ له عن رجل أنَّه قال : لا يجوزُ سماعُه حتى يكونَ له خمسَ عشرة سنة؟ فأنكر قولَه هذا وقال : «بئس القولُ! فكيف يصنَعُ بسفيان ووكيع ونحوهما؟» (١).

هذا في السماع والرواية. وأما كتابةُ الحديث وضبطُه؛ فإنَّه لا اختصاصَ لهما بزمانٍ مُعَيَّن، بل العبرةُ فيهما باستعداده وتأهله لذلك.

وذهب السيوطي إلى أنَّ تقدِيمَ الاشتغالِ بالفقه على كتابة الحديث أسدُّ وأحسن؛ وهو كما قال في تعلم مبادئ الفقه، لا في التوسع فيه، فإنَّ الاشتغال بالحديث =

(١) انظر «مسائل عبدالله بن أحمد عن أبيه» (ص ٤٤٩) و«طبقات الحنابلة» (١/١٨٢).

.....
= والتوسع فيه - بعد تعلم مبادئ الفقه - يُقَوِّي مَلَكَهَ التَّفَقُّهَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فِي
طَالِبِ الْعِلْمِ، وَيَضَعُهُ عَلَى الْجَادَةِ الْمُسْتَقِيمَةِ فِي اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ مِنْهُمَا، وَيَنْزَعُ
مِنْ قَلْبِهِ التَّعَصُّبَ لِلْأَرْأَاءِ وَالْأَهْوَاءِ (١).

وعندي أَنَّهُ يَنْبَغِي لَطَالِبِ الْعِلْمِ الْمُشْتَغِلِ بِالْحَدِيثِ أَنْ يُكْثِرَ مِنْ دَرَسِ الْأَدَبِ وَاللُّغَةِ،
حَتَّى يُحَسِّنَ فِقْهَ الْحَدِيثِ، وَهُوَ كَلَامُ أَفْصَحِ الْعَرَبِ وَأَقْرَمِهِمْ لِسَانًا، صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (ش).

أَقُولُ: وَقَدْ سَبَقَ فِي الْمَقْدَمَةِ شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ شَاكِرٍ فِي بَيَانِ الْمَنْهَجِ الْوَاجِبِ
سُلُوكُهُ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ وَطُلَّابِهِ؛ التَّزَامًا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَبُعْدًا عَنِ التَّقْلِيدِ
الْمَقِيَّتِ، وَالْعَصْبِيَّةِ الْقَاتِلَةِ.

وَأَزِيدُهَا هُنَا - بِمُنَاسَبَةِ كَلَامِ الشَّيْخِ شَاكِرٍ فِي التَّقْلِيدِ - نَاقِلًا كَلَامَ الْإِمَامِ ابْنِ حَزْمٍ فِي
رِسَالَةِ «النَّبَذِ» (ص ١٤٢) مُنَاقِشًا هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ الْهَامَةَ :
«وَأَيْضًا فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الْأَفَاضِلَ [أَي : الْأَثَمَةَ أَنْفُسَهُمْ] قَدْ نَهَوْا عَنِ تَقْلِيدِهِمْ، وَتَقْلِيدِ
غَيْرِهِمْ، فَقَدْ خَالَفَهُمْ مِنْ قُلْدِهِمْ.

وَأَيْضًا فَمَا الَّذِي جَعَلَ رَجُلًا مِنْ هَؤُلَاءِ أَوْ مِنْ غَيْرِهِمْ أَوَّلَى بِأَنْ يُقْلَدَ مِنْ أَمِيرِ
الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَوْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَوْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَوْ عَائِشَةَ أُمِّ
الْمُؤْمِنِينَ؟!

فَلَوْ سَأَغَ التَّقْلِيدُ لَكَانَ هَؤُلَاءِ أَوَّلَى بِأَنْ يُتَّبَعُوا مِنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ
وَأَحْمَدَ!

وَمَنْ ادَّعَى مِنَ الْمُنْتَسِبِينَ إِلَى هَؤُلَاءِ أَنَّهُ لَيْسَ مُقْلِدًا فَهُوَ نَفْسُهُ أَوَّلُ عَالَمٍ بِأَنَّهُ كَاذِبٌ،
ثُمَّ سَائِرُ مَنْ سَمِعَهُ لِأَنَّا نَرَاهُ يَنْصُرُ كُلَّ قَوْلَةٍ بَلَّغَتْهُ لِدَلِيلِهَا الَّذِي انْتَمَى إِلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ
يَعْرِفْهَا قَبْلَ ذَلِكَ، وَهَذَا هُوَ التَّقْلِيدُ بَعِينُهُ!!

(١) وَيُفَسِّرُ الدَّاءُ!

الأول :

السماع :

بأن^(١) يكون من لفظ المُسمع حفظاً، أو من كتاب.
قال القاضي عياض^(٢) : فلا خلافَ حينئذٍ أن يقول السامعُ:
«حدثنا»، و : «أخبرنا»، و : «أنبأنا» و : «سمعت»، و : «قال لنا»، و : «ذكر
لنا فلان».

وقال الخطيب^(٣) : أرفعُ العبارات «سمعت»، ثم : «حدثنا»،
و : «حدثني».

قال: وقد كان جماعة من أهل العلم لا يكادون يُخبرون عمّا
سمعوه من الشيخ إلا بقولهم: «أخبرنا» ؛ منهم حمّاد بن سلّمة، وابنُ
المبارك، وهُشَيْم^(٤) ، ويزيد بن هارون، وعبد الرزّاق، ويحيى بن يحيى
التميمي، وإسحاق بن راهويه، وآخرون كثيرون.

(١) تصحّفت في المطبوع تبعاً لنسخة (أ) إلى : (وتارة)!!

(٢) «الإلماع» (ص ٦٩).

(٣) «الكفاية» (ص ٤١٢ - ٤١٣).

(٤) زاد أحمد شاكر في طبعته - هنا - بين معكوفين : [بن بشير]، ولا أرى لزيادته -

رحمه الله - وجهاً، فليس في رواية الكتب الستة - أو في عموم مشاهير الرواة -
من اسمه (هشيم) سوى ابن بشير، فهو معلومٌ معروفٌ.

قال ابن الصَّلَاح^(١) : وينبغي أن يكون «حدثنا» و«أخبرنا» أعلى من «سمعت»؛ لأنه قد لا يقصده بالإسماع، بخلاف ذلك. والله أعلم.

حاشية:

قلتُ : بل الذي ينبغي أن يكون أعلى العباراتِ على هذا أن يقولَ : «حدثني»^(٢) ، فإنه إذا قال : «حدثنا» أو : «أخبرنا»، قد لا يكونُ قصدهُ الشيخُ بذلك أيضاً، لاحتمالِ أن يكونَ في جمع كثيرٍ. والله أعلم.

الثاني :

القراءةُ على الشيخ حفظاً أو من كتابٍ : وهو «العرض» عند الجمهور، والروايةُ بها سائغةٌ عند العلماء، إلا عند شذاذٍ لا يُعتدُّ بخلافهم^(٣).

(١) في «علوم الحديث» (ص ١٢٠).

(٢) رجَّح الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في «نزهة النظر» (ص ١٧٠ - النكت) أن «سمعت» أبلغ من «حدثني»، وعلَّل ذلك بقوله : «لأنها لا تحتلُّ الواسطة، ولأن «حدثني» قد تُطلق في الإجازة».

(٣) قال في «التدريب» : «إن ثبت عنه، وهو أبو عاصم النبيل، رواه الرامهرمزي عنه.

وروى الخطيبُ عن وكيع قال : «ما أخذتُ حديثاً قطَّ عرضاً، وعن محمد بن سلام أنه أدرك مالكا والناس يقرؤون عليه، فلم يسمع منه لذلك؛ وكذلك =

ومستند العلماء^(١) حديثُ ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، وهو في «الصحيح» (٢).

وهي دون السماع من لفظ الشيخ.

وعن مالك وأبي حنيفة وابن أبي ذئب: أنها أقوى.

وقيل: هما سواء، ويُعزى ذلك إلى أهل الحجاز والكوفة، وإلى

مالك أيضاً وأشياخه من أهل المدينة، وإلى اختيار البخاري.

= وكذلك عبد الرحمن بن سلام الجُمَحِيّ لم يكتفِ بذلك، فقال مالك: أخرجوه عني، (ص ١٣١) (ش).

أقول: انظر «المحدث الفاصل» (ص ٤٢٠) و «الكفاية» (ص ٢٧٣) و «فتح المغيث» (٥١/٢) للعراقي.

(١) إشارة إلى أبي سعيد الخدّاد، نقل ذلك عنه البخاري، فيما رواه - بسنده - البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٦٨/١).

وقول البخاري - كما هو في «صحيحه» (١٤٨/١ - فتح) - تحت باب: (ما جاء في العلم، وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ القراءة والعرض على المحدث) ما نصّه:

«واحتج بعضهم في القراءة على العالم بحديث ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ؛ قال للنبي صلى الله عليه وسلم: اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ؟ قال: «نعم».

قال: فهذه قراءة على النبي صلى الله عليه وسلم، أخبر ضِمَامُ قَوْمَهُ بذلك فأجازوه».

(٢) (برقم: ٦٣).

وفي «سيرة ابن إسحاق» (٢١٩/٤ - ٢٢١ ابن هشام) ومن طريقه أحمد =
(١/٢٦٤ - ٢٦٥) إخباره قَوْمَهُ بذلك.

والصحيح الأول، وعليه علماء المشرق (١).

= أقول : ووجه الدليل من هذا الحديث هو أن الأعرابي (عَرَض) على رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوته، فأقره الرسول صلى الله عليه وسلم على ذلك.

(١) القراءة على الشيخ تُسمّى عندهم «عَرْضاً»؛ وهي جائزة في الرواية، سواء في ذلك أكان الراوي يقرأ من حفظه، أم كتابه، أم سمع غيره يقرأ كذلك على الشيخ، بشرط أن يكون الشيخ حافظاً لما يُقرأ عليه، أو يقابل على أصله الصحيح، أو يكون الأصل بيد القارئ، أو بيد أحد المستمعين الثقات.

قال الحافظ العراقي : «وكذا إن كان ثقة من السامعين يحفظ ما قرأ وهو مستمع غير غافل، فذلك كافٍ أيضاً».

نقله السيوطي في «التدريب» وأقره!

وهو عندي غير متجه، لأنه إذا كان الشيخ غير حافظ لروايته ولا يُقابل هو أو غيره على أصله الصحيح، وكان المرجع إلى الثقة بحفظ أحد السامعين؛ كانت الرواية في الحقيقة عن هذا السامع الحافظ، وليست عن الشيخ المسموع منه.

وهذا واضح لا يحتاج إلى برهان.

وقال الحافظ ابن حجر في باقي الصور : «ينبغي ترجيح الإمساك - أي : إمساك الأصل في الصور كلها - على الحفظ، لأنه خَوَّان».

والرواية عن الشيخ قراءة عليه «رواية صحيحة بلا خلاف في جميع ذلك، إلا ما حكي عن بعض من لا يُعَدُّ به» كما قال النووي.

ومن خالف في ذلك وكيع، قال : «ما أخذت حديثاً عرضاً قط».

وحكى في «التدريب» (ص ١٣١) القول بصحتها عن كثير من الصحابة =

.....
= والتابعين، ثم قال : «ومن الأئمة - يعني القائلين بالصحة - ابنُ جُرَيْجٍ، والثوريُّ، وابنُ أبي ذئبٍ، وشُعْبَةُ، والأئمةُ الأربعةُ، وابنُ مَهْدِيٍّ، وشَرِيكٌ، والليثُ، وأبو عُبَيْدٍ، والبُخاريُّ، في خَلْقٍ لَا يُحْصَوْنَ كَثْرَةً.

وروى الخطيبُ عن إبراهيمَ بن سعيدٍ أنَّه قال : لَا تَدْعُونَ تَنْطَعَكُمْ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ، الْعَرَضُ مِثْلُ السَّمَاعِ.

واستدلُّ الحُمَيْدِيُّ ثم البُخاريُّ على ذلك بحديثِ ضِمَامِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، لما أتى النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال له : إِنِّي سَأَلْتُكَ فَمُشِدَّدٌ عَلَيْكَ، ثم قال : أَسَأَلْتُكَ بِرُبِّكَ وَرَبُّ مَنْ قَبْلَكَ، اللَّهُ أَرْسَلَكَ؟... الحديثُ في سؤاله عن شرائع الدين، فلما فَرَّغَ قال : آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ، وَأَنَا رَسُولُ مَنْ وَرَائِي، فلما رَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ اجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَأَبْلَغَهُمْ، فَأَجَازُوهُ، أَي : قَبِلُوهُ مِنْهُ وَأَسْلَمُوا.

وأُسْنَدُ الْبَيْهَقِيِّ فِي «المدخل» عن البخاريِّ قال : «قال أبو سعيدٍ الحَدَّادِ : عِنْدِي خَبَرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى الْعَالَمِ، فَقِيلَ لَهُ ! قَالَ : قِصَّةُ ضِمَامٍ : اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ : نَعَمْ».

وقد عَقَّدَ الْبُخَارِيُّ لِذَلِكَ بَاباً فِي «صحيحه» فِي كِتَابِ الْعِلْمِ، وَهُوَ بَابُ الْقِرَاءَةِ وَالْعَرَضُ عَلَى الْمُحَدَّثِ.

وقال الحافظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «الفتح» (ج ١ ص ١٣٧ - ١٣٨ طبعة بولاق) :
«وقد انْقَرَضَ الْخِلَافُ فِي كَوْنِ الْقِرَاءَةِ عَلَى الشَّيْخِ لَا تُجْزَى، وَإِنَّمَا كَانَ يَقُولُهُ بَعْضُ الْمُتَشَدِّدِينَ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ». (ش).

فإذا حَدَّثَ بها يقولُ : «قرأتُ» (١) ، أو : «قُرئَ على فلانٍ وأنا أسمعُ فأقرُّ به» ، أو : «أخبرنا» ، أو : «حدَّثنا قراءةً عليه» .

وهذا واضحٌ .

فإن أُطْلِقَ (٢) ذلك : جازَ عند مالكٍ ، والبُخاريِّ ، ويحيى بن سعيد القطَّان ، والزُّهري ، وسُفيان بن عُيَيْنَةَ ، ومُعْظَمَ الحِجَازِيِّينَ والكُوفِيِّينَ ، حتى إنَّ منهم من سوَّغَ «سمعتُ» أيضاً .

ومنع من ذلك أحمدُ ، والنَّسائيُّ ، وابنُ المبارك ، ويحيى بن يحيى التَّميمي .

والثَّالثُ (٣) : أنه يجوزُ «أخبرنا» ، ولا يجوزُ «حدَّثنا» ؛ وبه قال الشافعيُّ ومُسْلِمٌ ، والنَّسائيُّ أيضاً ، وجمهورُ المشارقةِ ، بل نُقلَ ذلك عن أكثرِ المُحدِّثينَ .

(١) هذا هو القولُ الأولُ في الروايةِ بالقراءةِ على الشيخ ، وبماذا يُعبَّرُ الراوي عنها عند الروايةِ .

(٢) وهذا هو القولُ الثاني .

(٣) يعني القولُ الثالثُ في الروايةِ بالقراءةِ على الشيخ ، وبماذا يُعبَّرُ الراوي عنها عند الروايةِ . (ش) .

وقد قيل : إنَّ أَوَّلَ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا ابْنُ وَهْبٍ .
قال الشيخ أبو عمرو (١) : وقد سبقه إلى ذلك ابنُ جُرَيْجٍ ،
والأوزاعيُّ .

قال : وهو الشائعُ الغالبُ على أهل الحديث (٢) .

(١) في «علوم الحديث» (ص ١٢٥) .
وانظر «المحدث الفاضل» (ص ١١٨) للرامهرمزي .
(٢) الراوي إذا قرأ على شيخه وأراد أن يروي عنه ، فلا يجوز له أبداً - على الصحيح المختار - أن يقول : «سمعت» ؛ لأنه لم يسمع من شيخه ، فيكون غير صادق في قوله هذا ، وإنما الأحسن أن يقول : «قرأت على فلان وهو يسمع» ، إن كان قرأ بنفسه ، أو : «قُرئ على فلان وهو يسمع وأنا أسمع» ، إن كان القارئ غيره ، أو نحو هذا مما يُؤدِّي هذا المعنى ، وله أيضاً أن يقول : «حدثنا (١) فلان بقراءتي عليه» ، أو : «قراءة عليه» ، و«أخبرنا» كذلك .
واختلف في جواز الرواية في هذا بقوله : «حدثنا» ، أو : «أخبرنا» بالإطلاق - من غير أن يُصرَّح بالقراءة على المروي عنه - ؛ فمنعه بعضهم ، وأجازه آخرون ، بل حكاه القاضي عياض عن الأكثرين .
والصحيح المختار عند المتأخرين من الحفاظ إجازة قوله : «أخبرنا» ، ومنع قوله : «حدثنا» .

ومن كان يقول به النسائي ، وهو مروي عن ابن جُرَيْجٍ والأوزاعي ، وأوَّلُ من فعله بمصر عبد الله بن وهب .

قال ابن الصلاح (ص ١٤٣ - ١٤٤) : «الفرق بينهما صار هو الشائع الغالب على أهل الحديث ، والاحتجاج لذلك من حيث اللغة عناء وتكلف ؛ وخير ما يُقال فيه : إنه اصطلاحٌ منهم ، أرادوا به التمييز بين النوعين ، ثم خصَّص النوع =

(١) لو قال : «أخبرنا ..» و «حدثنا ..» كذلك ؛ لكان أولى ، فتأمل . (ن) .

١ - فرغ : إذا قرئ^(١) على الشيخ من نسخة وهو يحفظ ذلك، فحيد قوي، وإن لم يحفظ والنسخة بيد موثق به، فذلك على الصحيح المختار الراجح.

ومنع من ذلك مانعون، وهو عسر.
فإن لم تكن نسخة إلا التي بيد القارئ وهو موثق به؛ فصحيح أيضاً.

٢ - فرغ : ولا يشترط أن يقر الشيخ بما قرئ عليه نطقاً، بل يكفي سكوته وإقراره عليه، عند الجمهور.

وقال آخرون من الظاهرية وغيرهم: لا بد من استنطاقه بذلك، وبه قطع الشيخ أبو إسحق الشيرازي وابن الصبّاغ

= الأول بقول : «حدثنا» لقوة إشعاره بالنطق والمشافهة. والله أعلم.
ومن أحسن ما يحكى عن يذهب هذا المذهب ما حكاه الحافظ أبو بكر البرقاني عن أبي حاتم محمد بن يعقوب الهروي^(١) - أحد رؤساء أهل الحديث بخراسان - أنه قرأ على بعض الشيوخ عن الفربري «صحيح البخاري»، وكان يقول له في كل حديث : «حدثكم الفربري»، فلما فرغ من الكتاب سمع الشيخ يذكر أنه سمع الكتاب من الفربري قراءة عليه، فأعاد أبو حاتم قراءة الكتاب كله، وقال له في جميعه : «أخبركم الفربري»، والله أعلم^(٢).

وهذا تكلف شديد من أبي حاتم الهروي رحمه الله. (ش).
(١) في طبعة الشيخ شاكر: «قرأ»؛ وهو مخالف للأصلين.

(١) توفي سنة (٣٦٨ هـ)، ترجمته في «الوافي بالوفيات» (٢٢٤/٥).

(٢) أورد الخطيب القصة في «الكفاية» (ص ٤٣٦).

وسليم الرازي^(١).

قال ابن الصبّاغ : إن لم يتلفظ لم تجزِ الرواية، ويجوز العمل بما
سمع عليه.

٣ - فرع : قال ابن وهب والحاكم : يقول^(٢) فيما [قرأ عليه]

(١) وهم من الفقهاء الشافعيين، كما ذكره ابن الصلاح. (ش).
(٢) يعني أن الحاكم أبا عبدالله - صاحب «المستدرک على الصحيحين» - يذهب إلى
الفرق بين «حدثني» و «حدثنا»، وكذلك بين «أخبرني» و «أخبرنا».
وسبقه إلى ذلك عبدالله بن وهب المصري صاحب مالك رحمه الله.
فما توهّمه عبارة المؤلف من أن ابن وهب نقل عن الحاكم، ليست على ظاهرها، بل
قوله : «والحاكم» معطوف على ابن وهب، وجملة «يقول» فيما قرأ عليه
الشيخ إلخ هي مقول «قال» ومفعوله، كما هي موضحة في «المقدمة» لابن
الصلاح. قاله الشيخ عبد الرزاق حمزة.

أقول : «وعبارة ابن الصلاح عن الحاكم نصّها (ص ١٤٥ - ١٤٦) قال : - يعني
الحاكم - : الذي اختاره في الرواية وعهدت عليه أكثر مشايخي وأئمة
عصري أن يقول في الذي يأخذه من المحدث لفظاً وليس معه أحد : «حدثني
فلان»، وما يأخذه من المحدث لفظاً ومعه غيره : «حدثنا فلان»، وما قرأ على
المحدث بنفسه : «أخبرني فلان»، وما قرأ على المحدث وهو حاضر :
«أخبرنا فلان».

ثم قال : «وقد رؤينا نحو ما ذكره عن عبدالله بن وهب صاحب مالك رضي الله
عنهما. وهو حسن رائق».

فإن شك في شيء عنده أنه من قبيل (حدثنا أو أخبرنا) أو من قبيل (حدثني أو
أخبرني)؛ لتردده أنه كان عند التحمل والسماع وحده أو مع غيره ؛
فيحتمل أن نقول : ليقول : (حدثني أو أخبرني) لأن عدم غيره هو الأصل. =

الشيخ وهو وحده : «حدثني» (١)، فإن كان معه غيره : «حدثنا»، وفيما قرأه على الشيخ وحده : «أخبرني»، فإن قرأه غيره : «أخبرنا» (٢).

قال ابن الصلاح : وهذا حسن فائق.

فإن شك أتى بالمحقق، وهو الوحدة : «حدثني» أو «أخبرني»، عند ابن الصلاح والبيهقي.

= ولكن ذكر علي بن عبد الله المديني الإمام، عن شيخه يحيى بن سعيد القطان الإمام، فيما إذا شك أن الشيخ قال : (حدثني فلان)، أو قال : (حدثنا فلان) أنه يقول : (حدثنا)، وهذا يقضي فيما إذا شك في سماع نفسه في مثل ذلك أن يقول : (حدثنا)، وهو عندي يتوجه بأن (حدثني) أكمل مرتبة، و(حدثنا) أنقص مرتبة.

فليقتصر - إذا شك - على الناقص، لأن عدم الزائد هو الأصل، وهذا لطيف. ثم إن هذا التفصيل من أصله مستحب، وليس بواجب، حكاه الخطيب عن أهل العلم كافة، فجائز إذا سمع وحده أن يقول : (حدثنا) أو نحوه، لجواز ذلك للواحد في كلام العرب، وجائز إذا سمع في جماعة أن يقول : (حدثني)، لأن المحدث حدثه وحدث غيره. (ش).

أقول: وقع قول ابن وهب والحاكم في نسخة (أ) هكذا : «يقول فيما قرئ على الشيخ...»!

(١) الصواب ما في التعليق : يقول في الذي يأخذه من المحدث لفظاً وليس معه أحد : «حدثني...». (ن).

(٢) «معرفة علوم الحديث» (ص ٢٦٠).

والمقول عن ابن وهب ذكره الترمذي في «العلل الصغير» (٥/٧٥٢ - الملحق بـ «الجامع»).

وعن يحيى بن سعيد القطان : يأتي بالأدنى، وهو : «حدثنا»
أو : «أخبرنا».

قال الخطيب البغدادي^(١) : وهذا الذي قاله ابن وهب مستحب،
لا مستحق، عند أهل العلم كافة^(٢).

(١) في «الكفاية» (ص ٤٢٥).

وفيما قاله منازعة، فانظر «فتح المغيث» (١٩٠/٢) للسخاوي.

(٢) كُتِبَ المتقدمين لا يصح لمن يرويها أن يُغَيَّرَ فيها ما يجده من ألفاظ المؤلف أو
شيوخه في قولهم : «حدثنا»، أو : «أخبرنا» أو نحو ذلك بغيره، وإن كان
الراوي يرى التسوية بين هذه الألفاظ، لاحتمال أن يكون المؤلف أو شيوخه ممن
يرون التفرقة بينهما، ولأن التغيير في ذاته ينافي الأمانة في النقل.

وأما إذا روى الراوي حديثاً عن أحد الشيوخ - وهذا في غير الكتب المؤلفة - فإن كان
الشيخ ممن يرى التفرقة بين الإخبار والتحديث : فإنه لا يجوز للراوي إبدال
أحدهما من الآخر، وإن كان الشيخ ممن يرى التسوية بينهما، جاز للراوي ذلك،
لأنه يكون من باب الرواية بالمعنى.

هكذا قال بعضهم.

وقال آخرون بمنعه مطلقاً، وهو الحق؛ لأن هذا العمل ينافي الدقة في الرواية.
ولذلك قال أحمد بن حنبل - فيما نقله عنه ابن الصلاح (ص ١٤٦) (١) : «أتبع لفظ
الشيخ في قوله «حدثنا»، و : «حدثني»، و : «سمعت» و : «أخبرنا»، ولا
تعدّه» (ش).

(١) وهو في «الكفاية» (ص ٤٢٣) للخطيب، وانظر «المسودة» (ص ٢٨٥) لآل تيمية.

٤ - فرغ : اختلفوا في صِحَّة سِمَاعٍ مَنْ يَنْسَخُ (١) أو إسماعه ؛
فمنع من ذلك إبراهيمُ الحربيُّ وابنُ عَدِيٍّ وأبو إسحاقَ الإسفرائينيَّ .
وقال أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إسحاقَ الصَّبْغِيّ : يقولُ : «حضرتُ»، ولا
يقولُ : «حدثنا»، ولا : «أخبرنا» .

وجوزهُ (٢) موسى بنُ هارونَ الحافظُ .
وكان ابنُ المبارك يَنْسَخُ وهو يُقرأ عليه (٣) .

وقال أبو حاتم (٤) : كتبتُ عند عارمٍ و [هو يُقرأ، و كتبت عند] عمرو

(١) قوله : «يَنْسَخُ»، يعني وقتَ القراءة، كما قيده بذلك ابنُ الصلاح .
وأبو إسحاقَ الإسفرائينيَّ : هو الفقيهُ الأصوليُّ الشافعيُّ .
وأبو بكرٍ الصَّبْغِيّ : أحدُ أئمةِ الشافعيين بخراسان .
وهو بكسر الصادِ المَهْمَلَةِ، وسُكُونِ الباءِ الموحَّدةِ وبِالْفَتْحِ المعجمة، ثم ياءُ النسبةِ في
آخِرِهِ . (ش) .

أقول : والصَّبْغِيّ مُتَرَجِّمٌ فِي «طبقات الشافعية» (٩٨) للعبادي .
ووقع في نسخة (أ) : «وكان أبو بكرٍ ..» وما أثبتته فمن نسخة (ب) .
(٢) في نسخة (ب) : «وجوزهُ» .

(٣) انظر «الكفاية» (١٢٠ - ١٢٢) للخطيب .

(٤) أبو حاتم : هو ابنُ حَبَّانَ البُسْتِيّ، صاحبُ «الصحيح» . (ش) .
أقولُ : وهذا وَهْمٌ من الشيخِ شاكِرٍ رحمه الله، بل هو أبو حاتم الرازي، كما في
«تقدمه الجرح والتعديل» (٣٦٧) لابنِه، ورواها مِنْ طريقِهِ الخطيبُ فِي «الكفاية»
(ص ٦٧) .

تنبيه : وقع في «المطبوع» : «كتبتُ حديثَ عارمٍ ..» ! والتَّصْحِيحُ من «الأصلين» .
وما بين المعكوفات استدرَكْتُه مِنْ مصادرِ القِصَّةِ .

ابن مرزوق [وهو يقرأ].

وحضر الدارقطني وهو شاب، فجلس إسماعيل الصفّار وهو يُعَلِّمُ، والدارقطني ينسخُ جزءاً، فقال له بعضُ الحاضرين : لا يصحُّ سماعك وأنت تنسخُ! فقال : فَهَمِي لِلإِمْلَاءِ بِخِلَافِ فَهْمِكَ، فقال له : كم أُمِلِيَ الشَيْخُ حَدِيثاً إِلَى الْآنَ؟ فقال الدارقطني : ثَمَانِيَةَ عَشَرَ حَدِيثاً، ثُمَّ سَرَدَهَا كُلَّهَا عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ - بِأَسَانِيدِهَا وَمُتُونِهَا - فَتَعَجَّبَ النَّاسُ مِنْهُ (١).

قلتُ: وكان شيخنا الحافظُ أبو الحَجَّاجِ المِزِّي (٢)، تَغَمَّدَهُ اللَّهُ

(١) بياض بالأصل ليس عن سَقَطٍ فِي الْكَلَامِ، وَلَكِنَّ الْكَاتِبَ يَتْرُكُهُ عِنْدَ آخِرِ كَلَامٍ وَبَدَأَ كَلَامَ جَدِيدٍ.

وَسَيَتَكَرَّرُ هَذَا، فَتَكْتَفِي بِمَا نَبَّهْنَا عَلَيْهِ هُنَا. (ش).

أقولُ : وَلَقَدْ رَوَى الْقِصَّةَ - بِالسَّنَدِ - الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِهِ» (٣٦/١٢).

وَأَوْرَدَهَا الْمُصَنِّفُ فِي «الْبَدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ» (٣١٧/١١).

(٢) بِكَسْرِ الْمِيمِ وَتَشْدِيدِ الزَّايِ الْمَكْسُورَةِ، نِسْبَةً إِلَى «الْمِزَّةِ»، وَهِيَ قَرْيَةٌ كَبِيرَةٌ مِنْ ضَوَاكِي دِمَشَقَ.

وَالْحَافِظُ الْمِزِّيُّ هُوَ صَاحِبُ «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» الَّذِي اخْتَصَرَهُ

الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ، فِي كِتَابِ سَمَاءِ «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» طُبِعَتْ «خُلَاصَتُهُ»

لِلخَزْرَجِيِّ، وَكَذَلِكَ اخْتَصَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ فِي نَحْوِ ثَلَاثِ

الْأَصْلِ، وَسَمَّاهُ «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» طُبِعَ بِحَيْدَرِ آبَادِ الدِّكَنِ بِالْهِنْدِ، وَمُخْتَصَرُهُ

«تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» فِي مَجْلَدٍ وَسَطٍ، طُبِعَ كَذَلِكَ خَمْسَ مَرَّاتٍ بِالْهِنْدِ. =

برحمته، يكتبُ في مجلس السماع، ويتنَّس في بعض الأحيان، ويردُّ على القارئ رداً جيداً بيناً واضحاً، بحيث يتعجبُ القارئُ من نفسه؛ أنه يغلطُ فيما في يده وهو مستيقظ، والشيخُ ناعسٌ وهو أنبهُ (١) منه !
ذلك فضلُ الله يُؤتيه من يشاء.

قال ابنُ الصلاح (٢) : وكذلك التحدُّثُ في مجلس السماع، وما إذا كان القارئُ سريعَ القراءة، أو كان السامعُ بعيداً من القارئ.

= وللحافظ ابن كثير، مؤلَّفٌ هذا المُختَصَر، كتابُ «التَّكْمِيل في أسماء الثقات والضُّعفاء والمجاهيل»، جَمَعَ فيه بين كتابي شيخه المِزِّي والذهبي - وهما «التَّهْذِيب» و«مِيزَانُ الاعتدال» - وزاد عليهما جرحاً وتعديلاً.

والحافظُ ابنُ كثيرٍ كان زوجاً لبنتِ الحافظِ المِزِّي، رحمهم الله جميعاً. (ش).
أقولُ : والكتبُ المذكورةُ هنا مطبوعةٌ جميعاً، سوى «تَّهْذِيب» الذهبي، و«تَّكْمِيل» ابن كثير، فهما مخطوطان.

ومن «التَّهْذِيب» عندي نسخةٌ مصورةٌ فيها خَرَمٌ يسيرٌ.
وانظر في شيءٍ من أخبار المِزِّي عند ابن كثير في «البداية» (٣٧/١٤) و١٣٨ و١٨٩ و١٩١).

(١) ذكر نحواً من ذلك السُّبُكِي في «طبقات الشافعية» (٣٩٧/١٠) وعَقَّبَ بقوله :
«وهذا من عجائب الأمور».

أقولُ : ومثلُ هذه الدِّقَّة - اليوم - تكادُ تكون معدومةً !
(٢) في «علوم الحديث» (ص ١٢٩).

ثم اختار أنه يُغْتَفَرُ اليسيرُ من ذلك، وأنه إذا كان يفهم ما يُقرأُ مع النسخ فالسمعُ صحيحٌ.

وينبغي أن يُجبر ذلك بالإجازة بعد ذلك كله^(١).

قلتُ : هذا هو الواقعُ في زماننا اليومَ ؛ أنه يحضرُ مجلسَ السماعِ مَنْ يفهمُ ومَنْ لا يفهمُ، والبعيدُ من القارئِ، والناعسُ، والمتحدثُ، والصبيانُ الذين لا ينضبطُ أمرُهم، بل يلعبون غالباً، ولا يشتغلون بمجردِ السماعِ.

وكلُّ هؤلاء قد كان يُكتبُ لهم السماعُ بحضرةِ شيخنا الحافظِ أبي الحجاجِ المزي رحمه الله.

وبلَّغني عن القاضي تقيِّ الدين سُلَيْمَانَ المقدسي^(٢) : أنه زَجِرَ في مجلسهِ الصبيانُ عن اللعبِ، فقال : لا تَزْجُرُوهم، فإنَّا [إنما] سمعنا مثلهم.

وقد رُوِيَ^(٣) عن الإمامِ العَلَمِ عبد الرحمن بن مهدي أنه قال : يكفيك من الحديثِ شَمُهُ^(٤).

(١) انظر «فتح المغيث» (١٩٩/٢).

(٢) توفي سنة (٧١٥ هـ) ؛ ترجمته في «ذيل طبقات الحنابلة» (٣٦٦/٢) لابن رجب الحنبلي، و«معجم شيوخ الذهبي» (٢٦٨/١)، و«المقصد الأحمد في ذكر أصحاب الإمام أحمد» (٤١٢/١) لابن مفلح.

وما بين المعكوفين ساقط من «المطبوع».

(٣) رواه أبو القاسم ابن مندة في «الوصية»، كما في «فتح المغيث» (٢٠٨/٢).

(٤) تأوله بعضهم بأنه يعني إذا سئل عن أول شيء عرفه، وليس يعني التسهيل في السماع.

انظر «ابن الصلاح» (ص ١٥٦). (ن).

وكذا قال غير واحدٍ من الحفاظِ (١).

وقد كانت المجالسُ تُعقدُ ببغدادَ وبغيرها من البلاد، فيجتمعُ
الفِئامُ من الناسِ، بل الألوْفُ المؤلَّفةُ، ويصعدُ المُستملُّونَ (٢) على
الأماكنِ المرتفعةِ، ويبلغون عن المشايخ ما يُملُّونَ، فيحدثُ الناسُ عنهم
بذلك، مع ما يقع في مثل هذه المجالس من اللَّغَط والكلام.

وحكى الأعمشُ أنهم كانوا في حلقةِ إبراهيمَ إذا لم يسمع أحدُهم
الكلمةَ جيِّداً استفهمها من جاره (٣).

قلتُ: وقد وقع هذا في بعضِ الأحاديثِ عن عُقبةَ بن عامرٍ (٤)،
وجابر بن سَمرة (٥)، وغيرهما.

فهذا هو الأصلحُ للناسِ؛ وإن كان قد تورَّع آخرونَ وشددوا في
ذلك، وهو القياسُ. واللَّه أعلمُ (٦).

(١) روي ذلك - أيضاً - عن ابن مندَّةَ نفسه، كما في «علوم الحديث» (ص ١٤٩)

لابن الصلاح. وانظر «الدرر الكامنة» (٤/٥٨٨) لابن حجر.

(٢) وقع في نسخة (أ): «المُستملي» والصواب ما أثبتته من نسخة (ب).

(٣) «الكفاية» (ص ٧٣) للخطيب.

(٤) هو في «صحيح مسلم» في باب الذكر المستحبِّ عَقِبَ الوضوء
[٢٣٤]. (ن).

(٥) أخرجه مسلم [١٨٢١]. (ن).

(٦) كان بعضُ الشيوخ الكبارِ من المُحدِّثين يقصِّدهم الطالبون ويخِرُّصون على
الرواية عنهم، فيعظَّمُ الجمعُ في مجالسهم جدًّا، حتى يصعبُ على الشيخ إسماعُ
كلِّ الحاضرين.

٥ - فَرَعٌ : وَيَجُوزُ السَّمَاعُ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، كَمَا كَانَ السَّلَفُ يَرَوُونَ عَنْ أُمّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ.

وَاحْتَجَّ بَعْضُهُمْ بِحَدِيثٍ : «...حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ (١)».

= فَكَانَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ شَخْصٌ - أَوْ أَكْثَرُ - يُسْمَعُ بِأَقْيِ الْمَجْلِسِ، وَيُسَمَّى هَذَا «مُسْتَمْلِيًا».

فَإِذَا كَانَ الرَّائِي لَا يَسْمَعُ لَفْظَ الشَّيْخِ، وَسَمِعَهُ مِنَ الْمُسْتَمْلِي - وَكَانَ الشَّيْخُ يَسْمَعُ مَا يُعْلِيهِ مُسْتَمْلِيهِ - فَلَا خَوْفَ مِنْ جَوَازِ الرَّوَايَةِ عَنِ الشَّيْخِ، لِأَنَّهُ يَكُونُ مِنْ بَابِ الرَّوَايَةِ بِالْقَرَاءَةِ عَلَى الشَّيْخِ.

وَأَمَّا إِنْ كَانَ الشَّيْخُ لَا يَسْمَعُ مَا يَقُولُهُ الْمُسْتَمْلِي، فَقَدْ اخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ؛ فَذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَغَيْرِهِمْ إِلَى أَنَّهُ يَجُوزُ لِلرَّائِي أَنْ يَرَوِيَهُ عَنِ الشَّيْخِ، وَقَالَ غَيْرُهُمْ : لَا يَجُوزُ ذَلِكَ، بَلْ عَلَى الرَّائِي أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ الْمُسْتَمْلِي.

وَهَذَا الْقَوْلُ رَجَحَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ : إِنَّهُ الصَّوَابُ الَّذِي عَلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ.

وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ - بِالْجَوَازِ - هُوَ الرَّاجِحُ عِنْدِي.

وَنَقَلَ فِي «التَّدْرِيبِ» أَنَّهُ هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْعَمَلُ؛ لِأَنَّ الْمُسْتَمْلِيَّ يَسْمَعُ الْحَاضِرِينَ لَفْظَ الشَّيْخِ الَّذِي يَقُولُهُ، فَيَبْعُدُ جَدًّا أَنْ يَحْكِيَ عَنْ شَيْخِهِ - وَهُوَ حَاضِرٌ فِي جَمْعٍ كَبِيرٍ - غَيْرَ مَا حَدَّثَ بِهِ الشَّيْخُ، وَلَكِنْ فَعَلَ لَيَرُدُّ عَلَيْهِ كَثِيرُونَ مِمَّنْ قَرَّبَ مَجْلِسُهُمْ =

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٢) وَمُسْلِمٌ (١٠٩٢) عَنْ ابْنِ عَمْرِو.

وَانْظُرْ مَا سَبَقَ (ص ٢٦٧).

وَعَلَّلَ ذَلِكَ السَّخَاوِيُّ فِي «فَتْحِ الْمَغِيثِ» (٢/٢١٠) بِقَوْلِهِ : «حَيْثُ أَمَرَ الشَّارِعُ بِالْاعْتِمَادِ عَلَى صَوْتِهِ مَعَ غَيْبَةِ شَخْصِهِ عَمَّنْ يَسْمَعُهُ».

وَانْظُرْ «فَتْحَ الْبَارِيِّ» (٢/١٠١).

وقال بعضهم عن شعبة : إذا حدثك مَنْ لا ترى شخصه فلا ترو عنه، فلعنَّ شيطانٌ قد تصوّر في صورته، يقول : حدثنا، أخبرنا (١) .
وهذا عجيبٌ وغريبٌ جداً!

٦ - فرُع : إذا حدثه بحديثٍ ثم قال : «لا تروِه عني»، أو : «رجعتُ عن إسماعيل»، ونحو ذلك، ولم يُبدِ مُستنداً سوى المنع اليابس (٢) ! أو أسمع قوماً فخصَّ بعضهم، وقال : «لا أُجيز لفلان أن يروي عني شيئاً» فإنه لا يمنع من صحة الرواية عنه، ولا التفات إلى قوله.

وقد حدث النسائي عن الحارث بن مسكين (٣) والحالة هذه.

= من شيخهم، وسمعوه وسمعوا المستملي يحكي غير ما قاله.
وهذا واضحٌ جداً.

وهذا الخلاف أيضاً فيما إذا لم يسمع الراوي بعض الكلمات من شيخه، فسأل عنها بعض الحاضرين؛ قال الأعمش : «كنا نجلس إلى إبراهيم، فتتسع الحلقة، فربما يحدث بالحديث فلا يسمعه من تنحى عنه، فيسأل بعضهم بعضاً عما قال، ثم يروونه وما سمعوه منه»، وعن حماد بن زيد : «أنه سأل رجل في مثل ذلك، فقال : يا أبا إسماعيل، كيف قلت؟ فقال : استفهم ممن يليك». (ش)

أقول : ذكر خبر حماد الخطيب في «الكفاية» (ص ٧١).

(١) «المحدث الفاصل» (ص ٥٩٩) و«الإلماع» (ص ١٣٧).

(٢) أي : الخالي عن الدليل أو البرهان.

(٣) «تهذيب الكمال» (٢٨١/٥).

وساق خبره في ذلك ابن الأثير في «جامع الأصول» (١/١٩٦) وعنه الذهبي =

وأفتى الشيخ أبو إسحاق الإسفراييني^١ بذلك (٢).

= في «السيرة» (١٣٠/١٤).

وللتسائي عنه في «سننه» مئة وأربعون حديثاً، انظر نموذجاً من مروياته عنه، برقم (٩) و (١٢) و (٢٠) و (٧١) و (٧٥) و (٨٠) وغيرها.

(١) ضمن «أسئلة أبي سعد النيسابوري» له، كما في «فتح المغيث» (٢١٣/٢).

(٢) كلُّ مَنْ سمع عن شيخ روايةً فله أن يرويها عنه، سواء أقصده الشيخ بالتسميع أم لم يقصده، وكذلك إذا منعه من الرواية عنه، كأن قال له: «لا تروِه عني»، أو: «لا آذنُ لك في الرواية عني»، أو نحو ذلك، وكذلك إذا رجَعَ الشيخُ عن حديثه، بأن قال له: «رجعتُ عن إخبارك»، أو: «رجعتُ عن اعتمادِي إياك فلا تروِه عني»، لأنَّ العبرة في الرواية بصدق الراوي في حكاية ما سمعه من الشيخ وصحة نقله عنه، فلا يؤثر في ذلك تخصيصُ الشيخ بعض الرواة دون بعض، أو نهيه عن روايته عنه، لأنَّه لا يملك أن يرفع الواقع من أنَّه حدَّث الراوي وأنَّ الراوي سمع منه.

وظاهر أنَّ رجوعَ الشيخ لا يمنع من الرواية إذا كان مع إقراره بصحة روايته، وأمَّا إذا كان هذا على معنى شكِّه فيما حدَّث، وعلى معنى ظهور أنَّه أخطأ فيما روى؛ فهذا يؤثر. في روايته، ويجبُ على الراوي أن يمتنع من رواية ما رجع عنه شيخه، أو يذكر الرواية ورجوعَ الشيخ عنها، ليظهر للنَّاظر ما فيها من العلة القادحة. (ش).

[الثالث] (١) :

الإجازة :

والروايةُ بها جائزةٌ عند الجمهور.
وَادَّعى القاضي أبو الوليدِ الباجيُ الإجماعَ على ذلك (٢).
ونَقَضَهُ ابنُ الصلاح (٣) بما رواه الربيعُ عن الشافعيُّ أَنَّهُ منعَ من
الروايةِ بها.

وبذلك قطع الماورديُّ (٤)، وعزاه إلى مذهبِ الشافعيِّ.
وكذلك قَطَعَ بالمنع القاضي حسين بن محمد المروزيُّ،
صاحبُ «التعليقة» (٥)، وقالوا جميعاً: لو جازتِ الروايةُ بالإجازةِ

-
- (١) سقط من «الأصل»، وزِدناه تَصْحيحاً وإكمالاً. (ش).
أقولُ : وهو مُثَبَّتٌ في نُسْخَةِ (ب).
(٢) كما في «الإلّماع» (ص ٨٩).
وانظر «التقرير والتحبير» (٢/٢٨٣).
(٣) في «علوم الحديث» (ص ١٣٤).
وانظر «الكفاية» (٣١٧) للخطيب، و«معرفة السنن والآثار» (٣٢/١) للبيهقي
و«الوجيز في ذكر المجاز والمُجيز» (ص ٦٧) للسُّلَفي.
(٤) في «أدب القاضي» (١/٣٨٨).
(٥) قال النووي في «تهذيب الأسماء واللغات» (١/١٦٤) : «ما أجزل فوائدها
وأكثر فروعها المُستفادة، ولكن يقعُ في نُسْخِهِ اختلافٌ».
عقب عليه الإسْئوي في «طبقاته» (١/٤٠٨) بأنَّ هناك تعلّيقَين للقاضي حسين.
فليراجع

لَبَطَلَتِ الرَّحْلَةُ.

وكذلك رُوِيَ عن شُعْبَةَ بنِ الْحَجَّاجِ وَغَيْرِهِ مِنْ أئِمَّةِ الْحَدِيثِ وَحُفَاطِهِ (١).

وَمَنْ أَبْطَلَهَا إِبْرَاهِيمُ الْحَرْبِيُّ، وَأَبُو الشَّيْخِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، وَأَبُو نَصْرِ الْوَائِلِيُّ السَّجَزِيُّ (٢)، وَحَكَى ذَلِكَ عَنْ جَمَاعَةٍ مِمَّنْ لَقِيَهُمْ (٣).

ثم هي أقسام :

أحدها - إجازة مِنْ مُعَيَّنٍ لِمُعَيَّنٍ فِي مُعَيَّنٍ، بِأَنْ يَقُولَ : «أَجَزْتُكَ أَنْ تَرَوِيَ عَنِّي هَذَا الْكِتَابَ»، أَوْ : «هَذِهِ الْكُتُبُ».

وهي المناولة، فهذه جائزةٌ عِنْدَ الْجَمَاهِيرِ، حَتَّى الظَّاهِرِيَّةُ، لَكِنْ خَالَفُوا فِي الْعَمَلِ بِهَا، لِأَنَّهَا فِي مَعْنَى الْمُرْسَلِ عِنْدَهُمْ، إِذْ لَمْ يَتَّصِلِ السَّمَاعُ (٤).

(١) انظر «الكفاية» (ص ٣١٦).

(٢) وفي «الوجيز في ذكر المجاز والمجيز» (ص ٦٢ و ٦٥) نَقْلُ ذَلِكَ عَنْهُ، ثُمَّ ذِكْرُ تَرَاجُعِهِ وَ«الْأَخْذُ بِهَا وَالْإِجَابَةُ عَنْهَا، اقْتِدَاءً بِأَكْثَرِ مَنْ قَبْلَهُ مِنَ الْحُفَاطِ الْمُتَّقِينَ».

(٣) المرجع السابق.

وانظر «المسودة» (ص ٢٨٧) و«الإحكام» (١٤٣/٢).

(٤) انظر «الكفاية» (ص ٣١٧) و«علوم الحديث» (ص ١٣٦)، و«فتح المغيث» (٢٢٩/٢).

الثاني - إجازة لمُعَيَّن في غير مُعَيَّن، مثل أن يقول : «أَجَزْتُ لَكَ أَنْ تَرْوِيَ عَنِّي مَا أَرَوِيهِ»، أو : «مَا صَحَّ عِنْدَكَ، مِنْ مَسْمُوعَاتِي وَمُصَنَّفَاتِي». وهذا مما يجوزُهُ الجمهورُ أيضاً، روايةً وَعَمَلًا^(١).

الثالث - الإجازة لغير مُعَيَّن، مثل أن يقول : «أَجَزْتُ لِلْمُسْلِمِينَ»، أو : «لِلْمُجُودِينَ»، أو : «لَمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». وتُسَمَّى الإجازة العامة.

وقد اعتبرها طائفةٌ من الحُفَاطِ والعُلَمَاءِ، فمَنْ جَوَّزَهَا الخُطِيبُ البَغْدَادِيُّ^(٢)، ونقلها عن شيخه القاضي أَبِي الطَّيِّبِ الطُّبْرِيّ. ونقلها أَبُو بَكْرٍ الْحَازِمِيُّ عن شيخه أَبِي الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ الحَافِظُ، وغيرهم من مُحدِّثِي المغاربةِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ^(٣).

- [وَأَمَّا^(٤)] الإجازة للمجهول [أو^(٥)] بالمجهول^(٥)، ففاسدةٌ، وليس

(١) انظر «الإلماع» (ص ٩١) و«الإرشاد» (٢٦٩/١).

(٢) انظر «الإجازة للمجهول والمعدوم» (ص ٨٠ - ٨١) و«الكفاية» (ص ٤٦٦) له.

(٣) فانظر «منتهى الوصول» (ص ٨٣) و«الإلماع» (ص ٩٨) و«روضة الطالبين» (١٥٧/١١) و«المقنع» (٣١٧/١).

وفي «فتح المغيث» (٢٣٢/٢ - ٢٤٥) بحثٌ ممتعٌ في ذلك. (٤) سقط من المطبوع.

(٥) قال في «الأصل» : «وذلك مثل أن يقول : «أَجَزْتُ لِمُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ الدَّمَشْقِيِّ»، وفي وقتهِ ذلك جماعةٌ مُشْتَرِكُونَ فِي هَذَا الْاسْمِ وَالنَّسَبِ، ثُمَّ لَا يُعَيَّنُ الْحَازِمِيُّ =

منها ما يقع من الاستدعاء لجماعة مُسمَّين لا يعرفهم المُجيزُ أو لا يتصفح
أنسابهم ولا عدَّتْهم، فإنَّ هذا سائغٌ شائعٌ، كما لا يستحضرُ المُسمعُ
أنسابَ من يحضرُ مجلسه ولا عدَّتْهم. والله أعلمُ.

ولو قال : « أَجَزْتُ روايةَ هذا الكتابِ لِمَن أَحَبُّ روايته عَنِّي؛
فقد كَتَبَهُ أَبُو الفَتْحِ مُحَمَّدُ بنِ الحُسَيْنِ الأَزْدِيُّ (١)، وسَوَّغَهُ غَيْرُهُ، وقَوَّاهُ
ابنُ الصَّلَاحِ (٢). »

وكذلك لو قال : « أَجَزْتُكَ وَلَوْلَدِكَ وَنَسْلِكَ وَعَقِيبُكَ روايةَ هذا

= له منهم، أو يقول : أَجَزْتُ لفلانٍ أَنْ يَرَوِيَ عَنِّي «كتاب السنن»، وهو يروي
جماعةً مِنْ كُتُبِ السننِ المعروفة بذلك، ثم لا يُعَيِّنُ، فهذه إجازةٌ فاسدةٌ لا فائدةَ
لها. وليس مِنْ هذا القَبِيلِ ما إذا أجاز لجماعةٍ مُسمَّينَ مُعيَّنِينَ بِأَنسابِهِم، والمُمَيِّزُ
جاهلٌ بأعيانِهِم غَيْرُ عارفٍ بِهِم، فهذا غَيْرُ قَادِحٍ، كما لا يَقْدَحُ عَدَمُ معرفته به
إذا حضرَ شَخْصُهُ فِي السَّماعِ مِنْهُ. (ن).

أقولُ : وهذا النصُّ فِي «علوم الحديث» (ص ١٣٨).

وفي «تاريخ دمشق» (١٥/ق ٢٨١ و ٢٨٢ و ٢٨٣) جماعةٌ بِاسْمِ «مُحَمَّدِ بنِ
خالد الدمشقي» !.

(١) وَكَتَبَهُ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى جَوَازِهِ عِنْدَهُ. (ن).

(٢) فِي «علوم الحديث» (ص ١٣٧).

وانظر «الإلماع» (١٠٢) و«التقييد والإيضاح» (ص ١٨٧).

الكتاب»، أو : «مايجوزُ لي روايته» ، فقد جَوَّزَهَا جماعةٌ منهم أبو بكر بن أبي داود، قال لرجل : «أجزتُ لك ولأولادك ولِحَبْلِ الحَبْلَةِ (١)».

وأما لو قال : «أجزتُ لمن يُوجد من بني فلان»، فقد حكى الخطيبُ (٢) جوازها عن القاضي أبي يعلى ابن الفراء الحنبليّ، وأبي الفضل بن عمرو المالكِي (٣) وحكاها ابنُ الصَّبَّاح عن طائفةٍ، ثم ضَعَّف ذلك، وقال : هذا يُنَبِّئُ على أَنَّ الإجازةَ إِذْنٌ أو مُحَادَثَةٌ.

وكذلك ضَعَّفَهَا ابنُ الصَّلَاح (٤)، وأورد الإجازةَ للطفل الصغير الذي لا يُخاطَبُ مثله.

وذكر الخطيبُ (٥) أَنَّهُ قال للقاضي أبي الطَّيِّب : إِنَّ بعضَ أصحابنا

(١) قوله : «ولِحَبْلِ الحَبْلَةِ» يعني أولاد الأولاد. (ش).

ونصُّ ابن أبي داود أخرجه الخطيبُ في «الكفاية» (ص ٤٦٥) ومِنْ طريقهِ القاضي عِيَّاضُ في «الإلماع» (١٠٥).

(٢) «الإجازة للمعدوم والمجهول» (ص ٨٠ - ٨١) و«الإلماع» (١٠٢ - ١٠٣).

(٣) توفي سنة (٤٥٢ هـ)، ترجمته في «ترتيب المدارك» (٧٦٢/٤) و«الديباج المذهب» (٢٣٨/٢).

(٤) في «علوم الحديث» (ص ١٤٠).

(٥) «الكفاية» (٣٢٥).

قال : لا تصحُّ الإجازةُ إلاَّ لمن يصحُّ سماعُهُ؟ فقال : قد يجيزُ الغائب عنه، ولا يصحُّ سماعُهُ منه.

ثم رجَّح الخطيبُ صحَّةَ الإجازةِ للصغير، قال : وهو الَّذي رأينا كافةً شيوخنا يفعلونه؛ يجيزون للأطفالِ من غيرِ أن يسألوا عن أعمارهم، ولم نرهم أجازوا لمن لم يكن موجوداً في الحال^(١). والله أعلم.

ولو قال : «أجزتُ لك أن ترويَ ما صحَّ عندك مما سمعته وما سَأَمَعُهُ»، فالأوَّل جيّدٌ، والثاني فاسدٌ.

وقد حاول ابنُ الصلاح تخريجه على أن الإجازةَ إذن كالوكالة، وفيما لو قال : «وكَلَّتك في بيع ما سأملكُهُ» خلافٌ. وأما الإجازةُ بما يرويه إجازةً، فالَّذي عليه الجمهورُ الروايةُ بالإجازةِ على الإجازة وإن تعددت.

[و] ممَّن نصَّ على ذلك الدارقطنيُّ، وشيخُه أبو العباس ابن عقدة، والحافظ أبو نعيم الأصبهانيُّ، والخطيبُ، وغيرُ واحدٍ من العلماء^(٢).

(١) انظر «الوجيز في ذكر المجاز والوجيز» (ص ٦٧) للسُّلَفي، و«الكفاية» (ص ٣٢٥)، و«فتح الباقي» (٧٦/٢) لزكريا الأنصاري.

(٢) انظر «فهرست ابن خيّر» (ص ١٦) و«الصلة» (٤١١/٢) لابن بشكّوال، و«الكفاية» (ص ٣٥٠).

قال ابن الصلاح^(١) : ومنع من ذلك بعض من لا يُعْتَدُّ به من المتأخرين، والصحيح الذي عليه العمل جَوَازُهُ، وشبهوا ذلك بتوكيل الوكيل^(٢).

(١) في «علوم الحديث» (ص ١٤٣ - ١٤٤).

(٢) الإجازة : أن يأذن الشيخ لغيره بأن يروي عنه مروياته أو مؤلفاته، وكأنها تتضمن إخباره بما أذن له بروايته عنه.

وقد اختلفوا في جواز الرواية والعمل بها :

فأبطالها كثير من العلماء المتقدمين، قال بعضهم : «من قال لغيره : أجزت لك أن تروي عني ما لم تسمع - فكأنه قال : أجزت لك أن تكذب علي، لأن الشرع لا يبيح رواية ما لم يسمع».

وهذا يصح لو أذن له في رواية ما لم يسمع مع تصريح الراوي بالسماع، لأنه يكون كذباً حقيقة، أما إذا كان يروي عنه على سبيل الإجازة - وهو محل البحث - فلا.

وقال ابن حزم^(١) : «إنها بدعة غير جائزة».

ومنع الظاهرية من العمل بها، وجعلوها كالحديث المرسل.

وهذا القول - يعني إبطالها - ضعفه العلماء وردوه.

وتغالى بعضهم فزعم أنها أصح من السماع.

وجعلها بعضهم مثله.

والذي رجحه العلماء أنها جائزة، يروى بها ويعمل، وأن السماع أقوى منها.

قال ابن الصلاح (ص ١٥٣) : «إن الذي استقر عليه العمل وقال به جماهير أهل

العلم من أهل الحديث وغيرهم؛ القول بتجوز الإجازة وإباحة الرواية بها =

(١) في «الإحكام» (١/١٤٨).

= وفي الاحتجاج لذلك غموض، ويتجه أن نقول: إذا أجاز له أن يروي عنه مروياته وقد أخبره بها جملة فهو كما لو أخبره تفصيلاً، وإخباره بها غير متوقف على التصريح نطقاً، في القراءة على الشيخ كما سبق، وإنما الغرض حصول الإفهام والفهم، وذلك يحصل بالإجازة المفهومة. والله أعلم.

وقال السيوطي في «التدريب»^(١): «قال الخطيب في «الكفاية»^(٢): احتج بعض أهل العلم لجوازها بحديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب سورة براءة في صحيفة، ودفعها لأبي بكر، ثم بعث علي بن أبي طالب فأخذها منه، ولم يقرأها عليه، ولا هو أيضاً، حتى وصل إلى مكة ففتحها وقرأها على الناس»^(٣).

أقول: وفي نفسي من قبول الرواية بالإجازة شيء، وقد كانت سبباً لتقاصر الهمم عن سماع الكتب سماعاً صحيحاً بالإسناد المتصل بالقراءة إلى مؤلفيها، حتى صارت في الأعصر الأخيرة رسماً يرسم، لا علماً يتلقى ويؤخذ^(٤).

(١) (٤٠/٢).

(٢) (ص ٤٤٨).

(٣) رواه - بهذا اللفظ - ابن مردويه عن أبي رافع كما في «الدر المنثور» (٤/١٢٤).

وهو مروي عن مصادر عدة بالفاظ متعددة، فانظر «خصائص أمير المؤمنين علي» (ص ٧٢، ٧٤) و«الفتح السماوي» (٢/٦٦٦) و«الإحسان» (١١/٤٥٢)، بأسانيد تثبت أن للقصة أصلاً.

(٤) من أجل ذلك رأينا بعض القاصرين في العلوم، أو الوالغين في البدع والرسوم قد استكثر منها تعالماً، وترفعاً، واستعلاءً وليس شيء من ذلك مغنياً لهم عن الحق.

نعم؛ إذا صدرت الإجازة من عالم محقق إلى من يثق به من طلاب العلم المستنئين، كان ذلك إشارة إلى الثقة به، وعلامة على تركيته في العلوم والمعارف.

.....
= ولو قلنا بصحة الإجازة إذا كانت بشيء معين من الكتب لشخص معين أو أشخاص معينين ؛ لكان هذا أقرب إلى القبول.

ويمكن التوسع في الإجازة لشخص أو أشخاص معينين مع إبهام الشيء المجاز، كأن يقول له : «أجزت لك رواية مسموعاتي»، أو : «أجزت رواية ما صح وما يصح عندك أنني أرويه».

وأما الإجازات العامة، كأن يقول : «أجزت لأهل عصري»، أو : «أجزت لمن شاء» أو : «لمن شاء فلان» أو للمعدوم، أو نحو ذلك؛ فإني لا أشك في عدم جوازها. وإذا صححت الرواية بالإجازة، فإنه يصح للراوي بها أن يجهز غيره، ويجوز لهذا الغير أن يروي بها، وخالف في ذلك أبو البركات الأنطاقي^(١)، فذهب إلى أن الرواية بها لا تجوز ؛ لأن الإجازة ضعيفة، فيقوى الضعف باجتماع إجازتين.

قال النووي في «التقريب» (ص ١٤١ - تدريب) : «الصحيح الذي عليه العمل جوازه، وبه قطع الحافظ الدار قطني وابن عقدة وأبو نعيم وأبو الفتح نصر المقدسي، وكان أبو الفتح يروي بالإجازة، وربما والى بين ثلاث^(٢)» =

(١) توفي سنة (٥٣٢ هـ) ترجمته في «السيرة» (١٣٤/٢٠).

وذكر رده للإجازة ابن التجار في «ذيل تاريخ بغداد» (٣٨٤/١).

(٢) أي : تابع بين ثلاث إجازات، كل واحدة منها رواية بالإجازة عن مثلها.

وانظر «الكفاية» (ص ٣٤٩)، و «فتح المغيث» (٧٧/٢) للعراقي، و «فتح المغيث» (٢٧٠/٢) للسخاوي.

.....

= ولفظ الإجازة وَضَحَ مَا قُلْنَاهُ، والأصلُ : أن يقولَه الشيخُ لافْظاً به، فإن كَتَبَهُ من غير نُطقٍ رَجَّحَ السيوطيُ إبطالَ الإجازةِ!.

وهو غيرُ راجحٍ، بل الكتابةُ والنُّطقُ سواءٌ.

قال ابنُ الصلاح (ص ١٦٠) : «ينبغي للمُجيز إذا كتب إجازته أن يُلَفِّظَ بها، فإن اقْتَصَرَ على الكتابةِ، كان ذلك إجازةً إذا اقترنَ بقصدِ الإجازةِ، غيرَ أنها أنقصُ مرتبةً من الإجازةِ الملفوظِ بها.

وغيرُ مستبعدٍ تصحيحُ ذلك بمجردِ الكتابةِ في باب الروايةِ التي جعلت فيها القراءةُ على الشيخ - مع أنه لم يُلَفِّظْ بما قرأ عليه - إخباراً منه بما قرأ عليه».

وهذا هو الحقُّ، وبهذا الدليلُ نُرَجِّحُ أن الكتابةَ فيها كالتلفُّظِ سواء.

واستحسن العلماءُ الإجازةَ من العالم لمن كان أهلاً للروايةِ ومُستغلاً بالعلم، لا الجهال ونحوهم.

وذهب بعضهم إلى أن هذا شَرَطٌ في صحتها؛ قال ابنُ عبد البر^(١) : «إنها لا تجوزُ إلا لماهر بالصناعةِ، وفي شيءٍ مُعَيَّنٍ لا يُشكِّلُ إسناده».

وهذا قولٌ قد يكونُ أقربَ إلى الصواب من كُلِّ الأقوال. (ش).

(١) في «جامع بيان العلم وفضله» (٢ / ١٨٠).

القسم الرابع :

المناوكة :

فإن كان معها إجازة، مثل أن يناول الشيخ الطالب كتاباً من سماعه، ويقول له : «ارو هذا عني»، و(١) يحملكه إياه، أو يعيره لينسخه(٢) ثم يعيده إليه، أو يأتيه الطالب بكتاب من سماعه فيتأمله، ثم يقول : «ارو عني هذا».

ويسمى هذا عرض المناولة.

وقد قال الحاكم(٣) : إن هذا إسماع(٤) عند كثير من المتقدمين، وحكوة عن مالك نفسه، والزُّهري، وربيعة، ويحيى بن سعيد الأنصاري من أهل المدينة، ومُجاهد، وأبي الزبير، وسفيان بن عيينة، من المكيين، وعلقمة، وإبراهيم، والشَّعبي من الكوفة، وقتادة، وأبي العالية،

(١) في «ابن الصلاح» (ص ١٦٠) : «ثم». (ن).

أقول: وفي نسخة (ب) «أو يملكه».

(٢) في «الأصل» : «لناسخه»، وهو غير جيد. (ش).

أقول: بل «الأصل» الذي بين يدي - وهو هو - فيه : «لِينَسَخَه»، وكذا في نسخة (ب).

وفي نسخة (ب) بدلاً من «يعيده» : «يرده»، و«اروه عني» بدلاً من «ارو عني هذا».

(٣) في «معرفة علوم الحديث» (ص ٢٦٠).

(٤) في «ابن الصلاح» : «سَمَاع»، ويعني أنها حالة محل السماع. (ن).

وأبي المتوكل الناجي من البصرة، وابن وهب، وابن القاسم، وأشهب
من أهل مصر، وغيرهم من أهل الشام والعراق.

ونقله عن جماعة من مشايخه.

قال ابن الصلاح (١) : وقد خلط في كلامه عرض المناولة بعرض

القراءة.

ثم قال الحاكم (٢) : والذي عليه جمهور فقهاء الإسلام الذين أفتوا
في الحرام والحلال : أنهم لم يروه سماعاً، وبه قال الشافعي، وأبو
حنيفة، وأحمد، وإسحاق، والثوري، والأوزاعي، وابن المبارك، ويحيى
ابن يحيى، والبويطي، والمزني، وعليه عهدنا أئمتنا، وإليه ذهبوا، وإليه
نذهب، والله أعلم (٣).

(١) في «علوم الحديث» (ص ١٤٨).

(٢) في «المعرفة» (٢٦٠).

(٣) قال السيوطي في «التدريب» (ص ١٤٣) : «والأصل فيها ما علّقه البخاري (١)
في العلم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب لأمير السرية كتاباً، وقال :
« لا تقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا، فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس،
وأخبرهم بأمر النبي صلى الله عليه وسلم. وصله البيهقي والطبراني بسند
حسن (٢) ».

(١) (١٥٣/١ - ١٥٤ - فتح الباري).

وانظر «تغليق التعليق» (٧١/٢ - ٧٤).

(٢) رواه الطبراني (١٦٧٠) والبيهقي في «السنن الكبرى» (١١/٩ - ١٢).

وانظر «تاريخ الطبري» (٢٦٤/٢) و «الكفاية» (ص ٣١٣).

.....
= قال السُّهيلي : احتجَّ به البخاريُّ على صحَّة المناولة، فكذلك العالم إذا ناولَ تلميذه كتاباً، جاز له أن يروي عنه ما فيه، قال : وهو فقهٌ صحيحٌ^(١).
قال البُلُقيني^(٢) : وأحسنُ ما يُستدلُّ به عليها ما استدُلُّ به الحاكمُ^(٣) من حديثِ ابنِ عباسٍ : أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه إلى كِسْرَى مع عبدِ الله ابنِ حذافة، وأمره أن يدفعه إلى عظيمِ البحرين، فدفعه عظيمُ البحرين إلى كِسْرَى^(٤).

وقد نقل ابنُ الأثير في «جامع الأصول»^(٥) : «أنَّ بعضَ أصحابِ الحديثِ جعلها - أي : هذه المناولة - أرفعَ من السماع، لأنَّ الثقةَ بكتابِ الشيخ مع إذنه، فوقَ الثقةَ بالسماع منه وأثبت؛ لما يدخلُ من الوهم على السامع والمستمع.
وهذه مبالغةٌ، قال النووي^(٦) : والصحيح أنها منقطعةٌ عن السماع والقراءة». (ش).

(١) انظر «فهرست ابن خيبر» (ص ١٣ - ١٤).

(٢) في «محاسن الاصطلاح» (ص ٢٧٩).

(٣) في «المعرفة» (ص ٢٥٨).

(٤) رواه البخاريُّ في «صحيحه» (٦٤) و (٢٩٣٩) و (٤٤٢٤) و (٧٢٦٤).

وذكر الحافظُ في «الفتح» (١٥٥/١) وجه الاستدلال به على المناولة، فليراجع.

(٥) (١٨٥/١ - ٨٦).

(٦) «الإرشاد» (٣٩٦/١) و «التقريب» (ص ٥٣).

وأما إذا لم يملكه الشيخ الكتاب، ولم يُعره^(١) إياه، فإنه منحطٌ عما قبله، حتى إنَّ منهم من يقول: هذا مما لا فائدة فيه، ويبقى مجرد إجازة.

قلتُ: أما إذا كان الكتابُ مشهوراً، كالبخاري أو مسلم، أو شيء من الكتب المشهورة^(٢)؛ فهو كما لو ملكه أو أعاره إياه. والله أعلم.

ولو تجرَّدتِ المناولة عن الإذن في الرواية؛ فالمشهور أنه لا تجوز الرواية بها.

وحكى الخطيب^(٣) عن بعضهم جوازها.

قال ابن الصلاح^(٤): «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ جَوَّزَ الرِّوَايَةَ بِمَجَرَّدِ إِعْلَامِ الشَّيْخِ لِلطَّالِبِ أَنَّ هَذَا سَمَاعُهُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.»

(١) «بل اكتفى بمناولته إياه، ثم أمسكه الشيخ عنده»، كما هو صريح «الأصل» (ص ١٦٢). (ن).

(٢) وشهرة هذه الكتب المباركة نابعة من تلكم العناية البالغة التي أولاهم إياها أهل العلم على مرّ العصور، دراية، وفقهاً، وتنقيحاً، وتحقيقاً. فالحمد لله على نعمائه.

(٣) في «الكفاية» (٣٢١).

(٤) في «علوم الحديث» (ص ١٥٠).

ويقول الراوي بالإجازة : «أنبأنا»، فإن قال: «إجازة» فهو أحسن.

ويجوز : «أنبأنا» و: «حدثنا» عند جماعة من المتقدمين.

وقد تقدم النقل عن جماعة أنهم جعلوا عرض المناولة المقرون (١) بالإجازة بمنزلة السماع، فهو لاء يقولون : «حدثنا» و : «أخبرنا»، بلا إشكال.

والذي عليه جمهور المحدثين قديماً وحديثاً ؛ أنه لا يجوز إطلاق : «حدثنا» ولا: «أخبرنا»، بل مقيداً.

وكان الأوزاعي يخصص الإجازة بقوله : «خبرنا» بالتشديد (٢).

القسم الخامس :

المكاتبة :

بأن يكتب إليه بشيء من حديثه:

فإن أذن له في روايته عنه، فهو كالمناولة المقرونة بالإجازة.

وإن لم تكن معها إجازة، فقد جوز الرواية بها أيوب، ومنصور، والليث، وغير واحد من الفقهاء الشافعية والأصوليين .

(١) في المطبوع : المقرونة!

(٢) «الكفاية» (ص ٣٠٢ و ٣٣٠) و «الإلماع» (١٢٧).

وهو المشهور، وجعلوا ذلك أقوى من الإجازة المجردة.

وقطع الماوردي^(١) بمنع ذلك. والله أعلم.

وجوز الليث^(٢) ومنصور في المكاتب أن يقول: «أخبرنا»
و: «حدثنا» مطلقاً، والأحسن الأليق تقييده بالمكاتب^(٣).

القسم السادس:

إعلام الشيخ أن هذا الكتاب سماعه من فلان، من غير أن يأذن له
في روايته عنه:

فقد سوغ الرواية بمجرد ذلك طوائف من المحدثين والفقهاء،

(١) انظر «أدب القاضي» (٣٨٩/١) له.

(٢) «الكفاية» (٤٩٠)، و «المحدث الفاضل» (٤٣٩).

وانظر «المحصول» (٦٤٥/١/٢) للفخر الرازي.

(٣) المكاتب: أن يكتب الشيخ بعض حديثه لمن حضر عنده، أو لمن غاب عنه، ويرسله

إليه، وسواء كتبه بنفسه أم أمر غيره أن يكتبه، ويكفي أن يعرف المكتوب له خطأ

الشيخ أو خطأ الكاتب عن الشيخ، ويشتراط في هذا أن يعلم أن الكاتب ثقة.

وشرط بعضهم في الرواية عن الكتاب أن تثبت بالبينّة! وهذا قول غير صحيح، بل

الثقة بالكتابة كافية، ولعلها أقوى من الشهود. ولا يشترط في الكتابة أن

تكون مقرونة بالإجازة، بل الصحيح الراجح المشهور عند أهل الحديث =

منهم ابنُ جُرَيْجٍ^(١)، وقَطَعَ به ابنُ الصَّبَّاحِ.

واختاره غيرُ واحدٍ من المتأخرين، حتى قال بعضُ
الظاهرية^(٢): لو أَعْلَمَهُ بذلك ونهاه عن روايته عنه فله روايته،

= من المتقدمين والمتأخرين، وكثيراً ما يُوجد في مسانيدهم ومُصنِّفاتهم قولهم:
«كتب إليّ فلان : قال : حدثنا فلان».

والمكتبة مع الإجازة أرجحُ من المناولة مع الإجازة، بل أرى أنها أرجحُ من السماع
وأوثق، وأن المكتبة بدون إجازة أرجحُ من المناولة بالإجازة، أو بدونها.

والراوي بالمكتبة يقول : «حدثني»، أو: «أخبرني»، ولكن يقيدهما : بالمكتبة، لأنَّ
إطلاقهما يوهم السماعَ، فيكون غيرَ صادقٍ في روايته.

وإذا شاء قال : «كتب إليّ فلان»، أو نحوه مما يؤدي معناه. (ش).

أقول: وهذا هو صنيعُ أئمة الحديثِ ففي «صحيح البخاري» (٦٢٩٦) قال : «كتب
إليّ محمدُ بنُ بشرٍ..»

فذكر حديثاً.

وانظر «هدي الساري» (ص ٣٦١) و«فتح الباري» (١/١٥٣ و ١٥٤ و ١٥٥ و

١٥٦) و (٣٦/٦) و (١٣٨/١٣) و «الإرشاد» (١/٤٠٧-٤١٠) و «فتح

المغيث» (١٢٢/٢) و «البرهان» (١/٦٤٨) و «تيسير التحرير» (٣/٩٢) و

«إرشاد الفحول» (ص ٦٢).

(١) انظر «الكفاية» (ص ٣٤٨) و «الإلحاح» (١٠٦) و «المحصل» (٢/٦٤٤).

(٢) انظر «المحدث الفاصل» (٣٣٣).

كما لو نهاه عن رواية ما سمعه منه (١).

(١) ذهب كثير من المحدثين والفقهاء والأصوليين إلى جواز الرواية بالإعلام من غير إجازة، بل أجازوا الرواية به وإن منع الشيخ الرواية بذلك، فلو قال الشيخ للراوي: « هذه روايتي ولكن لا تروها عني »، أو: « لا أجزها لك »، جاز له مع ذلك روايتها عنه.

قال القاضي عياض: « وهذا صحيح، لا يقتضي النظر سواء، لأن منعه أن لا يحدث بما حدثه لا لعل ولا لرية؛ لا يؤثر، لأنه قد حدثه، فهو شيء لا يرجع فيه. واستدل المانعون من الرواية بذلك بقياسه على الشهادة على الشهادة؛ فإنها لا تصح إلا إذا أذن الشاهد الأول للثاني بأن يشهد على شهادته.

وأجاب القاضي بأن: « هذا غير صحيح، لأن الشهادة لا تصح إلا مع الإذن في كل حال، والحديث عن السماع والقراءة لا يحتاج فيه إلى إذن باتفاق، وأيضاً: فالشهادة تفرق عن الرواية في أكثر الوجوه.

والذي اختاره القاضي عياض هو الراجح الموافق للنظر الصحيح، بل إن الرواية على هذه الصفة أقوى وأرجح عندي من الرواية بالإجازة المجردة عن المناولة، لأن في هذه شبه مناولة، وفيها تعيين للمروي بالإشارة إليه، ولفظ الإجازة لن يكون - وحده - أقوى منها ولا مثلها، كما هو واضح. (ش).

أقول: انظر « الإلماع » (١٠٨) و « الكفاية » (١٤٩) و « محاسن الاصطلاح » (٢٩٠) و « المسودة » (ص ٨٨) و « شرح الكوكب المنير » (٥٢٢/٢) و « فوائح الرحموت » (١٦٥/٢)

القسم السابع :

الوصية :

بأن يُوصي بكتاب له، كأن يرويه لشخص:

فقد ترخص بعض السلف [في رواية الموصي] (١) له بذلك الكتاب عن الموصي، وشبهوا ذلك بالمناولة وبالإعلام بالرواية.

قال ابن الصلاح (٢) : وهذا بعيد (٣)، وهو إما زلة عالم أم متأول، إلا أن يكون أراد بذلك روايته [عنه] بالوجادة. والله أعلم (٤).

(١) مطموس من « الأصل » نحو كلمتين، كتبتاهما بين قوسين بمعاونة السياق وفحوى الكلام وما تفيده عبارة ابن الصلاح و « التدريب » (ش). أقول: وهو المثبت في نسخة (ب).

(٢) في « علوم الحديث » (ص ١٥٧)، وما بين المعكوفين من نسخة (ب).

(٣) بل هذا هو البعيد. (ن).

أقول : وانظر « الكفاية » (ص ٣٩٢) و « السير » (٤/٤٧٣) و « فتح المغيث »

(١٣/٣) للعراقي و « المحدث الفاصل » (ص ٤٥٩) و « الإلماع » (ص ١١٦).

(٤) قال ابن الصلاح : « وقد احتج بعضهم لذلك، فشبهه بقسم الإعلام وقسم

المناولة! ولا يصح ذلك، فإن لقول من جوز الرواية بمجرد الإعلام والمناولة مستنداً ذكرناه، لا يتقرر مثله ولا قريب منه هنا.

وهو يشير بذلك إلى احتجاج القاضي عياض لصحتها بأن في إعطاء الوصية =

.....

= للموصى له نوعاً من الإذن، وشبهاً من العَرَض والمناوَلَة، وأنه قريبٌ من الإعلام. وهذا النوعُ من الرواية نادر الوقوع، لكننا نرى أنه إن وقع صحَّت الرواية به، لأنه نوعٌ من الإجازة، إن لم يكن أقوى من الإجازة المجردة، لأنه إجازة من الموصي للموصى له برواية شيءٍ معينٍ مع اعطائه إِيَّاه، ولا نرى وجهاً للفرقة بينه وبين الإجازة، وهو في معناها، أو داخلٌ تحت تعريفها، كما يظهرُ ذلك بأدنى تأمل.

(ش).

أقول: انظر «علوم الحديث» (ص ١٥٧) و «الإلماع» (ص ١١٦). ومثال الوصية ما فعله أبو قلابة عبدالله بن زيد الجرّمي البصري - أحد الأعلام من التابعين - حيث أوصى عند موته وهو بالشام بكتبه إلى تلميذه أيوب السخّثياني إن كان حياً وإلا فلتُحرق، ونُقِذت وصيته، وجيء بالكتب الموصى بها من الشام لأيوب الموصى له وهو بالبصرة، فسأل ابن سيرين: أيجوزُ له التحديثُ بذلك؟ فأجاز له أن يرويّه، ثم قال له: لا أمرك ولا أنهاك.

وانظر: «المحدث الفاضل»، (ص ٤٥٩)؛ و «الكفاية» (ص ٣٥٢)؛ و «الإلماع» (ص ١١٦).

وقال السخاوي في «فتح المغيث» (٣/١٩-٢٠) معلقاً: «وعلى كُلِّ حالٍ فالبطلانُ هو الحقُّ المتعين، لأنَّ الوصية ليست بتحديث، لا إجمالاً ولا تفصيلاً ولا يتضمن الإعلام لا صريحاً ولا كناية، على أن ابن سيرين المفتي بالجواز - كما تقدّم - توقف فيه بعدُ وقال للسائل نفسه: لا أمرك ولا أنهاك، بل قال الخطيبُ عَقِبَ حكايته: يقال: إنَّ أيوبَ كان قد سمع تلك الكتبَ غير أنه لم يكن يحفظُها، فلذلك استفتى ابن سيرين في التحديث منها».

القسمُ الثامنُ :

الوجادةُ :

وصورتها أن يجدَ حديثاً أو كتاباً بخط شخصٍ بإسناده.

فله أن يرويه عنه على سبيل الحكاية، فيقول : وجدت بخط فلان : حدثنا فلان، ويُسنده.

ويقعُ هذا كثيراً (١) في «مُسند الإمام أحمد» (٢)، يقول ابنُه عبدُ الله: «وجدت بخط أبي : حدثنا فلان...»، ويسوقُ الحديثَ.

وله أن يقولَ : «قال فلان»، إذا لم يكن فيه تدليسٌ يُوهم اللُّقيَّ.
قال ابنُ الصلاح (٣) : وجازف بعضهم فأطلقَ فيه : «حدثنا» أو : «أخبرنا» وانتقد ذلك على فاعله (٤).

(١) في المطبوع : أكثرًا.

(٢) كما في « (١/٩٩) منه - مثلاً..

وانظر « مناقب الشافعي » (١١٣ - ١٥١) لابن أبي حاتم.

(٣) في « علوم الحديث » (ص ١٥٨) .

(٥) انظر « الكفاية » (ص ٣٥٢) .

وله أن يقولَ فيما وجد من تصنيفه بغير خطّه : « ذكر فلان » و :
« قال فلان » أيضاً، ويقول : « بلغني عن فلان »، فيما لم يتحقق أنه من
تصنيفه أو مقابلة كتابه. والله أعلم.

قلت: والوجدادة ليست من باب الرواية، وإنما هي حكاية عما
وجده في الكتاب^(١).

وأما العملُ بها ؛ فمَنع منه طائفةٌ كثيرةٌ من الفقهاء والمحدثين، أو
أكثرهم، فيما حكاها بعضهم^(٢).

ونقل عن الشافعي وطائفةٍ من أصحابه جواز العمل بها.

قال ابن الصلاح^(٣) : وقَطَعَ بعضُ المُحقِّقين من أصحابه في
الأصول بوجوب العمل بها عند حصول الثقة به^(٤).

قال ابنُ الصَّلَّاح: وهذا هو الذي لا يَتَّجُهُ غيرهُ في الأعصارِ

(١) نقل ذلك عن مُصَنِّفِنَا السخاوي في « فتح المغيـث » (٢٣/٣).

(٢) انظر « الإرشاد » (٤٢٣/٢) و « التدريب » (٦٣/٢).

(٣) « علوم الحديث » (ص ١٦).

(٤) وهو الصوابُ الذي لا محيدَ عنه، ولو كان الأمرُ على غير ذلك لَتَعَطَّلَ العلمُ،
وَلَعَسَرُ تَنَاولُ الكُتُبِ.

ولكن لا بُدَّ من الضوابط العلمية الدقيقة التي يَبْنِيها أهلُ العلم في ذلك حتى تستقيم
الأُمُور على جادتها.

الْمُتَأَخِّرَةِ ، لتعذر شروطِ الروايةِ في هذا الزمان.

يعني : فلم يبقَ إلا مجردُ وجاداتٍ (١) .

قلتُ : وقد وَرَدَ في الحديثِ (٢) عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنه

(١) في كُلِّ أنواعِ الروايةِ في الحديث - من السماعِ إلى الاجازة - يجبُ على الراوي العملُ بما صحَّ إسناده عنده من روايته من غيرِ خلافٍ، وإنْ خَالَفَ في ذلك المُقلدون المُتَأَخِّرُونَ! وخلافهم لا عبرة به، لأنهم يَقْرُون على أنفسهم بالتقليد، وبأنهم تركوا النظر والاستدلال ، وتبعوا غيرهم!

وقد اختلف العلماءُ في الأنواعِ الأخيرة من الرواية - وهي : الإعلامُ ، والوصيةُ -

والوجادةُ - : هل يجبُ العملُ بما صحَّ إسناده من الحديثِ المرويِّ بها ؟

والصحيحُ أنه واجبٌ ، كوجوبه في سائر الأنواع.

أما الإعلامُ والوصيةُ فقد قَدَّمنا أنهما لا يقلَّان في القوة والثبوتِ عن الإجازة ، وأما

الوجادة فسيأتي القولُ فيها . (ش).

(٢) زاد السخاوي في « فتح المغيث » (٢٨/٣) : « الصحيح »!

أقول : وحسبُ الحديثِ - في نظري - أن يكونَ حسناً لغيره، فَطَرَقَهُ جميعها

ضعيفة؛ لكنَّ ضَعْفَهَا ليس شديداً، فَتُحَسَّنُ لمجموعها.

ومَالَ إلى حُسْنِهِ الهيثميُّ في «المجمع» (٦٥/١٠) ، والحافظُ في «الفتح» (٧/٦).

وانظر - لمعرفة طَرَفِهِ وشواهدِهِ - «جزء ابن عَرَفَةَ» (١٩) و «جزء يَبْيِي الهَرثَمِيَّة»

(١٠٤) و «مختصر استدراك الذهبي للمستدرک» (٢٤٥٦/٥) و «تفسير ابن =

قال : «أي الخلق أعجب إليكم إيماناً ؟ قالوا : الملائكة، قال : وكيف لا يؤمنون وهم عند ربهم ؟ وذكروا الأنبياء، فقال : وكيف لا يؤمنون والوحي ينزل عليهم؟! قالوا: ونحن؟! فقال: وكيف لا تؤمنون وأنا بين أظهركم ؟ قالوا : فمن يا رسول الله ؟ قال : قوم يأتون من بعدكم، يجدون صحفاً يؤمنون بما فيها».

وقد ذكرنا الحديث بإسناده ولفظه في «شرح البخاري»^(١)،
ولله الحمد.

= كثير (٦٦/١)

وقد مال شيخنا في «الضعيفة» (١٠٤/٢) إلى ضعفه، فليراجع.
والكلام في هذا الحديث طويل قد يحتاج إلى «جزء» مفرد، لعلّي أفرغ له إن شاء الله تعالى.

(١) وكذا قال في «تفسيره» (٦٦/١) : «وهذا الحديث فيه دلالة على العمل بالوجادة التي اختلف فيها أهل الحديث؛ لأنه مدحهم على ذلك، وذكر أنهم أعظم أجراً، من هذه الحيثية لا مطلقاً».

أقول : وهذا الجواب من المصنف - رحمه الله - هنا ، فيه إجابة على اشكال يطرح كثيراً في وجه الجمع بين عظم الفضل، وكبير الأجر فهل كبير الأجر يلزم منه زيادة الفضل؟

والصواب أن : لا ؛ كما يشير كلام المصنف المتقدم.
والله أعلم.

فَيُؤْخَذُ مِنْهُ مَدْحٌ مَنْ عَمِلَ بِالْكَتَبِ الْمُتَقَدِّمَةِ بِمَجَرَّدِ الْوَجَادَةِ
لَهَا (١). وَاللَّهُ أَعْلَمُ (٢).

(١) قَالَ الْبَلْقِينِي فِي «الْمَحَاسِن» (ص ٢٩٥) : «وَهُوَ اسْتِنْبَاطُ حَسَنٍ».
وَأَقْرَبُ السِّيَوطِي فِي «التَّدْرِيبِ» (٦٤/٢)، وَلَكِنْ قَالَ السَّخَاوِيُّ فِي «فَتْحِ الْمَغِيثِ»
(٢٨/٣) : «وَفِي الْإِطْلَاقِ نَظَرٌ، فَالْوُجُودُ بِمَجَرَّدِهِ لَا يَسُوغُ الْعَمَلَ».
وَقَالَ الصَّنْعَانِيُّ فِي «تَوْضِيحِ الْأَفْكَارِ» (٣٤٩/٢) : وَهُوَ مُقَيَّدٌ بِمَا عِلْمٌ مِنْ وَجُودِ يُوْتَقِ
بِهِ ، كَمَا دَلَّتْ لَهُ قَوَاعِدُ الْعِلْمِ.

وَانْظُرْ كَلَامَ الشَّيْخِ أَحْمَدَ شَاكِرٍ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى «أَلْفِيَةِ السِّيَوطِيِّ» (ص ١٤٣).
وَكَذَا مَا سَيَأْتِي مِنْ كَلَامِهِ هُنَا.

(٢) الْوَجَادَةُ - بِكَسْرِ الْوَاوِ - مُصْدَرٌ «وَجَدَ يَجِدُ»، وَهُوَ مُصْدَرٌ مُؤَلَّدٌ غَيْرُ مُسْمُوعٍ
مِنَ الْعَرَبِ.

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ (ص ١٦٧) : «رَوَيْنَا عَنْ الْمَعَاذِيِّ بْنِ زَكَرِيَّا النَّهْرَاوِيِّ (١) أَنَّ الْمَوْلَدِينَ
فَرَعُوا قَوْلَهُمْ: (وَجَادَةٌ) فِيمَا أُخِذَ مِنَ الْعِلْمِ مِنْ صَحِيفَةٍ مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ وَلَا إِجَازَةٍ
وَلَا مَنَاقِلَةٍ؛ مِنْ تَفْرِيقِ الْعَرَبِ بَيْنَ مُصَادِرٍ (وَجَدَ) لِلتَّمْيِيزِ بَيْنَ الْمَعَانِي الْمُخْتَلِفَةِ، يَعْنِي
قَوْلَهُمْ: (وَجَدَ ضَالَّتُهُ وَجَدَانًا) ، وَمَطْلُوبُهُ: (وَجُودًا) وَفِي الْغَضَبِ: (مَوْجِدَةٌ)،
وَفِي الْغَنَى: (وُجْدًا) ، وَفِي الْحُبِّ: (وَجْدًا).
وَالْوَجَادَةُ هِيَ: أَنَّ يَجِدَ الشَّخْصُ أَحَادِيثَ بِخَطِّ رَاوِيهَا - سِوَاءَ لَقِيهِ أَوْ سَمِعَ مِنْهُ، =

(١) رَوَى النَّهْرَوَانِيُّ فِي «الْجَلِيسِ الْكَافِي» (٣٩٠/٢) حَدِيثًا: «أَيُّ الْخَلْقِ أَعْجَبُ لِيْمَانًا؟» وَلَمْ
يَذْكُرْ حَوْلَهُ شَيْئًا مِنْ هَذَا الْكَلَامِ الْمَنْقُولِ عَنْهُ هُنَا.

= أم لم يلقه ولم يسمع منه - أو أن يجد أحاديث في كتب المؤلفين معروفين؛ ففي هذه الأنواع كلها لا يجوز له أن يرويها عن أصحابها ، بل يقول : « وجدت بخط فلان » ، إذا عرف الخط ووثق منه ، أو يقول : « قال فلان » أو نحو ذلك . وفي «مسند أحمد» أحاديث كثيرة نقلها ابنه عبدالله ، يقول فيها : « وجدت بخط أبي في كتابه... » ثم يسوق الحديث ، ولم يستجز أن يرويها عن أبيه ، وهو رآوية كتبه وابنه وتلميذه ، وخط أبيه معروف ، وكتبه محفوظة عنده في خزائنه . وقد تساهل بعض الرواة ، فروى ما وجدته بخط من يعاصره ، أو بخط شيخه ، بقوله : « عن فلان » ! قال ابن الصلاح (ص ١٦٨) : « وذلك تدليس قبيح ، إذا كان بحيث يوهم سماعه منه » .

وقد جازف بعضهم فنقل بمثل هذه الوجادة بقوله : « حدثنا فلان » ، أو : « أخبرنا فلان » ، وأنكر ذلك العلماء ، ولم يجزه أحد يعتمد عليه ، بل هو من الكذب الصريح ، والراوي به يسقط عندنا عن درجة المقبولين ، وترد روايته . وقد اجترأ كثير من الكتاب في عصرنا في مؤلفاتهم وفي الصحف والمجلات ؛ فذهبوا ينقلون من كتب السابقين من المؤرخين وغيرهم بلفظ التحديث ، فيقول أحدهم : « حدثنا ابن خلدون » ! : « حدثنا ابن قتيبة » ! : « حدثنا الطبري » ! وهو أقرب ما رأينا من أنواع النقل ، فإن التحديث ونحوهما من اصطلاحات المحدثين الرواة بالسماع .

وهي المطابقة للمعنى اللغوي في السماع ، فنقلها إلى معنى آخر - هو النقل من الكتب - إفساد لمصطلحات العلوم ، وإيهام لمن لا يعلم ، بألفاظ ضخمة ، ليس هؤلاء الكتاب من أهلها !!

.....
= ويُخشى على من تجرأ على مثل هذه العبارات أن ينتقل منها إلى الكذبِ البحتِ !
والزور المُجَرَّد. عافانا الله.

وبعد ؛ فإنَّ الوجدادة ليست نوعاً من أنواع الرواية كما ترى ، وإنَّما ذكرها العلماء في
هذا الباب - إلحاقاً به - لبيان حكمها، وما يتخذهُ الناقلُ في سبيلها.
وأما العمل بها ؛ فقد اختلف فيه قديماً :

فنقل عن معظم المحدثين والفقهاء المالكيين وغيرهم ؛ أنَّه لا يجوز .
وحكي عن الشافعي وطائفة من نُظَّار أصحابه جوازهُ.

وقطع بعضُ المحققين من الشافعية وغيرهم بوجوب العمل بها عند حصول الثقة بما
يجده القارئُ، أي: يثقُ بأنَّ هذا الخبر أو الحديث بخط الشيخ الذي يعرفه ، أو
يثقُ بأنَّ الكتاب الذي ينقل منه ثابت النسبة إلى مؤلفه.

ومن البديهي بعد ذلك اشتراط أن يكون المؤلف ثقةً مأموناً، وأن يكون إسنادهُ الخبر
صحيحاً ؛ حتى يجب العمل به.

وجزَّ ابنُ الصلاح (ص ١٦٠) بأنَّ القولَ بوجوبِ العمل بالوجدادة « هو الذي لا
يتجه غيره في الإعصار المتأخرة ، فإنه لو توقف العملُ فيها على الرواية لانسدَّ
باب العمل بالمنقول ، لتعذر شرطُ الرواية فيها».

قال السيوطي في « التدريب » (ص ١٤٩ - ١٥٠) : قال البلقيني: واحتج بعضهم
للعمل بالوجدادة بحديث : «أيُّ الخلق أعجبُ إيماناً؟ قالوا : الملائكة ، قال :
وكيف لا يؤمنون وهم عند ربهم ؟ قالوا : الأنبياء ، قال : وكيف لا يؤمنون
وهم يأتيهم الوحيُ؟ قالوا : نحن ، فقال : وكيف لا تؤمنون وأنا بين أظهركم ؟
قالوا : فمن يا رسول الله؟ قال : قومُ يأتون من بعدكم يجدون صحفاً يؤمنون
بما فيها» .

.....
= قال البلقيني : وهذا استنباط حسن .

قلت : المحتج بذلك الحافظ عماد الدين بن كثير، وذكر ذلك في أوائل « تفسيره »^(١) ،
والحديث رواه الحسن بن عرفة في « جزئه » من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه
عن جده، وله طرق كثيرة أوردتها في « الأمالي »^(٢).

وفي بعض ألفاظه : «... بل قوم من بعدكم ، يأتيهم كتاب بين لوحين يؤمنون به ،
ويعملون بما فيه ، أولئك أعظم منكم أجراً » أخرجه أحمد والدارمي والحاكم من
حديث أبي جمعة الأنصاري^(٣).

وفي لفظ للحاكم من حديث عمر : « يجدون الورق المعلق فيعملون بما فيه ، فهؤلاء
= أفضل أهل الإيمان إيماناً »^(٤).

(١) (٦٦/١).

وكذا ذكره هنا في هذا الكتاب ، كما سبق .

(٢) لعله « الأمالي المطلقة » كما في « كشف الظنون » (١٦٥) و « هدية العارفين » (٥٣٦/١)

منه نسخة مخطوطة في دار الكتب المصرية (١٥٥٤) .

(٣) حديثه في « المسند » (١٠٦/٤) ليس بهذا اللفظ ، وليس فيه ذكر الكتاب ، وراجع

« المشكاة » (٢٩٣/٣) و « الضعيفة » (٦٤٧ - ٦٤٩) (ن) .

أقول : وانظر « الاستغناء في الكنى » (رقم : ٦٠) والتعليق عليه .

(٤) قارن بـ « الدر المنثور » (٢٧/١) ، وانظر ما سبق تعليقا حول هذا الحديث .

.....
= وهذا الاستدلال الذي ذهب إليه ابن كثير هنا وفي «تفسيره» (جـ ص ٧٤- ٧٥

طبعة المنار) وارتضاه البلقيني والسيوطي ؛ فيه نظر!! .

ووجوبُ العملِ بالوجادة لا يتوقف عليه، لأنَّ مناط وجوبه إنما هو البلاغُ، وثقةُ المكلف بأنَّ ما وصل إلى علمه صحَّتْ نسبته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

والوجادة الجيدة التي يطمئن إليها قلب الناظر، لا تقلُّ في الثقة عن الإجازة بأنواعها،

لأنَّ الإجازة - على حقيقتها - إنما هي وجادة معها إذن من الشيخ بالرواية .

ولن نجد في هذه الأزمان من يروي شيئاً من الكتب بالسماع، إنما هي إجازات كلها، إلا فيما ندر.

والكتب الأصول الأمهات في السنة وغيرها ؛ تواترت روايتها إلى مؤلفيها بالوجادة، ومختلفُ الأصول العتيقة الخطية الموثوق بها .

ولا يتشكك في هذا إلا غافل عن دقة المعنى في الرواية والوجادة ، أو متعنّت لا تقنعه حجة.

ثم إنَّ السيوطي في «ألفية المصطلح» أشار إلى اعتراض بعض العلماء على مُسلم بن

الحجاج، صاحب «الصحيح»، فقد انتقدوا عليه بعضَ أحاديث مروية بالوجادة،

والوجادة - كما تقدم حكمها - منقطعة ، لأنها ليست من الرواية.

والذي ذكره هو في «التدريب» ، ورأيناه في «صحيح مسلم»، ثلاثة أحاديث، هي :

حديث عائشة : «تزوَّجني رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لستُ سنين»،

«صحيح مسلم» ج ١ ص ٤٠١ - طبعة بولاق) ، وحديثها أيضاً : قالت : قال

لي رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : «إني لأعلم إذا كنت عني راضية»، =

.....
= (ج ٢ ص ٢٤٤) وحديثها أيضاً : إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتفقد يقول : «أين أنا اليوم؟ أين أنا غداً؟» ، (ج ٢ ص ٢٤٥) ، وكلها بهذا الإسناد : « حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال : وجدتُ في كتابي : عن هشام عن أبيه عن عائشة ».

وقد أجاب في « الألفية » عن هذا النقد - تبعاً للرشيد العطار - بأن مسلماً روى الأحاديث الثلاثة من طرقٍ أخرى موصولةً إلى هشام وإلى أبي أسامة . وهذا الجواب صحيحٌ في ذاته ، لأن مسلماً رواه كذلك . وأجاب في « التدريب » (١٤٩) بجواب آخر ، وهو : « أن الوجادة المنقطعة : أن يجد في كتاب شيخه ، لا في كتابه عن شيخه ، فيلتأمل » . وهذا الجواب هو الصحيح المتعين هنا ، لأن الراوي إذا وجد في كتاب نفسه حديثاً عن شيخه كان على ثقةٍ من أنه أخذه عنه ، وقد تخونه ذاكرته ، فينسى أنه سمعه منه ، فيحتاط - تورعاً - ويذكر أنه وجدّه في كتابه ، كما فعل أبو بكر بن أبي شيبة رحمه الله (١) . (ش) .

(١) هذا وهمٌ ، فإن الاعتراض على مسلم لأنه روى عن أبي بكر بن أبي شيبة عن هشام وجادة ، وأن أبا بكر لم يسمع من هشام وإنما يروي عنه بالواسطة ، كأبي أسامة وابنِ عُلَيَّة ، وغيرهما .

وعليه ؛ فهو - أعني هشاماً - ليس شيخاً لأبي بكر ، خلافاً لما يوهمه كلام الشارح رحمه الله . (ن) .

النوع الخامس والعشرون

في كتابة الحديث وضبطه وتقييده

قد ورد في «صحيح مسلم» (١) عن أبي سعيد مرفوعاً : «من كتب عني شيئاً سوى القرآن فليَمْحُهِ».

قال ابن الصَّلَاح (٢) : ومَنْ رُوِيَنا عنه كراهة (٣) ذلك : عمرُ، وابنُ مسعود، وزيدُ بن ثابت، وأبو موسى، وأبو سعيد، في جماعةٍ آخرين من

(١) برقم : (٣٠٠٤)

وقد أُعلِّ هذا الحديثُ بالوقف وليس بشيء، فانظر تعليق أخينا الفاضل عبدالله بن يوسف على «المقنع» (٣٣٧/١ - ٣٣٩)، فإنه مفيدٌ.

(٢) «علوم الحديث» (ص ١٦٠).

أقول : المرويُّ عن عمر وجهان، الكراهة والإباحة، كما في «سنن الدارمي» (١٢٧/١) و «المحدث الفاصل» (٣٧٧) مقارنةً بـ «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٤٨٤) و «تقييد العلم» (ص ٥٠).

(٣) كراهة تحريم ، كما قال ابن النفيس، فيما نقله السخاوي في «فتح المغيث» (٣٠/٣).

الصحابة والتابعين (١).

قال : ومَنْ رُوينا عنه إباحة ذلك - أو فعَله :- عليٌّ، وابنه الحسنُ،
وأنسٌ، وعبدُ الله بن عمرو بن العاص، في جَمع من الصحابةِ
والتابعين (٢).

قلت: وثبتَ في «الصحيحين» (٣) أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم
قال: «اكتبوا لأبي شاه».

وقد تحرَّرَ هذا الفصلُ في أوائلِ كتابنا «المقدّمات»، ولله الحمدُ.
قال البيهقي وابنُ الصّلاح وغيرُ واحدٍ (٤): لعلَّ النهيَ عن ذلك
كان حينَ يُخافُ التّباسُ بالقرآن، والإذنُ فيه حينَ أُمِنَ

(١) انظر لمعرفة أقوال هؤلاء الصحابة وغيرهم: «المدخل» (ص ٤٠٩) للبيهقي،
و«تقييد العلم» للخطيب و«جامع بيان العلم» (١/١٦٦) لابن عبد البر،
و«المحدث الفاضل» (ص ٣٧٩) و«سنن الدارمي» (١/١٢٠ - ١٢٥) و«العلم»
(١٣١) لأبي خيثمة.

وانظر «شرح السنة» (١/٢٩٣ - ٢٩٤) للبغوي.

(٢) انظر «سنن الدارمي» (١/١٢٥ - ١٢٧) و«تقييد العلم» (٣٢ - ٣٣)
«المحدث الفاضل» (٣٧٩) و«جامع بيان العلم» (١/٧٢) و«الإلماع» (ص ١٤٦)
و«المدخل» (٤١٣ - ٤١٧) للبيهقي.

(٣) رواه البخاري (١١٢) و (٢٣٠٢) و (٦٤٨٦) ومسلم (١٣٥٥) من
حديث أبي هريرة.

(٤) «المدخل» (ص ٤١٠) و«علوم الحديث» (١٦٠).

ذلك. والله أعلم.

وقد حكي إجماع العلماء^(١) في الأعصار المتأخرة على تسويغ كتابة الحديث.

وهذا أمرٌ مُستفيضٌ، شائعٌ، ذائعٌ، من غير نكير^(٢).

(١) حكاها القاضي عياض في «الإلماع» (ص ١٤٩).

وانظر «شرح الكرماني على البخاري» (١٢٤/٢) و «شرح الأبي على مسلم» (٤٥٤/٣).

(٢) اختلف الصحابة قديماً في جواز كتابة الأحاديث؛ فكرها بعضهم؛ لحديث أبي سعيد الخدري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تكتبوا عني شيئاً إلا القرآن، ومن كتب عني شيئاً غير القرآن فليمحاه» رواه مسلم في «صحيحه». وأكثر الصحابة على جواز الكتابة، وهو القول الصحيح.

وقد أجاب العلماء عن حديث أبي سعيد بأجوبة:

فبعضهم أعله بأنه موقوف عليه^(١)، وهذا غير جيد، فإن الحديث صحيحٌ =

(١) هو البخاري - كما في «الفتح» (١٦٨/١) - فقالوا: الصواب وقفه، ولم يتعقبه بشيء.

وأشار الخطيب في «تقييد العلم» (ص ٣٢) إلى تضعيف هذا القول، فقال: «ويقال: إن المحفوظ رواية هذا الحديث عن أبي سعيد الخدري من قوله غير مرفوع».

وقد أخرجه هو وغيره من طرق عن همام بن يحيى عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد مرفوعاً.

وتابعه الثوري وغيره عنده. (ن).

.....
= وأجابَ غيرهُ بأنَّ المنعَ إنما هو من كتابة الحديث مع القرآن في صحيفةٍ واحدةٍ،
خوف اختلاطهما على غير العارف في أوَّل الاسلام.
وأجابَ آخرون بأنَّ النهي عن ذلك خاصٌّ بمن وثق بحفظه، خوف اتكاله على
الكتاب، وأن من لم يثق بحفظه فله أن يكتب.
وكلَّ هذه إجابات ليست قويةً.

والجواب الصحيح^(١) : أن النهي منسوخ بأحاديثٍ أخرى دلَّت على الإباحة^(٢) :
فقد روى البخاري ومسلم أنَّ أبا شاهٍ اليمني التمسَ من رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن يكتب له شيئاً سمعه من خطبته، عام فتح مكة، فقال: «اكتبوا
لأبي شاه».

-
- (١) ولكن لا منافاة بين هذا وبين بعض الأجوبة الأخرى. (ن).
(٢) وهو الذي رجحه فحول العلماء، كما في «الناسخ والمنسوخ» (ص ٤٧٢) لابن شاهين
و «تأويل مختلف الحديث» (ص ٢٨٦) لابن قتيبة، و «معالم السنن» (١١٤/٤) للخطابي،
و «شرح مسلم» (١٣٠/١٨) للنووي، و «مجموع الفتاوى» (٣١٨/١٨) لابن تيمية،
و «تهذيب سنن أبي داود» (٢٤٥/٥) و «زاد المعاد» (٤٥٧/٣) كلاهما لابن القيم، و «فتح
الباري» (٢٠٨/١) لابن حجر.
وغيرهم كثير.

.....
= وروى أبو داود والحاكم ^(١) وغيرهما عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: « قلت: يا رسول الله ، إنني أسمع منك الشيء فأكتبه؟ فقال : نعم ، قال: في الغضب والرضا؟ قال : نعم، فإني لا أقولُ فيهما إلاَّ حقاً».

وروى البخاري ^(٢) عن أبي هريرة قال: « ليس أحدٌ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثرَ حديثاً مني ، إلاَّ ما كان من عبدالله بن عمرو، فإنه كان يكتبُ ولا أكتب».

وروى الترمذي ^(٣) عن أبي هريرة قال : « كان رجلٌ من الأنصار يجلسُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيسمعُ منه الحديثَ فيعجبه، ولا يحفظه ، فشكا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : استعن يمينك ، وأوماً بيده = إلى الخط».

(١) رواه أبو داود (٣٦٤٦) والحاكم (١٠٥/١) وأحمد (٦٥١٠) والدارمي (٤٩٠) وابن أبي شيبة (٤٩/٩) بسند صحيح.

(٢) (برقم : ١١٣) .

(٣) ولكنه ضعف الإسناد جداً ، قال الترمذي (٣٧٥/٣ - تحفة) عقبه : « ليس إسناده بذلك القائم ، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : الخليل بن مرةٌ مُنكر الحديث».

ومما يدل على ذلك حديثُ ابن عمرو أنه دعا بصندوقٍ له حلقٍ، فأخرج منه كتاباً ، فقال : بينما نحن حول رسول الله صلى الله عليه وسلم نكتب؛ إذ سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيُّ المدينتين تفتح أولاً : القسطنطينية أو رومية؟ فقال : « مدينة هرقل تفتح أولاً » . يعني قسطنطينية.

أخرجه أحمد وغيره بسند صحيح، وهو مُخرج في « الصحيحة » (برقم : ٤) .
ومن ذلك حديث : « قِيدُوا العلم بالكتاب » وهو صحيحٌ بمجموع طرقه ، كما بينته في « الصحيحة » (٢٠٢٦) . (ن) .

.....
= وهذه الأحاديثُ - مع استقرار العمل بين أكثر الصحابة والتابعين ثم اتفاق الأمة بعد ذلك على جوازها - كلُّ هذا يدلُّ على أن حديث أبي سعيد منسوخٌ ، وأنه كان في أول الأمر حين خيف اشتغالهم عن القرآن ، وحين خيف اختلاط غير القرآن بالقرآن.

وحديث أبي شاه في أواخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذلك إخبار أبي هريرة - وهو متأخرُ الإسلام - أنَّ عبدالله بن عمرو كان يكتب ، وأنه هو لم يكن يكتب ؛ يدل على أنَّ عبدالله كان يكتب بعد إسلام أبي هريرة .

ولو كان حديث أبي سعيد في النهي متأخراً عن هذه الأحاديث في الإذن والجواز ، لعرف ذلك عند الصحابة يقيناً صريحاً ، ثم جاء إجماع الأمة القطعي بعد قرينة قاطعة على أن الإذن هو الأمر الأخير ، وهو إجماع ثابت بالتواتر العملي ، عن كل طوائف الأمة بعد الصدر الأول ، رضي الله عنهم أجمعين .

وقد قال ابنُ الصلاح (ص ١٧١) : «أنه زال ذلك الخلاف ، وأجمع المسلمون على تسويغ ذلك وإباحته ، ولولا تدوينه في الكتب لدرَسَ في الأعصر الآخرة .

ولقد صدق رحمه الله . (ش) .

أقولُ : وفي كتاب «تقييد العلم» للحافظ الخطيب البغدادي - كلامٌ علميٌّ كثيرٌ في تنقيح هذه المسألة وتحقيقها .

وأدلة تقييد العلم أكثر من أن يُخصيها عادٌ ، أو يعدّها مُحضراً .

فإذا تقرر هذا ، فينبغي لكاتب الحديث - أو غيره من العلوم - أن يضبط ما يُشكّل منه أو قد يُشكّل على بعض الطلبة في أصل الكتاب، نقطاً وشكلاً وإعراباً، على ما هو المُصطلح عليه بين الناس، ولو قيد في الحاشية لكان حسناً (١).

(١) قال ابن الصلاح (ص ١٧١) : « على كتبة الحديث وطلبته صرفُ الهمة إلى ضبط ما يكتبونه أو يُحصلونه بخط الغير من مروياتهم على الوجه الذي رَووه، شكلاً ونقطاً يؤمنَ معهما الالتباسُ.

وكثيراً ما يتهاون بذلك الواثق بذهنه وتيقظه ، وذلك وخيم العاقبة، فإن الانسان مُعرضٌ للنسيان ، وأولُ ناسِ أولُ الناسِ ! وإعجام المكتوب يمنع من استعجابه، وشكله يمنع من إشكاله.

ثم لا ينبغي أن يعتني بتقييد الواضح الذي لا يكاد يلتبسُ ، وقد أحسنَ من قال : «إنما يُشكّل ما يُشكّل».

وقد كان الأولون يكتبون بغير نقطٍ ولا شكل ، ثم تبين الخطأ في قراءة المكتوب - لضعف القوة في معرفة العربية - كان النقط ، ثم كان الشكلُ.

وينبغي ضبط الأعلام التي تكون محلّ لبس ، لأنها لا تُدرَك بالمعنى، ولا يمكن الاستدلالُ على صحتها بما قبلها ولا بما بعدها، قال أبو إسحق النجيري (١) -

بالنون المفتوحة ثم الجيم مفتوحة أو مكسورة - : « أولى الأشياء بالضبط أسماءُ الناس، لأنه لا يدخله القياسُ ، ولا قبله ولا بعده شيءٌ يدلُّ عليه (٢) » .

(١) نسبة إلى (نجيرم) محلة بالبصرة. (ن)

أقول : وقد توفي سنة (٣٥٥هـ)، ترجمته في «بغية الوعاة» (١٨١).

(٢) رواه - بسنده عنه - عبد الغني الأزدي في «المؤتلف» (ص ٢).

.....
= وَيَحْسُنُ فِي الْكَلِمَاتِ الْمَشْكِلَةِ الَّتِي يُخْشَى تَصْغِيرُهَا أَوْ الْخَطَأَ فِيهَا أَنْ يَضْبُطَهَا
الْكَاتِبُ فِي الْأَصْلِ ثُمَّ يَكْتُبُهَا فِي الْحَاشِيَةِ مَرَّةً أُخْرَى بِحُرُوفٍ وَاضِحَةٍ، يُفَرِّقُ
حُرُوفَهَا حَرْفًا حَرْفًا، وَيَضْبُطُ كَلًّا مِنْهَا، لِأَنَّ بَعْضَ الْحُرُوفِ الْمَوْصُولَةِ
يَشْتَبِهُ بغيره.

قال ابن دقيق العيد (١): «من عادة المتقنين أن يبالغوا في إيضاح المشكل، فيفرقوا
حروف الكلمة في الحاشية، ويضبطوها حرفاً حرفاً».

وقد رأينا ذلك في كثير من المخطوطات العتيقة.

وينبغي ضبط الحروف المهملة لبيان إهمالها، كما تعرف المعجمة بالنقط، لأن بعض
القرءاء قد يتصحف عليه الحرف المهمل فيظنه معجماً وأن الكاتب نسي نقطه.

وطرق البيان كثيرة:

فمنهم من يضع تحت الحرف المهمل مثل النقط الذي فوق المعجم المشابه له،
كالسين، يضع تحتها ثلاث نقط، إما صفّاً واحداً هكذا (...) وإما مثل نقط
اثنتين المعجمة «.

ومنهم من يكتب الحرف نفسه بخط صغير تحت الحرف المهمل مثل (ح) تحت الحاء،
(س) تحت السين، وهكذا.

ومنهم من يكتب همزة صغيرة تحت الحرف أو فوقه.

= ومنهم من يضع خطأ أفقياً فوق الحرف هكذا (-).

(١) في الاقتراح (ص ٢٨٦).

وَيَنْبَغِي تَوْضِيحُهُ.

وَيُكْرَهُ التَّدْقِيقُ ^(١)، والتعليقُ في الكتابةِ لغيرِ عُدْرٍ؛ قال الإمامُ أحمدُ لابنِ عمِّه حنبل ^(٢) - وقد رآه يكتبُ دقيقاً - : لا تفعلْ، فإنَّه يخونُك أحوَجُ ما تكونُ إليه ^(٣).

قال ابنُ الصَّلَاحِ : وَيَنْبَغِي أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَ كُلِّ حَدِيثَيْنِ دَائِرَةً، وَمَنْ بَلَغَنَا عَنْهُ ذَلِكَ : أَبُو الزُّنَادِ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَإِبْرَاهِيمُ

= ومنهم من يضع فوقه رسماً أفقياً كقلامة الظُّفْرِ هكذا (ب) .

وتجد هذه العلامات كثيراً في الخطوط القديمة الأثرية.

وأرى أنه لا ينبغي أيضاً كتابة الهمزات في الحروف المهموزة، وأن تكون التي في

أول الكلمة فوق الألف إن كانت مفتوحة، وتحتها إن كانت مكسورة .

وأكثر الكاتبين يختارون وضع الهمزة فوق الألف مطلقاً، مفتوحة أو مكسورة،

ولكن الذي اخترناه أولى وأوضح. (ش).

(١) التدقيق : الكتابة بالخط الدقيق.

والتعليق : خلط الحروف التي ينبغي تفريقها . (ش).

(٢) هو حنبل بن إسحاق، توفي سنة (٢٧٣ هـ) ترجمته في « تاريخ بغداد »

(٢٨٦/٨ - ٢٨٧).

(٣) رواه الخطيب في « الجامع » (٥٣٧).

والمراد : « عند الكبير ، وضعف البصر »، كما في « المقنع » (٣٤٨/١).

وانظر « أدب الإملاء والاستملاء » (ص ١٦٧) للسمعاني.

الحَرْبِيُّ، وابنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ^(١).

قلتُ: قد رأيتُه في خَطِّ الإمام أحمدَ بن حنبل رحمه الله تعالى.

قال الخطيبُ البغدادي^(٢) : وينبغي أن يترك الدائرة غُفلاً، فإذا قابلها نَقَطَ فيها نقطةً.

قال ابن الصَّلَاح^(٣) : وَيُكْرَهُ أَنْ يَكْتُبَ : «عبد الله بن فلان» فيجعل «عبد» في آخر سطرٍ، والجلالة في أول سطرٍ، بل يكتبُهما في سطرٍ واحدٍ^(٤).

قال : وَلْيُحَافِظْ عَلَى الثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ، وَالصَّلَاةِ^(٥) عَلَى رَسُولِهِ، وَإِنْ تَكَرَّرَ، وَلَا يَسْأَمُ، فَإِنَّ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا.

(١) «المحدث الفاضل» (٦٠٦) و «الجامع»، (٢٧٣/١) و «أدب الإملاء» (١٧٣).

(٢) في «الجامع» (٢٧٣/١).

(٣) في «علوم الحديث» (ص ١٦٦).

(٤) «الاقتراح» (٢٨٩) و «التقييد والإيضاح» (١٧٤) و «تدريب الراوي»

(٢/٧٤) و «فتح المغيث» (٦٣/٣).

(٥) زاد في المطبوع : «والسلام»!

قال: وما وُجد من خَطِّ الإمام أحمدَ من غيرِ صلاةٍ فمحمولٌ على أنه أراد الروايةَ.

قال الخطيبُ: وَبَلَّغَنِي أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَظْقًا لَا خَطَأَ (١).

قال ابنُ الصَّلَاح (٢): وَلِيَكْتُبَ الصَّلَاةَ وَالتَّسْلِيمَ مُجَلَّسَةً (٣)، لَا رَمْزًا.

قال: وَلَا يَقْتَصِرُ عَلَى قَوْلِهِ: «عَلَيْهِ السَّلَام»، يَعْنِي: وَلِيَكْتُبَ:

(١) ذهب أحمدُ بنُ حنبلٍ إلى أَنَّ النَّاسِخَ يَتَّبِعُ الْأَصْلَ الَّذِي يَنْسَخُ مِنْهُ، فَإِنْ كَانَ فِيهِ ذَلِكَ كَتَبَهُ، وَإِلَّا لَمْ يَكْتُبْهُ، وَفِي كُلِّ الْأَحْوَالِ يَتْلَفُظُ الْكَاتِبُ بِذَلِكَ حِينَ الْكِتَابَةِ، فَيُصَلِّي نَظْقًا وَخَطَأً، إِذَا كَانَتْ فِي الْأَصْلِ صَلَاةً، وَنَظْقًا فَقَطْ إِذَا لَمْ تَكُنْ. وهذا هو المختار عندي، محافظةً على الأصول الصحيحة لكتب السنة وغيرها، وكذلك اختاره في طبع آثار المتقدمين، وبه أعملُ إن شاء الله. (ش).

أقول: وفي «القول البدیع» (ص ٣٥٤) للسُّخَاوِي، وَ«أَمْنَاءُ الشَّرِيعَةِ» (ص ٢١٩) للشُّوْكَانِي، بَحْثٌ مُفِيدٌ مُتَعَلِّقٌ بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

(٢) فِي «عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص ١٦٧).

(٣) ضُبُطَتْ فِي «الْأَصْلِ» مُشَدَّدَةُ اللَّامِ مَفْتُوحَةٌ، وَمَعْنَاهَا: تَامَّةٌ مِنْ غَيْرِ نَقْصٍ أَوْ رَمْزٍ. (ش).

«صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» واضحةٌ كاملةٌ.

قال : وَلْيُقَابِلْ أَصْلَهُ بِأَصْلٍ مُعْتَمَدٍ ، مع نفسه ومع (١) غيره من موثوقي به ضابطٍ.

قال : وَمِنَ النَّاسِ مَنْ شَدَّدَ وَقَالَ : لَا يُقَابِلُ إِلَّا مع نفسه (٢) !.

قال : وهذا مَرْفُوضٌ مَرْدُودٌ (٣).

(١) في المطبوع : «أو» !

(٢) ومذهب الجمهور جواز المعارضة مع غيره ، نصُّ عليه أحمد ، كما في «المسودة» (ص ٢٨٤) . (ن) .

(٣) بعد إتمام نسخ الكتاب تجب مقابله على الأصل المنقول منه ، أو على أصل آخر مقابل ، أو على نسخة منقولة من الأصل مقابلة .

وهذا لتصحيح المنسوخ ، خشية سقوط شيء منه أو قوع خطأ في النقل .

قال عروة بن الزبير لابنه هشام : « كتبت ؟ قال : نعم ، قال : عَرَضْتَ كتابك ؟ قال : لا ، قال : لم تكتب » (١) .

وَقَالَ الْأَخْفَشُ : « إِذَا نُسَخَ الْكِتَابُ وَلَمْ يُعَارَضْ ، ثُمَّ نُسَخَ وَلَمْ يُعَارَضْ ؛ خَرَجَ
أَعْجَمِيًّا » (٢) =

(١) أخرجه الرامهرمزي في « المحدث الفاصل » (٥٤٤) والخطيب في « الكفاية » (٣٥٠) .

(٢) « الكفاية » (٢٣٧) و « أدب الكاتب » (ص ١٦٥) للصولي .

.....
= ويُقَابِلُ الكَاتِبُ نَسْخَتَهُ عَلَى الْأَصْلِ مَعَ شَيْخِهِ الَّذِي يَرُوي عَنْهُ الْكِتَابَ إِنْ أَمَكُنْ،
وَهُوَ أَحْسَنُ، أَوْ مَعَ شَخْصٍ آخَرَ، أَوْ يُقَابِلُ بِنَفْسِهِ وَحْدَهُ كَلِمَةً كَلِمَةً، وَرَجَحُهُ
أَبُو الْفَضْلِ الْجَارُودِيُّ فَقَالَ: «أَصْدَقُ الْمَعَارِضَةُ مَعَ نَفْسِكَ»^(١).

بَلْ ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى وَجُوبِهِ، فَقَالَ: «لَا تَصَحُّ مَعَ أَحَدٍ غَيْرِ نَفْسِهِ؛ وَلَا يَقْلُدُ
غَيْرَهُ»^(٢).

وَأَرَى أَنَّ هَذَا يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الظُّرُوفِ وَالْأَشْخَاصِ، وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يُتَّقِنُونَ
الْمُقَابَلَةَ وَحْدَهُمْ، وَيَطْمَئِنُّونَ إِلَيْهَا أَكْثَرَ مِنَ الْمُقَابَلَةِ مَعَ غَيْرِهِمْ.
وَإِذَا لَمْ يَتِمَّ كُنْ الْكَاتِبُ مِنْ مُقَابَلَةِ نَسْخَتِهِ بِالْأَصْلِ فَيَكْتَفِي بِأَنْ يُقَابِلَهَا غَيْرُهُ مِمَّنْ
يُثِقُ بِهِ.

وَيُسْتَحَبُّ لِمَنْ يَسْمَعُ مِنَ الشَّيْخِ أَنْ يَكُونَ بِيَدِهِ نَسْخَةٌ يُقَابِلُ عَلَيْهَا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَيَنْظُرُ
مَعَ أَحَدِ الْحَاضِرِينَ فِي نَسْخَتِهِ.

وَذَهَبَ ابْنُ مَعِينٍ إِلَى اشْتِرَاطِ ذَلِكَ، فَقَدْ سُئِلَ عَمَنْ لَمْ يَنْظُرْ فِي الْكِتَابِ وَالْمُحَدِّثِ
يَقْرَأُ؛ هَلْ يَجُوزُ أَنْ يَحْدِثَ بِذَلِكَ؟ فَقَالَ: «أَمَّا عِنْدِي فَلَا يَجُوزُ، وَلَكِنْ عَامَّةُ
الشُّيُوخِ هَكَذَا سَمَاعُهُمْ»^(٣).
=

(١) «تدريب الراوي» (٧٨/٢) و«فتح المغيث» (٢٨/٣) للعراقي.

(٢) انظر «الإلصاق» (ص ١٥٩) للقاضي عياض.

(٣) هو في «الكفاية» (ص ٢٣٩).

قال السخاوي في «فتح المغيث» (٨٣/٣): «السند فيه وجادة، وأورده لذلك ابن الصلاح

[١٦٩] بصيغة التمرّض».

.....
= قال النووي : « والصواب - الذي قاله الجمهور - أنه لا يشترط (١) » .
أما إذا لم يعارض الراوي كتابه بالأصل؛ فذهب القاضي عياض وغيره إلى أنه لا
يجوز له الرواية منه عند عدم المقابلة، والصواب الجواز، إذا كان ناقل الكتاب
ضابطاً صحيح النقل قليل السقط.

وينبغي أن يبين حين الرواية أنه لم يقابل على الأصل المنقول منه ؛ كما كان يفعل أبو
بكر البرقاني، فإنه روى أحاديث كثيرة قال فيها : « أخبرنا فلان ولم أعارض
بالأصل » (٢).

ثم إن الشروط التي سبقت في تصحيح نسخة الراوي ومقابلتها بأصلها ... إلخ؛
تعتبر أيضاً في الأصل المنقول عنه ؛ لئلا يقابل نسخته على أصل غير موثوق به،
ولا مقابل على ما نقل منه (٣). (ش).

(١) انظر « إرشاد طلاب الحقائق » (١/٣٣٤).

(٢) « الكفاية » (٢٣٩).

(٣) وما سبق كله من الدقة العلمية المتناهية في النسخ، والمقابلة، والتقيد يدل دلالة أكيدة على
ذلكم المقدار العالي - الذي وصل إليه أهل الحديث منذ قرون بعيدة - من المنهجية الفريدة
التي تميزهم - بل تميز الأمة كلها - على سائر الفرق والملل والأديان..

فليهنأ أهل الحديث بمنهجهم، وليخسأ أولئك الشاردون التائهون، الذين يسرون خلف كل
مناد، ويطيشون في كل واد!

وقد تكلم الشيخ أبو عمرو على ما يتعلق بالتخريج والتضبيب والتصحيح - وغير ذلك من الاصطلاحات المطردة والخاصة - ما أطال الكلام فيه جداً (١).

(١) إذا سقط من الناسخ بعض الكلمات وأراد أن يكتبها في نسخته، فالأصوب أن يضع في موضع السقط - بين الكلمتين - خطاً رأسياً، ثم يعطفه بين السطرين، بخط أفقي صغير، إلى الجهة التي سيكتب فيها ما سقط منه، فيكون بشكل زاوية قائمة هكذا (—) إلى اليمين، أو هكذا (—) إلى اليسار. واختار بعضهم أن يطيل الخط الأفقي حتى يصل إلى ما يكتبه، وهو رأي غير جيد؛ لأن فيه تشويهاً لشكل الكتاب، ويزداد هذا التشويه إذا كثرت التصحيحات، ثم يكتب ما سقط منه، ويكتب بجواره كلمة (صح)، أو كلمة (رجع)، والاكتفاء بالأولى أحسن وأولى.

وذهب بعضهم إلى أنه يكتب عقب السقط الكلمة التي تلوها في صلب الكتاب، ولكن هذا غير مقبول، لئلا يظن القارئ أن الكلمة المكتوبة في الحاشية وفي الصلب مكررة في الأصل، وهو إيهام قبيح.

وأما إذا أراد أن يكتب شيئاً بحاشية الكتاب، على سبيل الشرح أو نحوه، ولا يكون إنما لسقط من الأصل، فيحسن أن يرسم العلامة السابقة في وسط الكلمة التي يكتب عنها، فتكون العلامة فوقها، ليُفرق بين التصحيح وبين الحاشية. =

وتكلم على كتابة «ح» بين الإسنادين، وأنها «ح» مهملة، من

= واختار القاضي عياض^(١) أن يضرب^(٢) فوق الكلمة.

وفي عصورنا هذه نضع الأرقام للحواشي، كما ترى في هذا الكتاب. ومن شأن المتقنين في النسخ والكتابة أن يضعوا علامات توضح ما يخشى إبهامه؛ فإذا وجد كلاماً صحيحاً معنى ورواية، وهو عرضة للشك في صحته أو الخلاف فيه، كتب فوقه : «صح».

وإذا وجد ما صح نقله وكان معناه خطأ؛ وضع فوقه علامة التضييب، وتسمى أيضاً : «التمريض» وهي صاد ممدودة هكذا «ص»، ولكن لا يلصقها بالكلام؛ لئلا يظن أنه إلغاء له وضرب عليه.

وكذلك توضع هذه العلامة على موضع الإرسال أو القطع في الإسناد؛ وكذلك فوق أسماء الرواة المعطوفة؛ نحو «فلان وفلان»، لئلا يتوهم الناظر أن العطف خطأ، وأن الأصل : «فلان عن فلان».

(١) في «الإلماع» (ص ١٨٦).

(٢) التضييب، ويسمى أيضاً التمريض : أن يمد على الكلمة خطأ أوله كالصاد، هكذا (ص)، ليبدل على اختلاف الكلمة، ويوضع على ما هو ثابت نقلاً، فاسد لفظاً أو معنى، أو ضعف، أو ناقص.

فيشار بذلك إلى الخلل الحاصل، وأن الرواية ثابتة به، لاحتمال أن يأتي من يظهر له فيه وجه صحيح (٢٩٨ - ٢٩٩).

وهذا بخلاف كلمة (صح) على الكلمة؛ فإنها إنما توضع على كلام صح رواية ومعنى، وهو عرضة للشك أو الخلاف، فيكتب ذلك عليه ليُعرف أنه لم يفعل عنه، وأنه قد ضبط، وصح ذلك على الوجه. (ن).

التحويل، أو الحائل بين الإسنادين، أو عبارة عن قوله : «الحديث» .
قلت: وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَوَهَّمُ أَنَّهَا «خاء» مُعْجَمَةٌ! أي : إسناد
آخر!!

والمشهورُ الأوَّلُ، وحكى بعضهم الإجماعَ عليه (١).

= والأحسنُ في الإرسالِ والقَطْعِ والعَطْفِ ونحوها ؛ وضعُ علامةِ التصحيحِ، كما
هو ظاهر.

وفيما كان خطأ في المعنى أن يكتبَ فوقه أو بجواره كلمة: «كذا»، وهو المستعمل
كثيراً في هذه العصور.

وإذا غلطَ الكاتبُ فزادَ في كتابته شيئاً : فإمّا أن يَمْحُوهُ - إن كان قابلاً للمحو - ، أو
يَكْشِطُهُ بالسَّكِّينِ ونحوها؛ وهذا عَمَلٌ غيرُ جيدٍ.

والأصوبُ أن يضربَ عليه بخطٌ يخطُه عليه، مُختلطاً بأوائل كلماته، ولا يطمسُها.
وبعضهم يخطُ فوقه خطاً مُنعطفاً عليه من جانبيه؛ هكذا () أو يضعُ الزيادةَ
بين صِفَرَيْنِ مُجَوِّفَيْنِ هكذا 00 أو بين نصفين دائريّة، وكلُّ هذا مُوهِمٌ.

وإذا كان الزائدُ كثيراً ؛ فالأحسنُ أن يكتبَ فوقه في أوَّلِ كلمةٍ : «لا»، أو : «من» أو :
«زائد»، وفي آخره فوقه أيضاً كلمة : «إلى»، ليعرفَ القارئُ الزيادةَ بالضبطِ من
غير أن يشتبه فيها.

وتجدُ هذا كثيراً في الكتبِ المخطوطةِ القديمةِ؛ التي عني أصحابُها بصحتها ومقابلتها.

وإذا كانت الزيادةُ بتكرارِ كلمةٍ واحدةٍ مرتين، فقليل : يضربُ على
الثانية مطلقاً، وقيل بالتفصيل، فيضربُ عليها إن كانتا في أوَّلِ السطرِ أو وَسَطِهِ،
ويضربُ على الأولى إن كانتا في آخرِ السطرِ، أو كانت الأولى في آخره والثانيةُ
في أوَّلِ السطرِ التالي، مع ملاحظة أن لا يفصلَ بين الوصفِ والموصوفِ، ولا
بين المضافِ والمضافِ إليه، وإن كانتا في وَسَطِ السطرِ أبقي أحسنهما صورةً
وأوضحهما. (ش).

(١) انظر «فتح المغيث» (١١٣/٣)، و«شرح النووي على مسلم» (٣٨/١)، و«شرح
الكِرْمَانِي على البخاري» (٥٠/١).

النوع السادس والعشرون

في صفة رواية الحديث

قال ابن الصلاح^(١) : شدد قومٌ في الرواية؛ فاشتراط بعضهم أن تكون الرواية من حفظ الراوي أو تذكُّره.

وحكاها^(٢) عن مالك، وأبي حنيفة، وأبي بكر الصِّدْلاني المروزي^(٣).

واكتفى آخرون - وهم الجمهور - بثبوت سماع الراوي لذلك الذي يُسمَعُ عليه، وإن كان بخط غيره، وإن غابت عنه النسخة، إذا كان الغالب على الظن سلامتها من التبديل والتغيير.

وتساهل آخرون في الرواية من نسخ لم تُقابل، وبمجرد قول الطالب : «هذا من روايتك»، من غير تثبت ولا نظَر في النسخة، ولا تفقُّد طبقة سماعه^(٤).

(١) في «علوم الحديث» (ص ١٨٥).

(٢) أي : ابن الصلاح .

(٣) وهو من أئمة الشافعية، توفي سنة (٤٢٧ هـ)، ترجمته في «طبقات الشافعية»

(٥٢) لابن هداية الله، و«طبقات الشافعية» (٤/١٤٨) للسبكي.

(٤) هذا يتفق مع قول من اشترط المِقابلة لأصله بأصل مُعتمد، وأما من جوز الرواية من كتابه ولو لم يقابل بالأصل بالشرط المتقدم (ص ٣٨٩)، فلا يتفق معه ما ذكر هنا من التفقُّد.

أما التثبت فلا بد منه على كُلِّ حال. (ن).

قال (١) : وقد عدَّهم الحاكمُ في طبقاتِ المجروحين.

١- فرعٌ : قال الخطيبُ البغداديُّ (٢) : والسماعُ على الضريرِ أو البصيرِ الأُمِّيُّ (٣)، إذا كان مُثَبَّتًا بِخَطِّ غَيْرِهِ أو قَوْلِهِ (٤) ؛ فيه خِلَافٌ بَيْنَ النَّاسِ؛ فَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَن مَنَعَ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ، وَمِنْهُمْ مَن أجازَها (٥).

٢- فرعٌ آخر : إذا رَوَى كِتَابًا، كـ «البُخاري» مثلاً، عن شيخ، ثُمَّ وَجَدَ نُسخَةً بِهِ لَيْسَتْ مُقَابِلَةً عَلَى أَصْلِ شَيْخِهِ، أو لَمْ يَجِدْ أَصْلَ سَمَاعِهِ فِيهَا عَلَيْهِ - لَكِنَّهُ تَسَكَّنَ نَفْسُهُ إِلَى صَحَّتِهَا - فَحَكَى الْخَطِيبُ عَنْ عَامَّةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَنَّهُمْ مَنَعُوا مِنَ الرِّوَايَةِ بِذَلِكَ، وَمِنْهُمْ الشَّيْخُ أَبُو نَصْرٍ ابْنُ الصَّبَّاحِ الْفَقِيه.

وَحُكِيَ عَنْ أَيُّوبَ (٦) وَمُحَمَّدَ بْنِ بَكْرِ الْبُرْسَانِيِّ (٧) أَنَّهُمَا رَخَّصَا فِي ذَلِكَ.

(١) «علوم الحديث» (ص ١٨٦).

وانظر «المدخل» (ص ٣٠ - ٣٣) للحاكم.

(٢) في «الكفاية» (ص ٢٢٨) بنحوه.

(٣) يعني غير الضابط. (ن).

(٤) لعله : «أو تلقينه»، انظر الخطيب في «الكفاية» (ص ٢٥٨). (ن).

(٥) في نسخة (أ) : أجازها.

(٦) هو السُّخْتِيَانِيُّ.

(٧) بُرْسَان : قَبِيلَةٌ مِنَ الْأَزْدِ. (ن).

قلتُ : وإلى هذا أجنحُ، واللَّه أعلمُ (١).

وقد توسَّطَ الشيخُ تقيُّ الدين بن الصَّلاح فقال : إن كانت له من
شيخه إجازة (٢) جازت روايته (٣) والحالة هذه (٤).

٣ - فرعٌ آخر : إذا اختلف [حِفْظُ] (٥) الحافظِ وكتابه؛ فإن كان
اعتماده في حفظه على كتابه فَلْيَرْجَعْ إليه، وإن كان من غيره (٦)
فَلْيَرْجَعْ إلى حفظه (٧).

(١) وهو الصواب؛ لأنَّ العبرةَ في الروايةِ بالثقة، واطمئنانِ النفسِ إلى صحَّةِ ما
يروى. (ش).

(٢) أي : بالنسخة الأخرى. (ن).

(٣) لأنَّه إذا كانت في النسخة الأخرى زياداتٌ فقد رواها عن شيخه بالإجازة.
(ش).

(٤) زاد في «الأصل» [علوم الحديث] : «بلفظٍ : أخبرنا، أو : حدثنا»؛ من غير
بيان. (ن).

(٥) ساقطٌ من المطبوع.

(٦) في «علوم ابن الصلاح» : «من فم المحدث». (ن).

(٧) فإذا وافقَ الذي في الصدور ما في السطور، كان نوراً على نور.
وهذا الضبطُ - بطرفيه - صدرأ وحفظاً اجتمع لخلائق لا يُحصون من حملة هذا العلم
النبيُّ.

والحمد لله رب العالمين.

وَحَسَنٌ أَنْ يُنَبَّهَ عَلَى مَا فِي الْكِتَابِ مَعَ ذَلِكَ كَمَا رُوِيَ عَنْ
شُعْبَةَ (١).

وكذلك إذا خالفه غيره من الحفاظ، فليُنَبَّه على ذلك عند روايته،
كما فعل سُفيان الثوري (٢) والله أعلم.

(١) روى الخطيب (٢٢٠) بسنده عن شعبة، عن الحكم، عن يحيى الجزار، عن
صُهَب - رجل من أهل البصرة - عن ابن عباس، أن جاريين من بني عبدالمطلب
جاءتا تسعيان ورسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي، حتى أخذتا بركبتيه -
قال شعبة: وأنا أحفظ من فيه: «ففرع بينهما»، وفي كتابي: «ففرق بينهما» -
ولم يقطع صلاته.

ورواه النسائي (١٢٣/١) باللفظ الأول، ولم يشك (ن).
أقول: وفي «مسند ابن الجعد» (١٦٣) ذكر الشك وبيان شعبة له.
ورواه أحمد (٣١٦٧) وابن خزيمة (٨٣٥) وأبو يعلى (٢٥٤٨) بالشك دون البيان.
ورواه الطبراني (١٢٨٩١) جازماً بلفظ: «ففرع».
ورواه البيهقي (٢٧٧/٢) جازماً بلفظ: «ففرع»، إلا أنه جعل «ففرق» معنًى
لـ «ففرع»!

ورواه أحمد في «المسند» (٢٠٩٥) من الطريق نفسه، لكن وقع في بعض نُسَخه
المخطوطة، «ففرع»، وفي بعض آخر: «ففرق».
(٢) روى الخطيب (٢٢٥) بسنده عن سُفيان:

حدثنا عاصم بن كليب، عن أبي بكر بن أبي موسى، قال: أرسل عليٌّ إلى أبي
موسى - وهو جالس في رحبة أبي موسى - فدعاه، فقال: نهاني رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن أجعل الخاتم في هذه وهذه.
=

٤ - فرع آخر: لو وجد طبقة سماعه في كتاب - إما بخطه أو خط من يثق به - ولم يتذكر سماعه لذلك؛ فقد حُكي عن أبي حنيفة وبعض الشافعية أنه لا يجوز له الإقدام على الرواية.

والجادة من مذهب الشافعي - وبه يقول محمد بن الحسن وأبو يوسف - الجواز؛ اعتماداً على ما غلب على ظنه، وكما أنه لا يشترط أن يتذكر سماعه لكل حديث حديث أو ضبطه، كذلك لا يشترط تذكره لأصل سماعه.

[قلت: وهذا يشبه ما إذا نسي الراوي سماعه؛ فإنه تجوز روايته عنه لمن سمعه منه، ولا يضر نسيانه والله أعلم] (١)

= وأشار سفيان إلى السبابة والوسطى.

قال سفيان: أنا أقول: عن أبي بكر بن أبي موسى، وغيري يقول: عن أبي بردة ابن أبي موسى.

ثم ذكر الخطيب أن جماعة من الثقات خالفوا سفيان في قوله، وقالوا: عن أبي بردة، وهو الصواب.

قلت: وكذلك رواه مسلم (١٥٢/٦ - ١٥٣) وقد رواه عن سفيان بلفظ: «عن ابن لأبي موسى» لم يسمه. (ن).

أقول: وقال الحميدي في «مسنده» (٥٢) بعد روايته للحديث: «وكان سفيان يحدث به عن عاصم بن كليب، عن أبي بكر بن أبي موسى، فقيل له: إنما يحدثونه عن أبي بردة، فقال: أما الذي حفظت أنا فعن أبي بكر، فإن خالفوني فيه فاجعلوه عن ابن أبي موسى، فكان سفيان بعد ذلك ربما قال: عن ابن أبي موسى، وربما نسي فحدث به على ما سمع (عن أبي بكر)».

وانظر «علل الدار قطني» (رقم ٤٩٢) و«تحفة الأشراف» (١٠٣٢٠/٧).

(١) ساقط من المطبوع تبعاً للنسخة (أ) ١١

٥ - فرع آخر : وأما روايته الحديث بالمعنى :

فإن كان الراوي غير عالم ولا عارف بما يحيل المعنى ؛ فلا خلاف أنه لا تجوز له رواية الحديث بهذه الصفة.

وأما إن كان عالماً بذلك، بصيراً بالألفاظ ومدلولاتها، وبالترادف من الألفاظ ونحو ذلك ؛ فقد جوز ذلك جمهورُ الناس سلفاً وخلفاً (١)، وعليه العمل، كما هو المشاهد في الأحاديث الصُّحاح وغيرها، فإن الواقعة تكون واحدة، وتجيء بالألفاظ متعددة، من وجوه مختلفة متباينة (٢).

(١) «الكفاية» (ص ١٩٨) و«الإلماع» (١٧٤) و«الإرشاد» (٣٤١/١) و«فتح

المغيث» (٤٩/٣) للعراقي، و«فتح المغيث» (١٣٧/٣) للسخاوي.

(٢) فهذا - وما سيذكره الشارح عن ابن العربي - هو الحجة في هذه المسألة.

وأما ما ذكره الخطيب في هذا الباب من كتابه «الكفاية» (ص ١٩٨ - ٢٠٠) عن عبدالله بن أكيمة الليثي، وابن مسعود، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعاً في جواز رواية الحديث بالمعنى ! فلا يصح :

ففي إسناده الأول : الوليد بن سلمة الفلستيني، قال دُحيم وغيره : كذاب، وقال ابن حبان : يضع الحديث.

وفي الثاني : عبد العزيز بن عبدالرحمن، وهو البالسي، اتهمه الإمام أحمد.

والجواز - بشرطه - هو مذهب الشافعي وأحمد، كما في «المسودة»،

(ص ٢٨١). (ن).

أقول : والحديث المشار إليه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٤٩١) والجورقاني =

ولما كان هذا قد يُوقع في تغيير بعض الأحاديث، مَنع من الرواية بالمعنى طائفة آخرون من المُحدثين والفُقهاء والأصوليين، وشَدَّدوا في ذلك آكَدَ التشديد.

وكان ينبغي أن يكونَ هذا [المذهب] ^(١) هو الواقع، ولكن لم يَتَّفَق ذلك. واللَّه أعلمُ.

وقد كان ابنُ مسعودٍ وأبو الدرداءِ وأنس (٢) رضي الله عنهم يقولون - إذا رَوَوْا الحديثَ - : «أو نحوَ هذا»، أو : «شِبْهَه»، أو : «قريباً منه» ^(٣).

-
- = في «الأباطيل» (٩٧/١) وقال : هذا حديثٌ باطلٌ، وفي إسناده اضطرابٌ.
ورواه ابنُ الجوزي في «الموضوعات» - كما في «الإصابة» (٧٣/٢) و«فتح المغيث» (١٤٥/٣)، وليس هو في المطبوع منه!..
وقال السَّخَاوِيُّ : حديثٌ مضطربٌ لا يصحُّ.
وانظر ذيل «مَنْ رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ». (ص ٥٦٩) لابن قُطْلُوبُغَا، و«المُعْتَبَر» (ص ١٣٣) للزركشي، و«إحكام الأحكام» (٥٤/٢) لابن دقيق العيد.
(١) استدركتها من نقل السَّخَاوِيُّ عن المُؤَلَّف في «فتح المغيث» (١٤١/٣).
(٢) انظر «سنن الدارمي» (٢٧٤) و (٢٧٥) و «الجامع» (٩١/٢) للخطيب، و«المحدث الفاصل» (٧٣٣) و«الإلماع» (١٧٦).
(٣) اتفق العلماء على أن الراوي إذا لم يَكُنْ عالماً بالألفاظ ومدلولاتها ومقاصدها، =

.....
= ولا خبيراً بما يُحيل معانيها، ولا بصيراً بمقادير التفاوتِ بينها - لم نُجزِ له رواية ما سمعه بالمعنى، بل يجب أن يحكي اللفظ الذي سمعه من غير تصرف فيه.
هكذا نقل ابن الصلاح والنووي وغيرهما الاتفاق عليه.

ثم اختلفوا في جواز الرواية بالمعنى للعارفِ العالم :
فمنعها أيضاً كثير من العلماء بالحديث والفقه والأصول.
وبعضهم قيد المنع بأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم المرفوعة، وأجازها فيما سواه ؛ وهو قول مالك، رواه عنه البيهقي في «المدخل»^(١)، وروى عنه أيضاً أنه كان يتحفظ من الباء والياء والتاء في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.
وبه قال الخليل بن أحمد، واستدل له بحديث :

«رُبُّ مَبْلُغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»^(٢)؛ فإذا رواه بالمعنى فقد أزاله عن موضعه ومعرفته ما فيه^(٣).

وذهب بعضهم إلى جواز تغيير كلمة بمُرَادِفِهَا فَقَطْ.
وذهب آخرون إلى جوازها إن أوجب الخبر اعتقاداً، وإلى منعها إن أوجب عملاً. =

(١) ليس هو في المطبوع منه.

وانظر «الجامع» (ص ١٤٧) لابن أبي زيد القيرواني، و«ترتيب المدارك» (١/١٤٨) للقاضي عياض، و«الإلماع» (ص ١٧٨) له.

(٢) حديث متواتر، مروى عن بضعة وعشرين صحابياً.

ولفضيلة شيخنا العلامة عبد المحسن العباد كتاب حافل في دراسته درايةً وروايةً.

(٣) قارن بـ «الكفاية» (٢٠١ - ٢٠٢) و«المستصفى» (١/٦٩) و«الأحكام» (٢/١٥٠) للآمدي.

.....
= وقال بعضهم بجوازها إذا نسي اللفظ وتذكر المعنى؛ لأنه وجب عليه التبليغ،
وتحمل اللفظ والمعنى، وعجز عن أداء أحدهما، فيلزمه أداء الآخر.
وعكس بعضهم؛ فأجازها لمن حفظ اللفظ، ليمكن من التصرف فيه، دون من نسيه.
والأقوال الثلاثة الأخيرة خيالية في نظري!

وجزم القاضي أبو بكر بن العربي بأنه إنما يجوز ذلك للصحابة دون غيرهم؛ قال
في «أحكام القرآن» (ج ١ ص ١٠) : «إن هذا الخلاف إنما يكون في عصر
الصحابة ومنهم، وأما من سواهم فلا يجوز لهم تبديل اللفظ بالمعنى، وإن
استوفي ذلك المعنى، فإننا لو جوزناه لكل أحد لما كنا على ثقة من الأخذ بالحديث، إذ
كل أحد إلى زماننا هذا قد بدل ما نقل، وجعل الحرف بدل الحرف فيما رآه،
فيكون خروجاً من الأخبار بالجملة، والصحابة بخلاف ذلك، فإنهم اجتمع
فيهم أمران عظيمان :

أحدهما : الفصاحة والبلاغة، إذ جيلتهم عريّة، ولغتهم سليقة.
الثاني : أنهم شاهدوا قول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله، فأفادتهم المشاهدة عقل
المعنى جملة، واستيفاء المقصد كله، وليس من أخبر كمن عاين، ألا تراهم
يقولون في كل حديث : «أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا» و : «نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كذا»، ولا يذكرون لفظه؟ وكان ذلك خبراً
صحيحاً، ونقلًا لازماً.

وهذا لا ينبغي أن يستريب فيه منصف، لبيانه.
وقال ابن الصلاح (ص ١٨٩) : «ومنعه بعضهم في حديث رسول الله صلى الله عليه
وسلم، وأجازة في غيره، والأصح جواز ذلك في الجميع إذا كان عالماً =

.....
= بما وَصَفْنَاهُ قاطعاً بأنه أدّى معنى اللفظ الذي بَلَّغَهُ؛ لأنّ ذلك هو الذي تشهدُ به
أحوالُ الصحابةِ والسلفِ الأولين، وكثيراً ما كانوا ينقلون معنى واحداً بالفاظٍ
مختلفة، وما ذلك إلا لأنّ معولهم كان على المعنى دون اللفظ.

ثم إنّ هذا الخلافَ لا نراه جارياً ولا أجراه الناس - فيما نعلم - فيما تضمّنَتْهُ بطونُ
الكتب؛ فليس لأحدٍ أن يُغيّرَ لفظَ شيءٍ من كتابِ مُصنّفٍ ويثبتَ بدلهُ فيه لفظاً
آخرَ بمعناه، فإنّ الروايةَ بالمعنى رخصَ فيها مَنْ رخصَ لِمَا كان عليهم في ضبطِ
الألفاظِ والجمودِ عليها من الحرجِ والنصبِ، وذلك غيرُ موجودٍ فيما اشتملتْ
عليه بطونُ الأوراقِ والكتبِ، ولأنّه إنْ ملّكَ تغييرَ اللفظِ، فليس يملكُ تغييرَ
تصنيفِ غيره».

واقراً في هذا الموضوع بحثاً نفيساً للإمام الحافظِ ابنِ حزم، في كتابه «الإحكام في
أصول الأحكام» (ج ٢ ص ٨٦ - ٩٠) (١).

وقد استوفى الأقوالَ وأدلتها شيخنا العلامةُ الشيخُ طاهرُ الجزائريُّ، رحمه الله في
كتابه «توجيه النظر» (ص ٢٩٨ ص ٣١٤).

وبعد؛ فإنّ هذا الخلافَ لا طائلَ تحته الآن، فقد استقرَّ القولُ في العصورِ الأخيرةِ
على منع الروايةَ بالمعنى عملاً، وإن أخذَ بعضُ العلماءِ بالجواز نظراً:

قال القاضي عياضٌ (٢): «ينبغي سدُّ باب الرواية بالمعنى، لئلا يتسلطَ من لا يُحسنُ،
مَنْ يظنُّ أنّه يُحسنُ، كما وقع للرواةِ قديماً وحديثاً».

(١) وخلاصتهُ أنّه يجبُ إيرادُ النصِّ بلفظه، إلا إذا لم يقصد التّبلغ، وإنّما الجواب عن سؤال،
فيغني حيثنّه معناه، وكذلك حكم الآية. (ن).

(٢) في «الإكمال لشرح مسلم» (ق ٣/أ)، وعنه حاشية «الإلماع» (ص ١٨٢).

.....
= والمتَّبِعُ للأحاديثِ يجدُ أن الصحابةَ - أو أكثرهم - كانوا يروون بالمعنى، ويُعبِّرون عنه في كثير من الأحاديثِ بعباراتهم، وأن كثيراً منهم حرصَ على اللفظِ النبوي؛ خصوصاً فيما يتعبدُ بلفظه، كالشَّهْد، والصلاة، وجوامعِ الكَلِمِ الرائعة، وتَصَرَّفُوا في وصفِ الأفعالِ والأحوالِ وما إلى ذلك.

وكذلك نجدُ التابعينَ حرصوا على اللفظِ، وإن اختلفتُ ألفاظُهم، فإنما مرجعُ ذلك إلى قوَّةِ الحفظِ وضعفه، ولكنَّهم أهلُ فصاحةٍ وبلاغةٍ، وقد سمعوا مَنْ شهد أحوالَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم وسمع ألفاظه.

وأما مَنْ بعدهم، فإنَّ التساهلَ عندهم في الحرصِ على الألفاظِ قليلٌ، بل أكثرهم يُحدِّثُ بمثل ما سمع، ولذلك ذهب ابنُ مالك^(١) - النحويُّ الكبير - إلى الاحتجاجِ بما وردَ في الأحاديثِ على قواعدِ النحوِّ واتَّخذها شواهدَ كشواهدِ الشعرِ، وإنَّ أبا ذلك أبو حَيَّانَ رحمه الله، والحقُّ - إن شاء الله - ما اختاره ابنُ مالك.

وأما الآنَ، فلن ترى عالماً يميِّزُ لأحدٍ أن يرويَ الحديثَ بالمعنى، إلَّا على وجه التحدُّثِ في المجالسِ، وأما الاحتجاجُ وإيرادُ الأحاديثِ روايةً فلا. ثم إنَّ الراويَ ينبغي له أن يقولَ عَقِبَ روايةِ الحديثِ: «أو كما قال»، أو كلمةً تؤدِّي هذا المعنى، احتياطاً في الروايةِ، خشيةً أن يكونَ الحديثُ مروياً بالمعنى، وكذلك ينبغي له هذا إذا وَقَعَ في نفسه شكٌّ في لفظٍ ما يرويهِ؛ ليبرأ من عَهْدِهِ. (ش)

(١) لعلَّه يُشير إلى صنيعةٍ في كتابه «شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح»، وهو مطبوع في مصر بتحقيق الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي.

٦ - فرع آخر : وهل يجوز اختصار الحديث، فيُحذف بعضه، إذا لم يكن المحذوف متعلقاً بالمذكور؟ على قولين؛ فالأذي عليه صنيع أبي عبدالله البخاري اختصار الأحاديث في كثير من الأماكن^(١).

وأما مسلم فإنه يسوق الحديث بتمامه، ولا يُقَطِّعه، ولهذا رجَّحه كثير من حفاظ المغاربة^(٢)، واستروح إلى شرحه آخرون^(٣)؛ لسهولة ذلك بالنسبة إلى «صحيح البخاري» وتفريقه الحديث في أماكن متعددة بحسب حاجته إليه .

وعلى هذا المذهب جمهور الناس قديماً وحديثاً^(٤) .

(١) انظر «فتح الباري» (١/١٥) و (٢/٤٦) و (٨/٧٢٣) و (١٠/٢٣٢ و ٣٨٩).

(٢) انظر «النكت على نزاهة النظر» (ص ٨٦ - ٨٩) وتعليقي عليه، فقد أشرت إلى ما قيل في هذه المسألة أخذاً ورداً.

(٣) أي : من المغاربة، كالمازري، والقرطبي، والقاضي عياض، والأببي، ولم يطبع منها سوى شرحي : المازري والأببي.

(٤) أي : على جواز اختصار الحديث، وعليه عمل الأئمة. والمفهوم أن هذا إذا كان الخبر وارداً بروايات أخرى تاماً، وأما إذا لم يرد تاماً من طريق أخرى، فلا يجوز، لأنه كتمان لما وجب إبلاغه.

إذا كان الراوي موضعاً للتهمة في روايته فينبغي له أن يحذر اختصار الحديث بعد أن يرويه تاماً، لئلا يتهم بأنه زاد في الأول ما لم يسمع، أو أخطأ بنسيان ما سمع، =

قال ابنُ الحَاجِبِ في «مُختصره»^(١) :

مسئلة: حَذَفُ بعضِ الخبرِ جائزٌ عندَ الأكثرِ ، إلّا في الغاية^(٢)

والاستثناء ونحوه.

فأمّا^(٣) إذا حَذَفَ الزيادةَ لكونه شكًّا فيها، فهذا سائغٌ؛ كان مالكٌ [رحمه الله] يفعلُ ذلكَ كثيراً [تورُّعاً]^(٤)، بل كان يَقْطَعُ إسنَادَ الحديثِ إذا شكَّ في وصله.

= وكذلك إذا رواه مُختَصِراً وخشيَ التُّهْمَةَ؛ فَيَنْبَغِي له أنْ لا يرويه تامّاً بعد ذلك^(١). (ش).

(١) (ص ٩٧).

(٢) كما في قوله صلى الله عليه وسلم : «لا ترموا جمرَةَ العقبة ...»، فلا يجوزُ حذفُ ما بعده، وهو قوله : «... حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»، وهو حديثٌ صحيحٌ مخرَجٌ في «الإرواء» (٤/٢٧٦).

ومثله قولُه صلى الله عليه وسلم : «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ ...» فلا يجوزُ الحذفُ ما بعده، وهو قوله : «... إلّا المكتوبة»، وهو حديثٌ صحيحٌ مخرَجٌ في «صحيح أبي داود» (١٣٠١). (ن).

(٣) في المطبوع : أمّا!

(٤) انظر «شرح صحيح مسلم» (٤٩/١) للنووي، وما بين معكوفين ساقطٌ من المطبوع تبعاً لنسخة (أ).

(١) لا أرى جوازَ هذا، بل عليه أنْ يرويه بتمامه، وإلّا فإنه داخلٌ في وعيدِ كتمان العلم، ولا يُرَرِّ له الكتمانَ الخشيةَ المذكورةَ إذا كان يعلمُ من نفسه الصدقَ؛ فإنَّ اللهَ تعالى الخبيرُ بما في الصدورِ سوفَ يكشفُ للناسِ عن صدقه بفضلِ حرصِهِ على روايةِ حديثِ نبيه صلى الله عليه وسلم كما سمعه. (ن).

وقال مجاهد: (١) انقص الحديث ولا تزد فيه (٢).

٧ - فرع آخر: ينبغي لطالب الحديث أن يكون عارفاً بالعربية.

قال الأصمعي: «أخشى عليه إذا لم يعرف العربية أن يدخل في قوله: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» (٣)، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يلحن» (٤).

وأما التصحيف (٥)، فدواؤه أن يتلقاه من أفواه المشايخ الضابطيين. والله الموفق.

(١) أخرجه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٥٤٣) والخطيب في «الكفاية» (١٨٩).

(٢) ولعل الأولى إذا حذف أو قطع أن ينبه على ذلك؛ فإنه إذا فعل قد يستفاد منه تقوية الوصل، أو الزيادة إذا جاءت من طريق راو سىء الحفظ، فتأمل. (ن).

(٣) حديث متواتر، مروى عن أكثر من مئة صحابي، وللإمام الطبراني جزء مفرد في طرقه ورواياته، طبع بتحقيقي.

(٤) زاد الشيخ أحمد شاكر في مطبوعته - في المتن - هنا: «فمهما رويت عنه ولحنت فيه كذبت عليه»، وعلق بقوله: «هذه تيممة كلام الأصمعي، ولم تكن في الأصل»!!

أقول: وأثر الأصمعي هذا رواه ابن حبان في «روضة العقلاء» (٢٢٣) والخطابي في «غريب الحديث» (٦٣/١) والقاضي عياض في «الإلماع» (ص ١٨٤).

(٥) وهذا قبل البدء به [أي: قبل القراءة على الشيوخ]؛ أما بعده، فكتاب الشيخ يغني عن مؤلف، بل لعله خير منه. (ن).

وأما إذا لحن الشيخُ ، فالصوابُ أن يرويَه السامعُ على الصوابِ.

وهو مُحكيٌّ عن الأوزاعيِّ ، وابنِ المباركِ ، والجمهورِ (١).

وحكيٌّ عن محمد بن سيرينَ وأبي مَعْمَرٍ عبد الله بن سَخْبَرَةَ (٢)

أنهما قالَا: يرويهِ كما سمعهُ من الشيخِ ملحوناً.

قال ابنُ الصلاح (٣) : وهذا غُلُوٌّ في مذهبِ أتباعِ اللفظِ .

وعن القاضي عِيَّاضٍ (٤) : إنَّ الذي استمرَّ عليه عملُ

أكثرِ الأشياخِ ؛ أن ينقلوا الروايةَ كما وصَلَتْ إليهم ، ولا

(١) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢٣/٢) وانظر «فتح المغيث»

(١٦٩/٣).

(٢) بفتح السين المهملة ، وإسكان الخاءِ المُعْجَمَةِ ، وفتح الباءِ المُوحَّدَةِ . (ش).

أقول : انظر «توضيح المُشْتَبِه» (٦٧/٥).

وراجع «العلم» (ص ١٤١) لأبي خيثمة ، و«المحدث الفاصل» (ص ٥٣٥) و«جامع

بيان العلم» . (٨٠/١).

(٣) في «علوم الحديث» (ص ١٩٥).

ووجهُ الغُلُوِّ أن الأمورَ تُعرَفُ بمقاصدها ؛ فالدَقَّةُ والتَّقْيِدُ لا يجعلان الخطأَ صواباً ، ولا

المخالفةَ سداداً.

فلو كان المصنِّفُ نفسه موجوداً لسارَعَ إلى تصحيح الخطأ ، وضَبِطَ الصوابِ .

وهذا كُلُّهُ بشرطِ الثَّبُتِ التَّامِّ ممَّا يُريدُ إصلاحه .

(٤) «الإلّماع» (ص ١٤٥).

يُغَيِّرُوها في كتبهم ، حتّى في أحرفٍ من القرآن، استمرّت الرواية فيها على خلافِ التلاوة، ومن غير أن يجيء ذلك في الشواذ، كما وقع في «الصحيحين» و «الموطأ».

لكنّ أهل المعرفة منهم يُنبّهون على ذلك عند السَّماعِ وفي الحواشي.

وَمِنْهُمْ مَنْ جَسَرَ على تغيير الكتب وإصلاحها^(١)، منهم أبو الوليد هِشَام بن أحمد الكِنَانِي الوَقْشِي^(٢)؛ لكثرة مطالعته وافتنانه. قال^(٣): وقد غَلِطَ في أشياء من ذلك، وكذلك غيره ممّن سَلَكَ مسلكه.

قال : والأوّلَى سدُّ باب التغيير والإصلاح ، لئلاّ يجسُرَ على ذلك

(١) في «الأصل» : «واصطلاحها»، وهو خطأ. (ش).

(٢) ضبطه في «الأعلام» [٨٤/٨]، «الوقشي»؛ بتشديد القاف، وذكر أنه نسبة إلى (وقش) قرية على اثني عشر ميلاً من طليطلة، وهو كاتب، قاض مشهور، مهندس، أديب، له شعر جيد (٤٠٨ - ٤٨٩). (ن).

أقول : ترجمته في «الصّلة» (١٣٢٣)، و«نفع الطّيب» (٣٧٦/٣)، و«بغية الملتبس» (١٤٢٦).

وانظر «الروض المِطَار» (ص ٦١١) لِلْجَمِيرِيِّ.

(٣) «علوم الحديث» (ص ١٩٧).

مَنْ لَا يُحْسِنُ، وَيَنْبَهُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ السَّمَاعِ .
وعن عبدالله بن أحمد بن حنبل أن أباه كان يُصْلِحُ اللَّحْنَ
الفاحش، ويسكتُ عن الخفي السهل^(١).

قلت : وَمِنَ النَّاسِ مَنْ إِذَا سَمِعَ الْحَدِيثَ مَلْحُونًا عَنِ الشَّيْخِ تَرَكَ
رَوَايَتَهُ [عنه]؛ لِأَنَّهُ إِنْ تَبِعَهُ فِي ذَلِكَ، فَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ
يَلْحَنُ فِي كَلَامِهِ، وَإِنْ رَوَاهُ عَنْهُ عَلَى الصَّوَابِ، فَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ
كَذَلِكَ^(٢).

٨ - فرع : وَإِذَا سَقَطَ مِنَ السَّنَدِ أَوْ الْمَتْنِ مَا هُوَ مَعْلُومٌ، فَلَا بَأْسَ بِالْحَاقَةِ،
وَكَذَلِكَ إِذَا انْتَدَرَسَ بَعْضُ الْكِتَابِ، فَلَا بَأْسَ بِتَجْدِيدِهِ عَلَى
الصَّوَابِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾^(٣).

(١) وهذا هو الأرجحُ عندي. (ن).

(٢) وَالْخَطْبُ فِي هَذَا سَهْلٌ، فَلْيَرَوْهُ عَلَى الصَّوَابِ، ثُمَّ لْيَنْبَهُ عَلَى مَا فِي سَمَاعِهِ مِنْ
اللَّحْنِ. (ن).

(٣) إِذَا وَجَدَ الرَّاوِي فِي الْأَصْلِ حَدِيثًا فِيهِ لَحْنٌ أَوْ تَحْرِيفٌ، فَلِأَوَّلَى أَنْ يَتْرَكَهُ عَلَى
حَالِهِ، وَلَا يَمْحُوهُ، وَإِنَّمَا يُضَيَّبُ عَلَيْهِ، وَيَكْتَبُ الصَّوَابُ فِي الْهَامِشِ، وَعِنْدَ
الرَّوَايَةِ يَرَوِي الصَّوَابَ مِنْ غَيْرِ خَطَأٍ، ثُمَّ يُبَيِّنُ مَا فِي أَصْلِ كِتَابِهِ.
وَإِنَّمَا رَجَحُوا إِبْقَاءَ الْأَصْلِ، لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ صَوَابًا وَلَهُ وَجْهٌ لَمْ يُدْرِكْهُ الرَّاوِي، فَقَهْمٌ
أَنَّهُ خَطَأٌ، لَا سِيَّمَا فِيمَا يَعْدُونَهُ خَطَأً مِنْ جِهَةِ الْعَرَبِيَّةِ؛ لِكثَرَةِ لُغَاتِ الْعَرَبِ
وَتَشَعُّبِهَا.

قال ابن الصلاح (ص ١٩٢) : «والأولى سدُّ باب التَّغْيِيرِ والإِصْلَاحِ، لِثَلَاثِ سَبَبَاتٍ عَلَى
ذَلِكَ مَنْ لَا يُحْسِنُ، وَهُوَ أَسْلَمُ مَعَ التَّيِّينِ».

.....
ثم قال : «وأصلح ما يُعتمدُ عليه في الإصلاح أن يكون ما يُصلح به الفاسد قد ورد في أحاديث أخر، فإن ذكره آمن من أن يكون متقولاً على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل».

وإذا كان في الكتاب سقط لا يتغير المعنى به، كلفظ «ابن» أو حرف من الحروف، فلا بأس من إتمامه، من غير بيان أصله، وكذا إذا كان يُغير المعنى، ولكن تيقن أن السقط سهو من شيخه، وأن من فوقه من الرواة أتى به، وإنما يجب أن يزيد كلمة «يعني»، كما فعل الحافظ الخطيب؛ إذ روى^(١) عن أبي عمر بن مهدي عن القاضي المحاملي بإسناده عن عروة عن عمرة - تعني عن عائشة - أنها قالت : «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُدني إلي رأسه فأرجله».

قال الخطيب : «كان في أصل ابن مهدي : عن عمرة أنها قالت : «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُدني إلي رأسه»، فألحقنا فيه ذكر عائشة، إذ لم يكن منه بد، وعلمنا أن المحاملي كذلك رواه، وإنما سقط من كتاب شيخنا أبي عمر، وقلنا فيه : تعني عن عائشة رضي الله عنها، لأجل أن ابن مهدي لم يقل لنا ذلك».

(١) في «الكفاية» (ص ٢٥٣).

ورواه في «تاريخه» (١٣٠/٢) من طريق أخرى - بسنده - عن ابن شهاب، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة.

والحديث في «المحاملات» (رقم ٤١٤ - رواية ابن مهدي - بتحقيقي) بذكر عائشة تاماً.

٩ - فرغ آخر: وإذا روى الحديث عن شيخين فأكثر ، وبين ألفاظهم تبأين؛ فإن ركب السياق من الجميع - كما فعل الزُّهري في حديث الإفك^(١)، حين رواه عن سعيد بن المسيب وعروة وغيرهما عن عائشة، وقال: «كُلُّ حَدَّثِي طائفةٌ من الحديث، فدخل حديث بعضهم في بعض»، وساقه بتمامه؛ فهذا سائغ، فإن الأئمة قد تلقَّوه عنه بالقبول، وخرَّجوه في كُتُبهم الصَّحاح وغيرهما.

= وإذا دَرَسَ من كتابه - أي : ذهب بتقطُّع أو بَلَل أو نحوه - بعضُ الكلام، أو شك في شيء مما فيه، أو ممَّا حفظ، وثبَّتْ فيه غيره من الثقات، واطمأن قلبه إلى الصواب؛ جاز له إلحاقه بالأصل، ويحسن أن يُبين ذلك، ليبرأ من عُهدته. هذا الذي رآه علماء الفن.

والذي أراه في كُلِّ هذه الصور، وأعملُ به في كتاباتي وأبحاثي؛ أن الواجبَ المحافظةُ على الأصل، مع بيان التصحيح بحاشية الكتاب، إلَّا إذا كان الخطأ واضحاً، ليس هناك شبهة في أنه خطأ، فيذكرُ الصوابَ ويبيِّن في الحاشية نصَّ ما كان في الأصل^(١)، أداءً للأمانة الواجبة في النقل. (ش).

(١) رواه البخاري (٢٦٣٧) و (٢٦٦١) و (٢٨٧٩) و (٤٠٢٥) و (٤١٤١) و (٤٦٩٠) و (٤٧٥٠) و (٦٦٦٢) و (٦٦٧٩) و (٧٣٦٩) و (٧٥٠٠) و (٧٥٤٥) ومسلم (٢٧٧٠) والنسائي في «عشرة النساء» (٤٥) وأحمد =

(١) هذا هو المعتمد، وعليه أحمد كما سبق. (ن).

وللراوي أن يبين كل واحدة منها (١) عن الأخرى، ويذكر ما فيها من زيادة ونقصان، وتحديث وإخبار وإنباء.

وهذا مما يعنى به مسلم في «صحيحه»، ويبالغ فيه، وأما البخاري فلا يعرج [غالباً] على ذلك ولا يلتفت إليه، وربما تعاطاه في بعض الأحيان (٢) - والله أعلم - وهو نادر.

١٠- فرع (٣): وتجاوز الزيادة في نسب الراوي إذا بين أن الزيادة من عنده، وهذا محكي عن أحمد بن حنبل وجمهور المحدثين (٤). والله أعلم.

١١- فرع (٥) - : جرت عادة المحدثين إذا قرؤوا (٦) يقولون: «أخبرك فلان، قال: أخبرنا فلان، قال: أخبرنا فلان».

ومنهم من يحذف لفظة «قال»، وهو سائغ عند الأكثرين.

= (١٩٤/٦) وابن الجارود (٧٢٣) وابن جرير (٧١/١٨) وأبو داود (٤٧٣٥) وابن

حبان (٤١٩٩) والبيهقي (٣٠٢/٧) بالفاظ مطولة ومختصرة.

(١) في نسخة (ب): «وللراوي أن يميز رواية كل واحد منهما..».

(٢) انظر مثلاً عليه - عنده - في «صحيحه» (رقم ٤٤٨٧).

(٣) زاد الشيخ شاكر في مطبوعته هنا : «.. آخر» !!

(٤) انظر «الكفاية» (ص ٢١٥) و«فتح المغيث» (٦١/٣) للعراقي.

(٥) زاد الشيخ شاكر - أيضاً - هنا : «.. آخر» !!

(٦) أي: على الشيخ .

وانظر مثلاً عليه أسانيد كتاب «الزهد» لعبد الله بن المبارك، وهو مطبوع.

وما كان من الأحاديث بإسناد واحد، كنسخة عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة^(١)، ومحمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده^(٢)، وبهز بن حكيم عن أبيه عن جده، ونحو ذلك؛ فله إعادة الإسناد عند كل حديث، وله أن يذكر الإسناد عند أول حديث منها، ثم يقول: «وبالإسناد». أو: «وبه

(١) فائدة: «صحيفة همام بن منبه»^(١) صحيفة جيدة، صحيحة الإسناد؛ رواها عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة.

وقد اتفق الشيخان - البخاري ومسلم - على كثير من أحاديثها، وانفرد كل واحد منهما ببعض ما فيها، وإسنادها واحد، ودرجة أحاديثها في الصحة درجة واحدة.

وهذا حجة لمن ذهب إلى أن الشيخين لم يستوعبا الصحيح، ولم يلتزما بإخراج كل ما صح عندهما.

وقد رواها أحمد في «مسنده» عن عبد الرزاق (رقم ٨١٠٠ - ٨٢٣٥ ج ٢ ص ٣١٢ - ٣١٩)، وروى منها ثلاثة أحاديث في مواضع متفرقة. (ش).

(٢) وقد جمع مرويَّات نسخته هذه من الكتب الستة و«مسند أحمد» و«الموطأ» و«سنن الدارمي» أخونا وصاحبنا أحمد عبدالله في أطروحة ماجستير لم تطبع بعد.

(١) وهي مطبوعة برواية غير أحمد، وفيها زوائد عليه. (ن).

أقول: وقد حققتها - أيضاً - وطبعتها منذ سنوات.

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كَذَا وَكَذَا، «ثم له أن يرويَه
كما سمعه، وله أن يذكرَ عند كل حديث الإسنادَ.

قلت : والأمر في هذا قريبٌ سهلٌ يسيرٌ ، والله أعلم.

وأما إذا قدّم ذكر المتن على الإسناد كما إذا قال: «قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كذا وكذا»، ثم قال: «أخبرنا به»، وأسنده؛ فهل
للراوي عنه أن يقدم الإسناد أولاً ويتبعه بذكر متن الحديث؟

فيه خلافٌ، ذكره الخطيب وابن الصلاح^(١).

والأشبهُ عندي جوازُ ذلك ، والله أعلم.

ولهذا يعيد مُحَدِّثُو زماننا إسنادَ الشيخ بعد فراغ الخبر، لأن من
الناس من يسمع من أثنائه بفوتٍ، فيتصل له سماع ذلك من الشيخ ، وله
روايته عنه كما يشاء، من تقديم إسناده وتأخيرهِ؛ والله أعلم^(٢).

(١) «الكفاية» (ص ٢١١ - ٢١٢) و «علوم الحديث» (ص ٢٠٦).

(٢) نقل السيوطي في «التدريب» (ص ١٦٨) عن ابن حجر أنه قال : «تقديمُ
الحديثِ على السندِ يقعُ لابن خزيمة إذا كان في السندِ مَنْ فيه مقالٌ، فيبتدئُ به،
ثم بعد الفراغ يذكرُ السندَ.

وقد صرح ابنُ خزيمة بأنَّ مَنْ رواه على غير ذلك الوجه لا يكونُ في حلٍّ منه؛ فحينئذٍ
يَنْبَغِي أنْ يُمنَعَ هذا ولو جَوَّزنا الروايةَ بالمعنى». (ش).

١٢ - فرع : إذا روى حديثاً بسنده، ثم أتبعه بإسناد له آخر، وقال في آخره: «مثله»، أو : «نحوه» - وهو ضابطٌ مُحَرَّرٌ - فهل يجوز رواية^(١) لفظ الحديث الأول بإسناد الثاني؟

قال شعبة: لا ، وقال الثوري: نعم^(٢).

حكاه عنهما وكيع ، وقال يحيى بن معين: يجوز في قوله: «مثله»، ولا يجوز في: «نحوه».

قال الخطيب^(٣): إذا قيل بالرواية على^(٤) المعنى فلا فرق بين قوله: «مثله» أو: «نحوه».

(١) في المطبوع : «روايته»!

(٢) «الكفاية» (٦/٣٢١).

(٣) المصدر السابق.

(٤) وقع في المطبوع هنا زيادةٌ : «هذا»! ولا أصل لها في النسخة المخطوطة.

وعلق شيخنا الألباني في حواشيه بقوله : «لا معنى لاسم الإشارة (هذا)، وليس له

ذكرٌ في «علوم الحديث» (ص ١٩٩)، ونصه فيه عَقِبَ قول ابن معين : «وهذا

القولُ على مذهب مَنْ لم يُجزِ الروايةَ على المعنى، فأما على مذهب مَنْ أجازها

فلا فَرْقَ بين «مثله» و «نحوه».». (ن) .

ومع هذا أختارُ (١) قولَ ابنِ معين (٢). والله أعلم (٣).

أما إذا أُوردَ السندُ وذكرَ بعضَ الحديثِ ثم قال : «الحديث»، أو :
«الحديث بتمامه»، أو : «بطوله» أو : «إلى آخره» كما جرتُ به عادة
كثير من الرواة؛ فهل للسامع أن يسوقَ الحديثَ بتمامه على هذا
الإسناد؟

رخص في ذلك بعضهم ومنع منه آخرون، منهم الأستاذ أبو
إسحاق الإسفراييني الفقيه الأصولي.

وسأل (٤) أبو بكر البرقاني شيخه أبا بكر الإسماعيلي عن ذلك ؟

(١) قال النووي في «شرح مسلم» (٣٧/١) : «ولا شك في حسنه».

(٢) وهو الصواب؛ لأننا لاحظنا كثيراً اختلافَ متن الحديث الذي أُشيرَ إليه بقوله :
«نحوه» عن متن الحديث الذي سبقَ قبله، فيكون هذا أتم، وإذا مُختصراً،
فَتَبَّه. (ن).

(٣) وقال الحاكمُ : «إنَّ مما يلزمُ الحديثيَّ من الضبطِ والإنقائِ أن يُفرَّقَ بين أن يقولَ :
«مثله»، أو يقولَ : «نحوه»، فلا يحلُّ له أن يقولَ : «مثله» إلّا بعد أن يعلمَ أنَّهما
على لفظٍ واحدٍ، ويحلُّ له أن يقولَ : «نحوه» إذا كان على مثل معانيه». (ش).
أقولُ : وهذا النصُّ في «سُؤالات مسعود السَّجْزِي» (١٢٣ ، ٣٢٢) له.

(٤) إذ له عنه «سُؤالات» مشهورة، فانظر موارد الخطيب البغدادي في «تاريخه»
(ص ٣٧١) للدكتور أكرم ضياء العمرى.
والنصُّ عند الخطيب في «الكفاية» (٤٤٥).

فقال: إن كان الشيخ والقارئ يعرفان الحديث فأرجو أن يجوز ذلك ،
والبيان أولى.

قال ابن الصلاح^(١) : قلت: وإذا جُوزَنا ذلك فالتحقيقُ أنه يكون
بطريق الإجازة الأكيدة القوية.

(١) «علوم الحديث» (٢٠٩).

وتمامُ كلامه : «.. فجاز لهذا - مع كون أوله سماعاً - إدراجُ الباقي عليه من غير أفرادٍ
له بلفظِ الإجازة».

وعَلَى البلقيني في «محاسن الاصطلاح» (ص ٣٥٥) بقوله :
«وعلى تقدير الإجازة لا يكون أولى بالمنع من : مثله، و : نحوه، إذا كان الحديثُ
بطوله معلوماً لهما - كما ذكر الإسماعيلي - بل يكون أولى بالإجازة».

وعَلَى السيوطي في «تدريب الراوي» (١٢٠/٢) ما سبق من بحثٍ بقوله :
«.. لأنه إذا مُنع هناك مع أنه قد ساق فيها جميع المتن قبل ذلك بإسنادٍ آخر، فَلأنَّ
يُمنع هنا ولم يَسُقْ إلَّا بعضَ الحديث، من بابِ أولى، وبذلك جزم قومٌ».

أقول: وانظر - لزيادة البيان - «مقدمة شرح مسلم» (٣٧/١) و «المقنع» (٢٧٥/١)
و «الإرشاد» (٤٩١/١) و «التبصرة والتذكرة» (١٩٣/٢) و «فتح المغيث»
(٢٦١/٢).

قلتُ أنا: وينبغي أن يُفصّل ؛ فيقال: إن كان قد سمع الحديثَ المشار إليه قبل ذلك على الشيخ في ذلك المجلس أو في غيره، فتجوز الرواية، وتكون الإشارة إلى شيء قد سلف بيانه وتحقق سماعه (١) . والله أعلم!

١٣ - فرع: إبدال لفظ «الرسول» بـ «النبي» أو «النبى» بـ «الرسول»؛ قال ابن الصلاح (٢): الظاهر أنه لا يجوز ذلك، وإن جازت الرواية بالمعنى - يعني لاختلاف معنييهما -.

ونُقل [عن] (٣) عبدالله بن أحمد (٤)، أن أباه كان يشدد في ذلك، فإذا كان في الكتاب: «النبي»، فكتب المحدث: «رسول الله صلى الله عليه وسلم» ضرب على «رسول» وكتب: «النبي». قال الخطيب (٥): وهذا منه استحباب، فإن مذهبه الترخُّصُ في ذلك.

(١) زاد السخاوي فيما نقله عن المؤلف في «فتح المغيث» (٣/ ٢٠٤): «وإلا فلا».

(٢) «علوم الحديث» (ص ٢١٠).

(٣) ساقطة من المطبوع.

(٤) لم أرَ ذلك - فيما بحثُ - من «العلل» و«المسائل» لأحمد، برواية ابنه عبدالله، المطبوعين في بيروت.

وانظر «المسودة» (ص ٢٨٢) لآل تيمية.

(٥) في «الكفاية» (ص ٢٤٤).

قال صالح^(١): سألت أبي عن ذلك ؟ فقال : أرجو أنه لا بأس به.
وروي عن حماد بن سلمة أن عفان وبهزأ^(٢) كانا يفعلان ذلك بين
يديه^(٣) ، فقال لهما : أما أنتما فلا تفقها^(٤) أبداً !!
١٤ - فرغ : الرواية في حال المذاكرة : هل يجوز الرواية بها؟

-
- (١) صالح : يعني ابن الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه، وله «مسائل» عن أبيه. (ش).
أقول : ولم أر النص فيما رجعت إليه من «مسائل صالح» المطبوعة في الهند.
(٢) بفتح الباء وسكون الهاء، وبالزاي. (ش).
(٣) بين يدي : أي : بين يدي حماد بن سلمة. (ش).
(٤) استدلل للمنع من ذلك بحديث البراء بن عازب في الدعاء عند النوم، وفيه :
«وَنَبِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»، فأعاده البراء على النبي صلى الله عليه وسلم لِيَحْفَظَهُ،
فقال فيه : «ورسولك الذي أرسلت»، فقال : «لا، وَنَبِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ».
وأجاب عنه العراقي بأنه لا دليل فيه، لأن ألفاظ الذكر توقيفية. (١).
والراجح عندي اتباع ما سَمِعَهُ الراوي من شيخه، وأولى بالمنع تغيير ذلك في الكتب
المؤلفة. (ش).
أقول : والحديث المذكور مروي في «صحيح البخاري» (٢٤٤) و(٥٩٥٢) و
«صحيح مسلم» (٢٧١٠).
=

(١) «وربما كان في اللفظ سرٌّ لا يحصلُ بغيره، ولعله أراد أن يجمع بين اللفظين في موضع واحد».

كذا زاد ابن الملقن في «المقنع» (٣٩٠/١).

حكى ابنُ الصلاح^(١) عن ابن مهدي، وابن المُبارك، وأبي زُرعة المنع من التحديث بها، لما يقع فيها من المساهلة، والحفظ خوأن^(٢).

قال ابن الصلاح^(٣) : ولهذا امتنع جماعة من أعلام الحفاظ من رواية ما يحفظونه إلا من كتبهم، منهم أحمد بن حنبل.

قال : فإذا حدث بها فليقل: «حدثنا فلان مذاكرة»، أو: «..في المذاكرة»، ولا يُطلق ذلك، فيقع في نوع من التدليس. والله أعلم.

وإذا كان الحديث عن اثنين، جاز ذكر ثقةٍ منهما وإسقاط الآخر، ثقة كان أو ضعيفاً.

وهذا صنيعُ مسلم^(٤) في ابن لهيعة غالباً.

= وخبر حماد المذكورُ أورده الخطيبُ في «الكفاية» (ص ٢٤٤).

(١) «علوم الحديث» (ص ٢١٠).

وانظر «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٣٦/٢).

(٢) المذاكرة : هي أن يتذاكر أهل العلم فيما بينهم في مجالسهم ببعض الأحاديث؛ فإنهم حين ذلك لا يحرصون على الدقة في أداء الرواية، لتيقنهم أنها لم يقصد بها السماع منهم، ولذلك منع جماعة من الأئمة الحمل عنهم حال المذاكرة. (ش).

(٣) «علوم الحديث» (ص ٢١١).

(٤) انظر مثلاً عليه - عنده - في «فتح المغيث» (٢٠٨/٣).

وأما أحمد بن حنبل فلا يُسقطه، بل يذكره، والله أعلم (١).

(١) إذا كان الحديث وارداً عن رجلين ثقتين، أو عن ثقةٍ وضعيفٍ، فالأولى أن يذكرهما معاً، لجواز أن يكون فيه شيء لأحدهما لم يذكره الآخر، فإن اقتصر على أحدهما جاز، لأن الظاهر اتفاق الروائين، والاحتمال المذكور نادر.

وأما إذا كان الحديث بعضه عن رجل، وبعضه عن رجل آخر، من غير أن تُميّز رواية كل واحد منهما، فلا يجوز حذف أحدهما، سواء كان ثقة أو مجروحاً، لأن بعض المروي لم يروه من أبواه قطعاً.

ويكون الحديث كله ضعيفاً إذا كان أحدهما مجروحاً، لأن كل جزء من الحديث يُحتمل أن يكون من رواية المجروح.

وأما إذا كان [عن] ثقتين، فإنه حجة، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة. ومن أمثلة ذلك حديث الإفك في «الصحيح» من رواية الزهري قال: «حدثني عروة وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة»، قال: وكل قد حدثني طائفة من حديثها، ودخل حديث بعضهم في بعض، وأنا أوعى لحديث بعضهم من بعض»، ثم ذكر الحديث. (ش).

أقول: وقد تقدم التعليق على هذا الحديث وتخريجه. وقول الزهري: «وأنا أوعى لحديث بعضهم من بعض» وارد في بعض المصادر هكذا: «وإن كان بعضهم أوعى له من بعض».

وانظر «تاريخ الطبري» (٦٧/٣) و«فتح الباري» (٤٥٦٠/٨).

النوع السابع والعشرون

في آداب المحدث (١)

وقد ألف الخطيبُ البغدادي في ذلك كتاباً سماه «الجامع لآداب الراوي والسامع» (٢).

وقد تقدّم من ذلك مهمّاتٌ في عيون (٣) الأنواع المذكورة.
قال ابن خلّاد (٤) وغيره: ينبغي للشيخ أن لا يتصدّى للتّحديث إلاّ بعد استكمال خمسين سنة.

وقال غيره: أربعين سنة.

وقد أنكر القاضي عياض (٥) ذلك ، بأن أقواماً حدّثوا قبل الأربعين،

(١) في نسخة (أ) : « في المحدث » ، وأثبتته الشيخُ أحمد شاكر في مطبوعته عنها : «آداب المحدث» وعلّق بقوله : «وقع بياضٌ بالأصل يسعُ كلمة «آداب» ، فأضفناه إلى السياق ، ومن عنوانِ هذا البابِ في «مقدّمة ابن الصّلاح».

أقولُ : وهو الصوابُ الموافقُ لنسخة (ب) .

(٢) وقد طُبِع ثلاث طبعات في السنوات الأخيرة!

(٣) في نسخة : «غضون» . (ش) .

أقول : هكذا في حاشية المخطوطة .

(٤) هو الرامهرمزي ، والنصُّ في كتابه « المحدث الفاصل » (ص ٣٥٢) .

(٥) في «الإلماع» (ص ٢٠٠) .

بل قبل الثلاثين، منهم : مالك بن أنس؛ ازدحم الناس عليه وكثيرٌ من مشايخه أحياء (١).

قال ابن خلاد (٢) : فإذا بلغ الثمانين أحببت له أن يُمسك ، خشية أن يكون قد اختلط .

وقد استدرکوا عليه بأن جماعة من الصحابة وغيرهم حدثوا بعد هذا السن، منهم: أنس بن مالك؛ وسهل بن سعد، وعبدالله بن أبي أوفى، وخلقٌ ممن بعدهم .

وقد حدث آخرون بعد استكمال مائة سنة، منهم:

(١) وقد دافع ابن الصلاح في «علومه» (ص ٢١٤) عن رأي الرامهرمزي بقوله : «ما ذكره ابن خلاد غير مُستَكْرٍ ، وهو محمولٌ على أنه قاله فيمن يتصدى للتحديث ابتداءً من نفسه من غيرِ براءةٍ في العلم تعجلت له قبل السن الذي ذكره ، فهذا إنما ينبغي له ذلك بعد استيفاء السن المذكور ؛ فإنه مظنة الاحتياج إلى ما عنده.

وأما الذين ذكرهم عياضٌ ممن حدث قبل ذلك فالظاهر أن ذلك لبراءةٍ منهم في العلم تقدّمت ، ظهرَ لهم معها الاحتياجُ إليهم فحدثوا قبل ذلك، أو لأنهم سئلوا ذلك إما بصريح السؤال وإما بقرينة الحال .

وانظر «فتح المغيث» (٧٤/٣) للعراقي .

(٢) «المحدث الفاصل» (٣٥٤) .

الحسن بن عرفة، وأبو القاسم البغوي، وأبو إسحق الهُجَيمِي^(١) ،
والقاضي أبو الطيب الطبري، أحد أئمة الشافعية.

قلتُ : وجماعة كثيرون^(٢).

لكن إذا كان الاعتماد على حفظ الشيخ الراوي^(٣)، فينبغي
الاحتراز من اختلاطه إذا طعن في السن.

وأما إذا كان الاعتمادُ على حفظ غيره وخطُّه وضبطه، فهذا هنا
كلُّما كان السنُّ عالياً كان الناسُ أرغبَ في السماعِ عليه؛ كما اتفق
لشيخنا أبي العباس أحمد بن أبي طالب الحجَّار^(٤)، فإنه جاوز المائة

(١) نسبة إلى محلَّة بالبصرة نزلها بنو الهُجَيم بن عمرو بن تميم بن مر بن أد .
ووقع في «المقدمة» [لابن الصلاح] : «العُجَيمِي» ! وهو خطأ . (ن) .
أقول : فانظر «الأنساب» (ق ٢/٥٨٨) .

وفي تحديثه بعد المئة طُرُقَةٌ مذكورة في ترجمته ؛ فانظر «المنتظم» (٢٣/٧) لابن
الجوزي ، و «فتح المغيث» (٢٣٥/٣) للسخاوي .

(٢) انظر في توجيه الآراء في المسألة «الإلماع» (ص ٢٠٤) و «علوم ابن الصلاح»
(ص ٢١٥) و «فتح المغيث» (٢٣٦/٣) للسخاوي ، و «الاقتراح» (ص ٢٦٩)
لابن دقيق العيد .

(٣) نقل ذلك عن المصنِّف السخاوي في «فتح المغيث» (٢٣٦/٣) .

(٤) ترجمه مُصنِّفنا في «البداءة والنهاية» (١٥٠/١٤) مُصدراً ترجمته بقوله :
«الشيخ الكبير المُسنِّد المُعَمَّر الرُّحَلَة» وقد ذكر أن وفاته سنة (٧٣٠هـ) .

وانظر «ذيل العبر» (١٦٤-١٦٥) و «شذرات الذهب» (٩٣/٦) .

مُحَقَّقًا ، سمع على الزُّبيدي (١) سنة ثلاثين وستمائة «صحيح البخاري»، وأسمعه في سنة ثلاثين وسبع مائة، وكان شيخاً كبيراً عامياً، لا يضبط شيئاً، ولا يتعقل كثيراً من المعاني الظاهرة، ومع هذا تداعى الناس إلى السماع منه عند تفرده عن الزُّبيدي، فسمع منه نحو من مائة ألف (٢) أو يزيدون (٣).

(١) «هو الحسين بن المبارك البغدادي، سمع على عبد الأول بن عيسى السُّجزي «صحيح البخاري» وحدث به في دمشق لما استدعي إليها».

كذا في «ذيل التقييد» (١٠١١) للفاشي.

وانظر «الكلمة» (٣٦١/٣) للمنذري، و«ذيل طبقات الحنابلة» (١٨٨/٢) و«السير» (٣٥٧/٢٢) للذهبي.

(٢) انظر نماذج من أسماء السامعين عليه من المحدّثين والعلماء في «وفيات ابن رافع» (١٠) و(١٥٨) و(٩٠٠) و(٩٤٥).

ومن هؤلاء مُصنِّفنا نفسه، كما ذكره في «تاريخه» (١٥٠/١٤).

(٣) وأنا أرى أن مثل هذا السماع لا قيمة له، بل هو تكلفٌ وغلوٌّ في طلب علوِّ السند، من غير وجهٍ الصحيح، فما قيمة السماع من رجل يُوصَفُ بأنه «عاميٌّ، لا يضبط شيئاً، ولا يتعقل كثيراً من المعاني الظاهرة»؟! (ش).

أقول: وليس يخفى أن طلب العلوِّ في القرون المتأخرة أمرٌ مرغوبٌ فيه، وبخاصةٍ فيمن صحَّ - بالأصل - سماعه، أمّا إذا قرئ عليه - بعد - ما سمعه، ولو كان على مثل الصفة المشار إليها، فإن ذلك - إن شاء الله - غير ضارٍّ شيئاً.

قالوا: وينبغي أن يكون المحدثُ جميلَ الأخلاق، حسنَ الطريقة، صحيحَ النية؛ فإن عَزَبَتْ نيتُهُ عن الخير^(١)، فليُسمعْ، فإن العلم يُرشد إليه، قال بعض السلف^(٢): طلبنا العلمَ لغير الله، فأبى أن يكون إلَّا لله.

وقالوا: لا ينبغي أن يحدثَ بحضرة من هو أولى سناً أو سماعاً^(٣)، بل كره بعضهم التحديثَ ولمن في البلد أحق^(٤) منه.

وينبغي له أن يدلَّ عليه ويرشد إليه فإن الدين النصيحة^(٥).

قالوا: وينبغي^(٦) عقدُ مجلس التحديث، وليكن المُسمع على أكمل

- (١) في «الأصل» «في الخير» وهو خطأ. (ش).
- أقول: لعلَّ المرادُ عزوفُها عن طلب الخيرِ الدنيويِّ ومحامدِ الناس.
- (٢) روى أبو نعيم في «الحلية» (٦١/٥) عن حبيب بن أبي ثابت نحوه.
- (٣) انظر «الجامع لأخلاق الراوي» (٣٢٠/١) للخطيب.
- (٤) انظر «جامع بيان العلم» (١٢٠/١) لابن عبد البر.
- (٥) وذهب ابنُ دقيق العيدِ إلى أنَّه لا يُرشدُ إلى صاحبِ الإسنادِ العاليِ إذا كان جاهلاً بالعلم، لأنَّه قد يكونُ في الرواية عنه ما يُوجبُ خللاً.
- وهذا قيدٌ صحيحٌ. (ش).
- أقول: فانظر «الاقتراح» (ص ٢٧٠) له.
- (٦) كذا «الأصل»، وهو كلامٌ بيِّنٌ واضحٌ.
- ورقع في مطبوعة الشيخ شاکر: «ولا ينبغي»! فقلبت المعنى!!
- وقد علّق شيخنا - حفظه الله - على هذا الموضع مُصححاً بقوله: «الظاهر أنَّه: يُستحبُّ عقد...» ففي «علوم ابن الصلاح» (ص ٢٠٦): «يُستحبُّ للمحدث العارف عقدُ مجلسٍ لإملاء الحديث...». (ن).

الهيئات، كما كان مالكٌ رحمه الله؛ إذا حضر مجلس الحديث، توضأ، وربما اغتسل، وتطيب، ولبس أحسن ثيابه، وعلاه الوَقَارُ والهيبة، وتمكَّن في جلوسه، وزبرَ من يرفعُ صوته (١).

وينبغي افتتاحُ ذلك بقراءة شيء من القرآن (٢)، تبرُّكاً وتيمناً بتلاوته، ثم بعده التحميدُ الحسن التام، والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وليكن القارئ حسنَ الصوت ، جيدَ الأداء، فصيحَ العبارة،

(١) كان مالكٌ رحمه الله إذا رفعَ أحدُ صوته في مجلس الحديث انتهره وزجره، ويقولُ : «قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ [الحُجُرَات : ٢] ، فَمَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ عِنْدَ حَدِيثِهِ فَكَأَنَّمَا رَفَعَ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِهِ» . (ش).

أقولُ : وقد روى الخبرَ الذي أورده المصنّف ابنُ الصلاح في «علوم الحديث» (ص ٢١٧) بسنده وانظر «المحدث الفاضل» (٥٨٥) و «الجامع لأخلاق الراوي» (٩٠٣) للخطيب.

(٢) روى الخطيبُ في «الجامع» (١٢٠٧) بسندٍ صحيح عن أبي نضرة قال : «كان أصحابُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم إذا اجتمعوا تذاكروا العلمَ وقرأوا سورة».

ورواه - أيضاً - في «الفقيه والمتفقه» (١٢٧/٢).

انظر «المقنع» (٣٩٩/١) و«فتح المغيث» (٢٤٧/٣) للسخاوي.

وكلما مرَّ بذكر النبيّ - صَلَّى اللهُ عليه وسلم - صَلَّى (١) عليه وسلّم .
 قال الخطيب (٢): ويرفع صوته بذلك، وإذا مرَّ بصحابي ترضى عنه .
 وحسن (٣) أن يُثنى على شيخه، كما كان عطاء يقول: حدثني
 الخبر (٤) البحرُ ابنُ عباس (٥) . وكان وكيعٌ يقول: حدثني سفيان الثوري
 أمير المؤمنين في الحديث (٦) .
 وينبغي أن لا يذكر أحداً بلقب يكرهه ، فأما لقب يتميز به
 فلا بأس (٧) .

(١) وقع في طبعة الشيخ شاكر هنا زيادة لفظ الجلالة : «الله» فاختلّت العبارة!
 فزاد شيخنا عقبها : «صلى عليه»، ثم قال : «كذا في الأصل»، يعني «علوم ابن
 الصلاح». (ن).

وإنما الأمر كما رأيت، والله الموفق.

(٢) في «الجامع» (١٣١٦).

(٣) ضبطها الشيخ شاكر في طبعته : «وحسن».

(٤) العالم، أو الصالح. «قاموس». (ن).

(٥) «الجامع» (١٢٤٥).

(٦) المصدر السابق.

وكان يُلقبهُ اللَّقبُ نفسه جماعةً أيضاً؛ فانظر «تقدمة الجرح والتعديل» (٥٩/١)

و«تهذيب التهذيب» (١١٣/٤).

(٧) لا بأس أن يذكرَ الشيخُ من يروي عنه بلقب، مثل : «غندر»، أو وصف، نحو:

«الأعمش»، أو حرفة، مثل : «الحنّاط»، أو بنسبته إلى أمّه، مثل : «ابن عليّة»، إذا

عُرِف الراوي بذلك، ولم يقصد أن يعيّه، وإن كره الملقّب به ذلك. =

.....
= فائدة : كان الحُفَاطُ من العُلَمَاءِ المُتَقَدِّمِينَ، رضي الله عنهم، يعقدون مجالسَ
لإملاءِ الحديثِ، وهي مجالسُ عامَّةٌ، فيها علمٌ جمٌّ، وخيرٌ كثيرٌ.

ومن آدابِها أنَّه يجبُ على الشيخ أن يختارَ الأحاديثَ المُناسِبةَ للمجالسِ العامَّةِ، وفيها
من لا يفقه كثيراً من العلمِ، فيُحدِّثُهم بأحاديثِ الزهدِ ومكارمِ الأخلاقِ ونحوها،
وليتجنَّبَ أحاديثَ الصفاتِ، لأنَّه لا يؤمَّنُ عليهم الخطأُ والوهمُ والوقوعُ في التشبيهِ
والتجسيمِ (١)، ويجتنِبُ أيضاً الرُّخصَ والإسْرَافَ، وما شَجَرَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ من
الخلافا (٢)، لئلا يكونَ ذلكَ فتنةً للناسِ.

ثم يَخْتُمُ مجلسُ الإملاءِ بشيءٍ من طُرْفِ الأشعارِ والنوادرِ، كعادةِ الأئمةِ السالِفينِ
رضي الله عنهم.

وإذا كانَ الشيخُ المُملِّي غيرَ مُتَمَكِّنٍ من تخريجِ أحاديثِهِ التي يُملِّيها، إمَّا لضعفه في
التخريجِ، وإمَّا لاشتغاله بأعمالٍ تَهْمُهُ، كالإفتاءِ أو التأليفِ، استعانَ على ذلكَ بمن =

(١) ومثل هذا الوهم ، أو الخطأ؛ إنما يقع بسبب أحد شيئين:

الأول : قلة فهم السامعين، وعدم استيعابهم ما يلقي عليهم.

الثاني : عدم كفاية الشرح والبيان؛ المبني على قواعد أهل السنة في ضوء سلف الأمة.

ولو فتحنا باب الخشية المذكور هذا، للزم منه - أيضاً - اجتناب ذكر آيات الأسماء والصفات
أيضاً (١) للخشية ذاتها!!

وهذا باب لا يجوز فتحه.

نعم، التحرز مطلوب ضمن الأصول والضوابط الشرعية .

(٢) وفي ذلك يقول صلوات الله وسلامه عليه : «.. إذا ذكر أصحابي فأمسكوا..» أي: في
الفتن، كما قال غير واحد من الشراح.

وانظر «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (برقم : ٣٤).

.....
= يثْقُ به من العلماء الحُفَاط (١).

وهذا الإملاء سُنَّةٌ جَيِّدَةٌ، اتَّبَعَهَا السَّلَفُ الصَّالِحُ رضوانُ اللَّهِ عليهم، ثم انْقَطَعَ بعد الحافظِ ابن الصَّلَاح المتوفى سنة ٦٤٣.

قال السيوطي في «التدريب» (ص ١٧٦) : «وقد كان الإملاء دَرَسَ بعد ابن الصَّلَاح إلى أواخر أيام الحافظ أبي الفضل العراقي، فافتتحه سنة ٧٥٦، فأملى أربعمئة مجلس وبضعة عشر مجلساً (٢)، إلى سنة موته، سنة ٨٠٦ ثم أملى ولده إلى أن مات، سنة ٨٢٦، ستمئة مجلس وكسراً، ثم أملى شيخ الإسلام ابن حجر، إلى أن مات، سنة ٨٥٢، أكثر من ألف مجلس، ثم دَرَسَ تسع عشرة سنة، فافتتحته أول سنة ٨٧٨، فأملت ثمانين مجلساً، ثم خمسين أُخرى».

وقد انقطع الإملاء بعد ذلك، إلّا فيما ندر؛ لِندرة العلماء الحُفَاط، وندرة الطالبين الحريصين على العلم والرواية (٣).

=

(١) انظر مثلاً تطبيقاً عليه في مقدمتي لرسالة «الفارق بين المصنف والسارق» (ص ٢٨) للسيوطي.

(٢) يوجد من هذه الأمالي مجلس، أو مجالس في دار الكتب الظاهرية. (ن).

أقول: وقد طُبِعَ منها قطعة صغيرة هي من «الأمالي» على «مستدرك» الحاكم.

(٣) فلا حول ولا قوة إلّا بالله السميع العليم.

.....
= وقد رأيتُ بعضَ «أمالِي» الحافظ ابن حَجَرٍ، مخطوطةً في بعضِ المكاتبِ، ويا ليتنا
نَجِدَ مَنْ يَطْبَعُهَا وينشرُها على الناسِ (١).

وَأَعْلَمُ أَنَّهُ قد أَطْلَقَ المُحَدِّثُونَ ألقاباً على العُلَمَاءِ بالحديثِ (٢):

فأَعْلَمُها : «أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ» (٣)، وهذا لَقَبٌ لم يَظْفَرْ به إِلَّا الأَفْئَاذُ النَوَادِرُ،
الذين هم أئمةُ هذا الشَّانِ، والمرجعُ إليهم فيه، كشُعْبَةَ بنِ الحَجَّاجِ، وسُفْيَانَ
الثَّوْرِيِّ، وإِسْحَاقَ بنِ رَاهُوِيَه، وأحمدَ بنِ حنبلٍ، والبُخَارِيِّ، والدارَقُطْنِيَّ.

وفي المتأخِرِينَ ابنُ حَجَرٍ العسقلانيُّ، رضي الله عنهم جميعاً.

ثم يليه: «الحافظُ»، وقد بيَّن الحافظُ المِزْيُ الحَدُّ الذي إذا انتهى إليه الرجلُ جاز أن
يُطْلَقَ عليه «الحافظُ»، فقال : «أَقْلُ ما يكونُ أن تكونَ الرجالُ الذين يعرفُهم
ويعرفُ تراجمهم وأحوالهم وبلدانهم أكثرَ من الذين لا يعرفُهم، ليكونَ الحكمُ
= للغالب».

(١) وقد طبع - بحمد الله - عدد منها ، من ذلك «أمالِي الإذكار» ، و «أمالِي تخرِيج مختصر

ابن الحاجب» ، كلاهما بتحقيق أخيْنَا الشيخ حمدي عبد المجيد السلفي وفقه المولى.

(٢) انظر «الرفع والتكميل» (ص ٥٩) لِلْكُنُوزِ

(٣) وللشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي منظومة سمَّاها «هدية المغيِّث في أمراء المؤمنين في

الحديث» ؛ وهي مطبوعة قديماً بتعليقات ناظمها.

.....
= فقال له التقيُّ السُّبكيُّ : « هذا عزيزٌ في هذا الزمانِ ، أدركتَ أنتَ أحداً كذلك؟ » ،
فقال : ما رأينا مثلَ الشيخِ الدُّمياطيِّ ، ثم قال : وابنُ دُقيقِ العيدِ كان له في هذا
مشاركةٌ جيّدةٌ ، ولكنَّ أينَ الثَّريا من الثرى؟^{١٩} .

فقال السُّبكيُّ : « كان يصلُّ إلى هذا الحدِّ؟ » ، قال : « ما هو إلاَّ كان يُشاركُ مشاركةً
جيّدةً في هذا ، أعني في الأسانيدِ ، وكان في المتونِ أكثرَ ، لأجلِ الفقهِ
والأصولِ »^(١) .

وقال أبو الفتح بن سيّد الناس : « أمّا المحدث في عصرنا ^(٢) ، فهو من اشتغلَ بالحديثِ
روايةً ودرايةً ، وجمَعَ روايته ، وأطلع على كثيرٍ من الرواةِ والرواياتِ في عصره ،
وتميّزَ في ذلك ، حتى عُرِفَ فيه خطؤه ، واشتهرَ ضبطه ، فإنَّ توسّعَ في ذلك حتى
عَرَفَ شيوخه وشيوخَ شيوخه ، طبقةً بعد طبقةٍ ، بحيثُ يكونُ ما يعرفه من كلِّ
طبقةٍ أكثرَ ممَّا يجهله - فهذا هو الحافظ » .
=

(١) أشار إليها الذهبيُّ في «التذكرة» (١٤٧٧/٤) ، وساقها - بسنده - السخاويُّ في «الجواهر
والدرر» (٣٠/١) .

وانظر مناقشةً مَوْجِبَةً لحدِّ الحافظ عند الكَتّاني في «فهرس الفهارس» (٧٨-٧٢/١) .
(٢) فالْقَضِيَّةُ - إِذَنْ - ليس لها حدٌّ يَنْتَهى إليه ، وإنّما هي - كما يقولون بِلُغَةِ العصر - مسألةٌ
نسبيةٌ ، فمن يُعَدُّ مُحَدِّثًا اليومَ ، قد لا يُعَدُّ مُحَدِّثًا في عصر ماضٍ .. وهكذا .

.....
= وسأل شيخ الإسلام الحافظ أبو الفضل ابن حجر العسقلاني شيخه الحافظ أبا الفضل العراقي فقال: «ما يقول سيدي في الحد الذي إذا بلغه الطالب في هذا الزمان استحق أن يسمى حافظاً؟ وهل يتسامح بنقص بعض الأوصاف التي ذكرها المزني وأبو الفتح في ذلك، لنقص زمانه أم لا؟».

فأجاب: «الاجتهاد في ذلك يختلف باختلاف غلبة الظن في وقت يبلوغ بعضهم للحفظ، وغلبته في وقت آخر، وباختلاف من يكون كثير المخالطة للذي يصفه بذلك» (١).

وكلام المزني فيه ضيق، بحيث لم يسم من رآه بهذا الوصف إلا الدمياطي. وأما كلام أبي الفتح فهو أسهل، بأن ينشط بعد معرفة شيوخه إلى شيوخ شيوخه، وما فوق.

ولا شك أن جماعة من الحفاظ المتقدمين كان شيوخهم التابعين أو أتباع التابعين وشيوخ شيوخهم الصحابة أو التابعين، فكان الأمر في ذلك الزمان أسهل، باعتبار تأخير الزمان، فإن اكتفى بكون الحافظ يعرف شيوخه وشيوخ شيوخه أو طبقة أخرى، فهو سهل لمن جعله (٢) فيه ذلك دون غيره من حفظ المتن والأسانيد، ومعرفة أنواع علوم الحديث كلها، ومعرفة الصحيح من السقيم، والمعمول به من غيره، واختلاف العلماء واستنباط الأحكام، فهو أمر ممكن، بخلاف ما ذكر من جميع ما ذكر، فإنه يحتاج إلى فراغ وطول عمر، وانتفاء الموانع.

(١) وهذان النقلان - عن ابن سيد الناس وكذا عن العراقي - مذكوران - أيضاً - في «الجواهر»

(٣٠/١) و«فهرس الفهارس» (٥٧/١).

(٢) الصواب: جعل. (ن).

وقد روي عن الزهري أنه قال: لا يؤلّد الحافظُ إلّا في كلّ أربعين سنة (١) ١.
فإن صح؛ كان المرادُ رتبة الكمالِ في الحفظِ والإتقان، وإن وُجد في زمانه من
يُوصف بالحفظ، وكم من حافظٍ وغيره أحفظ منه!
نقل ذلك كله السيوطيُّ في «التدريب» (ص ٧ - ٨).

وأدنى من «الحافظ» درجة يُسمّى «المحدث»، قال التاجُ السبكي في كتابه «مُعِيد
النعم» (٢) - فيما نقله في «التدريب» (ص ٦) - : «من الناس فرقة أدعت الحديث،
فكان قصارى أمرها النظر في «مشارك الأنوار» للصاغاني، فإن ترفعت فإلى
«مصاييح البغوي»، وظنّت أنها بهذا القدر تصلّ إلى درجة المُحدثين! وما ذلك
إلّا بجهلها بالحديث، فلو حفظَ من ذكرناه هذين الكتّابين عن ظهر قلب، وضمَّ
إليهما من المتون مثلهما لم يكن مُحدثاً، ولا يصيرُ بذلك مُحدثاً، حتى يلج
الجميل في سَمِّ الخياط!

فإن رامت بلوغُ الغاية في الحديث - على زعمها - اشتغلت بـ «جامع الأصول» لابن
الأثير، فإن ضمّت إليه كتاب «علوم الحديث» لابن الصلاح، أو مختصره
المُسمّى بـ «التقريب» للنووي، ونحو ذلك وحيثُ يُنادى من انتهى إلى هذا
المقام: مُحدث المُحدثين، وبخاري العصر! وما ناسبَ هذه الألفاظ الكاذبة ١. =

(١) قال الخطيبُ في «الجامع» (١٧٣/١): «ولقلّة من يُوجد من أهل الحفظ والإتقان، قيل: إن
أحدهم يؤلّد بعد برهة من الزمان».

ثم ساق من الآثار عن بعض السلف ما يُشير إلى ذلك، دون قول الزهري.
فالله أعلم بصحته.

(٢) (ص ٨١).

.....
 = فَإِنَّ مَنْ ذَكَرْنَاهُ لَا يُعَدُّ مُحَدِّثًا بِهَذَا الْقَدْرِ؛ إِنَّمَا الْمُحَدِّثُ مَنْ عَرَفَ الْأَسَانِيدَ وَالْعِلَلَ، وَأَسْمَاءَ الرِّجَالِ، وَالْعَالِي وَالنَّازِلَ، وَحَفِظَ مَعَ ذَلِكَ جُمْلَةً مُسْتَكْثَرَةً مِنَ الْمُتُونِ، وَسَمِعَ الْكُتُبَ السَّتَّةَ، وَ«مُسْنَدَ أَحْمَدَ ابْنِ حَنْبَلٍ»، وَ«سُنَنَ الْبَيْهَقِيِّ»، وَ«مَعْجَمَ الطَّبْرَانِيِّ»، وَضَمَّ إِلَى هَذَا الْقَدْرِ أَلْفَ جُزْءٍ مِنَ الْأَجْزَاءِ الْحَدِيثِيَّةِ، هَذَا أَوَّلُ دَرَجَاتِهِ، فَإِذَا سَمِعَ مَا ذَكَرْنَاهُ، وَكَتَبَ الطَّبَاقَ (١)، وَدَارَ عَلَى الشُّيُوخِ، وَتَكَلَّمَ فِي الْعِلَلِ وَالرِّفَاقِ وَالْأَسَانِيدِ: كَانَ فِي أَوَّلِ دَرَجَاتِ الْمُحَدِّثِينَ، ثُمَّ يَزِيدُ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ مَا يَشَاءُ».

وَدُونَ هَذَيْنِ مَنْ يُسَمَّى «الْمُسْنَدُ» بِكَسْرِ النُّونِ - وَهُوَ الَّذِي يَقْتَصِرُ عَلَى سَمَاعِ الْأَحَادِيثِ وَإِسْمَاعِهَا، مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةٍ بِعُلُومِهَا، أَوْ إِتْقَانٍ لَهَا، وَهُوَ الرَّأْيُ فَقَطْ. وَقَدْ وَصَفَ التَّاجُ السُّبْكِيُّ هَؤُلَاءِ الرُّوَاةَ فَقَالَ: «وَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ طَائِفَةٌ طَلَبَتْ الْحَدِيثَ، وَجَعَلَتْ دَأْبَهَا السَّمَاعَ عَلَى الْمَشَايِخِ، وَمَعْرِفَةَ الْعَالِي مِنَ الْمَسْمُوعِ وَالنَّازِلِ، وَهَؤُلَاءِ هُمُ الْمُحَدِّثُونَ عَلَى الْحَقِيقَةِ، إِلَّا أَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ يُجَاهِدُ نَفْسَهُ فِي تَهْجِي الْأَسْمَاءِ وَالْمُتُونِ، وَكَثْرَةِ السَّمَاعِ، مِنْ غَيْرِ فِهْمٍ لِمَا يَقْرَأُونَهُ، وَلَا تَعَلُّقٍ فِكْرَتِهِ بِأَكْثَرِ مَنْ: أَنِّي حَصَلْتُ «جُزْءَ ابْنِ عَرَفَةَ» (٢) عَنْ سَبْعِينَ شَيْخًا وَ«جُزْءَ الْأَنْصَارِيِّ» عَنْ كَذَا وَكَذَا شَيْخًا.. وَ«جُزْءَ الْبُطَّاقَةِ» (٣)، =

(١) أَيِ سَمَاعَاتِهِ عَلَى الشُّيُوخِ وَالْأَسَاتِذِينَ، وَانْظُرْ مَقْدَمَةَ «الْقَلَائِدِ الْجَوْهَرِيَّةِ» (١/٢١ - ٢٢) لِابْنِ طُولُونَ، بِقَلَمِ مُحَمَّدٍ أَحْمَدَ دَهْمَانَ.

(٢) مِنْهُ نُسْخَةٌ خَطِيَّةٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ. (ن).

أَقُولُ: وَقَدْ طُبِعَ بِتَحْقِيقِ أَخِينَا الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَرَّيْوَانِيِّ حَفِظَهُ اللَّهُ.

(٣) مِنْهُ نُسْخَةٌ خَطِيَّةٌ فِي الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ. (ن).

أَقُولُ: وَقَدْ طُبِعَ طَبْعَتَيْنِ؛ الْأُولَى بِتَحْقِيقِ الْأَخِ الشَّيْخِ خَالِدِ الْعَنْبَرِيِّ، وَالثَّانِيَّةُ بِتَحْقِيقِ الْأَخِ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الْعَبَّادِ، حَفِظَهُمَا اللَّهُ.

.....
= و «نسخة أبي مُسهر» (١)، وانحاء ذلك !! وإنما كان السلفُ يسمعون، فيقرؤون؛
فيرحلون ، فيفسرون، ويحفظون فيعملون».

وأما عصرنا هذا فقد ترك الناسُ فيه الروايةَ جملةً ، ثم تركوا الاشتغالَ بالأحاديثِ إلا
نادرًا، وقليلٌ أن ترى منهم مَنْ هو أهلٌ لأن يكون طالباً لعلوم السنّة، وهيهات أن
تجدَ من يصحُّ أن يكونَ مُحدّثًا، وأما الحفظُ فإنه انقطع أثره، وختم بالحافظ ابن
حَجَرِ العسقلاني رحمه الله، ثم قارب السخاوي والسيوطي أن يكونا حافظين،
ثم لم يبقَ بعدهما أحدٌ.

وَمَنْ يدري؟ فلعلَّ الأُمَّةَ الإسلامية تستعيدُ مجدّها، وترجعُ إلى دينها وعلومها، ولا
يعلمُ الغيبَ إلا الله (٢).

وصدق رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « بدأ الإسلامُ غريباً ، وسيعودُ غريباً
كما بدأ (٣).... ». (ش).

(١) في «الأصل»: ابن مُسهر! والجادة ما أثبت، وقد طُبعت «نُسخته» بتحقيق الشيخ أبي
عبد الرحمن بن عقيل الظاهري.

(٢) ومنذ عَقُود خَلَّتْ، ونحن نشهدُ عودةَ علمية عامة، حديثة خاصة، وظهر ذلك بنواح شتى؛
منها إقامة كليات الدراسات الحديثة، ونشر تراث المحدثين، وتصنيف المؤلفات الحديثة، بل
إقامة حلقات العلم الحديثي.

ولقد كان للشارح الشيخ أحمد شاكر فضلٌ كبيرٌ في ذلك.

ثم مِن بعده كان لشيخنا العلامة الألباني فضلٌ لا يُجحد في توجيه النشء الإسلامي الجديد إلى
دراسة مناهج المحدثين، والإفادة من تراثهم، وتعميق ذلك عبر قواعد علمية رصينة مبنية على
أسس ثابتة وأصولٍ راسخة.

(٣) رواه مسلم (١٤٥) عن أبي هريرة.

النوع الثامن والعشرون

في آداب طالب الحديث

ينبغي له - بل يجب عليه - إخلاصُ النيةِ لله عزَّ وجلَّ فيما يحاولُه من ذلك، ولا يَكُنْ قصدهُ عَرَضاً من الدنيا، فقد ذكرنا في «المُقدِّمات»^(١) الزجرَ الشديدَ والتهديدَ الأكيدَ على ذلك.

ولِّيبادِرْ إلى سماعِ العاليي في بلده، فإذا استَوْعَبَ ذلك انتقلَ إلى أقربِ البلادِ إليه، أو إلى أعلى ما يُوجَدُ من البلدانِ، وهو الرُّحْلَةُ^(٢). وقد ذكرنا في «المُقدِّمات» مشروعيةَ ذلك.

قال إبراهيمُ بن أدهم رحمةُ الله عليه: إنَّ اللهَ ليدفعُ البلاءَ عن هذه الأمةِ برحلةٍ أصحابِ الحديثِ^(٣).

قالوا: وينبغي له أن يستعمل ما يمكنه من فضائل الأعمال

-
- (١) وقع هنا - وفي الموطن الثاني الآتي قريباً - في نسخة (أ): «المهمَّات»!
- (٢) وللحافظ الخطيب البغداديُّ كتابٌ حافلٌ في ذلك سماه «الرحلة في طلب الحديث»، وهو مطبوعٌ.
- (٣) رواه الخطيبُ في «الرحلة» (رقم: ١٥) وفي «شرف أصحاب الحديث» (ص ٥٩).

الواردة في الأحاديث (١).

كان بشر بن الحارث الحافي يقول: يا أصحاب الحديث ! أدوا زكاة الحديث، من كل مائتي حديث خمسة أحاديث (٢).

وقال عمرو بن قيس الملائي: إذا بلغك شيء من الخير (٣) فاعمل به ولو مرة تكن من أهله (٤).

وقال وكيع: إذا أردت حفظ الحديث فاعمل به (٥).

(١) للإمام الحافظ عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيّان المتوفى سنة (٣٦٩) كتاب: « ثواب الأعمال » في خمسة مجلدات، يروى عنه أنه قال: « ما عملت فيه حديثاً إلا بعد أن استعملته ».

ترجمته في « السير » (٢٧٦/١٦) و « ذكر أخبار أصبهان » (٩٠/٢). وانظر « الرسالة المستطرفة » (٣٨).

(٢) أخرجه الخطيب في « الجامع » (١٨١) والسمعاني في « أدب الإملاء » (ص ١١٠).

(٣) بشرط ثبوت السند إليه، وانظر فائدة لطيفة - في ذلك - في « سلسلة الأحاديث الضعيفة » (١٠٩/٢).

(٤) رواه أبو نعيم في « الحلية » (١٠٢/٥).

(٥) المشهور في هذا الأثر رواية وكيع له عن بعض مشايخه، فانظر « تاريخ دمشق » (٣١١/١) لأبي زُرعة الدمشقي، و « الزهد » (٥٣٩) لوكيع، و « جامع بيان العلم » (١٢٣/٢) لابن عبد البر.

وانظر « الآداب الشرعية » (١٢٧/٢) لابن مفلح.

قالوا : ولا يُطَوَّلُ على الشيخ في السماع حتى يُضَجِرَهُ؛ قال
الزُّهريُّ: إذا طال المجلسُ كان للشيطانِ فيه نصيبٌ^(١).

وليفد غيره من الطلبة، ولا يكتُم شيئاً من العلم ، فقد جاء الزُّجَرُ
عن ذلك (٢).

قالوا : ولا يستنكِفُ أن يكتبَ عَمَّنْ هو دونه في الروايةِ والدرايةِ.
قال وكيعٌ : لا يَنْبُلُ الرجلُ حتى يكتبَ عَمَّنْ هو فوقه، ومَنْ هو
مثله ومَنْ هو دونه (٣).

قال ابنُ الصلاح^(٤): وليس بمُوقِفٍ مَنْ ضَيَّعَ شيئاً من وقتهِ في
الاستكثارِ من الشيوخ لمجردِ الكثرةِ وصَيَّتها!

(١) رواه الخطيب في « الجامع » (١٣٨٥).

(٢) تبليغُ العلم واجبٌ ، لا يجوزُ كتمانهُ ، ولكنهم خصَّصوا ذلك بأهله، وأجازوا
كتمانهُ عَمَّنْ لا يكونُ مستعداً لأخذه، وعَمَّنْ يُصرُّ على الخطأ بعد إخباره
بالصواب.

سُئل بعضُ العلماء عن شيءٍ [من] العلم؟ فلم يُجب، فقال السائلُ : أما سمعتَ
حديثَ : « مَنْ علمَ علماً فكتمه ألجم يومَ القيامة بلجامٍ من نارٍ »؟ فقال : اتركِ
اللجام واذهب ! فإن جاء من يفقه وكتمته فليُلجمني به.

وقال بعضهم : « تصفَّحْ طُلابُ علمك، كما تصفَّحْ طُلابُ حَرَمِك ». (ش).

(٣) رواه الخطيب في « الجامع » (١٦٥٤).

(٤) في « علوم الحديث » (ص ٢٢٥).

قال : وليس من ذلك قولُ أبي حاتم الرازي : إذا كتبتَ قَمَشٌ، وإذا حدثتَ ففَتَشْ^(١).

قال ابنُ الصلاح : ثم لا ينبغي لطالب الحديث أن يقتصرَ على مُجَرَّدِ سماعِهِ وكتَبِهِ، من غير فهمِهِ ومعرفَتِهِ، فيكون قد أَتَعَبَ نفسَهُ، ولم يظفرَ بِطائِلٍ.

ثم حَثَّ على سماعِ الكتبِ المفيدةِ من «المسانيد» و«السنن» وغيرها^(٢).

(١) القَمَشُ : جمعُ الشيءِ من هنا ومن هنا. قال العراقيُّ : « كأنه أرادَ : اكتبِ الفائدةَ مَنْ سمعتها ولا تُؤخِّرْها حتى تنظرَ : هل هو أهلٌ للأخذِ عنه أم لا ؟ فربَّما فات ذلك بموته أو سفره أو غير ذلك، فإذا كان وقتُ الروايةِ أو العملِ ففتش حينئذٍ ». (ش).

أقولُ : وقولُ أبي حاتم رواه الخطيبُ في «جامعه» (١٦٧٠). ويذكر مثله عن ابنِ معينٍ كما رواه الخطيبُ في «تاريخه» (٤٣/١). وانظر «تاج العروس» (٣٤٠/٤) للزبيدي. ويُفسره قولُ إبراهيم بنِ أورمةَ لابنِ صاعدٍ : « اكتب عن كُلِّ إنسانٍ فإذا حدثَ فأنت بالخيار ».

رواه السُّلَفي في «جزء القراءة على الشيوخ» كما في «فتح المغيث» (٣٠٠/٣). (٢) ينبغي للطالب أن يُقدِّم الاعتناء بـ «الصحيحين»، ثم بـ «السنن» - كـ «سنن أبي داود»، والترمذي والنسائي، وابن ماجه، و «صحيحي» ابن خزيمة وابن حبان، و «السنن الكبرى» للبيهقي وهو أكبرُ كتابٍ في أحاديث الأحكام ولم يصنَّف في الباب مثله - ثم بـ «المسانيد»، وأهمُّها «مسند أحمد بن حنبل»، =

.....

= ثم بالكتب الجامعة المؤلفة في الأحكام، وأهمّها « موطأ مالك »، ثم كتب ابن جريج، وابن أبي عروبة وسعيد بن منصور، وعبد الرزاق، وابن أبي شيبة، ثم كتب العليل، ثم يشتغل بكتب رجال الحديث وتراجمهم وأحوالهم، ثم يقرأ كثيراً من كتب التاريخ وغيرها. (ش).

النوع التاسع والعشرون

معرفة الإسناد العالي والنازل

ولما كان الإسناد من خصائص هذه الأمة، وذلك أنه ليس أمة من الأمم يمكنها أن تُسند عن نبيها إسناداً متصلاً غير هذه الأمة (١).

(١) خُصَّت الأمة الإسلامية بالأسانيد والمحافظة عليها، حفظاً للوارد من دينها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليست هذه الميزة عند أحد من الأمم السابقة. وقد عَقَد الإمام الحافظ ابن حزم في «الملل والنحل» (ج ٢ ص ٨١ - ٨٤) فصلاً جيداً في وجوه النقل عند المسلمين، فذكر المتواتر كالقرآن وما عُلم من الدين بالضرورة، ثم المشهور، نحو كثير من المعجزات ومناسك الحج ومقادير الزكاة وغير ذلك، مما يخفى على العامة، وإنما يعرفه كواف أهل العلم فقط.

ثم قال : « وليس عند اليهود والنصارى من هذا النقل شيء أصلاً، لأنه يقطع بهم دونه ما قطع بهم دون النقل الذي ذكرنا قبل - يعني التواتر - من إطباقهم على الكفر الدهور الطوال، وعدم إيصال الكافة إلى عيسى عليه السلام ».

ثم قال : « والثالث : ما نقله الثقة كذلك، حتى يبلغ إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، يُخبر كل واحد منهم باسم الذي أخبره ونسبه، وكلهم معروف الحال والعين والعدالة والزمان والمكان، على أن أكثر ما جاء هذا المجيء فإنه منقول نقل الكواف ؛ إما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من طريق جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، وإما إلى الصاحب، وإما إلى التابع، وإما إلى =

.....
= إمام أَخَذَ عن التابع، يَعْرِفُ ذَلِكَ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِهَذَا الشَّأْنِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

«وهذا نقلٌ خصَّ الله تعالى به المسلمين، دون سائر أهل الملل كلها، وأبقاه عندهم غَضًّا جديدًا على قديم الدهور، منذ أربعمائة وخمسين عاماً - هذا في عصره. والآن - [في] سنة ١٣٧١ - في المشرق والمغرب، والجنوب والشمال، يرحلُ في طلبه من لا يُحصي عددهم إلَّا خالقهم إلى الآفاق البعيدة، ويواظبُ على تقييده من كان الناقد قريباً منه، قد تولَّى الله تعالى حفظه عليهم، والحمدُ لله رب العالمين، فلا تفوتهم زلَّةٌ في كلمةٍ فما فوقها في شيءٍ من النقل، وإن وقعت لأحدهم، ولا يُمكن فاسقاً أن يُقحِّمَ فيه كلمةً موضوعةً، ولله تعالى الحمد. وهذه الأقسام الثلاثة التي نأخذُ ديننا منها ولا نتعدّاها، والحمدُ لله رب العالمين.

ثم ذكر المرسل والمعضل والمنقطع، وأنَّ المسلمين اختلفوا في الاحتجاج بمثل ذلك، ثم قال: «ومن هذا النوع كثيرٌ من نقل اليهود، بل هو أعلى ما عندهم، إلَّا أنهم لا يَقْرُبُون فيه مِنْ موسى كَقُرْبنا فيه من محمدٍ صلى الله عليه وسلم، بل يَقِفُون ولا بدَّ، حيثُ بينهم وبين موسى عليه السلام أزيدُ من ثلاثين عاماً، في أزيدَ من ألفٍ وخمسمائة عام، وإنما يبلغون بالنقل إلى هلال وشماني وشمعون ومرعيا وأمثالهم(١) وأظنُّ أنَّ لهم مسألةً واحدةً فقط يروونها عن حبرٍ من أبحارهم عن نبيٍّ من متأخري أنبيائهم، أخذها عنه مُشافهةً، في نكاح الرجل ابنته إذا مات عنها أخوه! وأمَّا النصاري فليس عندهم من صفةٍ هذا النقل إلَّا تحريمُ الطلاق وحده فقط، على أنَّ مخرجه من كذابٍ قد ثبت كذبه».

وطلَّبُ العلوِّ في الإسنادِ سُنَّةٌ عن الأئمة السالفين، كما قال الإمام أحمدُ بن حنبلٍ، =

فلهذا كان طَلَبُ الإسنادِ العاليِ مُرَغَّباً فيه، كما قال الإمامُ أحمدُ
ابن حنبلٍ: الإسنادُ العاليُ سُنَّةٌ عَمَّنْ سَلَفَ (١).

وقيل ليعيى بن معينٍ في مرضِ موته: ما تَشْتَهِي؟ فقال: بيتُ
خالي، وإسنادُ عالي (٢).

ولهذا تَدَاعَتْ رَغَبَاتُ كَثِيرٍ مِنَ الأئمةِ النقادِ، والجهابذةِ الحُفَظِ،
إلى الرحلةِ إلى أَقْطَارِ البلادِ، طلباً لعلَّو الإسنادِ.

وإنْ كان قد مَنَعَ مِنْ جَوَازِ الرحلةِ بعضُ الجهلةِ مِنَ العُبادِ، فيما
حكاه الرامهرْمُزِيُّ في كتابه «الفاصل» (٣).

= ولهذا حرص العلماءُ على الرحلةِ إليه واستحبُّوها.

وأخطأ مَنْ زعم أن التُّزُولَ أَفْضَلُ، ناظراً إلى أَنَّ الإسنادَ كُلَّمَا زاد عددُ رجاله زاد
الاجتهادَ والبحثُ فيه، قال ابنُ الصلاح (ص ٣١٦): «العلوُ يُعَدُّ الإسنادَ من
الخلل، لأنَّ كُلَّ رَجُلٍ من رجاله يُحْتَمَلُ أَنْ يَقَعَ الخللُ من جهته، سَهْواً أو عَمْدًا،
ففي قَلَّتِهِمْ قَلَّةُ جِهَاتِ الخللِ، وفي كَثَرَتِهِمْ كَثَرَةُ جِهَاتِ الخللِ، وهذا جليٌّ
واضحٌ». (ش).

(١) «الجامع» (١٢٣/١) و «الرحلة في طلب الحديث» (ص ٢٠٣) و «مناقب الإمام
أحمد» (ص ٢٠٣) لابن الجوزي.

(٢) قارن بـ «فتح المغيث» (٣/٣٣٩).

(٣) «المحدث الفاصل» (ص ٢١٧)، وقع في نسخة (ب): «كما»، بَدَل: «فيما».

ثُمَّ إِنَّ عُلُوَّ الْإِسْنَادِ أَبْعَدُ مِنَ الْخَطَأِ وَالْعَلَّةِ مِنْ نَزْوِلِهِ (١).
 وقال بعضُ المتكلمينَ : كُلَّمَا طَالَ الْإِسْنَادُ كَانَ النَّظَرُ فِي التَّرَاجِمِ
 والجرح والتعديل أَكْثَرَ ، فيكونُ الأجرُ على قَدَرِ المشقَّةِ! (٢).
 وهذا لا يُقَابِلُ مَا ذَكَرْنَاهُ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
 وأشرفُ أنواعِ العُلُوِّ مَا كَانَ قَرِيباً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
 فَأَمَّا الْعُلُوُّ بِقُرْبِهِ إِلَى إِمَامٍ حَافِظٍ ، أَوْ مُصَنِّفٍ ، أَوْ بِتَقَدُّمِ السَّمَاعِ ؛
 فَتِلْكَ أُمُورٌ نَسَبِيَّةٌ .
 وقد تكلَّم الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو (٣) هَاهُنَا عَلَى (الْمُؤَافَقَةِ) ، وَهِيَ : انْتِهَاءُ
 الْإِسْنَادِ إِلَى شَيْخٍ مُسْلِمٍ مِثْلًا .
 وَ(الْبَدَلُ) ، وَهُوَ : انْتِهَاؤُهُ إِلَى شَيْخٍ شَيْخِهِ أَوْ مِثْلِ شَيْخِهِ .

-
- (١) وذلك لقلَّةِ رِوَاةِ السَّنَدِ ، وَضَعْفِ احْتِمَالِ الْخَطَأِ وَالْغَلَطِ مِنْهُمْ .
 وانظر «تدريب الراوي» (١٧٢/٢) و «الإرشاد» (٤٢٩/٢) .
 وفي نسخة (ب) : «بعيد» بَدَلُ «أبعد» .
 (٢) «المحدث الفاضل» (٢١٦) ، و «الجامع» (١١٦/١) للخطيب ، و «الاقتراح»
 (٣٠٢) لابن دقيق العيد .
 (٣) «علوم الحديث» (٢٣٨) .
 وسيأتي شرحُ هذه الاصطلاحات وذكرُ الأمثلة عليها من كلام الشارح الشيخ أحمد
 شاكر رحمه الله تعالى .

(و) (المساواة) ، وهو : أن تُساوي في إسناده الحديث لمُصنّف .
(و) (المصافحة) ، وهي : عبارة عن نزولك عنه بدرجة ، حتى كأنّه صافحك به وسمعتَه منه .
وهذه الفنون تُوجد كثيراً في كلام الخطيب البغدادي ومَنْ
نحانحوه .

وقد صنّف الحافظ ابن عساكر في ذلك مجلّدات (١) .
وعندي أنّه نوعٌ قليل الجدوى (٢) بالنسبة إلى بقية الفنون (٣) .

(١) له كتاب « الموافقات » قال الذهبي في « السير » (٥٥٩/٢٠) فيه : « في اثنين وسبعين جزءاً » .

ووصفه السخاوي في « فتح المغيب » (٣٥١/٣) بأنّه « ضخّم أنبأ عن تبحّره في هذا الفن » .

أقول : والجزء نحو عشرين ورقة ، فيكون كتابه في نحو ثلاث مجلّدات .

(٢) وذلك لأنّ « العالي والنازل من الفضلات ، لا من الأصول المهمة » ، كما قال السيوطي في « ذيل طبقات الحفاظ » (ص ٣٦٢) .

(٣) العلوّ في الإسناد خمسة أقسام :

الأوّل - وهو أعظمها وأجلّها - : القُربُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسنادٍ

=

صحيح نظيف خالٍ من الضعف (١) .

(١) ومن هذا القَبيل أكثرُ ثلاثيات أحمد . (ن) .

.....
= بخلاف ما إذا كان مع ضعفٍ فلا التفاتٌ إليه، ولا سيما إن كان فيه بعضُ
الكذابين المتأخرين، مَن ادعى سماعاً من الصحابة، قال الذهبي: متى رأيتَ
المحدثَ يفرحُ بعوالي هـؤلاء فاعلم أنه عامي^١! نقله السيوطي في
«التدريب» (ص ١٨٤).

وقد حرص العلماء على هذا النوع من العلو، حتى غالى فيه بعضهم، كما يفهم من
كلام الذهبي، وكما رأيناه كثيراً في كتب التراجم وغيرها.
وأعلى ما وقع للحافظ ابن حجر - وهو مُسند الدنيا في عصره - أن جاء بينه وبين
النبي صلى الله عليه وسلم عشرة أنفس، ولذلك قد اختار من هذا النوع عشرة
أحاديث في جزء صغير سماه «العشرة العشارية»^(١) وقال في خطبته: «إن هذا
العدد هو أعلى ما يقع لعامة مشايخي الذين حملت عنهم، وقد جمعت ذلك
فقارب الألف من مسموعاتي منهم، وأما هذه الأحاديث فإنها وإن كان فيها
قصور عن مرتبة الصَّحاح؛ فقد تحرَّيتُ فيها جهدي، وانتقيتها من مجموع
ما عندي».

وهذا الجزء نقلته بخطي منذ أربعين سنة تقريباً عن نسخة مكتوبة في سنة ١١٨٩ هـ،
ثم قابلته على نسخة عتيقة مقروءة على المؤلف وعليها خطه، كتبت في رمضان
سنة ٨٥٢، أي: قبل وفاة الحافظ بثلاثة أشهر تقريباً، وقد نقل السيوطي في
«التدريب» (ص ١٨٤) الحديث الأول منها من طريق آخر، غير طريق ابن
حجر، وقال: «وأعلى ما يقع لنا ولأضرابنا في هذا الزمان - توفي السيوطي سنة
٩١١ - من الأحاديث الصَّحاح المتصلة بالسماع ما بيننا وبين النبي صلى الله
عليه وسلم فيه اثنا عشر رجلاً».

(١) وعندي منه نسخة مخطوطة.

.....
= وذلك صحيحٌ ، لأنَّ بين السيوطي وبين ابن حجر شيخاً واحداً ، فهما اثنان زيادةً على العشرة.

القسمُ الثاني : أن يكون الإسنادُ عالياً للقرب من إمام من أئمة الحديث .
كالأعمش، وابن جريج، ومالك ، وشعبة، وغيرهم، مع صحَّة الإسناد إليه .
القسمُ الثالث : علوُ الإسنادِ بالنسبة إلى كتابٍ من الكتبِ المعتمدة المشهورة كالكتب الستة و « الموطأ »، ونحو ذلك .

وصورته : أن تأتيَ الحديثَ رواه البخاريُّ مثلاً ، فترويه بإسنادك إلى شيخ البخاريُّ ، أو شيخ شيخه ، وهكذا ، ويكون رجالُ إسنادك في الحديثِ أقلَّ عدداً مما لو رويته من طريق البخاريُّ .

وهذا القسمُ جعلوه أنواعاً أربعة :

الأوَّل : الموافقة ، وصورتها : أن يكون مسلمٌ - مثلاً - روى حديثاً عن يحيى (١) عن مالكٍ عن نافع عن ابن عمر ، فترويه بإسنادٍ آخر عن يحيى ، بعددٍ أقلَّ مما لو رويته من طريق مسلم عنه .

والثاني : البدلُ ، أو : الإبدال ، وصورته في المثال السابق ، أن ترويه بإسنادٍ آخر عن مالكٍ ، أو عن نافع ، أو عن ابن عمر ، بعددٍ أقلَّ أيضاً ، وقد يُسمَّى هذا « موافقة » بالنسبة إلى الشيخ الذي يجتمع فيه إسنادك بإسناد مسلم ، كمالك ، أو نافع .

والثالث : المساواة : وهي كما قال ابنُ حجرٍ في « شرح النخبة » (٢) : « كأن يروي النسائيُّ - مثلاً - حديثاً يقعُ بينه وبين النبيِّ صلى الله عليه وسلم فيه أحدُ عشرَ نفساً ، فيقعُ لنا ذلك الحديثُ بعينه بإسنادٍ آخرَ إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم ، =

(١) وهو شيخُ مسلم . (ن) .

(٢) « النكت على نُزهة النظر » (ص ١٥٨) بِقَلَمِي .

.....
= يقعُ بيتنا فيه وبين النبي صلى الله عليه وسلم أحدَ عشرَ نفساً، فنساوي النسائي من حيث العدد، مع قطع النظر عن ملاحظة ذلك الإسناد الخاص.

وقال ابنُ الصَّلاح (ص ١١٩) : أما المساواة فهي في أعصارنا : أن يقلَّ العددُ في إسناده ، لا إلى شيخ مسلم وأمثاله ، ولا إلى شيخ شيخه ؛ بل إلى مَنْ هو أبعدُ من ذلك كالصَّحابيِّ ، أو مَنْ قاربه ، وربما كان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بحيثُ يقعُ بينك وبين الصَّحابيِّ - مثلاً - من العددِ مثلُ ما وقع من العدد بين مسلم وبين ذلك الصَّحابيِّ ، فتكونُ بذلك مُساوياً لمسلم - مثلاً - في قُرْبِ الإسنادِ وعدَدِ رجاله.

والرابع : المصافحة؛ قال ابنُ الصَّلاح : « هي أن تقعَ هذه المساواة - التي وصفناها - لشيخك لا لك ، فيقعَ ذلك لك مصافحةً ، إذ تكونُ كأنك لقيتَ مسلماً في ذلك الحديث [مصافحته] ، لكونك قد لقيتَ شيخك المساوي لمسلم ، فإن كانت المساواة لشيخ شيخك كانت المصافحة لشيخك ، فتقولُ : كأنَّ شيخِي سمع مسلماً مصافحه ، وهكذا.

وهذان النوعان - المساواة والمصافحة - لا يمكنان في زماننا هذا - سنة ١٣٥٥ وحين طبع الكتاب للمرة الأولى ، وسنة ١٣٧١ ، حين طبعه للمرة الثانية - ولا فيما قاربه من العصور الماضية ، لبعْدِ الإسنادِ بالنسبة إلينا ، وهو واضحٌ . ثم إنَّ هذين النوعين أيضاً - بالنسبة لمن قبلنا من القرن الرابع فمن بعده إلى التاسع - ليسا في الحقيقة من العلوِّ ، بل هما علوٌّ نسبي بالنسبة لنزول مؤلف الكتاب في إسناده.

قال ابنُ الصَّلاح (ص ٢٢٠) : « اعلم أنَّ هذا النوعَ من العلوِّ علوٌّ تابعٌ لنزول ، إذ لولا نزولُ ذلك الإمام في إسناده لم تعلُ أنت في إسناده » .

ثم حكى عن أبي المظفر بن أبي سعد السَّمْعاني أنه روى عن الفَرَاوِي حديثاً ادعى =

.....
= فيه أنه كأنه سمعه هو أو شيخه من البخاري! فقال أبو المظفر : « ليس لك بهالٍ ، ولكنه للبخاري نازل! ».

قال ابن الصلاح : « وهذا حسن لطيف ، يَخْدشُ وجهَ هذا النوع من العلوِّ .
القسمُ الرابعُ من أقسام العلوِّ : تقدُّمُ وفاةِ الشيخ الذي نروي عنه عن وفاةِ شيخٍ آخر ، وإن تساويا في عددِ الإسنادِ .

قال النووي في « التقریب » : « فما أرويه عن ثلاثة عن البيهقي عن الحاكم ؛ أعلى مما أرويه عن ثلاثة عن أبي بكر بن خلف (١) عن الحاكم ، لتقدُّمِ وفاةِ البيهقي على ابن خلف .

وقد يكونُ العلوُّ بتقدُّمِ وفاةِ شيخِ الراوي مُطلقاً ، لا بالنسبةِ إلى إسنادٍ آخر ، ولا إلى شيخٍ آخر .

وهذا القسم جعلَ بعضهم حدَّ التقدُّمِ فيه مُضيَّ خمسينَ سنةً على وفاةِ الشيخ ، وجعله بعضهم ثلاثين سنة .

القسمُ الخامسُ : العلوُّ بتقدُّمِ السماعِ : فَمَنْ سَمِعَ من الشيخ قديماً كان أعلى ممن سَمِعَ منه أخيراً ، كأنَّ يسمَعُ شخصانِ من شيخٍ واحدٍ ، أحدهما سَمِعَ منذ ستين سنة مثلاً ، والآخر منذ أربعين ، فالأوَّلُ أعلى من الثاني .

قال في « التدريب » (ص ١٨٧) : « ويتأكَّدُ ذلك في حقِّ مَنْ اختلط شيخه أو خَرَفَ ، يعني أنَّ سَماعَ مَنْ سَمِعَ قديماً أرجحُ وأصحُّ من سماعِ الآخر .
ثم إنَّ النزولَ يقابلُ العلوُّ ، فكلُّ إسنادٍ عالٍ فالإسنادُ الآخرُ المقابلُ له إسنادٌ نازلٌ ، وبذلك يكونُ النزولُ خمسةَ أقسامٍ أيضاً ، كما هو ظاهرٌ . (ش) .

(١) متوفى سنة (٤٨٧ هـ) ، ترجمته في « العبر » (٣/٣١٥) و « دُولُ الإسلام » (١٦/٢) كلاهما للذهبي .

وانظر « التقریب » (ص ٧٦) للنووي .

فَأَمَّا مَنْ قَالَ: إِنَّ الْعَالِيَّ مِنَ الْإِسْنَادِ مَا صَحَّ سَنَدُهُ، وَإِنْ كَثُرَتْ
رِجَالُهُ ؛ فَهَذَا اصطلاحٌ خاصٌّ، وماذا يقولُ هذا القائلُ فيما إذا صحَّ
الإِسْنَادانِ ، لكنَّ هذا أقربُ رجالاً^(١) ؟

وهذا القولُ مُحْكِيٌّ عن الوزيرِ نظامِ المُلكِ^(٢)، وعن الحافظِ
السُّلَفي^(٣).

وَأَمَّا التُّزُولُ فهو ضدُّ العُلُوِّ، وهو مَفْضُولٌ بالنسبةِ إلى العُلُوِّ، اللهم
إِلَّا أَنْ يَكُونَ رجالُ الإِسْنَادِ النازلِ أَجَلٌ من رجالِ العَالِي، وإنَّ كان
الجميعُ ثقاتٍ.

كما قال وكيعٌ لأصحابه: أَيُّما أَحَبُّ إِلَيْكُمْ ؛ الْأَعْمَشُ عن أَبِي
وَائِلٍ عن ابنِ مسعودٍ، أو سفيانٌ عن منصورٍ عن إبراهيمَ عن علقمةَ عن
ابنِ مسعودٍ؟

(١) أجاب السخاويُّ في « فتح المغيٲ » (٣٦٤/٣) عن سؤالِ المصنف بقوله :

« قلتُ : يقولُ : إنه بالوصفِ بالعُلُوُّ أَوْلَى ؛ إذ ليس في الكلامِ ما يُخرجه ».

(٢) توفيَّ سنة (٤٨٥ هـ) ، ترجمته في « السُّير » (٩٤/١٩).

(٣) قارن بـ « فتح المغيٲ » (١٠٧/٣) للعراقي و « طبقات الشافعية »

(٤٠/٦) للسُّبكي .

فقالوا : الأول ، فقال : الأعمشُ عن أبي وائل شيخٌ عن شيخٍ ،
وسفيانٌ عن منصورٍ عن إبراهيمَ عن علقمة عن ابن مسعود: فقيهٌ عن
فقيه، وحديثٌ يتداولُهُ الفقهاءُ أحبُّ إلينا مما يتداولُهُ الشيوخُ^(١).

(١) قلنا فيما مضى : إنَّ الإسنادَ العاليَ أفضلُ من غيره، ولكنَّ هذا ليس على إطلاقه،
لأنه إنَّ كان في الإسنادِ النازلِ فائدةٌ تميزه، فهو أفضلُ ، كما إذا كان رجاله
أوثق من رجالِ العالي، أو أحفظ، أو أفقه، أو كان مُتصلاً بالسماع وفي العالي
إجازةٌ أو تساهلٌ من بعضِ رواته في الحَمَلِ أو نحو ذلك.

قال في «التدريب» (ص ١٨٨) : قال ابنُ المبارك : ليس جودةُ الحديثِ قُربَ الإسنادِ،
بل جودةُ الحديثِ صحَّةُ الرجالِ^(١).

وقال السلفي : الأصلُ الأخذُ عن العلماء، فنزولهم أولى من العُلُوِّ عن الجَهْلَةِ ، على
مذهبِ المُحقِّقِينَ من النقلة، والنازلُ حينئذٍ هو العالي في المعنى عند النظرِ
والتحقيقِ^(٢).

قال ابنُ الصلاح^(٣) : ليس هذا من قبيل العُلُوِّ المتعارفِ إطلاقه بين أهل الحديث ، وإنما
هو عُلُوٌّ من حيث المعنى.

قال شيخُ الإسلام^(٤) : ولا بن حبان تفصيل^(٥)، حسنٌ، وهو : أنَّ النظرَ إنَّ كان للسندِ =

(١) رواه الخطيب في «الجامع» (١٢٤/١) والسمعاني في «أدب الإملاء» (ص ٥٧).

(٢) وللسلفي أبيات في ذلك ، أوردها الذهبي في ترجمته من «السير» (٣٧/٢١).

(٣) في «علوم الحديث» (ص ٢٣٧).

(٤) أي : ابن حجر العسقلاني.

(٥) قارن بـ «صحيح ابن حبان» (٨٨/١) و «المجروحين» (٩٣/١ - ٩٤).

.....

= فالشيوخُ أولى ، وإن كان للمتن فالفقهاء.

وقد تغالى كثيرٌ من طلاب الحديث وعلمائه في طلب علو الإسناد، وجعلوه مقصداً من أهم المقاصد لديهم، حتى كاد ينسيهم الحرص على الأصل المطلوب في الأحاديث، وهو صحة نسبتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .
وتأمل في كلمتي ابن المبارك والسلفي - اللتين نقلنا آنفاً - وأجعلهما دستوراً لك في

طلب السنة، والتوفيق من الله سبحانه .(ش).

أقول : وكلمة وكيع لأصحابه - التي أوردّها المصنّف - رواها البيهقي في « المدخل »

(ص ٩٥) والحازمي في « الاعتبار » (ص ١٧).

النوعُ الثالثون

معرفةُ المشهور

والشهرةُ أمرٌ نسبيٌّ، فقد يشتهرُ عند أهل الحديثِ أو يتواترُ ما ليس عند غيرهم بالكُلِّيَّةِ.

ثم قد يكونُ المشهورُ مُتواتراً أو مُستفيضاً، وهو (١) ما زاد نقلُهُ على ثلاثة.

وعن القاضي الماوردي (٢): أن المستفيض أقوى من المتواتر !
وهذا اصطلاحٌ منه.

(١) أي : المستفيض.

وأما المشهورُ : فهو ما رواه أكثر من اثنين، كما في « شرح النخبة » لابن حجر.
وأما المتواتر : فقد اختلفوا اختلافاً كثيراً في عدده، كما هو مشروحٌ في « المسودة »
(ص ٢٣٦) من أربعة فصاعداً.

وجزم فيه (٢٣٥) بأنه « لا يُعتبرُ في التواترِ عددٌ محصورٌ ، بل يُعتبرُ ما يفيدُ العلمَ
على حسب العادة في سكون النفس إليهم، وعدمُ تأتّي التواطؤ على الكذب
منهم؛ إمّا لفرطِ كثرتهم ، وإمّا لصلاحهم ودينهم ونحو ذلك » (ن).

و (هو) في طبعة الشيخ شاكر : (هذا).

(٢) انظر « أدب القاضي » (١ / ٣٧١) له .

وقد يكون المشهور صحيحاً، كحديث «الأعمال بالنيّات» (١) وحسناً (٢).

وقد يشتهر بين الناس أحاديث لا أصل لها أو هي موضوعة بالكلية (٣) ، وهذا كثير جداً، ومَنْ نَظَرَ في كتاب «الموضوعات» (٤) لأبي الفرج ابن الجوزي عَرَفَ ذلك .

(١) رواه البخاري (١) ومسلم (١٩٠٨).

وانظر ما سبق (ص ١٥).

(٢) كحديث : « طَلَبَ العلم فريضة على كلِّ مسلم »، قال ابنُ الملقن في « المُقَنَّبِ » (٢/٤٢٨) : « لا يَبْعُدُ تَرْقِيهِ إِلَى الحُسْنِ ؛ لكثرة طرقه الضعيفة، كما قال الحافظ جمال الدين المزي ».

أقول : وللسيوطي جزء في طرقه ورواياته، وهو مطبوعٌ بتحقيقي.

(٣) وَجَمَعَ الحافظُ السُّخَاوِيُّ كتاباً في ذلك سَمَّاهُ « المقاصِدُ الحسنة »، في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، واختصره الشيخُ عبد الرحمن بن الدَّبِيعِ الزبيدي - صاحب « تيسير الوصول » - في كتاب سماه « تمييز الطَّيِّبِ من الخبيث، فيما يدورُ على ألسنة الناس من الحديث » واستدرك عليه وهذبه الشيخُ الحوتُ البيروتيُّ في رسالة تسمى « أسنى المطالب، في أحاديث مُختلفة المراتب »، وللعجلوني « كشفُ الخفا ومُزيلُ الإلباس، عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس » وكلُّها مطبوعة. (ش).

(٤) وهو مطبوعٌ في ثلاثة مجلِّدات لطيفة، طبعة سقيمة ضعيفة!!

وقد روي^(١) عن الإمام أحمد أنه قال: أربعة أحاديث تدور بين الناس في الأسواق لا أصل لها: «من بشرني بخروج آذار بشرته بالجنة^(٢)» و: «من أذى ذمياً فأنا خصمه يوم القيامة^(٣)»،

(١) قال السخاوي في «فتح المغيث» (١٢/٤): «وأخرجه ابن الجوزي في آخر الجهاد من «موضوعاته»...»

أقول: هو فيه (٢٣٦/٢).

وانظر «الآلئ المصنوعة» (١٤٠/٢) للسيوطي.

وقد استنكر هذا النص عن أحمد بعض الحفاظ، فقال الزركشي في «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» (ص ٣٢): «في صحة هذا عن أحمد نظر».

وقال العراقي في «التقييد والإيضاح» (ص ٢٦٣): «لا يصح هذا الكلام عن أحمد». وكذا قال في «تخريج أحاديث الإحياء» (٢١٠/٤).

وإنما استنكر هؤلاء الحفاظ وغيرهم هذا القول عن أحمد لأنه روى بعضاً من هذه الأحاديث في «مسنده»!

وهذا استنكار مردود؛ فقد قال الزبيدي في «شرح الإحياء» (٣٠٢/١٠):

«وجدت بخط الحافظ [ابن حجر] نقلاً عن خط ابن رجب الحنبلي، ما نصه:

«ورد ذلك عن أحمد بمجرد روايته له في «مسنده» فيه نظر؛ فكم حديث قال

فيه أحمد: لا يصح؛ وقد أخرجه في «مسنده»!

(٢) آذار: شهر معروف. (ش).

أقول: قال ابن الملقن في «المقنع» (٤٢٩/١): «لا يعرف له سند».

وقال العراقي في «التقييد» (ص ٢٦٤): «لا أصل له».

(٣) هو بهذا اللفظ لا أصل له كما قال الإمام أحمد، ولكن ورد معناه بأسانيد لا بأس

بها، انظر الكلام عليها في «كشف الخفاء» (ج ٢ ص ٢١٨ برقم ٢٣٤١). (ش). =

.....
= أقول : بل هو باللفظ المذكور مروى في « تاريخ بغداد » ومن طريقه رواه ابنُ الجوزي في « الموضوعات » (٢٣٦/٢).

وقال الخطيبُ عَقِبَهُ : « مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَالْحَمْلُ فِيهِ عِنْدِي عَلَى [الْعَبَّاسِ بْنِ أَحْمَدَ] الْمَذْكُورِ ؛ فَإِنَّهُ غَيْرُ ثَقِيٍّ ».

وزاد الحافظ ابنُ حَجَرٍ : « وَلَيْسَ لَهُ رَاوٍ غَيْرُ أَبِي الْقَاسِمِ ابْنِ الثَّلَاجِ ؛ مُتَّهِمٌ بِالْإِخْتِلَاقِ » كَمَا فِي « لِسَانِ الْمِيزَانِ » (٢٣٦/٣) ، وَعَنْهُ ابْنُ عِرَاقٍ فِي « تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ » (١٨٢/٢).

وَرُويَ الْحَدِيثُ بِالْفَافِ أُخْرَى قَرْيَةً ، مَعْظَمُهَا لَا يَصِحُّ ، وَأَجُودُهَا مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي « سُنَنِهِ » (٣٠٥٢) عَنْ عَدَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا ، أَوْ انْتَقَصَهُ ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طَيْبِ نَفْسٍ ؛ فَأَنَا حَاجِبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

وَسَنَدُهُ جَيِّدٌ ، كَمَا قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي « التَّقْيِيدِ وَالْإِبْضَاحِ » (ص ٢٦٤) وَ « فَتْحُ الْمَغِيثِ » (٤/٤) ، وَالسَّخَاوِيُّ فِي « فَتْحِ الْمَغِيثِ » (١٢/٤) وَالسِّيُوطِيُّ فِي « اللَّالِي » (١٤١/٢).

وَقَالَ الزَّرْكَشِيُّ فِي « التَّذَكُّرَةِ » (ص ٣٣) : « إِسْنَادُهُ لَا بَأْسَ بِهِ ، وَلَا يَضُرُّهُ مَنْ لَمْ يُسَمَّ مِنْ أَبْنَاءِ الصَّحَابَةِ ، فَإِنَّهُمْ عَدَدٌ كَثِيرٌ ».

وَقَالَ نَحْوُهُ السَّخَاوِيُّ فِي « الْمَقَاصِدِ » (ص ١٨٥).

وَصَحَّحَهُ شَيْخُنَا الْأَلْبَانِيُّ فِي « الصَّحِيحَةِ » (٤٤٥).

و: «نَحْرُكُمُ يَوْمُ صَوْمِكُمْ»^(١)»، و: «لِلسَّائِلِ حَقٌّ وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ»^(٢).

(١) لفظه المعروف : «يَوْمُ صَوْمِكُمْ يَوْمُ نَحْرِكُمْ» ، وهو لا أصل له، انظر «كشف الخفاء» (ج ٢ ص ٣٩٨ برقم ٣٢٦٤) . (ش).
أقول : وحكم عليه الحُكْمُ نَفْسَهُ ابنُ المُلَّقِنِ والعراقي - كما سبق النقلُ عنهما في الحديث الأول - .

وانظر - أيضاً « الدرر المنتثرة » (٤٦٣) للسيوطي، و « المقاصد الحسنة » (٤٨٠) للسُّخَاوِي، و « الأسرار المرفوعة » (٦٢٥) للقاري، و « الفوائد المجموعة » (١١٤) للكرمي، و « الغماز على اللماز » (٣٥٨) . للسَّهْوَديّ.

(٢) هذا الحديث له أصلٌ ؛ فقد رواه أحمدُ في « المسند » (ج ١ ص ٢٠١ برقم ١٧٣٠) مِنْ حَدِيثِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ.

ورواه أبو داود [١٦٦٥] مِنْ حَدِيثِهِ أيضاً، وَمِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

وانظر الكلامَ عليه في «ذيل القول المسدّد في الذب عن المسند» (ص ٦٨ - ٧٠) ، وفي تعليقات الأستاذ العلامة محمد حامد الفقي على «منتقى الأخبار» (ج ٢ ص ١٤٤ برقم ٢٠٤٣) . (ش).

أقول : وقد جودَ سندُه ابنُ المُلَّقِنِ في « المقنع » (٤٢٩/٢) والعراقي في « التقويد والإيضاح » (ص ٢٦٤) والسُّخَاوِي في « فتح المغيث » (١٢/٤) II
وليس هو كذلك ، ففي إسناده يعلى بن أبي يحيى وهو ضعيفٌ II .
وقال ابنُ عبد البرّ في « التمهيد » (٢٩٤/٥) : «وليس في هذا اللفظ مُسْنَدٌ يُحْتَجُّ بِهِ فيما علمتُ» .

وفي « سلسلة الأحاديث الضعيفة » (١٣٧٨) - لشيخنا الألباني - بيانٌ مُطَوَّلٌ في بيان ضعف الحديث، ووهاء طريقه وأسانيده، فليراجع.
وجاء في حاشية نُسخة (ب) ما نصّه: «رواه أبو داود في «سننه»، وإن كان في إسناده مقال».

النوعُ الحادي والثلاثون

معرفة الغريب والعزيب

أما الغرابةُ : فقد تكونُ في المتن ؛ بأن يتفرّد بروايته راوٍ واحدٌ، أو في بعضه، كما إذا زاد فيه واحدٌ زيادةً لم يقلّها غيره .

وقد تقدّم الكلامُ في زيادةِ الثقة.

وقد تكونُ الغرابةُ في الإسنادِ، كما إذا كانَ أصلُ الحديثِ محفوظاً من وجهٍ آخر أو وجوهٍ، ولكنه بهذا الإسناد غريبٌ^(١).

فالغريبُ : ما تفرّد به واحدٌ^(٢) ، وقد يكون ثقةً، وقد يكونُ ضعيفاً، ولكلُّ حُكْمُهُ.

فإن اشترك اثنان أو ثلاثة في روايته^(٣) عن الشيخ ، سُمّيَ عزيزاً .

فإن رواه عنه جماعةٌ ، سُمّيَ مشهوراً، كما تقدّم . والله أعلم .

(١) انظر « شرح علل الترمذي » (١/٤١٣) للحافظ ابن رَجَب الحنبلي .

(٢) هذا تعريفٌ مُجَمَّلٌ غيرُ دقيقٍ، وبيانه في « علوم ابن الصلاح » : « الغريبُ من

الحديث : كحديث الزُّهري وقَتادة وأشباههما من الأئمة، مَن يُجْمَعُ حديثهم ،

إذا انفرد الرجلُ عنهم بالحديثِ يُسمّى غريباً » . (ن) .

(٣) كذا في نسخة (أ) ، وفي نسخة (ب) : « رواية » .

النوع الثاني والثلاثون

معرفة غريب ألفاظ الحديث

وهو من المهمات المتعلقة بفهم^(١) الحديث والعلم والعمل به، لا بمعرفة صناعة الإسناد وما يتعلق به.

قال الحاكم^(٢) : أول من صنّف في ذلك : النضر بن شميل.

وقال غيره^(٣) : أبو عبيدة معمر بن المثنى.

وأحسن شيء وضع في ذلك كتاب أبي عبيد القاسم بن سلام^(٤).

وقد استدرك عليه ابن قتيبة^(٥) أشياء.

وتعقبهما الخطّابي^(٦)، فأورد زياداتٍ .

(١) في نسخة (ب) : « بلفظ » .

(٢) في « معرفة علوم الحديث » (ص ٨٨).

(٣) قارن بـ « النهاية » (٥/١) لابن الأثير.

(٤) وهو « غريب الحديث » مطبوع في أربع مجلدات.

(٥) في « إصلاح غلط أبي عبيد »، وقد طبع قرياً.

ولابن قتيبة كتاب « غريب الحديث » مطبوع في مجلدين.

(٦) وكتابه « غريب الحديث » - أيضاً - مطبوع في ثلاث مجلدات .

وقد صنّف ابنُ الأنباريُّ المُتقدّمُ (١)، وسُليمانُ الرازيُّ (٢)، وغيرُ واحدٍ [في ذلك كُتُباً] (٣).

وأجلُّ كتابٍ يُوجدُ فيه مَجامعُ ذلك كتابُ «الصُّحاح» للجوهريِّ، وكتابُ «النُّهاية» (٤) لابن الأثير، رحمهما الله تعالى (٥).

(١) هو الإمامُ الحافظُ أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار، المتوفى سنة (٣٠٤ هـ). وقال الخطيبُ في «تاريخه» (٣/١٨٤) : «وقد أُملى كتابُ «غريب الحديث» قيل : إنه خمس وأربعون ألف ورقة». قال الذهبيُّ في «السِّير» (١٥/٢٧٧) : «فإنَّ صحَّ هذا؛ فهذا الكتابُ يكونُ أزيدَ من مئة مجلد».

(٢) واسمُ كتابه «تقريب الغريبين»، وانظر له «فهرسة ابن خير» (ص ١٩٥).

(٣) ساقط من المطبوع تبعاً لنسخة (أ)!!.

(٤) والكتابان مطبوعان سائران.

(٥) هذا الفنُّ من أهم فنون الحديث واللغة، ويجبُ على طالبِ الحديث إتقانه، والخوضُ فيه صعبٌ، والاحتياطُ في تفسيرِ الألفاظِ النبويةِ واجبٌ، فلا يُقدِّمُ عليه أحدٌ برأيه.

وقد سئل الإمامُ أحمد عن حَرْفٍ من الغريبِ؟ فقال : «سَلُّوا أصحابَ الغريبِ، فإنِّي أكرهُ أنْ أتكلَّم في حديثِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم بالظنِّ» (١).

أجودُ التفسيرِ ما جاء في روايةٍ أُخرى، أو (٢) عن الصحابيِّ، أو عن أحدِ الرواةِ الأئمةِ =

(١) «العلل ومعرفة الرجال» (ص ٤١٣) عن أحمد - للمروزي وغيره.

(٢) في «المطبوع» : أي! (ن).

= وأوّل من صنّف فيه أبو عُبَيْدَة مَعْمَر بن المثنى التيميّ المتوفى سنة (٢١٠) وقد قارب عمره ١٠٠ سنة، وأبو الحسن النضر بن شميل المازنيّ النحويّ المتوفى سنة ٢٠٤ عن نحو ٨٠ سنة، والأصمعيّ، واسمه عبد الملك بن قريب، المتوفى سنة (٢١٣) عن نحو ٨٨ سنة، وهؤلاء متعاصرون متقاربون، ويصعب الجزم بأيّهم صنّف أولاً؟ والراجح أنّه أبو عُبَيْدَة.

ثم جاء الإمام أبو عُبَيْدٍ القاسم بن سلام المتوفى سنة (٣٢٤) عن ٦٧ سنة، فجمع كتابه فيه، فصار هو القدوة في هذا الشأن، فإنه أفنى فيه عمره، حتى لقد قال: «إنّي جمعتُ كتابي هذا في أربعين سنة، وربما كنت أستفيدُ الفائدة من الأفواه، فأضعُها في موضعها فكان خلاصة عمري»^(١).

ثم كثر بعد ذلك التأليفُ فيه، انظر «كشف الظنون» (ج ٢ ص ١٥٥ - ١٥٧)، وانظر أيضاً مقدّمة «النهاية» لابن الأثير^(٢).

ومن أهمّ الكتب المؤلّفة في هذا الشأن «الفائق» للزّمخشريّ، وهو مطبوع في حيدر آباد، ثم طبع في مصر بتحقيق الأستاذ العلامة محمد أبي الفضل إبراهيم، و«النهاية» لأبي السعادات مبارك بن أبي الكرم المعروف بابن الأثير الجزريّ المتوفى سنة ٦٠٦، وهو أوسع كتاب في هذا وأجمعه، وقد طبع بمصر مرتين، أو أكثر، ولخصّه السيوطي^(٣)، وقال: «إنّه زاد عليه أشياء، وملّخصه مطبوع بهامش «النهاية».

=

(١) «تاريخ بغداد» (٤٠٧/١٢) و«إنباء الرواة» (١٦/٣) للقفطيّ.

(٢) وللدكتور حسين نصّار في مقدّمة كتابه «المعجم العربي» (١/ ١٨٥ - ١٨٦ - فما بعد).

دراسات وافية في هذا الباب.

(٣) وأسّم تلخيصه: «الدر الثّير».

.....

= ثم إنَّ مِنْ أَهَمِّ ما يلحقُ بهذا النوعِ البحثُ في المجازاتِ التي جاءت في الأحاديثِ (١)، إذ هي عن أفصح العربِ صلى الله عليه وسلم، ولا يتحقَّق بمعناها إلَّا أئمةُ البلاغةِ، ومِنْ خَيْر ما أُلِّفَ فيها كتابُ «المجازات النبوية» تأليف الإمام العالم الشاعر الشريف الرضيّ - محمد بن الحسين - المتوفى سنة ٤٠٦ رضي الله عنه، وهو مطبوعٌ في بغداد سنة ١٣٢٨، ثم طُبِعَ في مصر بعد ذلك. (ش).

(١) وفي مسألةِ المجاز وما يتصل بها بحوثٌ سابقةٌ، ومسائلُ طائفةٍ شائكة، فانظر «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» (٧/٧٩ - ٩٧) و (٢٠/٤٠٣ - ٤٠٥) و (١٢/٢٧٧) و «الصواعق المرسلة» (٢/٢٤١ - ٤٥٤ - المختصر) لابن القيم.

واللعلامة محمد الأمين الشنقيطي كتابُ «منع جواز المجاز عن المنزل للتعبد والإعجاز». ولشيخنا الأستاذ محمد شقرة رسالةٌ لطيفةٌ بعنوان: «المجاز في اللغة؛ الأسطورة الواقعة المرتحلة».

النوع الثالث والثلاثون

معرفة المُسَلْسَل

وقد يكونُ في صفةِ الروايةِ ؛ كما إذا قال كلُّ منهم: « سمعتُ »،
أو: « حَدَّثنا »، أو: « أخبرنا »، ونحو ذلك.

أو في صفةِ الراوي ؛ بأن يقولَ حالةَ الروايةِ قولاً قد قاله شيخُه له،
أو يفعلَ فعلاً فعل شيخُه مثله.

ثم يتسلسلُ الحديثُ من أوله إلى آخره.

وقد ينقطعُ بعضُه من أوله أو آخره.

وفائدةُ التسلسلِ بعدهُ من التدليسِ والانقطاع (١).

ومع هذا قلَّما يصحُّ حديثٌ بطريقِ مُسَلْسَلٍ. والله أعلم (٢).

(١) قال ابنُ الملقن في «المقنع» (٤٤٨/٥) : «وخيرُها ما دلَّ على الاتصالِ وعدمِ التدليسِ، ومن فضيلتهِ اشتمالُه على مزيد الضبط».

(٢) أي : يكون الضعفُ في وصفِ التسلسلِ، لا في أصلِ المتن، لأنَّه قد صحَّتْ
متونُ أحاديثٍ كثيرةٍ، ولم تصحَّ روايتها بالتسلسلِ. (ش).

النوع الرابع والثلاثون

معرفة ناسخ الحديث ومنسوخه

وهذا الفن ليس من خصائص هذا الكتاب، بل هو بأصول الفقه أشبه.

وقد صنّف الناس في هذا كتباً كثيرة مفيدة، من أجلها [وأنفعها] كتاب^(١) الحافظ الفقيه أبي بكر الحازمي رحمه الله. وقد كانت للشافعي رحمه الله في ذلك اليد الطولى، كما وصفه به الإمام أحمد بن حنبل^(٢).

(١) واسمه «الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار» طبع مراراً. وقد طبع أيضاً كتاب «ناسخ الحديث ومنسوخه» للإمام ابن شاهين، بتحقيق أخينا الفاضل سمير الزهيري وفقه الله.

وما بين المعكوفين ساقط من طبعة الشيخ شاكر.

(٢) معرفة الناسخ والمنسوخ من الحديث؛ فن من أهم فنونه وأدقها وأصعبها، قال الزهري: «أعيا الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ الحديث من منسوخه». والإمام الشافعي رضي الله عنه كان له يد طولى في هذا الفن، قال أحمد بن حنبل لابن وارة، وقد قدم من مصر: «كُتِبَ كُتُبُ الشافعي؟!» قال: «لا». قال: «فرطت، ما علمنا المُجْمَلَ من المفسر، ولا ناسخ الحديث من منسوخه، حتى جالسنا الشافعي».

وقد ألّف الحافظ أبو بكر محمد بن موسى الحازمي المتوفى سنة ٥٨٤ كتاباً نفيساً في هذا الفن، سمّاه «الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار» طبع في حيدرآباد وحلب وبمصر. (ش).

ثم الناسخُ قد يُعرَفُ من رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، كقوله: «كنتُ نهيتُكم عن زيارةِ القبورِ فزوروها»^(١)، ونحو ذلك.

وقد يُعرَفُ ذلك بالتاريخ وعلم السيرة - وهو من أكبرِ العونِ على ذلك - كما سلكه الشافعيُّ في حديث: «أفطر الحاجمُ والمحجومُ»^(٢)، وذلك في زمن الفتح^(٣)، في شأن جعفرِ بن أبي طالب، وقد قُتل بمؤتة، قبل الفتح بأشهر، وقول ابن

= أقولُ: وقول أحمدَ في الشافعيُّ رواه أبو نُعيم في «الحلية» (٧٩/٩) والبيهقي في «مناقب الشافعي» (٢٦٢/١) والحازميُّ في «الاعتبار» (ص ٥).

(١) رواه مسلم [٩٧٧] من حديث بُريدة، وتماه: «وكانتُ نهيتُكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث، فكلُّوا ما بدا لكم». (ش).

(٢) رواه أبو داود [٢٣٦٩] والنسائي [٣١٣٨]. (ش).

أقولُ: وروايةُ النسائي إنما هي في «سننه الكبرى».

والحديثُ مرويٌّ - أيضاً - في «مسند أحمد» (١٢٣/٤ و ١٢٤) و «سنن الدارمي» (١٧٣٧) و «سنن ابن ماجه» (١٦٨١).

(٣) كذا في «الأصلين»، وصحَّحها الشيخ شاکر إلى: «وذلك قبل الفتح»، وعلّق بقوله: أي: سنة ثمان من الهجرة.

وفي «الأصل»: «وذلك في زمن الفتح»، وهو خطأ واضح. (ش).

عبّاس: «احتجم وهو صائمٌ مُحَرَّمٌ»^(١)، وإنّما أسلمَ ابنُ عباسٍ مع أبيه في الفتح ^(٢).

فأمّا قولُ الصحابيِّ : «هذا ناسخٌ لهذا» فلم يقبلهُ كثيرٌ من الأصوليين، لأنّه يرجعُ إلى نوعٍ من الاجتهادِ، وقد يُخطئ فيه، وقبلوا قوله : « هذا كان قبلَ هذا »، لأنّه ناقلٌ، وهو ثقةٌ مقبولُ الروايةِ^(٣).

(١) رواه مسلمٌ. (ش).

عزوه إليه بهذا اللفظ خطأ؛ فليس عنده : «صائمٌ» وإنّما هو عند الترمذي [٧٧٥].
ثم إنّهم من بعض روايته، كما يبيّنه في تعليلي على كتاب «الصيام» [٢٣ ، ٦٧]
لابن تيمية؛ فراجعهُ فإنّه مهمٌ. (ن).

(٢) وأيضاً فإن ابنَ عباسٍ إنّما صحب النبيَّ صلى الله عليه وسلم في حجةِ الوداع سنةَ عشرٍ من الهجرة. (ش).

(٣) كحديثِ جابرٍ : «كان آخرُ الأمرين من رسولِ الله صلى الله عليه وسلم تركُ الوضوءِ ممّا مسّت النار»، رواه أبو داود والنسائيُّ.

وكحديثِ أبيّ بن كعبٍ : «كان الماءُ من الماءِ رخصةً في أولِ الإسلامِ، ثم أمرَ بالغسلِ»، رواه أبو داود والترمذيُّ وصحّحه. (ش).

أقولُ : أمّا حديثُ جابرٍ؛ فرواه أبو داود (١٩٢) والنسائيُّ (١٨٥) وابنُ خزيمة (٤٣)
وابنُ الجارود (٢٤) وابنُ حبان (١١٣١) والبيهقي (١٥٥/١) وابنُ شاهين في

«الناسخ» (٦٤) والحازمي في «الاعتبار» (ص ٩٨) بسند صحيح.

وأمّا حديثُ أبيّ؛ فرواه أبو داود (٢١٥). والدارمي (٧٦٦) والدارقطني =

.....

= (١٢٦/١) والبيهقي (١٦٦/١) وأحمد (١١٥/٥) والترمذي (١١٠) وابن خزيمة (١١٣/١) وابن حبان (٥٧/١).

وفي إسناده هذا الحديث اختلافٌ كثيرٌ، فانظر التعليق على «المقنع» (٤٥٦/٢ - ٤٦١) و «غوث المكذوب» (٩١) و «التلخيص الحبير» (١٣٥/١) و «شرح سنن الترمذي» (١٨٥/١) للشيخ أحمد شاكر.

النوع الخامس والثلاثون

معرفة ضبط ألفاظ الحديث مثنأ وإسناداً، والاحترآز من التصحيف فيها

فقد وقَعَ من ذلك شيءٌ كثيرٌ لجماعةٍ من الحفَاطِ وغيرهم، ممَّن ترسَّم بصناعةِ الحديثِ وليس منهم.

وقد صنَّف العسْكريُّ في ذلك مُجلِّداً (١) كبيراً.

وأكثرُ ما يقعُ ذلك لمن أخذَ من الصُّحُفِ (٢)، ولم يكنْ له شيخٌ حافظٌ يُوقِفُه على ذلك.

وما ينقله كثيرٌ من الناس عن عثمان بن أبي شيبة أنه كان يُصحِّفُ

(١) في نسخة: «كتاباً». (ش).

أقول: واسمه «تصحيفات المحدثين» مطبوع بتحقيق الدكتور محمود ميرة في ثلاث مجلِّدات.

(٢) لمظنة الخطأ والغلط والوهَم.

فمن نجا من ذلك، وكان في مأمن منه ليس عليه في ذلك غَضاضةٌ إن شاء الله.

وانظر ما سيأتي قريباً (ص ٤٧٤).

[في] قراءة القرآن ؛ فغريب^(١) جداً ! لأن له كتاباً في التفسير^(٢)، وقد نقل عنه أشياء لا تصدر عن صبيان المكاتب^(٣).

(١) توفي عثمان بن أبي شيبة سنة (٢٣٩ هـ)، وترجمته في «تاريخ بغداد» (٢٨٣/١١).

وانظر شيئاً من أخباره في تصحيحه القرآني^(١) في «تصحيفات المحدثين» (٢٦/١) و ١٤٥ - ١٤٦) و «شرح ما يقع فيه التصحيح» (ص ١٢) للعسكري.
وما بين المعكوفين ساقط من طبعة الشيخ شاكر.

(٢) انظر «طبقات المفسرين» (٣٧٩/١) للداودي، و«هدية العارفين» (٦٥١/١) للبغدادي.

(٣) فن «التصحيح والتحريف» فن جليل عظيم، لا يتقنه إلا الحفاظ الحاذقون، وفيه حكم على كثير من العلماء بالخطأ، ولذلك كان من الخطر أن يقدم عليه من ليس له بأهل.

وقد حكى العلماء كثيراً من الأخطاء التي وقعت للرواة في الأحاديث وغيرها.
ولم نسمع بكتاب خاص مؤلف في ذلك غير كتابين :

أحدهما : للحافظ الدارقطني - علي بن عمر - المتوفى في ٨ ذي القعدة سنة ٣٨٥، وهذا الكتاب لم نعلم بوجود نسخ منه، وإنما ذكره ابن الصلاح والنووي وابن حجر والسيوطي، ولم يذكره صاحب «كشف الظنون»، ولم أجده في تراجم الدارقطني^(١) التي رأيتها، ويظهر أن السيوطي رآه، لأنه نقل منه في «التدريب» (ص ١٩٧).

(١) بل ذكره غير واحد؛ فانظر «فهرست ابن خيرة» (١٧ و ٢٠٤ و ٢١٧) و«معرفة القراء الكبار» (٢٩٧/١) للذهبي.

وأما ما وَقَعَ لبعض المُحدِّثين من ذلك ، فمنه ما يكادُ اللبيبُ يضحكُ منه ، كما حُكيَ عن بعضهم أَنَّهُ جمع طُرُقَ حديث: « يا أبا عُمَيْرٍ ، ما فَعَلَ النُّغَيْرُ؟! »^(١)، ثم أَملاه في مجلسه على مَنْ حَضَرَهُ من الناس ، فجعلَ يقولُ : « يا أبا عُمَيْرٍ ما فَعَلَ البَعِيرُ؟! » ! فافتُضحَ عندهم ، وأرْخوها (٣) عنه!!.

= الكتابُ الثاني : «التصحيحُ والتحريفُ وشرحُ ما يقعُ فيه» للإمام اللُّغوي الحُجَّةُ أبي أحمد العسْكَريّ - الحسن بن عبد الله بن سعيد - المتوفى في صَفَرِ سنة ٣٨٣ ، كما ذكر ذلك تلميذُه الحافظُ أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (ج ١ ص ٢٧٢). وهذا الكتابُ موجودٌ بدارِ الكتبِ المصريّةِ في نُسخةٍ مكتوبةٍ سنة ٦٢١ ، وأوراقها ١٥٦ ورقة ، وقد طُبِعَ نصفُه بمصرَ في سنة ١٢٢٦ ، طبعاً غيرَ جيّدٍ ، ولتينا نُوفِّقُ إلى إعادةِ طبعه كُلّه طبعاً جيّداً مُتَقَنّاً^(١).

وهو من أنفُسِ الكتبِ وأكثرها فائدةً. (ش).

(١) «النُّغَيْرُ» - بالنونِ والغينِ المعجمة - : تصغيرُ «نُغْر» طائرٌ صغيرٌ يُشبهُ العصفورَ أحمرُ المنقارِ ، صحَّفَه المصحِّفُ إلى «بَعِيرٍ» ، بالباءِ والعينِ المهملة!! (ش). أقولُ : والحديثُ رواه البخاريّ (٦٢٠٣) ومسلم (٢١٥٠).

(٢) كذا في نُسخة (ب) ، ووقع في نُسخة (أ) : «النُّغَيْرُ»! ، وفي حاشيته ما نصّه : «صوابُه ما كان أولاً؟ وهو «البَعِيرُ» ، و«البَعِيرُ» مصحَّفٌ على حكايةٍ ما هو بصدده ، فليُتأمل».

وأثبتها الشيخ أحمد شاكر - دون تنبيهٍ - : «البَعِيرُ»!

(٣) حَصَلَ نحوُ ذلك من محمد بن يزيد مَحْمِشٍ ، كما ذكره الحاكم في «المعرفة» (ص ١٨١ - ١٨٢).

(١) طُبِعَ في مصر - بَعْدُ - طَبْعَةٌ كاملةٌ سنة ١٩٦٣ ، بمطبعة مصطفى البابي الحلبيّ.

وكذا اتفق لبعض مُدرّسي النُّظامية^(١) ببغداد؛ أنّه أولَ يومٍ إجلاسِهِ
أوردَ حديثَ «صلاةٍ في إثرِ صلاةٍ كتابٌ في عليّين^(٢)»، فقال: «كَنَّا
في غَلَسٍ!! فلم يفهم الحاضرون ما يقولُ، حتّى أخبرهم بعضهم بأنّه
تصحّف عليه [من] «كتابٌ في عليّين»!!
وهذا كثيرٌ جدًّا.

وقد أورد ابنُ الصلاح^(٣) أشياء كثيرةً [ها هنا]^(٤).

(١) هي المدرسة الكبرى التي أسَّسها الوزيرُ الكبيرُ نظامُ الملوك الحسن بن عليّ ابن
إسحاق الطوسي - في بغداد - المتوفى سنة (٤٨٥ هـ).

انظر «البداءة والنهاية» (١٤٠/١٢) للمصنّف، «وتاريخ ابن خلدون» (١١/٥ - ١٣)
و«وفيات الأعيان» (١٢٨/٢) لابن خلكان.

والمدرّس المذكور هو عبد الوهّاب بن محمد الشيرازيّ الفارسيّ، المتوفى سنة
(٥٠٠ هـ)، فيما ذكره عنه المصنّف في «البداءة والنهاية» (١٢٨/١٢)، ثم قال:
«... ثم أخذ يُفسّر [تصحيفه] ذلك بأنّه أكثر لإضاعتها»!!

(٢) رواه أبو داود (٥٥٨) و (١٢٨٨) وأحمد (٢٦٣/٥ و ٢٦٨) والبيهقي في
«الكبرى» (٤٩/٣) والطبراني في «الصغير» (٤٧٧) و«الكبير» (١٥١/٨) عن
أبي أمامة بسندٍ حسنٍ.

وما بين المعكوفين ساقطٌ من المطبوع.

(٣) في «علوم الحديث» (ص ٢٥٢ - ٢٥٦).

وما بين المعكوفين ساقطٌ من طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٤) هذا النوع يُسمّى عندهم «التصحيف والتحريف».

=

.....
= وقد قسمه الحافظ ابن حجر إلى قسمين ؛ فجعل ما كان فيه تغيير حرفٍ أو حروفٍ بتغيير النقط مع بقاء صورة الخط : تصحيفاً، وما كان فيه ذلك في الشكل : تحريفاً، وهو اصطلاحٌ جديدٌ.

وأما المتقدمون، فإن عباراتهم يفهم منها أن الكل يُسمى بالاسمين، وأن التصحيف مأخوذ من النقل عن الصحف، وهو نفسه تحريف؛ قال العسكري في أول «كتابه» (ص ٣) : «شرحت في كتابي هذا الألفاظ والأسماء المشكّلة التي تشابه في صورة الخط، فيقع فيها التصحيف، ويدخلها التحريف».

وقال أيضاً (ص ٩) : «فأما قولهم : الصُّحُفِيّ والتَّصْحِيفُ، فقد قال الخليل : إنّ الصُّحُفِيّ الذي يروي الخطأ عن قراءة الصحف^(١)، باشتباه الحروف، وقال غيره : أصلُ هذا أن قوماً كانوا أخذوا العلم عن الصحف من غير أن يلقوا فيه العلماء، فكان يقع فيما يروونه التغيير، فيقال عنده : قد صحَّفوا، أي: رَوَوْه عن الصحف، وهم مُصَحِّفُونَ والمصدرُ التصحيفُ».

وهذا التصحيفُ والتحريفُ قد يكونُ في الإسنادِ أو في المتن من القراءة في الصحف.

وقد يكون أيضاً من السماع، لاشتباه الكلمتين على السامع.

وقد يكون أيضاً في المعنى، ولكنه ليس من التصحيف على الحقيقة، بل هو من باب الخطأ في الفهم.

=

(١) انظر تعليقي السابق (ص ٤٧٠) الذي يلتقي مع هذا البيان.

.....
= فمن ذلك العوّام بن مُرَاجِم - بالراءِ والجيم - القَيْسِيّ، يروي عن أبي عثمان
النّهديّ، روى عنه شُعبَةُ، صحَّفَ يحيى بنُ معِينٍ في اسم أبيه، فقال : «مُراجِم»
بالزاي والحاء المهملة (١)!

ومنه حديثٌ رُوِيَ عن مُعاويةَ قال : «لعن رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الذين
يُشَقِّقُونَ الحُطْبَ تشقيقَ الشَّعْرِ» (٢)، صحَّفَه وكيعٌ فقال : «الحُطْب» بالحاءِ
المُهْمَلَةِ المفتوحة بدلَ الحاءِ المُعْجَمَةِ المضمومة (٣).

ونقل ابنُ الصّلاح أن ابنَ شاهينَ صحَّفَ هذا الحرفَ مرّةً في جامع المنصور، فقال
بعضُ الملاحين : «يا قوم، فكيفَ نعملُ والحاجةُ مائةُ ١٢» (٤).
=

(١) وبيان ذلك عند عبد الله بن أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» (٣٥٦٤) عن أبيه.
ومن طريقه رواه الدار قطني في «المؤتلف» (٢٠٧٨ - ٢٠٧٩) و«العلل» (٦٤ - ٦٥).
وانظر «الإكمال» (٢٤١/٧) لابن ماكولا، و«توضيح المشتبه» (١١٣/٨) لابن ناصر الدين
الدمشقي و«تصحيفات المحدثين» (١١٢٩/٣) و«المؤتلف والمختلف» (ص ١٢٠) لعبد الغني
الأزدي.

(٢) رواه أحمد (٩٨/٤) والطبراني في «الكبير» (٣٦١/١٩).
وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٩٠١/٢)، وفيه جابر الجعفي، والغالبُ عليه الضعفُ.
أقول : بل ضَعْفُهُ شديدٌ.

(٣) روى ذلك الخطيبُ في «الجامع» (٦١٩).

(٤) «يُشير إلى أن ذلك من جرثومته».

كذا في «فتح المغيث» (٥٨/٤) للسخاوي، وانظر «فتح المغيث» (١٨/٤) للعراقي.

= ومنه أيضاً فيما ذكره المؤلفون (١) هنا : «خالد بن علقمة» فقالوا : إن شعبة صحفه إلى «مالك بن عرقطة» (٢)، وهو يُسمّى عندهم : «تصحيّف السماع». وهذا المثال فيه نظرٌ كثيرٌ عندي، فإن خالد بن علقمة الهمداني الوادعي يروي عن عبد خير عن علي في الوضوء، وروى عنه أبو حنيفة والثوري وشريك وغيرهم، وروى شعبة الحديث نفسه عن مالك بن عرقطة عن عبد خير عن علي، فذهب النقّاد إلى أنّه أخطأ فيه، وأنّ صوابه : خالد بن علقمة (٣).

وقد يكون هذا - أي : أن شعبة أخطأ - ولكن كيف يكون تصحيّف سماع، وهذا الشيخُ شيخٌ لشعبة نفسه! فهل سمع اسمَ شيخه من غير الشيخ! ما أظن ذلك، فإن الراوي يسمعُ من الشيخ بعد أن يكون عرّفَ اسمَه، وقد ينسى فيخطيء فيه.

والذي يظهرُ لي أنّهما شيخان، روى شعبة عن أحدهما، وروى غيره عن الآخر، والإسنادان في «المسند» بتحقيقنا، رقم (٩٢٨ - ٩٨٩)، وقد فصلنا القول في ذلك في «شرحنا على الترمذي» (ج ١ ص ٦٧ - ٧٠).

(١) «المقنع» (٤٧١/٢) و «فتح المغيث» (٦٢/٤) و «علوم الحديث» (٢٥٣) و «الإرشاد» (٤٦٠/٢).

(٢) نبّه على ذلك أحمد في «مسنده» (٢٤٤/٦)، وفي «العلل» (١٢١٠).

وجزم به البخاري في «التاريخ الكبير» (١٦٣/١/٢).

(٣) طول في إثباتِ وهَم شعبة في اسم شيخه الخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» (٧٧/٢ - ٨٠) في هذا الحديث نفسه.

.....
= والمثال الجيد لتصحيح السماع : اسم «عاصم الأحول»، رواه بعضهم : «عن
واصل الأحدب (١)».

قال ابن الصلاح ص (٢٤٣) : «فذكر الدار قطني أنه من تصحيح السمع لا من
تصحيح البصر؛ كأنه ذهب - والله أعلم - إلى أن ذلك مما لا يشتبه من حيث
الكتابة، وإنما أخطأ فيه سمع من رواه».

ومنه أيضاً : «ما رواه ابن لهيعة عن زيد بن ثابت : «أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم احتجم في المسجد (٢)»، وهذا تصحيح، وإنما هو «احتجر» (٣) بالراء،
أي : اتخذ حجرة من حصير أو نحوه للصلاة.

ومنه أيضاً حديث : «أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى إلى عترة» (٤)، بفتح العين
والنون، وهي رمح صغير له أسنان، كان يغرز بين يدي النبي صلى الله عليه
وسلم إذا صلى في الفضاء ستره له.
=

(١) وقد شرح ذلك وبينه الحافظ العراقي في «فتح المغيث» (٤/٢٠)، وفيه أن الحاصل
العكس. وانظر «السنن الصغرى» (٧/٩٠) للنسائي.

(٢) رواه أحمد (٥/١٨٥) وابن سعد (١/٤٤٥) من طريق ابن لهيعة بلفظ : «احتجم»!

ونبه الإمام مسلم في «التميز» (ص ١٨٧) على تصحيح ابن لهيعة، وشرحه وبينه.

وكذا أشار إلى التصحيح الجوزقاني في «الأباطيل» (٢/٩) نقلاً عن ابن صاعد.

(٣) رواه البخاري (٥٧٦٢) ومسلم (٧٨١).

(٤) رواه البخاري (٣٧٦) ومسلم (٥٠٣).

.....
= فاشتبه على الحافظ أبي موسى محمد بن المثنى العنزي^(١) - من قبيلة «عنزة»^(٢) -
معنى الكلمة فَظَّنَهَا القبيلة التي هو منها، فقال : «نحن قوم لنا شرف، نحن من
عنزة، قد صلى النبي صلى الله عليه وسلم إلينا».

قال السيوطي في «التدريب» (١٦٧): «وأعجب من ذلك ما ذكره الحاكم^(٣) عن
أعرابي: أنه زعم أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى إلى شاة! صحفها: عنزة،
بسكون النون، ثم رواها بالمعنى على وهمه، فأخطأ من وجهين!!».

وهذا الذي استغربه الحافظ السيوطي رحمه الله، قد وقع مثله معه، فيما استدر كناه
عليه سابقاً في تعليقنا على النوع الثامن عشر؛ فإنه نقل حديثاً عن أبي شهاب،
وهو الحنّاط، فتصحف عليه وظنه «ابن شهاب»، ثم نقله بالمعنى، فقال :
«كحديث الزهري»! (ش).

(١) مترجم في «تاريخ بغداد» (٢٨٣/٣) و«تذكرة الحفاظ» (٥١٢/٢) و «تهذيب
التهذيب» (٤٢٥/٩).

وأشار الذهبي في «السيرة» (١٢٥/١٢) إلى أن ذلك كان مزاحاً منه! والله أعلم.
والخير في «الجامع» (٦٣٢) للخطيب.

(٢) انظر «الأنساب» (٧٦/٩) للسمعاني، و«الإنباس في علم الأنساب» (١٥٥) للوزير ابن
المغربي، و «مختلف القبائل ومؤلفها» (ص ٢٢) لابن حبيب.

(٣) في «معرفة علوم الحديث» (ص ١٤٨ - ١٤٩).

وقد كان شيخنا الحافظ الكبير الجيهدي أبو الحجاج المزي - تغمده
الله برحمته - من أبعد الناس عن هذا المقام، ومن أحسن الناس أداءً
للإسناد والمتن، بل لم يكن على وجه الأرض - فيما نعلم - مثله في هذا
الشأن أيضاً، وكان إذا تغرب عليه أحد برواية (١) مما يذكره بعض شراح
الحديث (٢) على خلاف المشهور عنده يقول: هذا من التصحيف الذي
لم يقف صاحبه إلا على مجرد الصحف والأخذ منها.

-
- (١) زاد الشيخ أحمد شاكر هنا في طبعته بين معكوفين: [شيء]، ولا أصل له في
المخطوطتين، ولا في نقل السخاوي في «فتح المغيث» (٦٤/٤) عن المصنف.
- (٢) هكذا في «الأصلين»، وهو صحيح جداً، وأثبتها الشيخ شاكر: «الشرّاح» ثم
علّق قائلاً: «في الأصل: «شرّاح» وهو خطأ ظاهراً».
- أقول: وهو خطأ ظاهراً

النوع السادس والثلاثون معرفة مُخْتَلَفِ الحديث

وقد صنّف فيه الشافعيُ فصلاً طويلاً من كتابه «الأم» نحواً من مُجلّد (١).

(١) قال النووي: في «التقريب» (١): «هذا فنٌّ من أهمِّ الأنواع، ويضطرُّ إلى معرفته جميعُ العلماءِ من الطوائف، وهو: أن يأتيَ حديثانِ مُتضادّانِ في المعنى ظاهراً، فيُوفَّق بينهما، أو يرجَّح أحدهما.

وإنما يكملُ له الأئمةُ الجامعون بين الحديث والفقه، والأصوليون الغواصون على المعاني.

وصنّف فيه الشافعيُ رحمه الله تعالى، ولم يقصد استيفاءه، بل ذكر جملةً منه، ينبّه بها على طريقه».

وزعم السيوطي في «التدريب» (٢) أن الشافعي لم يقصد إفراده بالتأليف، وإنما تكلم عليه في كتاب «الأم» ولكن هذا غيرُ جيّد، فإن الشافعي كتب في «الأم» كثيراً من أبحاث اختلاف الحديث، وألف فيه كتاباً خاصاً بهذا الاسم، وهو مطبوعٌ بهامش الجزء السابع من «الأم» وذكره محمد بن إسحق النديم في كتاب «الفهرست» ضمن مؤلفات الشافعي (ص ٢٩٥).

وابنُ النديم من أقدم المؤرّخين الذين ذكروا العلوم والمؤلفين، فإنه أُلّف كتاب «الفهرست» حول سنة ٣٧٧.

(١) (ص ٣٢).

(٢) (١٩٦/٢).

وكذلك ابن قُتيبة، له فيه مُجلدٌ مفيدٌ، وفيه ما هو غثٌ، وذلك بحسب ما عنده من العلم (١) .

والتعارضُ بين الحديثين ؛ قد يكونُ بحيثُ لا يُمكنُ الجمعُ بينهما بوجهٍ، كالناسخِ والمنسوخِ، فيُصارُ إلى الناسخِ ويُتركُ المنسوخُ.

= وقد ذكره الحافظُ ابنُ حجرٍ في ترجمةِ الشافعيّ التي سماها «توالي التأسيس» (١) بمعالي ابن إدريس»، ضمن مؤلفاته التي سردها نقلاً عن البيهقي (ص ٧٨). والبيهقيُّ من أعلم الناس بالشافعيّ وكتبه، وذكره ابنُ حجرٍ أيضاً في «شرح النخبة» (٢). (ش).

(١) كتابُ ابنِ قُتيبة طُبع في مصر سنة (١٣٢٦)، باسم «تأويل مختلف الحديث»، وقد أنصفه الحافظُ ابنُ كثيرٍ، وكذلك أنصفه ابنُ الصّلاح، فقال نحو ذلك، (ص ٢٤٤)، قال : «وكتابُ «مُختلف الحديث» لابن قُتيبة في هذا المعنى، إن يكن قد أحسن من وجهٍ، فقد أساء في أشياء منه، قَصُرَ باعُه فيها، وأتى بما غيره أولى وأقوى». (ش).

(١) صوابه : «توالي التأسيس ..»، كما شرحه بدلائله الأخ الدكتور موفق بن عبدالله بن

عبدالقادر في كتابه النافع «توثيق النصوص وضبطها» (ص ١٠٨ - ١١٣).

(٢) انظر «النكت على نزهة النظر» (ص ١٠٤).

وقد يكونُ بحيثُ يُمكنُ الجمعُ، ولكن لا يظهرُ لبعض المجتهدين،
فيتوقف حتى يظهرَ له وجهُ الترجيحِ بنوعٍ من أقسامه، أو يَهْجُمُ فَيُفْتِي
بواحدٍ منهما، أو يُفْتِي بهذا في وقتٍ ، وبهذا في وقتٍ، كما يفعلُ
أحمدُ في الرواياتِ عن الصحابةِ.

وقد كان الإمامُ أبو بكر ابن خزيمة يقول: ليس ثمَّ حديثانِ
متعارضانِ من كُلِّ وجهٍ، ومن وَجَدَ شيئاً من ذلك فليأتني لأؤلفَ
له بينهما (١).

(١) إذا تعارضَ حديثانِ ظاهراً، فإنَّ أَمَكْنَ الجمعُ بينهما فلا يُعَدَّلُ عنه إلى غيره
بحالٍ، ويجبُ العملُ بهما معاً.

وقد مثَّلَ السيوطيُّ لذلك بحديثٍ: «لا عَدُوَّ» (١) مع حديثٍ: «فِرٌّ من المَجْذومِ
فَرَارَكُ من الأسدِ» (٢)، وهما حديثانِ صحيحانِ:

قال في «التدريب» (ص ١٩٨): «قد سلك الناسُ في الجمعِ مسالكَ:
أحدها: أنَّ هذه الأمراضُ لا تُعَدِّي بطبيعتها، لكنَّ الله تعالى جعل مُخالطةَ المريضِ
للسَّحَابِ سَبَباً لإعدائه مرضه، وقد يتخلف ذلك عن سببه، كما في غيره من
الأسبابِ، وهذا المسلكُ هو الذي سلكه ابنُ الصَّلَاحِ.

=

(١) رواه البخاري (٥٤٢٤) ومسلم (٢٢٢٤) عن أنس.

(٢) رواه البخاري (٥٣٨٠) مُعَلِّقاً قطعةً من الحديثِ السابقِ نفسه، لكن عن أبي هريرة.

وانظر «تفليق التعليق» (٤٣/٥) و «فتح الباري» (١٥٨/١٠) و «عمدة القاري» (٢٤٧/٢١)

و «السلسلة الصحيحة» (٧٨٣).

.....
= الثاني : أن نفى العدوى باقٍ على عمومِهِ، والأمر بالفرار من باب سدِّ الذرائع،
لئلاَّ يتفقَ للذي يخالطُهُ شيءٌ بتقدير الله تعالى ابتداءً، لا بالعدوى المنفِية، فيظنَّ
أنَّ ذلك بسببِ مخالطته فيعتقد صحة العدوى، فيقعُ في الحرج؛ فأمر بتجنبه،
حسماً للمادة، وهذا المسلك هو الذي اختاره شيخ الإسلام (١).

الثالث : أن إثبات العدوى في الجذام ونحوه مخصوصٌ من عموم نفي العدوى،
فيكون معنى قوله : «لا عدوى» : أي : إلا من الجذام ونحوه، فكأنه قال : لا
يُعدي شيءٌ إلا فيما تقدّم تبينني له أنه يُعدي. قاله القاضي أبو بكر الباقلاني.

الرابع : أن الأمر بالفرار رعايةً لحاظرِ المجدوم، لأنه إذا رأى الصحيحَ تعظُم مُصيبته،
وتزدادُ حسرته، ويؤيده حديث : «لا تُدِمُوا النظرَ إلى المجدومين» (٢)، فإنه
محمولٌ على هذا المعنى.

وفيه مسالكٌ أُخرُ (٣).

وأضعفُها المسلكُ الرابعُ، كما هو ظاهرٌ، لأنَّ الأمرَ بالفرارِ ظاهرٌ في تنفيرِ الصحيحِ
= من القُربِ من المجدومِ.

(١) أي : الحافظ ابن حجر.

وانظر «النكت على نزهة النظر» (ص ١٠٤).

(٢) رواه أحمد (٢٣٣/١) وابن ماجه (٣٥٤٣) وابن أبي شيبة (٣٢٠/٨) عن ابن عباس.

وضعه الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٥٩/١٠).

(٣) ول بعض الأطباء المعاصرين رسالة «العدوى بين الطبِّ والدين».

.....
= فهو يَنْظَرُ فيه لمصلحة الصحيح أولاً، مع قُوَّة التشبيه بالفرار من الأسد؛ لأنّه لا يفرُّ الإنسان من الأسدِ رعايةً لخاطرِ الأسدِ أيضاً!!

وأقواها عندي المسلكُ الأوَّلُ الذي اختاره ابنُ الصَّلَاح، لأنّه قد ثبت من العلوم الطبيّة الحديثة أنّ الأمراضَ المُعدِيّةَ تنتقلُ بواسطةِ المَكروباتِ، ويحملُها الهواءُ أو البُصاقُ أو غيرُ ذلك، على اختلافِ أنواعها، وإنّ تأثيرها في الصحيح إنّما يكونُ تبعاً لقوّته وضعفه بالنسبة لكلِّ نوعٍ من الأنواع، وأنّ كثيراً من الناسِ لديهم وقايةٌ خَلَقِيّةٌ تمنعُ قبولَهم لبعضِ الأمراضِ المُعَيّنة، ويختلفُ ذلك باختلافِ الأشخاصِ والأحوالِ، فاختلاطُ الصحيح بالمرضى سببٌ لنقلِ المرضِ، وقد يتخلفُ هذا السببُ؛ كما قال ابنُ الصَّلَاح رحمه الله.

وإذا كانَ الحديثانِ المتعارضانِ لا يُمكنُ الجمعُ بينهما، فإنَّ عَلِمْنَا أنَّ أحدهما ناسخٌ للآخر، أخذنا بالناسخ، وإنَّ لم يثبتِ النسخُ، أخذنا بالراجحِ منهما.

وأوجهُ الترجيحِ كثيرةٌ مذكورةٌ في كتبِ الأصولِ وغيرها، وقد ذكر الحازميُّ منها في «الاعتبار» (ص ٨ - ٢٢) خمسين وجهاً، ونقلها العراقيُّ في «شرحهِ على ابن الصَّلَاح»، وزاد عليها حتى أوصلها إلى مائة وعشرة (ص ٢٤٥ - ٢٥٠)، ولخصّها السيوطيُّ في «التدريب» (١٩٨ - ٢٠٠).

وإذا لم يُمكنْ ترجيحُ أحدِ الحديثينِ وجَبَ التوقُّفُ فيهما. (ش).

النوع السابع والثلاثون

معرفة المزيد في (١) الأسانيد

وهو أن يزيد راوٍ في الإسناد رجلاً لم يذكره غيره.

وهذا يقع كثيراً في أحاديث متعددة.

وقد صنف الحافظ الخطيب البغدادي في ذلك كتاباً حافلاً (٢).

قال ابن الصلاح (٣): وفي بعض ما ذكره نظر.

ومثل ابن الصلاح هذا النوع بما رواه بعضهم عن عبد الله بن المبارك عن سفيان عن عبد الله (٤)، بن يزيد بن جابر: حدثني بسر بن

(١) زاد الشيخ شاكرفي طبعته هنا بين معكوفين: [متصل]! وليست هي في

«الأصلين»، نعم؛ هي في «علوم ابن الصلاح» (٢٥٩).

(٢) واسمه «تميز المزيد في متصل الأسانيد»، وانظر «موارد الخطيب

البغدادي» (ص ٧١) للدكتور أكرم ضياء العمري، و«النكت على نزهة

النظر» (ص ١١٦ و ١٢٦)، ولا أعلم عن نسخته شيئاً.

(٣) في «علوم الحديث» (ص ٢٦٠).

(٤) عبد الرحمن. (ن).

أقول: وفي «الأصلين»: «عبد الله».

عُبَيْدُ اللَّهِ (١) : سَمِعْتُ أَبَا إِدْرِيسَ يَقُولُ : سَمِعْتُ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ :
سَمِعْتُ أَبَا مَرْثَدٍ الْغَنَوِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
[يَقُولُ] « لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ ، وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا » (٢) .

ورواه آخرون عن ابن المبارك ، فلم يذكروا سفيان (٣) .
وقال أبو حاتم الرازي (٤) : وَهِمَ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي إِدْخَالِهِ أَبَا إِدْرِيسَ
فِي الْإِسْنَادِ .

فهاتان (٥) زيادتان (٦) .

(١) في طبعة الشيخ شاکر : «عبدالله» وكذا في نسخة (ب) ١١
(٢) رواه مسلم (٩٧٢) (٩٨) والترمذي (١٠٥٠) وأحمد (١٣٥/٤) وابن خزيمة
(٧٩٤) وابن حبان (٢٣١٥) والحاكم (٢٢٠/٣) والبيهقي (٤٣٥/٢) من
طرق عن ابن المبارك ، به .

وما بين المعكوفين ساقط من المطبوع
(٣) رواه جماعة عن ابن جابر : حَدَّثَنِي بُسْرٌ ، أَنَّهُ سَمِعَ وَائِلَةَ يَقُولُ : حَدَّثَنِي أَبُو
مَرْثَدٍ ، مِنْهُمْ :

أ - الوليد بن مسلم : عند مسلم (٩٧٢) وأحمد (١٣٥/٤) والترمذي (١٠٥١) .

ب - عيسى بن يونس : عند أبي داود (٣٢٢٩) .

ج - الوليد بن مزيد : عند أبي عوانة (٣٩٨/١) والبيهقي (٧٩/٤) .

(٤) في «علل الحديث» (٨٠/١ ، ٣٤٩) .

وانظر «سنن الترمذي» (٥/٤) و«العلل الكبير» (٤١٩/١) .

وقد علل ذلك أبو حاتم بقوله : «لأن أهل الشام أعرف بحديثهم» أي : من ابن
المبارك .

فأولئك جميعاً شاميون .

(٥) في «الأصل» : «وهاتان» .

وما أثبتته من نسخة (ب) ، وهو به أليق .

(٦) هذا النوع مرتبط بالنوع الآتي بعده ، وسنبين ذلك في التعليق عليه . (ش) .

النوعُ الثامن والثلاثون

معرفةُ الخفيِّ من المراسيل

وهو يَعُمُّ المنقطعَ والمُعْضَلُ أيضاً .

وقد صنّف الخطيبُ البغداديُّ في ذلك كتابه المسمّى بـ «التفصيل لِمُبَهَمِ المراسيل (١)» .

وهذا النوعُ إنما يُدرِكُه نُقَادُ الحديثِ وجهابذتهُ قديماً وحديثاً .

وقد كان شيخنا الحافظُ المِزِيُّ إماماً في ذلك ، وَعَجَباً من العَجَبِ ، فرحمه الله وبلَّ بالمغفرةِ ثراه .

فإنَّ الإسنادَ إذا عُرِضَ على كثيرٍ من العلماءِ - ممن لم يُدرِكِ ثقاتِ الرجالِ وضعفاءهم - قد يَغْتَرُّ بظاهره ، ويرى رجاله ثقاتٍ ، فيحكمُ بصحَّته ، ولا يهتدي لما فيه من الانقطاعِ ، أو الإعضالِ ، أو الإرسالِ ، لأنَّه قد لا يُمَيِّزُ الصحابيَّ من التابعيِّ .

واللهُ الملهَمُ للصوابِ .

(١) ولا تُعرَفُ له نسخةٌ خطيةٌ .

وللنوّيِّ مُختَصَرٌ له ، محفوظٌ في مكتبة الإسكوريال (رقم : ١٥٩٧) .

ومثل هذا النوع ابن الصلاح (١) بما روى العوام بن حوشب (٢)
عن عبدالله بن أبي أوفى قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا قال بلال : قد قامت الصلاة ؛ نهض وكبر (٣) » .

قال الإمام أحمد : لم يلقَ العوام ابن أبي أوفى (٤) .

يعني فيكون منقطعاً بينهما، فيضعف الحديث، لاحتمال أنه رواه

(١) في «علوم الحديث» (ص ٢٦١) .

(٢) «العوام» : بفتح العين المهملة وتشديد الواو .

«وحوشب» : بفتح الحاء المهملة وإسكان الواو وفتح الشين المعجمة وآخره باء
موحدة . (ش) .

(٣) رواه بحشَل في «تاريخ واسط» (ص ٤٣) وابن عدي في «الكامل» (٢/٦٥٠)

والطبراني في «الكبير» - كما في «المجمع» (٣/٥٠) - وسمويه في «فوائده» - كما

في «الجامع الصغير» (٤٠٤٤ - ضعيفه) - وأبو الشيخ في «الأذان» - كما في

«جمع الجوامع» (٢٢٨٥٢ - كنز) ..

وقال الهيثمي : «فيه حجاج بن فروخ، وهو ضعيف جداً» .

وقال السيوطي : «فيه الحجاج بن فروخ الواسطي، قال النسائي : ضعيف،
وتركه غيره» .

قلت : فلم يُشير إلى الإرسال الآتي بيانه، بسبب خفائه !

(٤) يعني أن العوام بن حوشب روى عن عبدالله بن أبي أوفى هذا الحديث، مع أن

العوام لم يلقَ عبدالله بن أبي أوفى، فكان السند منقطعاً . (ش) .

أقول : وانظر «جامع التحصيل» (ص ٣٠٤) للعلائي .

عن رجلٍ ضعيفٍ عنه. والله أعلم^(١).

(١) قد يجيء الحديث الواحد بإسنادٍ واحدٍ من طريقين، ولكن في أحدهما زيادةٌ راوٍ، وهذا يشتبه على كثيرٍ من أهل الحديث، ولا يُدركه إلا النقاد، فتارةً تكون الزيادة راجحةً، بكثرة الراويين لها، أو بضبطهم وإتقانهم، وتارةً يُحكم بأن راوي الزيادة وهم فيها، تبعاً للترجيح والنقد.

فإذا رجحت الزيادة كان النقص من نوع «الإرسال الخفي» وإذا رجح النقص كان الزائد من «المزيد في متصل الأسانيد».

مثال الأول : حديثُ عبدالرزاق عن الثوري عن أبي إسحق عن زيد بن يسع - بضم الياء التحتية المثناة وفتح الثاء المثناة وإسكان الياء التحتية المثناة، وآخره عينٌ مهملة - عن حذيفة مرفوعاً : «إِنْ وَلِّتُمُوهَا أَبَا بَكْرٍ فَقَوِيٌّ أَمِينٌ»، فهو منقطعٌ في موضعين : لأنه روي عن عبدالرزاق قال : حدثني النعمان بن أبي شيبة عن الثوري، وروي أيضاً عن الثوري عن شريك عن أبي إسحق.

ومثال الثاني : حديثُ ابن المبارك قال : حدثنا سفيان عن عبدالرحمن بن يزيد حدثني بسر بن عبيد الله قال : سمعتُ أبا إدريس الخولاني قال : سمعتُ واثلة يقول : سمعتُ أبا مرثدٍ يقول : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : «لا تجلسوا على القبور، ولا تصلُّوا إليها».

فزيادة «سفيان» و «أبي إدريس» وهم :

فالوهم في زيادة «سفيان» من الراوي عن ابن المبارك؛ فقد رواه ثقاتٌ عن ابن المبارك عن عبدالرحمن بن يزيد بغير واسطة، مع تصريح بعضهم بالسماع.

والوهم في زيادة «أبي إدريس» من ابن المبارك، فقد رواه ثقاتٌ عن عبدالرحمن =

.....

= ابن يزيد عن بُسرٍ بغير واسطة، مع تصريح بعضهم بالسماع.
ويعرفُ الإرسالُ الخفيُّ أيضاً بعدم لقاء الراوي لشيخه، وإن عاصره، أو بعدم سماعه
منه أصلاً، أو بعدم سماعه الخبر الذي رواه، وإن كان سمع منه غيره.
ولأنما يُحكّم بهذا، إمّا بالقرائن القوية، وإمّا بإخبار الشخص عن نفسه، وإمّا بمعرفة
الأئمة الكبار والنص منهم على ذلك.
وقد يجيء الحديثُ من طريقين، في أحدهما زيادةُ راوٍ في الإسناد، ولا توجدُ قرينةٌ
ولا نصٌّ على ترجيح أحدهما على الآخر، فيُحتملُ هذا على أن الراوي سمعه من
شيخه، وسمعه من شيخ شيخه، فرواه مرةً هكذا، ومرةً هكذا. (ش).
أقولُ: قد سبق بيانُ تخريج هذه الأحاديث، وتوضيحُ ما فيها، فانظر
(ص ١٦٠ و ٤٨٦).

النوع التاسع والثلاثون

معرفة الصحابة رضي الله عنهم أجمعين

والصحابيُّ : مَنْ رَأَى^(١) رسولَ الله صلى الله عليه وسلم في حالِ
إسلامِ الرَّائِي^(٢)، وإنْ لم تَطُلْ صُحْبَتُهُ لَهُ، وإنْ لم يَرَوْه عنه شيئاً.
هذا قولُ جمهورِ العلماءِ ، خَلَفَاءُ وَسَلَفَاءُ^(٣).

(١) قال ابنُ المُلَقَّن في «المُتَقَن» (٢/٤٩١) : «رَجَّحَ ابنُ الحَاجِبِ الأُصُولِيّ [في
«مُنْتَهَى الوُصُول» (ص ٨١)] هذا التعريفَ، وعَبَّرَ بِقَوْلِهِ : «مَنْ رَأَاهُ رسولُ الله
صلى الله عليه وسلم»، بِدَلٍّ : «مَنْ رَأَى»، فَمَا رَجَّحَ مُوَافِقٌ لِلْمَعْرُوفِ عِنْدَ
الْمُحَدِّثِينَ، وَيَدْخُلُ فِي تَفْسِيرِهِ ابنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الأَعْمَى وَغَيْرُهُ».

(٢) في طبعة الشيخ أحمد شاكر : «الراوي» ١.

(٣) ونحوه قال ابن تيمية في «مِنهاج السُّنَّة» (٤/٤٣٢)، وذكر أَنَّهُ قولُ أحمدَ.
واستدلَّ بِحَدِيثِ «الصَّحِيحِينَ» : «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُو فَنَاءً مِنَ النَّاسِ، فيُقَالُ :
هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم؟ فيقولون : نعم، فيُفْتَحُ لَهُمْ،
ثُمَّ يَغْزُو فَنَاءً مِنَ النَّاسِ، فيُقَالُ : هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ صلى الله
عليه وسلم؟ فيقولون : نعم.. فدلَّ عَلَى أَنَّ الرَّائِيَّ هُوَ الصَّاحِبُ ..».

ثم ذكر دليلاً ثانياً، فراجعهُ. (ن).

أقول : ولبعض أهل العلم البغادة كتابٌ مُسْتَقِلٌّ في «صحابَةِ رسولِ الله» نال به
شهادةً علميةً عاليةً.

وهو - بحق - كتابٌ نفيسٌ .

وقد نصَّ على أنَّ مُجَرَّدَ الرُّؤيةِ كافٍ في إطلاقِ الصَّحبةِ (١)
البخاريُّ وأبو زُرعةَ، وغيرُ واحدٍ ممَّن صَنَّفَ في أسماءِ الصَّحابةِ؛ كابن
عبد البرِّ، وابنِ مَنذَةَ، وأبي موسى المَدِينيِّ، وابنِ الأثيرِ في كتابه
«الغابة» (٢) في معرفة الصَّحابةِ، وهو أجمعُها وأكثرُها فوائدَ وأوسعُها،
أثابهم اللهُ أجمعين.

قال ابنُ الصَّلاح (٣) :

وقد شَانَ ابنُ عبد البرِّ كتابَه «الاستيعاب» (٤)، بِذِكْرِ ما شَجَرَ بين

(١) واختار الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في «نُخبة الفكر» (ص ١٤٩ - النكت على النزهة)
و«الإصابة» (٧/١) أنَّ الصَّحابيَّ هو : «مَن لقيَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم مؤمناً
به، ومات على الإسلام، وإنْ تخلَّلَ ذلك رَدَّةً».

(٢) «أَسَدُ الغابة في معرفة الصَّحابة»؛ كما هو مذكورٌ على طُرَّة الكتاب المطبوع
بمصر؛ فـ «الغابة» بالياءِ الموحَّدة، لا بالياءِ المُثَنَّاةِ آخرَ الحروف. (ش).

أقولُ : وقع في نسخه (أ) : «الغاية» بالياءِ المُثَنَّاةِ التَّحتِيَّةِ، وعلى الصَّواب - بالياءِ
الموحَّدة - في نسخه (ب).

(٣) في «علوم الحديث» (ص ٢٦٢).

(٤) وهو مطبوعٌ مراراً.

الصحابة مما تلقاه من كتب الأخباريين وغيرهم^(١).

وقال آخرون : لا بُدَّ في إطلاقِ الصحبةِ مع الرؤيةِ أن يَروِيَ [عنه] (٢) حديثاً أو حديثين.

وعن سعيد بن المسيَّب: لا بُدَّ من أن يصحبه سنة أو سنتين، أو

(١) أولُ من جمَعَ أسماءَ الصحابةِ وتراجمهم - فيما ذهبَ إليه السيوطيُ - البخاريُّ صاحبُ «الصحیح»! وفي هذا نظرٌ، لأنَّ «كتاب الطبقات الكبير» لمحمد بن سعد كاتب الواقدي جمع تراجم الصحابةِ ومن بعدهم إلى عصره، وهو أقدمُ من البخاري، وكتابه مطبوعٌ في ليدن، ثم أُلِّف بعدهما كثيرون في بيانِ الصحابةِ. والمطبوعُ منها «الاستيعابُ في معرفةِ الأصحاب» لابن عبد البر، و«أسدُ الغابة في معرفة الصحابة» لابن الأثير الجزري، وهو من أحسنها، ومختصره، واسمه «تَجريدُ أسماءِ الصحابة» للذهبي، و«الإصابة في تمييز الصحابة» للحافظ ابن حجر، وهو أكثرها جمعاً وتحريراً، وإن كانت التراجم فيه مُختصرة، وهو في ثمانية مجلدات، وقد ذَكَرَ في آخرِ الجزء السادس منه أنه مكث في تأليفه نحو الأربعين سنة، وكانت الكتابةُ فيه بالتراخي، وأنه كَتَبَهُ في المَسودَّاتِ ثلاث مرات، رحمه الله ورضي عنه.

ومجموعُ التراجم التي في «الإصابة» (١٢٢٧٩) بما في ذلك المكرر، للاختلاف في اسم الصحابي أو شهرته بكنية أو لَقَبٍ أو نحو ذلك، وبما فيه أيضاً من ذِكره بعضُ المؤلفين في الصحابةِ وليس منهم، وغير ذلك.

ويحتاجُ إلى تحريرِ عددِ الصحابةِ فيهِ على الحقيقة، وهو سهلٌ إن شاء الله. (ش).

(٢) ساقط من طبعة الشيخ شاكر، وهو مُثبتٌ في النسختين.

يغزو معه غزوة أو غزوتين (١).

وروى شُعْبَةُ عَنْ مُوسَى السَّبْلَانِي (٢) - وَأَثْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا - قَالَ :
قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ : هَلْ بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَحَدٌ غَيْرُكَ؟ قَالَ : نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ رَأَوْهُ ، فَأَمَّا مَنْ صَحَبَهُ فَلَا .
رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِحَضْرَةِ أَبِي زُرْعَةَ (٣) .

(١) أَسْنَدُهُ أَبُو حَفْصِ بْنِ شَاهِينَ، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو مُوسَى فِي آخِرِ «الذَّيْلِ» .

كَذَا قَالَ السَّخَاوِيُّ فِي «فَتْحِ الْمَغِيثِ» (٨٦/٤) .

(٢) قَوْلُهُ : «السَّبْلَانِي» قَالَ الْعِرَاقِيُّ فِي «شَرْحِ الْمَقْدَمَةِ» : وَقَعَ فِي النُّسخِ الصَّحِيحَةِ
الَّتِي قُرِئَتْ عَلَى الْمُصَنِّفِ «السَّبْلَانِي» بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِ الْبَاءِ الْمُوحَّدَةِ؛ وَالْمَعْرُوفُ
إِنَّمَا هُوَ بِسُكُونِ الْيَاءِ الْمُثَنَّى مِنْ تَحْتِ، هَكَذَا ضَبَطَهُ السَّمْعَانِيُّ فِي
«الْأَنْسَابِ» اهـ .

فَمَا هُنَا تَبَعَ لِابْنِ الصَّلَاحِ، وَمَا صَحَّحَهُ الْعِرَاقِيُّ تَبَعًا لِلسَّمْعَانِيِّ بِخِلَافِهِ (ش) .
أَقُولُ : كَذَا قَالَ السَّمْعَانِيُّ فِي «الْأَنْسَابِ» (٢٣٢/٧) وَلَمْ يُبَيِّنِ النِّسْبَةَ إِلَى أَبِي شُرَاحٍ .
وَمُوسَى هَذَا مُتَرَجِّمٌ فِي «تَارِيخِ وَاسِطٍ» (ص ٧١) لِبَحْثِشِلْ، وَوَقَعَ فِي اسْمِهِ تَحْرِيفٌ
فِي مَطْبُوعَتِهِ! وَهُوَ ثَقَّةٌ كَمَا فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» (١٦٩/١/٤) .

وَقَدْ ذَكَرَ السِّيَوطِيُّ فِي «لُبِّ اللَّبَابِ» (ص ١٤٦) أَنَّ هَذِهِ النِّسْبَةَ لجزيرة في سِرْنَدِيبَ
وَرَجَّحَ الدُّكْتُورُ بَشَّارٌ مَعْرُوفٌ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (٣٦١/٣) أَنَّ
نِسْبَتَهُ (السَّبْلَانِي) نِسْبَةٌ إِلَى مَحَلَّةٍ مَشْهُورَةٍ بِأَصْبَهَانَ! وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ .

(٣) قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : وَ«إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ، حَدَّثَ بِهِ مُسْلِمٌ بِحَضْرَةِ أَبِي زُرْعَةَ» . (ش) .
أَقُولُ : وَرَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «طَبَقَاتِهِ» - كَمَا فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (٣٧٦/٣)، وَ«فَتْحِ
الْمَغِيثِ» (٨٥/٤) لِلسَّخَاوِيِّ - وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (١٧٦/٣)
وَتَابِعَ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي تَجْوِيدِ السَّنَدِ السَّخَاوِيُّ، ثُمَّ قَالَ : «لَكِنْ قَدْ يُجَابُ بِأَنَّهُ أَرَادَ
إثْبَاتَ صُحْبَةٍ خَاصَّةٍ لَيْسَتْ لِتِلْكَ الْأَعْرَابِ، وَهُوَ الْمُنَاطِقُ لِلْمَسْأَلَةِ» .

وهذا إنما نفى فيه الصُّحبةَ الخاصةَ، ولا يَنفِي ما اصْطَلَحَ عليه
الجمهورُ مِنْ أَنَّ مُجَرَّدَ الرُّؤيةِ كافٍ في إطلاقِ الصُّحبةِ لِشَرَفِ
رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وجلالةِ قَدْرِهِ وَقَدْرِ مَنْ رآه من
المسلمين (١).

(١) وأوردَ كلامَ ابنِ المسيَّب - المتقدِّمَ عند المصنِّف - ابنُ الجوزيُّ في «تليح مفهوم
أهل الأثر» (ص ١٠١) ثم قال :

وفصلُ الخطَّابِ في هذا البابِ بأنَّ الصُّحبةَ إذا أُطْلِقَتْ فهي في المتعارفِ تنقسمُ إلى
قسمين :

أحدهما : أن يكونَ الصَّاحِبُ مُعاشِراً مُخالِصاً كثيرَ الصُّحبةِ، فيقال : هذا صاحبُ
فلان، كما يُقال : خادمه، لمن تكررَت خدمته، لا لمن خَدَمه يوماً أو ساعةً.
والثاني : أن يكونَ صاحباً في مجالسةٍ أو مماشاةٍ ولو ساعة، فحقيقةُ الصُّحبةِ موجودةٌ
في حقِّه وإن لم يشتهر بها.

فسعيد بن المسيَّب إنما عَنَى القسمَ الأولَ، وغيره يريدُ هذا القسمَ الثاني.
وعُموماً العلماءُ على خلافِ قولِ ابنِ المسيَّب، فإنَّهم عَدُّوا جريراً بن عبد الله من
الصُّحابةِ، وإنَّما أسلمَ في سنةٍ عشرٍ، وعَدُّوا في الصُّحابةِ من لم يَغْزُ معه، ومَنْ
تُوِّفَى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وهو صغيرُ السنِّ.

فأمَّا مَنْ رآه ولم يجالسْهُ ولم يُماشِهِ فَالْحَقُّوهُ بالصُّحابةِ إلحاقاً، وإن كانت حقيقةُ
الصُّحبةِ لم تُوجَدْ في حقِّه.

ولهذا جاء في بعض ألفاظ الحديث [الصحيح] (١): «تَغْزُونَ فَيُقَالُ: هل فيكم مَنْ رأى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم؟ فيقولون: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَكُمْ...» حتى ذَكَرَ: «مَنْ رأى مَنْ رأى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم» الحديث بتمامه (٢).

(١) زيادة من نسخة (ب).

(٢) الحديث مُخَرَّجٌ في «الصحيحين» من رواية جابر بن عبد الله الأنصاري عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فَنَامٌ مِنَ النَّاسِ، فيقولون: هل فيكم مَنْ صَاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فيقولون: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فَنَامٌ مِنَ النَّاسِ، فيقال: هل فيكم مَنْ صَاحَبَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فيقولون: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فَنَامٌ مِنَ النَّاسِ، فيقال: هل فيكم مَنْ صَاحَبَ مَنْ صَاحَبَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فيقولون: نَعَمْ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ» أَمْ.

وانفرد أبو الزبير المكي عن جابر عند مسلم بزيادة طبقة رابعة، وَحَكَّمَ الحافظُ العسقلانيُّ بشذوذها، كما في (باب فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وَمَنْ صَحَبَ النَّبِيَّ أَوْ رَأَاهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ) إلخ. من «فتح الباري» أول الجزء السابع. (ش).

أقول: الحديث في «صحيح البخاري» (٢٧٤٠) و (٣٣٩٩) و (٣٤٤٩) و «صحيح مسلم» (٢٥٣٢).

وقد حكى الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٥/٧) بشذوذ الزيادة المذكورة.

وقال بعضهم^(١) في معاوية وعمر بن عبدالعزيز : لَيَوْمَ شَهِدَهُ
مُعاويةُ مع رسولِ الله صلى الله عليه وسلم خيرٌ من عمر بن عبد العزيز
وأهل بيته^(٢) .

(١) قارن بـ «منهاج السنة النبوية» (٢٢٧/٦) لشيخ الإسلام ابن تيمية.

وانظر «البداية والنهاية» (٢٠/٨-٢٢) للمصنف .

(٢) قال ابن حجر في «الإصابة» (ج ١ ص ٤ - ٥) في تعريف الصحابي: «أصح ما
وقفت عليه من ذلك أن الصحابي: مَنْ لقيَ النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً
به ومات على الإسلام، فیدخلُ فيمن لقيه مَنْ طالت مُجالسته أو قَصُرَتْ، وَمَنْ
روى عنه أو لم يرو، وَمَنْ غزا معه أو لم يَغْزُ، وَمَنْ رآه رؤيةً ولم يُجالسه، وَمَنْ
لم يره لعارضٍ كالعمى».

ثم بيّن أنه يدخل في قوله: «مؤمناً به» كلُّ مكلفٍ من الجن والإنس، وأنه يخرجُ
من التعريف مَنْ لقيه كافراً وإن أسلمَ بعد ذلك، وكذلك مَنْ لقيه مؤمناً بغيره،
كَمَنْ لقيه من مؤمني أهل الكتاب قبل البعثة، وكذلك مَنْ لقيه مؤمناً ثم ارتدَّ
ومات على الردّة، والعياذ بالله.

ويدخل في التعريف من لقيه مؤمناً، ثم ارتدَّ، ثم عاد إلى الإسلام، ومات مسلماً،
كالأشعث بن قيس، فإنه ارتدَّ ثم عاد إلى الإسلام في خلافة أبي بكر، وقد اتفقَ
أهل الحديث على عدّه في الصحابة.

ثم قال: «وهذا التعريف مبني على الأصحُّ المختار عند المحققين، كالبخاري وشيخه
أحمد بن حنبل وغيرهما».

ثم قال: «وأطلق جماعة أن مَنْ رأى النبي صلى الله عليه وسلم فهو صحابي، وهو
محمول على مَنْ بلغ سنّ التمييز، إذ من لم يُعَمِّز لا تصحُّ نسبةُ الرؤية إليه. =

١ - فَرَعٌ : والصحابةُ كلُّهم عُدولٌ عند أهل السنة والجماعة ،
لِما أثنى الله عليهم في كتابه العزيز ، وبما نَطَقَتْ به السُّنَّةُ النبويَّةُ في
المدح لهم في جميع أخلاقهم وأفعالهم ، وما بذَّلوه من الأموال
والأرواح بين يَدَي رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، رغبةً فيما عند الله
من الثوابِ الجزيل ، والجزاءِ الجميل (١).

= نعم ؛ يَصْدُقُ أن النبي صلى الله عليه وسلم رآه، فيكونُ صحابياً من هذه الحَيِّثِيَّةِ،
ومن حيث الروايةُ يكونُ تابعياً .

وبذلك اختار ابنُ حَجَرٍ عدمَ اشتراطِ البلوغ (١).

وأما الملائكةُ فإنَّهم لا يدخلون في هذا التعريفِ ، لأنَّهم غيرُ مكلفين (٢). (ش).

(١) ولابن الصلاح في أصل هذا الكتاب - علوم الحديث - (ص ٢٦٤ - ٢٦٥)

كلامٌ حسنٌ في ذلك، وانظر « الإحكام » (١٢٨/٢) للآمدي، و « المستصفى »

(١٦٤/١) للغزالي، و « إحكام الفصول » (ص ٣٧٤) للبايجي، و « المحصول »

(٤٣٧/١/٢) للفخر الرازي، و « شرح مسلم » (٩٣/١٦) للنووي، و « البرهان »

(٦٣٢/١) لإمام الحرمين.

(١) لأنَّه إنَّما اشترط سنَّ التمييز ، وهو دونُ البلوغ عادةً. (ن).

(٢) وفي « فتح الباري » (٣/٧ - ٥) تفصيلٌ مطوَّلٌ في هذه المسألة، بيانا لقول الإمام البخاري :

« مَنْ صحبَ النبي صلى الله عليه وسلم أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه ».

وكذا هو قول الإمام أحمد، بل جعله - رحمه الله - من عقيدته؛ كما في « شرح أصول الاعتقاد »

(١٥٩/١ - ١٦٠) للألكايني.

وأما ما شَجَرَ بينهم بعده عليه السلام، فمنه ما وَقَعَ عن غير قصدٍ - كيوم الجَمَل - ومنه ما كان عن اجتِهَاد - كيوم صفين (١) - والاجتِهَادُ يخطئ ويصيب، ولكن صاحبه معذور وإن أخطأ - ومأجور أيضاً - وأما المصيبُ فله أجرانِ اثنانِ.

وكان عليٌّ وأصحابه أقربَ إلى الحقِّ من معاويةَ وأصحابه. رضي الله عنهم أجمعين.

وقولُ المعتزلة: الصحابةُ عدولٌ إلا مَنْ قاتَلَ عليّاً؛ قولٌ باطلٌ مردولٌ ومردودٌ (٢).

وقد ثَبَتَ في «صحيح البخاري» (٣) عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم أنه قال - عن ابنِ بنته الحسن بن عليٍّ - وكان معه على المنبر - : «إنَّ ابني هذا سيِّدٌ، وسيُصلحُ اللهُ به بينَ فئتينِ عظيمتينِ من المسلمين». وظهر مِصداقُ ذلك في نُزولِ الحسنِ لمعاويةَ عن الأمرِ، بعد موتِ أبيه عليٍّ (٤)، فَاجْتَمَعَتِ الكلمةُ على معاويةَ، وسُمِّيَ «عام الجماعة»

(١) انظر لها «البداية والنهاية» (٢٥٢/٧ - ٢٨١) للمصنّف.

(٢) قارن بـ «فتح الباري» (٦٧/١٣) و «فتح المغيث» (١٠٠/٤).

(٣) (برقمه : ٧١٠٩).

(٤) انظر «البداية والنهاية» (٢١٩/٦) و (١٧/٨) للمصنّف، و «السيرة» (١٤٦/٣) و ١٤٨ و ٢٧١ للذهبي، و «تاريخ الإسلام» (٥/٤) له.

- وذلك سنة أربعين من الهجرة - فسمى الجميع « مسلمين »، وقال تعالى: ﴿وَأَنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا﴾؛ فسماهم « مؤمنين » مع الاقتتال (١).

وَمَنْ كَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ مَعَ مُعَاوِيَةَ ؟
يُقال: لم يكن في الفريقين مائة من الصحابة، [وعن أحمد (٢)]: ولا ثلاثون]. - والله أعلم -.

وجميعهم صحابة، فهم عدولٌ كلُّهم.
وأما طوائفُ الروافضِ وجهلهم وقلة عقلهم، ودعواهم أن الصحابة كفروا إلا سبعة عشر صحابياً (٣)! وسموهم!! فهو من الهذيان بلا دليل إلا مجرد الرأي الفاسد، عن ذهن بارد، وهوى متبع (٤).
وهو أقلُّ من أن يُردَّ [عليه] (٥)، والبرهانُ على خلافه أظهرُ

(١) انظر « تفسير القرآن العظيم » (٣٢٣/٤ - ٣٢٤) للمؤلف.

(٢) « البداية النهاية » (٢٥٢/٧ و ٢٥٤)، وما بين المعكوفين ساقطٌ من طبعة الشيخ شاکر تبعاً لنسخة (أ).

(٣) انظر « روضة الكافي » (ص ١١٥) للكليني، و « بحار الأنوار » (٧٤٩/٦) للمجلسي، و « تفسير العياشي » (١٩٩/١).

وهذه جميعها من كتبهم!! وانظر - لزيادة الفائدة - « أوجز الخطاب في بيان موقف الشيعة من الأصحاب » لأبي محمد الحسيني.

(٤) انظر حُكم أهل العلم فيمن سب الصحابة - فضلاً عمَّن زعم ردَّتهم! - في « الصارم المسلول » (ص ٥٦٥ و ٥٨٦) و « بغية المُرْتاد » (٣٤٣) كلاهما لشيخ الإسلام ابن تيمية.

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من المطبوع، تبعاً لنسخة (أ).

وأشهر؛ مما عُلِمَ مِنْ امْتِثَالِهِمْ أَوْامِرَهُ بَعْدَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَفَتْحِهِمِ الْأَقَالِيمَ
وَالْآفَاقَ، وَتَبْلِيغِهِمْ عَنْهُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، وَهَدَايَتِهِمِ النَّاسَ إِلَى طَرِيقِ
الْجَنَّةِ، وَمُواظَبَتِهِمْ عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالزَّكَّاتِ وَأَنْوَاعِ الْقُرْبَاتِ، فِي سَائِرِ
الْأَحْيَانِ وَالْأَوْقَاتِ، مَعَ الشَّجَاعَةِ وَالْبِرَاعَةِ، وَالكَرَمِ وَالْإِيثَارِ، وَالْأَخْلَاقِ
الْجَمِيلَةِ الَّتِي لَمْ تَكُنْ [فِي] (١) أُمَّةٍ مِنَ الْأُمَمِ الْمُتَقَدِّمَةِ، وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ
بَعْدَهُمْ مِثْلَهُمْ فِي ذَلِكَ (٢).

فَرْضِي اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ يَتَّهَمُ الصَّادِقَ وَيُضَدِّقُ
الكَاذِبِينَ.

آمِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ.

وَأَفْضَلُ الصَّحَابَةِ - بَلْ أَفْضَلُ الْخَلْقِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ -
أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ (٣) التَّيْمِيُّ، خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ.

وَسُمِّيَ بِالصَّدِيقِ لِمُبَادَرَتِهِ إِلَى تَصَدِيقِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ

(١) زيادة على النسختين من الشيخ أحمد شاكر رحمه الله.

(٢) انظر «البداية والنهاية» (٤/٣١٧) و (٦/١٩٧).

(٣) زاد الشيخ شاكر هنا بين معكوفين : [أبي قحافة] ! ولا أرى لإضافتها وجهًا،
والله أعلم.

الناس كلهم؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما دَعَوْتُ أَحَدًا إِلَى
الإيمان إِلَّا كَانَتْ لَهُ كِبْوَةٌ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّهُ لَمْ يَتَلَعَّمْ» (١).

وقد ذُكِرَتْ سِيرَتُهُ وَفَضَائِلُهُ وَمُسْنَدُهُ وَالْفَتَاوَى عَنْهُ، فِي مُجَلَّدٍ
عَلَى حِدَةٍ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ.

ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ
أَبِي طَالِبٍ.

هَذَا رَأْيُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، حِينَ جَعَلَ عُمَرُ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ
شُورَى بَيْنَ سِتَّةٍ، فَانْحَصَرَ فِي عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ، وَاجْتَهَدَ فِيهِمَا عَبْدُ
الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ (٢) ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ بِلِيَالِيهَا، حَتَّى سَأَلَ النِّسَاءَ فِي خُدُورِهِنَّ،
وَالصَّبِيَّانَ فِي الْمَكَاتِبِ، فَلَمْ يَرَهُمَا يَعْذِلُونَ بِعُثْمَانَ أَحَدًا، فَقَدَّمَهُ عَلَى
عَلِيٍّ، وَوَلَّاهُ الْأَمْرَ قَبْلَهُ.

وَلِهَذَا قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: مَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا عَلَى عُثْمَانَ فَقَدْ أَزْرَى
بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ.

(١) ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي «السِّيَرَةِ» (٣١٨/١) بِإِسْنَادٍ.

وَذَكَرَهُ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ مُعْضَلًا الْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَالِلِ النُّبُوَّةِ» (١٦٤/٢).

وَرَوَاهُ - بِسَنَدِهِ إِلَى ابْنِ إِسْحَاقَ - ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «أَسَدِ الْغَابَةِ» (٢٠٦/٣)
فَالْحَدِيثُ ضَعِيفٌ.

وَانْظُرْ «الْبَدَايَةَ وَالنِّهَايَةَ» (١٠٨/١) وَ (٢٧/٣)، وَ «تَفْسِيرَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ» (٦٨٦/٢)
لِلْمُصَنِّفِ.

(٢) انْظُرْ «الْبَدَايَةَ وَالنِّهَايَةَ» (١٤٥/٧).

وَصَدَقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَكْرَمَ مَثْوَاهُ ، وَجَعَلَ جَنَّةَ
الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ.

وَالْعَجَبُ أَنَّهُ قَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْكُوفَةِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ إِلَى
تَقْدِيمِ عَلِيٍّ عَلَى عُثْمَانَ!

وَيُحْكَى عَنْ سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ، لَكِنْ يُقَالُ : إِنَّهُ رَجَعَ عَنْهُ (١).

وَنُقِلَ مِثْلُهُ عَنْ وَكَيْعِ بْنِ الْجَرَّاحِ.

وَنَصَرَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ وَالْخَطَّابِيُّ.

وَهُوَ ضَعِيفٌ مُرَدُّدٌ بِمَا تَقَدَّمَ.

ثُمَّ بَقِيَّةُ الْعَشْرَةِ ، ثُمَّ أَهْلُ بَدْرٍ، ثُمَّ أَهْلُ أُحُدٍ، ثُمَّ أَهْلُ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ
يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ.

وَأَمَّا السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ: فَقِيلَ : هُمْ مَنْ صَلَّى (٢) الْقِبْلَتَيْنِ ، وَقِيلَ :

أَهْلُ بَدْرٍ، وَقِيلَ : [أَهْلُ] (٣) بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ ، وَقِيلَ غَيْرُ

(١) رَوَاهُ عَنْهُ هَكَذَا أَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (٣١/٧).

وَفِي «الْإِصَابَةِ» (٩٤/١) قَوْلُهُ : «وُثِّبَتْ عَنِ الثَّوْرِيِّ فِيمَا أَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ بِسَنَدِهِ
الصَّحِيحِ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ : مَنْ قَدَّمَ عَلِيًّا عَلَى عُثْمَانَ فَقَدْ أَزْرَى عَلَى اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا ،
مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ». وَانْظُرْ «فَتْحَ الْمَغِيثِ»
(١١٠/٤).

(٢) زَادَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ هُنَا فِي طَبْعَتِهِ بَيْنَ مَعْكُوفَيْنِ : [إِلَى] ، مَعَ أَنَّ الْكَلَامَ
مُسْتَقِيمٌ دُونَهَا.

(٣) مَا بَيْنَ الْمَعْكُوفَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ طَبْعَةِ الشَّيْخِ شَاكِرٍ.

ذلك . والله أعلم (١) .

(١) اختلفوا في طبقات الصحابة، فجعلها بعضهم خمس طبقات، وعليه عمل ابن سعد في كتابه، ولو كان المطبوع كاملاً لاستخرجناها منه وذكرناها.

وجعلها الحاكم اثنتي عشرة طبقة، وزاد بعضهم أكثر من ذلك.

والمشهور ما ذهب إليه الحاكم، وهذه الطبقات هي :

١ - قوم تقدم إسلامهم بمكة، كالخلفاء الأربعة.

٢ - الصحابة الذين أسلموا قبل تشاور أهل مكة في دار الندوة.

٣ - مهاجرة الحبشة.

٤ - أصحاب العقبة الأولى.

٥ - أصحاب العقبة الثانية، وأكثرهم من الأنصار.

٦ - أول المهاجرين الذين وصلوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم بقاء قبل أن يدخل المدينة .

٧ - أهل بدر.

٨ - الذين هاجروا بين بدر والحديبية.

٩ - أهل بيعة الرضوان في الحديبية.

١٠ - من هاجر بين الحديبية وفتح مكة؛ كخالد بن الوليد وعمرو بن العاص.

١١ - مسلمة الفتح، الذين أسلموا في فتح مكة.

١٢ - صبيان وأطفال رأوا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وفي حجة الوداع

وغيرهما. وأفضل الصحابة على الإطلاق : أبو بكر الصديق، ثم

= عمر بن الخطاب، بإجماع أهل السنة.

.....
= قال القُرْطُبِيُّ (١) : « ولا مُبالاةُ بأقوال أهل التشيع ولا أهل البدع ».

ثم عثمان بن عفان، ثم علي بن أبي طالب.
وحكي الخطابي (٢) عن أهل السنة من الكوفة تقديم علي على عثمان، وبه قال ابن خزيمة.

ثم بعدهم بقية العشرة المبشرين بالجنة، وهم : سعد بن أبي وقاص، سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، طلحة بن عبيدالله، الزبير بن العوام، عبد الرحمن بن عوف، أبو عبيدة عامر بن الجراح.

ثم بعدهم أهل بدر، وهم ثلاثمائة وبضعة عشر.
ثم أهل أحد.

ثم أهل بيعة الرضوان بالحديبية.

ومن لهم مزية فضل على غيرهم : السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار.
واختلف في المراد بهم على أربعة أقوال (٣) : فقيل : هم أهل بيعة الرضوان، وهو قول الشعبي.

وقيل : هم الذين صلّوا إلى القبلتين، وهو قول سعيد بن المسيّب ومحمد بن سيرين وقتادة وغيرهم.

وقيل : هم أهل بدر، وهو قول محمد بن كعب القرظي وعطاء بن يسار.

وقيل : هم الذين أسلموا قبل فتح مكة، وهو قول الحسن البصري.

وتفصيل هذا كله في « التدریب » (٣٠٧-٣٠٨). (ش).

(١) « الجامع لأحكام القرآن » (١٤٨/٨).

(٢) « معالم السنن » (٣٠٣/٤) له.

(٣) انظر « تفسير الطبري » (٧-٥/١٤) و « الجامع لأحكام القرآن » (٢٣٦/٨) و « الاستيعاب »

(١٤-٢/١) و « فتح المغيث » (١٢١/٤) للسخاوي، و « معرفة الصحابة » (١-٢/٤) لأبي

نعيم، و « منهاج السنة » (٤٢/٤) و « مجموع الفتاوى » (٥٩/٣٥) لشيخ الإسلام ابن

تيمية.

٢ - قَرَعٌ : قال الشافعيُّ : رَوَى عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ورآه من المسلمين نَحْوُ من ستين ألفاً (١).
 وقال أبو زُرْعَةَ الرازي : شهد معه حَجَّةُ الوداع أربعون ألفاً ، وكان معه تَبوك سَبْعُونَ ألفاً ، وقُبِضَ عليه السلامُ عن مائة ألفٍ وأربعة عشر ألفاً من الصحابة (٢) .

(١) رواه الساجيُّ في «مناقب الشافعيِّ» - كما في «التقييد والإيضاح» (ص ٣٠٦) - وقال : «وإسناده جيّد» .

وكذا رواه الأبريُّ في «مناقبه» كما في «فتح المغيِّث» (١٠٩/٤) (٢)
 عَدَدُ الصحابةِ كثيرٌ جدّاً؛ فقد نَقَلَ ابنُ الصلاح عن أبي زُرْعَةَ : أنه سئل عن عِدَّةِ مَنْ رَوَى عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم؟ فقال : «وَمَنْ يَضْبُطُ هذا؟! شهد مع النبيِّ صلى الله عليه وسلم حَجَّةُ الوداع أربعون ألفاً، وشهد معه تبوك سبعون ألفاً» .

ونقل عنه أيضاً : أنه قيلَ له : «أليس يُقالُ : حديثُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم أربعة آلاف حديث؟ قال : وَمَنْ قالَ ذا ؟ قَلَّلَ اللهُ أنيابهُ، هذا قولُ الزنادقةِ! ومن يُخصِّي حديثَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم؟! قُبِضَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن مائة ألفٍ وأربعة عشر ألفاً من الصحابة، مَنْ رَوَى عنه وسمع منه، فقليلٌ له : يا أبا زُرْعَةَ، هؤلاء أين كانوا ؟ وأين سمعوا منه ؟ قال : أهلُ المدينة، وأهلُ مكة، وَمَنْ بينهما، والأعرابُ، وَمَنْ شَهِدَ معه حَجَّةَ الوداع؛ كلٌّ رآه وسمعَ منه بعَرَفَةَ» . (ش) .

أقولُ : وقولُ أبي زُرْعَةَ هذا رواه الخطيب في «الجامع» (١٨٩٤) .
 وتوجدُ له رواية أخرى رواها أبو موسى المديني في «الذيل» ، كما في «فتح المغيِّث» (١٠٩/٤) للسخاوي .

وانظر «طبقات ابن سعد» (٣٧٧/٢) و «تلفيح فهوم أهل الأثر» (ص ٤٩) و «الإصابة» (٤-٣/١) .

قال أحمد بن حنبل: وأكثرهم رواية ستة: أنس، وجابر، وابن عباس، وابن عمر، وأبو هريرة، وعائشة (١).

(١) أكثر الصحابة رواية للحديث: أبو هريرة، ثم عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، ثم أنس بن مالك، ثم عبدالله بن عباس حبر الأمة، ثم عبدالله بن عمر، ثم جابر بن عبدالله الأنصاري، ثم أبو سعيد الخدري، ثم عبدالله بن مسعود، ثم عبدالله بن عمرو بن العاص.

وقد ذكر العلماء عددَ أحاديث كل واحدٍ منهم، وأتبعوا في العدد ما ذكره ابن الجوزي في «تلفيح فهوم أهل الأثر» - المطبوع في الهند - (ص ١٨٤)، وقد اعتمد في عدّه على ما وقع لكل صحابي في «مسند أبي عبد الرحمن بقي بن مخلد» (١)، لأنّه أجمع الكتب؛ فذكر أصحاب الألف، يعني من روي عنه أكثر من ألفي حديث، ثم أصحاب الألف، يعني من روي عنه أقل من ألفين، ثم أصحاب المئين، يعني من روي عنه أكثر من مائة وأقل من ألف. وهكذا إلى أن ذكر من روي عنه حديثان، ثم من روي عنه حديث واحد.

و«مسند بقي بن مخلد» من أهم مصادر السنة، وقد قال فيه ابن حزم (٢): «مسند بقي» روى فيه عن ألف وثلاثمائة صاحب ونيف، ورتب حديث كل صاحب على أبواب الفقه، فهو مسند ومصنّف، وما أعلم هذه الرتبة لأحد قبله، مع ثقته وضبطه وإتقانه واحتفاله في الحديث.

(١) انظر «بقي بن مخلد القرطبي ومقدمة مسنده» (ص ٧٩) دراسة وتحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري.

(٢) انظر «الفصل في الملل والأهواء والنحل». (١٥٢/٤) له.

.....

= انظر «نفع الطيب» (ج ١ ص ٥٨١ وج ٢ ص ١٣١).

ولكن هذا الكتاب الجليل لم نسمع بوجوده في مكتبة من مكاتب الإسلام، وما ندري : أفقد كله ؟ ولعله يوجد في بعض البقايا التي نجت من التدمير في الأندلس^(١).

وأكثر الكتب التي بين أيدينا جمعاً للأحاديث «مسند الإمام أحمد بن حنبل»، وقد يكون الفرق كبيراً جداً بين ما ذكره ابن الجوزي عن «مسند بقي»، وبين ما في «مسند أحمد» - كما ستري في أحاديث أبي هريرة - ولا يمكن أن يكون كل هذا الفرق أحاديث فاتت الإمام أحمد، بل هو في اعتقادي ناشئ عن كثرة الطرق والروايات للحديث الواحد.

فقد قال الإمام أحمد في شأن «مسنده» : «هذا الكتاب جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمائة ألف وخمسين ألفاً، فما اختلف فيه المسلمون من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعوا إليه، فإن كان فيه ، وإلا فليس بحجة»^(٢).

وقال أيضاً : «عملت هذا الكتاب إماماً، إذا اختلف الناس في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم رجع إليه»^(٣).

(١) يقال : إنه يوجد في بعض مكتبات ألمانيا الشرقية (سابقاً) (١) والله أعلم بحقيقة ذلك.

(٢) قارن بـ «فهرست ابن خيّر» (ص ١٤٠).

(٣) انظر «طبقات الحنابلة» (١/١٨٤).

.....
= وقال الحافظُ الذهبي^(١) : « هذا القولُ منه على غالب الأمرِ ، وإلا فلنا أحاديثُ قويةٌ في الصحيحين والسُّنن والأجزاء ما هي في المُسند ».

وقال ابنُ الجَزَري : « يريدُ أصولَ الأحاديث ، وهو صحيحٌ ، فإنه ما من حديثٍ - غالباً - إلا وله أصلٌ في هذا «المسند» ، انظر « خصائص المسند » للحافظ أبي موسى المديني ، و«المصعد الأحمَد» لابن الجَزَري ، المطبوعين في مقدمة « المسند » بتحقيقنا (ج ١ ص ٢١ ، ٢٢ ، و ص ٣١).

نعم ؛ إن «مسند أحمد» فأتته أحاديثُ كثيرةٌ ، ولكنها ليست بالكثرة التي تصلُ إلى الفرق بينه وبين «مسند بقي» في مثل أحاديث أبي هريرة. والمتتبع لكتبِ السنَّة يجدُ ذلك واضحاً مُستبيناً.

ومع هذا فإن في «مسند أحمد» أحاديثَ مكررةً مراراً ، ولم يسبقَ للمتقدمين أن ذكروا عددَ ما فيه بالضبط ، إلا أنهم قدروه بنحو ثلاثين ألفَ حديثٍ إلى أربعين ألفاً ، وأنا أظنُّ أنه لا يقلُّ عن خمسةٍ وثلاثين ألفاً ، ولا يزيدُ على الأربعين ، وسيتبين عدده بالضبط عندما أكملُ الفهارس التي أعملها له أن شاء الله تعالى^(٢).

وسأذكر هنا عددَ الأحاديثِ التي ذكرها ابنُ الجوزي لهؤلاء التسعة المُكثَرين من الصحابة ، وأذكرُ عددَ أحاديثهم في «مسند أحمد» ، ما عدا عائشة ، فإني لم أبدأ في مسندها بعد :

(١) في «السير» (٣٢٩/١١).

(٢) صدرت طبعتان جديدتان مُرقَّمتان لـ «المسند» :

الأولى : الطبعة الميمية الأولى ، بترقيم جديدٍ ، بَلَّغَتْ عددَ أحاديثها (٢٧٦٨٨).

الثانية : طبعة المكتب الإسلامي ، وهي مُنضَّدة عن الطبعة الأولى ، لكن بمراجعاتٍ وضبطٍ ، وبلغت عددَ أحاديثها (٢٧٦٣٤).

.....
= أبو هريرة : ذكر ابنُ الجَوْزِيِّ أنَّ عددَ أحاديثه ٥٣٧٤ ، وفي «مسند أحمد» ٣٨٤٨ حديثاً (ج ٢ ص ٢٢٨ - ٥٤١).

عائشة : ذكر ابنُ الجوزي أنَّ عددَ أحاديثها ٢٢١٠ ، وحديثها في «المسند» (ج ٦ ص ٢٩ - ٢٨٢) (١).

أنس بن مالك : عند ابن الجوزي ٢٢٨٦ حديثاً ، وفي «مسند أحمد» ٢١٧٨ حديثاً (ج ٣ ص ٩٨ - ٢٩٢).

عبدالله بن عباس : عند ابن الجوزي ١٦٦٠ حديثاً ، وفي «مسند أحمد» ١٦٩٦ حديثاً (ج ١ ص ٢١٤ - ٢٧٤ من طبعة الحلبي ، و ج ٣ ص ٢٥٢ - ج ٥ ص ١٨٣ من طبعتنا بشرحنا).

عبدالله بن عمر : عند ابن الجوزي ٢٦٣٠ حديثاً ، وفي «مسند أحمد» ٢٠١٩ حديثاً (ج ٢ ص ١٥٨ - ج ٢ ص ٢٠٩ - ج ٩ ص ٢٢٩ من طبعتنا).

جابر بن عبدالله : عند ابن الجوزي ١٥٤٠ حديثاً ، وفي «مسند أحمد» ١٢٠٦ (ج ٣ ص ٢٩٢ - ٤٠٠).

أبو سعيد الخُدْرِيّ : عند ابن الجوزي ١١٧٠ حديثاً ، وفي «مسند أحمد» ٩٥٨ حديثاً (ج ٣ ص ٢ - ٩٨).

(١) وعددُ أحاديثها (٢٤٠٣).

.....
= عبدالله بن مسعود : عند ابن الجوزي ٨٤٨ حديثاً ، وفي «مسند أحمد» ٨٩٢
حديثاً (ج ١ ص ٣٧٤ - ٤٦٦ من طبعة الحلبي ، وج ٥ ص ١٨٤ - ج ٦
ص ٢٠٥ من طبعتنا).

عبدالله بن عمرو بن العاص : عند ابن الجوزي ٧٠٠ حديث وفي «مسند
أحمد» ٧٢٢ حديثاً (ج ٢ ص ١٥٨ - ٢٦٦).
واعلم أنّ هذه الأعداد في «مسند أحمد» يدخل فيها المكرر ، أي: أنّ الحديث الواحد
يعدّ أحاديث بعدد طرقه التي رواه بها.

ومن المهمّ معرفة العدد الحقيقي بحذف المكرر واعتبار كل الطرق للحديث حديثاً
واحداً ، ولم أتمكن من تحقيق ذلك إلا في مسند أبي هريرة فظهر لي أن عدد
أحاديثه في «مسند أحمد» بعد حذف المكرر منها هو ١٥٧٩ حديثاً فقط.
فأين هذا من العدد الضخم الذي ذكره ابن الجوزي وهو ١٩٥٣٧٤ وهل فات أحمد
هذا كله؟ ما أظن ذلك.

وإنّما الذي أرجحه ؛ أنّ ابن الجوزي عدّ ما رواه بقي لأبي هريرة مطلقاً ، وأدخل فيه
المكرر ، فتعدّد الحديث الواحد مراراً بتعدّد طرقه ، وقد يكون بقي أيضاً يروي
الحديث الواحد مقطّعا أجزاء باعتبار الأبواب والمعاني ، كما يفعل البخاري ،
ويؤيده أن ابن حزم يصفه بأنّه رتب أحاديث كل صحابي على أبواب الفقه.
وأيضاً فإنّ في «مسند أحمد» أحاديث كثيرة يذكرها استطراداً في غير مسند
الصحابي الذي رواها ، وبعضها يكون مروياً عن اثنين أو أكثر من الصحابة ،
فتارة يذكر الحديث في مسند كل واحد منهما ، وتارة يذكره في مسند
أحدهما دون الآخر.

وقد وجدت فيه أحاديث لبعض الصحابة ذكرها أثناء مسند لغير راويها ، ولم يذكرها
= في مسند راويها أصلاً.

قلت: وعبدالله بن عمرو، وأبو سعيد، وابن مسعود، ولكنه توفي قديماً، ولهذا لم يعدّه أحمد بن حنبل في العبادلة^(١)، بل قال: العبادلة أربعة: عبدالله بن الزبير، وابن عباس، وابن عمر، وعبدالله بن عمرو بن العاص^(٢).

= ولكن هذا كله لا يتّج منه هذا الفرق الكبير بين العديدين في مثل مسند أبي هريرة.

ولعلنا نوفق لتحقيق عدد الأحاديث التي رواها عن كل صحابي، كما صنعنا في رواية أبي هريرة، إن شاء الله.

وقد جمعت عدد الأحاديث التي نسبها ابن الجوزي للصحابة في «مسند بقي»، فكانت ٣١٠٦٤ حديثاً، وهذا يقل عن «مسند أحمد» أو يقاربه. (ش).

(١) انظر «علوم الحديث» (ص ٢٩٦) لابن الصلاح، و«المقنع» (٢/٤٩٥ - ٤٩٦) لابن الملقن.

(٢) قال البيهقي: «وهؤلاء عاشوا حتى احتيج إلى علمهم، فإذا اجتمعوا على شيء قيل: هذا قول العبادلة».

وابن مسعود ليس منهم، لأنه تقدّم موته عنهم.

واقصر الجوهر في «الصحاح» على ثلاثة منهم، فحذف ابن الزبير.

وذكر الرافعي والزّمخشري أنّ العبادلة هم: ابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر وهذا غلط من حيث الاصطلاح.

وذكر ابن الصلاح أنّ من يُسمّى «عبدالله» من الصحابة نحو ٢٢٠ نفساً، وقال العراقي (ص ٢٦٢): يجتمع من المجموع نحو ٣٠٠ رجل (ش).

أقول: انظر «الصحاح» (٢/٥٠٥) للجوهر، و«المفصل» (ص ٩) للزمخشري، و«فتح القدير» (١/٥١٢) لابن الهمام، و«تاج العروس» (٨/٣٤٢) للزبيدي.

٣ - فرع : وأولُ مَنْ أسلم من الرجالِ الأحرارِ ؛ أبو بكرٍ الصديق^(١)، وقيل : إنه أولُ مَنْ أسلم مُطلقاً^(٢) .

ومن الولدان ؛ عليٌّ، وقيل : إنه أولُ مَنْ أسلم مُطلقاً .
ولا دليل عليه من وجهٍ يصح^(٣) .

(١) لا يُنافي ذلك ما وردَ في قصّة ورقة مع خديجة، وقوله: « هذا الناموس الذي أنزله الله على موسى، يا ليتني كنتُ فيها جذعاً»، وقوله له صلى الله عليه وسلم فيه : « لا تسبوا ورقة، فإني رأيت له جنةً أو جنتين». - رقم الحديث في «الصحيح» (٤٠٥) - لأنه ليس في ذلك كله أنه أظهر إسلامه، وإنما فيه أنه آمن، وليس البحث في أول مَنْ آمن، وإنما في أول مَنْ أسلم». (ن).

أقول : انظر كلام ابن كثير - المصنّف - في ذلك في « البداية والنهاية » (٢٢٠/٧) .
(٢) انظر « البداية والنهاية » (٩/٣)، و « الأوائل » (٧٣) لابن أبي عاصم، و « المعرفة والتاريخ » (٢٥٤/٣) للفسوي.

(٣) وقال الحاكم : « لا أعلم خلافاً بين أصحاب التواريخ أن عليّ بن أبي طالب أولهم إسلاماً، واستنكر ابن الصلاح دعوى الحاكم الإجماع، ثم قال (ص ٢٢٦) : « والأورع أن يقال : أول من أسلم من الرجال أبو بكر، ومن الصبيان أو الأحداث عليّ، ومن النساء خديجة، ومن الموالي زيد بن حارثة، ومن العبيد بلال^(١) ». (ش).

أقول : وليس في كلام الحاكم دعوى إجماع؛ إنما هو نفى للخلاف في حدود علمه، وفرق بينهما، وانظر « معرفة علوم الحديث » (ص ٢٩) له.

(١) قال السخاوي في «فتح المغيب» (١٢٦/٤) : «هو أحسن ما قيل لاجتماع الأقوال به».

ومن الموالي : زيدُ بن حارثة .

ومن الأرقاء : بلالٌ .

ومن النساء : خديجةُ ، وقيل : إنها أولُ مَنْ أسلم مُطلقاً، وهو ظاهرُ السياقاتِ في أولِ البعثة (١)، وهو مُحَكِّيٌّ عن ابن عباسٍ والزُّهريِّ وقتادةَ ومحمدِ بن إسحقَ بن يسارَ صاحب «المغازي» وجماعةٍ .

وَدَعَى الثَّعلَبِيُّ المُفسِّرُ على ذلك الإجماعَ، قال : وإنما الخلافُ فيمن أسلمَ بَعْدَهَا .

٤ - فرع : وآخرُ الصحابةِ [على الإطلاقِ] موتاً أنسُ بن مالك (٢)،

(١) انظر « صحيح البخاري » (رقم : ٣) و (٣٣٩٢) و (٤٩٥٣) . و « السير » (١١٥/٢) للذهبي ، و « الإرشاد » (٤٩١/٢) للنووي ، و « السير والمغازي » (ص ١٣٩) لابن إسحاق ، و « البداية والنهاية » (٢٩/٣) ، و « تفسير القرطبي » (٢٣٧/٨) ، و « الثقات » (١٠٣/٣) لابن حبان ، و « المُقنع » (٥٠١/٢) لابن الملقن .

(٢) الذي جَزَمَ به ابنُ الصلاح ، وصوّبه شارحه العراقيُّ ، ونقله عن مسلم بن الحجاج ومُصَنَّب بن عبدالله وأبي زكريّا بن مندة وغيرهم ؛ أن آخرَ الصحابةِ موتاً على الإطلاقِ . هو أبو الطفيل عامرُ بن واثلة . (ش) .

أقول : قال السخاوي في «فتح المغيث» (١٢٨/٤) : «بل أجمع عليه أهل الحديث» . وما بين المعكوفين ساقطٌ من طبعة الشيخ شاكر !

ثم أبو الطُّفَيْلِ عامر ابن وائلة اللَّيْثِي قال عليُّ بن المَدِينِي : وكانت وفاته بمكة، فعلى هذا هو آخرُ من مات بها [من الصَّحابة] (١) .

ويقال : آخرُ من مات بمكة ابنُ عمر .

وقيل : جابر .

والصحيحُ أنَّ جابراً مات بالمدينة، وكان آخرَ من مات بها .

وقيل : سَهْلُ بن سعد، وقيل : السائب بن يزيد .

وبالبصرة : أنس .

وبالكوفة : عبدُ الله بن أبي أوفى .

وبالشَّام : عبد الله بن بُسر (٢) بحمص .

وبدمشق : وائلةُ بن الأسقع (٣) .

(١) مات عامرُ سنة (١٠٠) ، وقيل : سنة (١٠٢) ، وقيل : سنة (١٠٧) ، وقيل :

سنة (١١٠) والآخر صحَّحه الذهبيُّ . (ش) .

أقول : انظر « السَّير » (٤٧٠/٣) و « الإعلام بوقَّيات الأعلام » (ص ٥٤) كلاهما للذهبيُّ .

وما بين المعكوفين ساقطٌ من المطبوع تبعاً لنسخة (أ) .

(٢) بُسر : بضمِّ الباءِ الموحَّدة، وإسكان السَّينِ المهملة . (ش) .

(٣) وائلة : بالثاءِ المُثَلَّثَةِ، والأسقع : بإسكان السَّينِ المهملة وفتح القاف . (ش) .

وبمصر : عبدالله بن الحارث بن جزء [الزبيدي] (١).

وباليمامة : الهرماس بن زياد (٢).

وبالجزيرة : العرس بن عميرة (٣).

وإفريقية : رُوَيْفَعُ بن ثابت (٤).

-
- (١) جزء : بفتح الجيم وإسكان الزاي. (ش).
وما بين المعكوفين ساقط من طبعة الشيخ شاکر تبعاً لنسخة (أ).
(٢) الهرماس : بكسر الهاء، وإسكان الراء، وآخره سين مُهْمَلَة. (ش).
(٣) الجزيرة : هي ما بين الدجلة والفرات من العراق.
و (العرس) بضم العين المهملة وإسكان الراء، وآخره سين مُهْمَلَة.
و (عميرة) : بفتح العين المهملة وكسر الميم. (ش).
أقول : وتعقب ذلك ابنُ الملقن في « المقنع » (٥٠٣/٢) نقلاً عن « تاريخ الطالبيين »
للجعايب : أن وابصة بن معبد هو آخر من مات بالجزيرة.
(٤) رُوَيْفَعُ : تصغير (رافع). (ش).
أقول : وإفريقية : من كبار بلاد المغرب، كما قال السيوطي في « لبّ اللباب »
(ص ١٨) وهي (تونس) المعروفة الآن.
وقد تعقب ابنُ الملقن في « المقنع » (٥٠٣/٢) ما ذكره المصنفُ هنا بقوله : « لا
يصح ؛ إنما مات في حاضرة برقة، وقبره بها ». وانظر لبرقة : « الاستبصار في عجائب الأمصار » (ص ١٤٣) لمؤلف مجهول، طبع
مصر سنة (١٩٥٨).
وانظر لإفريقية « الروض المطار » (ص ٤٧) للحميري، و « معجم ما استعجم »
(١٧٦/١) للبكري.

وبالبادية : سلمة بن الأكوع (١).

رضي الله عنهم .

٥ - فرع : وتُعرفُ صُحبةُ الصحابةِ (٢) تارةً بالتواترِ ، وتارةً

بأخبارٍ مستفيضةٍ، وتارةً بشهادةٍ غيره من الصحابةِ له ، وتارةً بروايته عن النبي صلى الله عليه وسلم سماعاً أو مشاهدةً مع المعاصرة.

فأما إذا قال المعاصرُ (٣) العدلُ : «أنا صحابيٌّ» : فقد قال ابنُ

الحاجبِ في «مختصره» (٤) : «احتمَلَ الخلافَ» (٥)، يعني : لأنه يُخبر

عن حكمٍ شرعيٍّ، كما لو قالَ في النسخ : «هذا ناسخٌ لهذا» ،

لا احتمالَ خَطئه في ذلك.

(١) قال ابنُ الملقن (٥٠٣/٢) :

«نزل سلمة إلى المدينة قبل موته بليالٍ فمات بها»

(٢) في نسخة (ب) : «الصحابي».

(٣) قوله : (المعاصر) : أي : للنبي صلى الله عليه وسلم ؛ بأن كان موجوداً قبل السنة

العاشرة من الهجرة. (ش).

(٤) «منتهى الوصول» (ص ٨٠).

(٥) «يعني قبولاً ومنعاً».

كذا في «فتح المغيث» (٩٢/٤) للسخاوي.

وانظر «المسودة» (٢٩٢) لآل تيمية، و «التمهيد» (١٧٥/٣) للكلوذاني، و «إرشاد

الفحول» (ص ٧١) للشوكاني.

أما لو قال : « سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال كذا » أو : « رأيتهُ فعَلَ كذا » ، أو : « كُنَّا عند رسولِ الله صلى الله عليه وسلم » ، ونحوُ هذا ؛ فهذا مَقْبُولٌ لا مَحَالَةَ ، إذا صحَّ السندُ إليه ، وهو مِمَّنْ عاصِرُهُ عليه السلامُ (١) .

(١) تُعْرَفُ الصَّحْبَةُ بالتواتر ، كالعشرة المُبَشِّرِينَ بالجَنَّةِ وغيرهم من الصحابة المعروفين ، أو بالاستفاضة ، كضِمام بن ثعلبة وعُكَّاشة بن مِخْصَن ، أو بقول صحابيٍّ ؛ ما يدلُّ على أن فلاناً - مثلاً - له صُحْبَةٌ ، كما شهد أبو موسى لِحُمَمَةَ ابن أبي حُمَمَةَ الدُّوسِيِّ (١) بذلك ، وبقولِ تابعيٍّ ، بناءً على قَبُولِ التزكية من واحدٍ ، وهو الراجحُ ، أو بقوله هو : إنه صحابيٌّ ، إذا كان معروفَ العدالة وثابتَ المعاصرة للنبيِّ صلى الله عليه وسلم .

أما شَرَطُ العدالة فواضحٌ ، لأنه لم تثبت له الصَّحْبَةُ من طريقٍ غيره حتى يكونَ عدلاً بذلك ، فلا بُدَّ من ثبوتِ عدالته أولاً .

وأما شَرَطُ المعاصرة ؛ فقد قال ابنُ حَجَرٍ في «الإصابة» (ج ١ ص ٦) : فَيُعْتَبَرُ بِمَضِيِّ مِائَةِ سَنَةٍ وَعَشْرَ سَنِينَ من هجرة النبيِّ صلى الله عليه وسلم ، لقوله صلى الله عليه وسلم في آخرِ عُمُرِهِ لِإِصْحَابِهِ : «أَرَأَيْتَكُمْ لِيَلْتَكُم هَذِهِ ؟ فَإِنْ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ =

(١) كما رواه أحمد (٤٠٨/٤) والطحاوي في «مسنده» (١٤٢/٢) وابن المبارك في «الجهاد»

(ص ١١٤) والطبراني في «الكبير» (٣٦١٠) وأبو الشيخ في «طبقات مُحدثي أصبهان»

(٢٨٧/١) وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» (٧١/١) بسند صحيح .

وانظر «مجمع الزوائد» (٣١٧/٢) و (٤٠٠/٩) و «الإصابة» (٣٥٥/١)

.....

= منها لا يَبْقَى على وجه الأرض مَن هو اليومَ عليها أحدٌ، رواه البخاري ومسلم^(١)
من حديث ابن عمر.

زاد مسلم^(٢) من حديث جابر : أن ذلك كان قبل موتِه صلى الله عليه وسلم
بشهر^(٣). (ش).

(١) رواه البخاري (١١٦) و (٥٣٩) ومسلم (٢٥٣٧).

(٢) رواه مسلم (٢٥٣٨).

(٣) ويشهد له حديث أبي سعيد، قال : لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك سأله
عن الساعة، فقال: .. فذكر الحديث نحوه.

وغزوة تبوك كانت سنة تسع . (ن).

النوعُ الموقفيُّ أربعينَ

معرفةُ التابعينَ

قال الخطيبُ البغداديُّ (١) : التابعيُّ ؛ مَنْ صَحِبَ الصَّحَابِيُّ.

وفي كلامِ الحاكمِ (٢) ما يَقْتَضِي إطلاقَ التابعيِّ على مَنْ لَقِيَ (٣) الصحابيَّ وَرَوَى عنه وإنْ لم يَصْحَبْهُ.

قُلْتُ : (٤) ولم يكتفوا بمجرّد رؤيته الصحابيِّ، كما اكتفوا في إطلاقِ اسمِ الصحابيِّ على مَنْ رآه عليه السلام؛ والفرقُ عَظْمَةٌ شَرَفَ (٥) رؤيته عليه السلام.

(١) في «الكفاية» (ص ٥٩).

(٢) في «معرفة علوم الحديث» (ص ٤٢).

(٣) ألا يكفي في ذلك المعاصرة ١٩ (ن).

(٤) زاد الناسخُ في نسخة (أ) هنا : « وإن » وهي غير موجودة في نسخة (ب)، ولم يُثبتها الشيخ شاکر في نُسخته.

والأفضلُ عدمُ إثباتها.

(٥) كذا في نسخة (ب).

وفي نسخة (أ) : « عَظْمَةٌ وشرفُ رؤيته.. » وأثبتها الشيخ شاکر في مطبوعته : « عَظْمَةٌ وشرفُ رؤيته ».

وقد قَسَمَ الحاكمُ (١) طبقاتِ التابعينَ إلى خمسَ عشرةَ طبقةً،
 فذكر أنَّ أَعْلَاهُمْ مَنْ رَوَى عن العشرة، وذكر منهم سعيد بن المسيَّب،
 وقيس بن أبي حازم، وقيس بن عباد (٢)، وأبا عثمان النهدي، وأبا وائل،
 وأبا رجاء العطاردي، وأبا ساسان حُضَيْنَ بن المنذر، (٣) وغيرهم.
 وعليه في هذا الكلام دَخْلٌ كثيرٌ ؛ فقد قيل : إنه لم يَرَوْا عن
 العشرة من التابعين سوى قيس بن أبي حازم (٤) ؛ قاله ابن خِرَاشٍ.
 وقال أبو بكر ابن أبي داود (٥) : لم يسمع (٦) من عبد

(١) في « المعرفة » (ص ٤٢).

(٢) ضبطه الشيخُ شاکر في طبعته هكذا : (عباد) بفتح العين المهملة، وتشديد الباء
 الموحدة!

والصواب ضمُّ العين المهملة وفتح الباء الموحدة مُخَفَّفَةً، كما في «المؤتلف والمختلف»
 (١٥٢٢) للدارقطني.

(٣) حُضَيْنَ : بضمَّ الحاء المهملة، وفتح الضاد المعجمة. (ش).

أقولُ : انظر « الإكمال » (٤٨١/٢) لابن ماكولا، و « تبصير المنتبه » (١٤٤/١)
 للمحافظ ابن حجر، و « المؤتلف والمختلف » (٣٣) لعبد الغني الأزدي.

(٤) انظر « الثقات » (٣٠٧/٥) لابن حبان، و « مشاهير علماء الأمصار » (١٠٢) له،
 و « ذكر أسماء التابعين » (٣٠٠/١) للدارقطني، و « الطبقات » (١٢٥٨) للإمام
 مسلم، و « الطبقات » (١٥) لخليفة بن خياط.

(٥) وكذا قال أبوه - أبو داود السجستاني - كما في «سؤلات أبي عبيد الآجري»
 (رقم : ٤٥) له.

(٦) يعني قيساً. (ش).

الرحمن بن عوفٍ. والله أعلم.

وأما سعيد بن المسيّب فلم يُدرِك الصديقَ - قولاً واحداً - لأنه وُلد في خلافةِ عُمَرَ لستين مَضَتْ (١) - أو بقيتا - ، ولهذا اختلفَ في سماعه من عُمَرَ (٢)، قال الحاكمُ (٣) : أدركَ عُمَرَ فَمَنْ بعده من العشرة .
وقيل : إنّه لم يسمعَ من أحدٍ من العشرةِ سوى سعد بن أبي وقّاص (٤)، وكان آخرهم وفاةً (٥) والله أعلم.

(١) كما في « المراسيل » (ص ٧٣) لابن أبي حاتم، و« تاريخ موالد العلماء ووفياتهم » (١٠٠/١) لابن زبّر.

وانظر « تهذيب التهذيب » (٨٥/٤ - ٨٦) ؛ ففيه فائدة زائدة .

(٢) وانظر « التاريخ الكبير » (٥١١/٣) و « التاريخ الأوسط » (٥٦/١ و ٢١٦) للبخاري ، و « الجرح والتعديل » (٦٠/١/٢) لابن أبي حاتم، و « جامع التحصيل » (ص ١٨٤) للعلائي .

(٣) في « المعرفة » (ص ٢٥) .

(٤) وهذا باطلٌ ؛ فسماعه عن عليّ وعثمان مشهور، وروايتهُ عنهما في « الصحيح » ؛ بل صرّح هو بشهوده لهما ؛ كما رواه عنه أحمد في « العِلل » (٢٠٥٣) .

وانظر - لزيادة الفائدة - « فتح المغيث » (١٤٩/٤) للسخاوي .

(٥) الكلامُ كُلُّهُ في شأنِ سعيد بن المسيّب، هل أدركَ عُمَرَ أو لا ؟ ففاعلٌ « أدركَ عُمَرَ » وفاعلٌ « لم يسمعَ من أحدٍ من العشرة » إلخ يعودُ على سعيد بن المسيّب، واسمُ « كان آخرهم وفاةً » يعودُ على سعد بن أبي وقّاص . (ش) .

أي : آخر العشرة ؛ وانظر « تاريخ موالد العلماء ووفياتهم » (١٥٩/١) و « طبقات ابن سعد » (١٤٨/٣) و « سير النبلاء » (٨٣/١) .

قال الحاكم^(١) : وبين (٢) هؤلاء التابعين الذين ولدوا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم من أبناء الصحابة ، كعبد الله بن أبي طلحة، وأبي أمامة أسعد بن سهل بن حنيف، وأبي إدريس الخولاني.

قُلْتُ : وأما عبد الله بن أبي طلحة فلما ولد ذهب به أخوه لأمه أنس بن مالك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فحنكه وبرك عليه، وسماه عبد الله، (٣) ومثل هذا ينبغي أن يُعدَّ من صغار الصحابة (٤)؛

(١) في « المعرفة » (٤٥).

(٢) هكذا النص في طبعة الشيخ شاكر؛ تبعاً لنسخة (أ)، ووقع النص في نسخة

(ب) : « ويلي هؤلاء التابعين ».

وفي « علوم الحديث » (ص ٢٧٣) « ويلي هؤلاء : التابعون...»، وكذا في « المقنع»

(٥٠٨/٢).

فالصواب إثبات : « ويلي...»، والله أعلم.

(٣) أخرجه البخاري (٥٤٧٠) ومسلم (٢١٤٤).

(٤) لذا ؛ أودعه الحافظ ابن حجر في القسم الثاني من « الإصابة » (٢٠٤/٧).

وانظر « البداية والنهاية » (٤٣/٩) للمصنف، و « تهذيب الأسماء واللغات »

(٢٧٣/١) للنووي.

لُجَرِدِ الرُّوِيَّةَ ، ولقد عَدُّوا فيهم محمد بن أبي بكر
الصَّدِّيق^(١)، وإنما وُلِدَ عند الشجرة^(٢) وقتَ الإحرامِ بِحِجَّةِ الوداعِ، فلم
يُذَكَّرْ من حياته صلى الله عليه وسلم إلَّا نَحْواً من مائة يوم، ولم
يُذَكَّرْ^(٣) أنه أُحْضِرَ عند النبي صلى الله عليه وسلم ولا رآه! فعبدُ الله
ابن أبي طَلْحَةَ أَوَّلَى أَنْ يُعَدَّ في صغارِ الصحابةِ من محمد بن أبي بكر،
والله أعلم.

وقد ذكر الحاكم^(٤) النُّعْمَانُ، وسُوَيْدًا - ابْنِي مُقَرَّن^(٥) - في

(١) انظر القسم الثاني من «الإصابة» (٣٠٨/٩) و «البداية والنهاية» (٣١٨/٧)
للمصنّف.

وانظر «تاريخ الطبري» (٩٤/٥) و «نسب قريش» (٢٧٧) للزُّبَيْرِي.

(٢) يعني التي بذِي الحُلَيْفَةِ ميقات أهل المدينة للحجِّ والعمرة ، وتُسَمَّى الآن «أبيار
عليّ» ، ويُسمِّيها أهلُ المدينة «الحساء» . (ش).

أقول : والحديث في ذلك رواه مسلم (١٢١٨) والشافعي (٤/٢).

(٣) أثبتها الشيخ شاكر في طبعته : «يذكروا»، وهو مخالف للنسختين!

(٤) في «المعرفة» (ص ١٥٤).

(٥) سُوَيْد : بالتصغير.

و (مُقَرَّن) : بضم الميم، وفتح القاف، وتشديد الراءِ المكسورة. (ش).

التابعين، وهما صحابيَّانِ.

وأما المُخَضَّرُمُونَ : وهم (١) الذين أسلموا في حياةِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ولم يَرَوْهُ (٢).

و«الْحَضْرَمَةُ» : القَطْع (٣)، فكانَهم قُطِعُوا عَن نُّظَرائِهِم مِنَ الصَّحَابَةِ.

وقد عدَّ مُسْلِمٌ (٤) نحواً من عشرين نفساً ، منهم : أبو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيّ ، وسُوَيْدُ بن غَفَلَةَ (٥) ، وعَمْرُو بن ميمون ، وأبو عُثْمَانَ

(١) كذا في النسختين، وأما عند الشيخ شاكر فسقطت (وَهُمْ) ، وأثبتَ بدلها بين معكوفين : [فهم الذين]!!.

(٢) انظر «المعارف» (ص ٥٧٣) لابن قتيبة.

(٣) انظر «غريب الحديث» (١٠٠٢/٣ - ١٠٠٣) لأبي إسحاق الحَرَبِيِّ، و«المُحَكَّم»

(٢٠٠/٥) لابن سَيِّدَه، و«النهاية» (٤٢/٢) لابن الأثير، و«الصحاح»

(١٩١٤/٥) للجوهريّ.

(٤) كما في «معرفة علوم الحديث» (ص ٤٤) للحاكم.

(٥) غَفَلَةٌ : بغيثٍ مُعْجَمَةٌ وفاءٍ ولامٍ مُفْتَوحات. (ش).

النَّهْدِي (١) ، وأبو الحَلَال العَتَكِي (٢) ، وعبدُ خَيْرِ بنُ يَزِيدَ الحَيَوَانِي (٣) ،
وربيعةُ بنُ زُرَّارَةَ (٤) .

وقال ابنُ الصَّلاح : ومَن لم يذكُرْهُ مُسْلِمٌ أبو مُسْلِمٍ الحَوْلَانِيُّ

(١) تصحَّفت على ناسخ (أ) إلى : «النَّهْدِي» ١١ .

(٢) الحَلَال : بفتح الحاء المهملة وتخفيف اللام . (ش) .

و(العَتَكِي) : بعين مهملة ، وتاء مُثَنَّاة مفتوحتين . (ش) .

(٣) الحَيَوَانِي : بفتح الحاء المعجمة وإسكاء الياء . (ش) .

(٤) زُرَّارَةَ : بضم الزاي في أوله .

وربيعةُ هذا هو (أبو الحَلَال العَتَكِي) السابق ذِكْرُهُ ، كما نصُّ عليه الدُّولَابِيُّ في

«الكنى» (ج ١ ص ١٥٦) ، والذهبيُّ في «المشبه» (ص ١٩٢) .

وقد ظنَّ المؤلِّف أنَّ الأسمَ والكنيةَ لشخصين مُختلفين ، وهو وَهَمٌ منه ! (ش) .

أقول : وفي «طبقات مسلم» (١٧٠١) التصريح باسمه وكنيته معاً .

وكذا في «الكنى والأسماء» (٩٤٥) له وانظر «ذِكْر مَنْ اشتهر بكنيته من الأعيان»

(١٧١) للإمام الذهبيِّ ، و«تذكرة الطالب المُعَلِّم» (١٣٨) لِسِبْطِ ابنِ العَجميِّ ،

و«تعجيل المنفعة» (١٣٦) للحافظ ابنُ حَجَرٍ .

وهو على الصواب في أصل هذا الكتاب - «علوم ابن الصَّلاح» - (ص ٢٧٣) .

عبدُالله بن ثُوب (١).

قلتُ : وعبدُالله بن عُكَيْم (٢)، والأحنفُ بن قَيْس (٣).

وقد اختلفوا في أفضل التابعين مَنْ هو ؟

فالمشهورُ أنه سعيدُ بن المسيَّب، قاله أحمدُ بن حنبل وغيره (٤).

وقال أهلُ البصرة : الحسنُ.

(١) ثُوب : بضمُ الثاءِ المُثَلثة، وفتح الواو؛ كما نصُّ عليه الذَّهبيُّ في «المُستبَهِ»

(ص ٨٠) وابنُ حَجَرٍ في «التقريب» (ص ٩٩). (ش).

أقولُ : وانظر «مشاهير علماء الأمصار» (١١٢) لابن حِبَّان، و«الكُنَى والأسماء»

(١١٢/٢) للدولابي، و«تاريخ داريا» (٥٩) للخولاني.

(٢) عُكَيْم : بالعين المهملة، والتصغير. (ش).

(٣) وقد سَرَدَ العراقيُّ في «شرح مقدِّمة ابن الصِّلاح» تكملةً ما ذكره مسلمٌ، وزاد

عليه ممَّا لم يذكره مسلمٌ ولا ابنُ الصِّلاح نحوَ عشرينَ شَخْصاً.

وللحافظُ بُرْهان الدين أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن خليل سِبْط ابن العَجَميِّ

المتوفى سنة ٨٤١ رسالةً سَمَّاها «تذكرة الطالب المُعَلِّم بمن يقال : إنه مُخْضَرَمٌ»،

وهي مطبوعةٌ بحلب. (ش).

أقولُ : فانظر «التقييد والإيضاح» (ص ٣٢٥).

(٤) انظر «تهذيب الكمال» (٧٣/١١).

وقال أهل الكوفة : عَلْقَمَةُ، والأسودُ^(١).

وقال بعضهم : أُوَيْسُ الْقَرْنِيِّ^(٢).

وقال [بعض] ^(٣) أهل مَكَّةَ : عطاءُ بن أبي رباح.

وسيداتُ النساءِ من التابعين : حَفْصَةُ بنتُ سيرين، وعَمْرَةُ بنت عبد الرحمن، وأمُّ الدَّرْدَاءِ الصُّغْرَى^(٤)، رضي الله عنهم أجمعين.

ومن ساداتِ التابعين : الفقهاءُ السبعةُ بالحجاز؛ وهم : سعيدُ بن المسيَّب، والقاسمُ بن مُحمَّد، وخارجةُ بن زَيْد، وعُرْوَةُ بن الزُّبَيْر، وسُلَيْمان بن يَسَار، وعُبَيْدُ اللَّهِ بن عبد الله بن عُبَّة^(٥).

(١) وضمُّهما أحمدُ إلى ابنِ المسيَّب، كما في المصدر السابق.

(٢) ويشهدُ له حديثُ «خيرِ التابعين : أُوَيْسٌ..» [رواه مسلمٌ (٢٥٤٢)]. (ن).

أقولُ : وانظر «فتح المغيٲ» (١٥١/٤) للسخاوي، ففيه فوائدٌ لطافٌ حول هذا.

(٣) سقطت من طبعة الشيخ شاكرا وهي ثابتة في «الأصلين».

(٤) «واسمُها (هَجِيْمَة) أو (جُهِيْمَة)؛ لا الكُبْرَى، فتلك صحابيةٌ، واسمها خَيْرَة».

كذا قال السخاوي في «فتح المغيٲ» (١٥٢/٤).

وانظر «المعرفة والتاريخ» (٣٢٧/٢) للفَسَوِي، و«البداية والنهاية» (٤٧/٩) للمصنّف.

(٥) زاد الشيخ أحمد شاكرا بين معكوفين هنا : [بن مسعود]!

أقولُ : فهؤلاء المذكورون هنا سِتَّةٌ، وذكر الحاكمُ في «المعرفة» (٤٣) أبا سَلَمَةَ

سابعهم، ثم قال : «هذا قولُ الأكثر من علماء الحجاز».

والسابعُ : سالم بن عبد الله بن عُمر^(١).

وقيل : أبو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف.

وقيل : أبو بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام^(٢).

وقد [أَدْخَلَ بَعْضُهُمْ]^(٣) فِي التَّابِعِينَ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ، كَمَا أَخْرَجَ آخَرُونَ مِنْهُمْ مَنْ هُوَ مَعْدُودٌ فِيهِمْ.

(١) كما قال ابن المبارك؛ أخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (٤٧١/١).

(٢) كما قال أبو الزناد؛ أخرجه البيهقي في «المدخل» (١٥٦).

وانظر «تهذيب الأسماء واللغات» (١٧٢/١/١) للنووي، و«الجواهر المضية» (١٤٧/٢، ٤٢١) للقرشي.

(٣) ما بين المعكوفين مُثَبَّتٌ مِنْ (ب)، وهو في نسخة (أ) مطموس.

وأثبت الشيخ أحمد شاكر في طبعته ما يلي : «وقد عدّ عليّ بن [المديني] في التابعين...!! كذا!! ثم علّق بقوله :

«كلمة [المديني] بعد «عليّ بن» هي من زيادتنا، وهي مطموسة في «الأصل، فَرَدْنَاهَا مِمَّا ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي أَوَّلِ الْبَابِ الْمُؤَوِّفِ خَمْسِينَ أَنَّ لِعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ كِتَابًا فِي «الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى»!!

أقول : وإنما الصوابُ ما أثبتُ بحمد الله.

وكذلك ذكروا [في الصحابة مَنْ ليس صحابياً] ^(١)، كما عدّوا
جماعةً من الصحابة فيمن ظنّوه تابعياً.
وذلك بحسب مبلّغهم من العلم.
والله الموفّق للصواب.

(١) ما بين القوسين منطّسٌ في «الأصل» فزدناه ممّا يدلُّ عليه فحوى الكلام، وممّا
تخيّله من الناسخ من ظهورِ حروفٍ بعضِ كلماتِ «الأصل».
ثم وقّفنا على ما نقله صديق حسن خان في كتابه «منهج الأصول» نقلاً عن كتاب
الحافظ ابن كثير هذا، فوجدناه موافقاً لما صحّحناه هنا. (ش).
أقول: وهو الموافق لما في نسخة (ب) سواء بسواء.
وكتاب «منهج الأصول» المشار إليه ذكر عبد الحّيّ الحسنيّ في كتابه «الثقافة
الإسلاميّة في الهند» (ص ١٥٩) تنمّة اسمه: «... إلى اصطلاح أحاديث
الرسول» وأشار إلى أنّه باللغة الفارسيّة.
ولعلّه من أجلّ ذا لم يذكره الدكتور جميل أحمد في كتابه «حركة التأليف باللغة
العربيّة في البلاد الهندية» (ص ٢٧٤ - ٢٨٢) ضمن مؤلّفات صديق
حسن خان.

فهل وقف عليه الشيخ أحمد شاكر معرباً؟ الله أعلم.

النوعُ الحادي والأربعون

في معرفة رواية الأكابر عن الأصاغر

قد يروى الكبيرُ القَدْرُ أو السَّنُّ - أو هُما - عَمَّنْ هو دونَه في كُلِّ منهما أو فيهما ^(١).

وَمِنْ أَجَلِّ ما يُذَكَّرُ في هذا الباب ما ذكره رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في خُطْبَتِهِ عن تَمِيمِ الداري ^(٢) ما ^(٣) أخبره به عن رؤيته ^(٤) الدجَّالَ في تلك الجزيرة التي في البحر، والحديثُ [في] «الصحيح» ^(٥).

وكذلك في «صحيح البخاري» ^(٦) روايةُ معاويةَ بن أبي سفيانَ عن

(١) أي : في القَدْر والسَّنِّ. (ن).

(٢) وللمقرئ كتابُ «ضوء الساري في معرفة خبر تميم الداري» مطبوعٌ.

(٣) تصحَّف على الشيخ شاكر إلى : «مما»! وهي على الصواب في النُسَخَتَيْنِ.

(٤) وقع في طبعة الشيخ شاكر : «رؤية».

(٥) يَعْنِي «صحيح مسلم» [٢٩٤٢]؛ فَإِنَّ الحديثَ فِيهِ، ولم يروهِ البخاريُّ. (ش).

أقولُ : وما بين معكوفين ساقط من طبعة الشيخ شاكر، وهو مُثَبَّتٌ في النُسَخَتَيْنِ.

(٦) (برقم : ٧٤٦٠).

مالك بن يُخَازِرَ (١) عن مُعَاذٍ : «... وهم بالشام» (٢)، في حديثٍ : «لا تزال طائفةٌ من أمتي ظاهرينَ على الحقِّ حتَّى...» (٣).

(١) يعني : ومُعاوية صحابيٌّ، ومالك بن يُخَازِرَ تابعيٌّ كبيرٌ، وقد عدّه بعضهم في الصحابة، ولم يثبت له ذلك، كما في «الخلاصة» [٢٨٣٠]. (ش).

أقولُ : وانظر «طبقات ابن سعد» (٤٤١/٧)، و«الجرح والتعديل» (٢٠٣/١/٤) و«التعديل والتجريح» (٧٠٣/٢) للباقي، و«الثقات» (٣٨٣/٥) لابن حبان، و«تهذيب الكمال» (١٦٦/٢٧) للمزي.

(٢) أي : أنه روى عنه هذه الزيادة في هذا الحديث.

(٣) روايةُ الصحابيِّ عن تابعيٍّ عن صحابيٍّ آخرَ نوعٍ طريفٌ، ادّعى بعضهم عدمَ وجوده، وزعم أن الصحابةَ إنما رَوَوْا عن التابعينَ الإسْرائِليّاتِ والموقوفاتِ فقط، وهو زعمٌ غيرُ صوابٍ، فقد وُجدَ هذا النوعُ، وآلَفَ فيه الحافظُ الخطيبُ البغداديُّ، وجمعَ الحافظُ العراقيُّ من ذلك نحوَ عشرينَ حديثاً.

منها : حديثُ السائبِ بنِ يزيدَ الصحابيِّ عن عبد الرحمن [بن] عبدِ القاريِّ التابعيِّ عن عُمر بن الخطّابِ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : «مَنْ نامَ عن حَزْبِهِ أو عن شيءٍ منه فَقَرَأَهُ فيما بين صلاةِ الفجرِ وصلاةِ الظهرِ كُتِبَ له كأنما قرأه من الليل»، رواه مسلمٌ في «صحيحه» (ج ١ ص ٢٠٧).

ومنها : حديثُ سَهْل بنِ سَعْدٍ السَّاعِديِّ الصحابيِّ عن مروانَ بن الحكمِ التابعيِّ عن زيد بن ثابتٍ : «أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أَمَلَى عليه : ﴿ لا يَسْتَوِي

الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ فجاء ابنُ أمِّ مكتومٍ وهو يُمِلُّهَا عَلَيَّ، قال : يا رسولَ الله، والله لو أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ - وكان أعمى -؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَفَخِذَهُ عَلَى فَخِذِي، فَتَقَلَّتْ عَلَيَّ =

قال ابن الصَّلَاح : وقد روى العبادلة^(١) عن كعب الأخبار .

قلت : وقد حكى عنه عُمَرُ، وعليُّ، [وأبو هُريرة] وجماعة من

الصحابية^(٢).

= حتى خِفْتُ أَنْ تُرَضَّ فَخِذِي، ثم سُرِّيَ عنه، فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ ﴾،

رواه البخاري (ج ٦ ص ٤٧ - ٤٨). (ش).

أقول : وقد قصر السخاوي في «فتح المغيث» (١٦٦/٤) في عزوه، فنسبه للترمذي

حَسْبُ! إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بِسَبَبِ مَا نَقَلَهُ عَقِبَهُ عن الترمذي من قوله : «وهذا

الحديث يرويه رجل من الصحابة - وهو سهل - عن رجل من التابعين - وهو

مروان».

ومع ذلك فالنقد قائم، والله الموفق.

وانظر كتابي «إمتاع العقول بتخريج أبواب النُّقول» (رقم : ٣٢٩).

والحديث أخرجه - أيضاً - أحمد (١٨٤/٥) والنسائي (٩/٦) وابن جرير (١٤٥/٥).

وانظر «الفتح السماوي في تخريج أحاديث البيضاوي» (٣٩٢) و«الإسعاف بتخريج

أحاديث الكشف» (٥٧ - النساء/ بتحقيقي).

(١) يعني عبد الله بن عباس، وابن عمر، وابن عمرو بن العاص. (ش).

أقول : وأشار السخاوي في «فتح المغيث» (١٦٦/٤)، إلى أنهم أربعة، فلعل رابعهم

هو ابن الزبير.

وانظر ما تقدم قريباً (ص ٥١٢) في ذكر الخلاف فيهم.

(٢) يعني : روايتهم عن كعب الأخبار. (ش).

أقول : وما بين المعكوفين ساقط من طبعة الشيخ شاكِر، وموضعه مطموس من نسخة

(أ)، فأثبتناه من نسخة (ب).

وقد رَوَى الزُّهْرِيُّ وَيُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ^(١) عَنْ مَالِكٍ، وَهُمَا
مِنْ شُيُوخِهِ.

وكذا روى عن عَمْرٍو بن شُعَيْبٍ جَمَاعَةٌ مِنْ (٢) التَّابِعِينَ (٣)، قِيلَ :

(١) «فِي خَلْقِي غَيْرُهُمَا مِمَّنْ رَوَى عَنْ مَالِكٍ مِنْ شُيُوخِهِ، بِحَيْثُ أَفْرَدَهُمُ الرَّشِيدُ
الْعَطَّارُ فِي مُصَنَّفِ سَمَاءَ : «الإِعْلَامُ بِمَنْ حَدَّثَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ الْإِمَامِ مِنْ
مَشَايِخِ السَّادَةِ الْأَعْلَامِ»، وَمِنْ قَبْلِهِ أَفْرَدَهُمُ مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ الدُّورِيُّ».

كذا فِي «فَتْحِ الْمَغِيثِ» (٤/١٦٥ - ١٦٦).

(٢) زَادَ الشَّيْخُ شَاكِرٌ فِي طَبْعَتِهِ هُنَا : «الصَّحَابَةُ» دُونَ تَنْبِيهِ، وَهِيَ مَطْمُوسَةٌ فِي
نَسْخَةٍ (أ) فِي الْمَوْضِعِ كُلِّهِ.

وَفِي نَسْخَةٍ (ب) الْوَاضِحَةُ الْبَيِّنَةُ غَيْرُ مُوجُودَةٍ.

وَقَدْ عُلِّقَ شَيْخُنَا الْأَلْبَانِيُّ فِي نُسْخَتِهِ عَلَى هَذِهِ الزِّيَادَةِ بِقَوْلِهِ : «لَيْسَ هَذَا فِي «ابْنِ
الصَّلَاحِ»، فَالْأَوَّلَى حَذْفُهُ، وَرَجَّحَ الْعِرَاقِيُّ فِي «شَرْحِهِ عَلَى ابْنِ الصَّلَاحِ»
(ص ٢٨٨) أَنَّهُ تَابِعِيٌّ» (ن).

وَانْظُرْ «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» (٢/١٠٣٧) لِلْمِزِّي.

(٣) انْظُرْ مَسْرُوداً جَامِعاً لَهُمْ - وَلِغَيْرِهِمْ - مَعَ ذِكْرِ مَرَاتِبِهِمْ وَمَا يَتَّصِلُ بِهِمْ فِي
«مُرُوءَاتِ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ» (ص ١٤٨ - ١٩٥) لِأَخِينَا
وَصَاحِبِنَا أَحْمَدَ عَبْدِ اللَّهِ - رِسَالَةَ مَا جَسْتِيرَ.

إِنَّهُمْ نَيْفٌ وَعَشْرُونَ^(١)، ويُقال : بضْعٌ وسبعون، فاللَّهُ أعلم.

ولو سَرَدْنَا جميعَ ما وَقَعَ من ذلك لَطَالَ الفَصْلُ جَدًّا.

قال ابن الصَّلَاح^(٢) : وفي التنبيهِ على ذلك من الفائدةِ معرفةُ [قَدْر] الراوي على المرويِّ عنه.

قال : وقد صحَّ^(٣) عن عائشةَ رضي الله عنها أنها قالت : «أَمَرَنَا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أن نُنْزِلَ الناسَ منازلَهُمْ».

(١) اقتصر الشيخ شاكِرٌ في طبعته هنا على : [عشرون] مُضافةً بين معكوفين، ثم علّقَ بقوله :

«كلمة عشرون» مَدرسة في «الأصل»، ولكنّا أَخَذْنَاهَا من عبارة ابن الصَّلَاح. أقول : عبارة ابن الصَّلَاح : «أكثر من عشرين نفساً».

وما أثبتّه فمن نُسخة (ب) وهو قريبٌ جدًّا من عبارة ابن الصَّلَاح.

(٢) في «علوم الحديث» (ص ٢٧٦) وما بين معكوفين ساقطٌ من طبعة الشيخ شاكِر. ووقع في نُسخة (أ) : «مِنْ» بَدَل : «على».

(٣) جَزَمَ ابن الصَّلَاح بصحّته تبعاً للحاكم في «علوم الحديث» في النوع السادس عشر منه! وفيه نظرٌ، فقد ذكره مُسلمٌ في مُقدِّمة «صحيحه» بغير إسنَادٍ بصيغة التمرّيض، فقال : «وقد ذَكَرَ عن عائشةَ رضي الله عنها أنها قالت : أَمَرَنَا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ..»، فذَكَرَهُ.

ورواه أبو داودَ في «سننه» في أفرادِهِ من رواية ميمونَ بن أبي شبيبٍ عن عائشةَ قالت : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : «أَنْزِلُوا الناسَ منازلَهُمْ»، ثم قال أبو داودَ بعد إخراجِهِ : «ميمون بن [أبي] شبيبٍ لم يُدْرِك عائشةَ»، فأَعْلَهُ بالانقطاع. =

.....

= وقال البزار في «مسنده» بعد أن أخرجه من طريق ميمون هذا عن عائشة : «لا يُعلمُ عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه».

وتُعقَّبَ البزار بما لا ينهضُ . أ. هـ . مُلَخَّصاً من كلام العراقي في «شرحه لعلوم الحديث» . (ش).

أقول : وفي الحديث كلامٌ كثيرٌ خلاصتهُ ضعفه، كما اختاره العراقيُّ.

وقال الزبيدي في «شرح الإحياء» (٢٦٥/٦) بعد ذكره تصحيح الحكم : «وتُعقَّبَ بالانقطاع، وبالاختلاف على راويه في رفعه».

وبه جزمَ المنذريُّ في «مختصر سنن أبي داود» (٤٦٧٥).

وأقره شيخنا الألبانيُّ في «الضعيفة» (٣٦٨/٤).

النوعُ الثاني والأربعون

معرفةُ المَدْبَج (١)

وهو روايةُ الأقران (٢) سنّاً وسنّداً.

واكتفى الحاكمُ بالمقاربةِ في السُّنَدِ، وإنْ تفاوتتِ الأسنانُ؛ فمتى رَوَى كُلُّ مِنْهُمَا (٣) عن الآخرِ سُمِّيَ «مَدْبَجاً»؛ كأبي هُرَيْرَةَ وعائِشَةَ (٤)، والزُّهْرِيَّ وعُمَرَ بن عبد العزيز (٥)، ومالكٍ والأوزاعي (٦)، وأحمدَ بن حنبلٍ وعليُّ بن المَدِينِيَّ.

(١) بضمّ الميم، وفتح الدال المهملة، وتشديد الموحدة المفتوحة، وآخره جيم (١).
(ش).

(٢) كلُّ واحدٍ منهما عن الآخر. (ن).

(٣) في نسخة (أ) : «منهم» .

(٤) ذكر رواياتهما - بعضهما عن بعض - الحاكمُ في «معرفة علوم الحديث» (ص

٢٨٦).

(٥) انظر «المعرفة» (ص ٢١٧)، ففيه الروايات عنهما.

(٦) انظر «المعرفة» (ص ٢١٧ - ٢١٨).

(١) سُمِّيَ به لِحُسْنِهِ. «العراقي». (ن).

فما لم يَرَوْ [كُلَّ] (١) عن الآخر لا يُسَمَّى «مُدْبِجاً». واللَّهُ أَعْلَمُ (٢).

(١) ساقطة من طبعة الشيخ شاكر، وهي مَبْتَنَّة في النسختين.

(٢) قال في «التدريب» (ص ٢١٨) «لطيفة : قد يجتمع جماعة من الأقران في حديث كما روى أحمد بن حنبل (١) عن أبي خيثمة زهير بن حرب عن يحيى ابن معين عن علي بن المديني عن عبيد الله بن معاذ (٢) عن أبيه عن سعيد (٣) عن أبي بكر بن حفص عن أبي سلمة عن عائشة قالت : «كان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يأخذن من شعورهن حتى يكون كالوفرة»، فأحمد والأربعة فوقه خمستهم أقران (٤).

وَمِن المَدْبِج أيضاً نوعٌ مقلوبٌ في تَدْيِجِه، وإن كان مُستوياً في الأمورِ المتعلّقة بالرواية، أي : ليس فيه شيءٌ من الضعف الذي في نوع «المقلوب» الماضي في أنواع الضعيف .

ومثالُ هذا النوع عَجِيبٌ مُسْتَطَرَفٌ وهو : رواية مالك بن أنس عن سُفيان الثوري عن عبد الملك بن جريج، وروى أيضاً ابن جريج عن الثوري عن مالك .
فهذا إسنادٌ كان على صورةٍ ثم جاء في روايةٍ أخرى مقلوباً، كما ترى. (ش).

(١) لعله في غير «المسند». (ن).

(٢) قال مسلم (١/١٧٦) : «أخبرني عبيد الله...». (ن).

(٣) الصواب : شعبة. (ن).

(٤) «كما قال الخطيب».

كذا في «فتح المغيث» (٤/٦٢) للعراقي.

ولم أجد الحديث بهذا السند فيما رجعت إليه، ولم يذكره الخطيب في باب «الكتابة عن الأقران» من «الجامع» (٢/٢١٦).

النوع الثالث والأربعون

معرفة الإخوة والأخوات من الرواة

وقد صنّف في ذلك جماعة منهم: عليُّ بن المَدِينِي (١)، وأبو عبد الرحمن النَّسَائِي (٢).

فمن أمثلة الأخوين: عبدُ الله بن مسعود، وأخوه: عتبة.

عَمْرُو بن العاص، وأخوه: هشام.

وزيدُ بن ثابت، وأخوه: يزيد.

ومن التابعين: عَمْرُو بن شَرْحَبِيل (٣) أبو مَيْسَرَة، وأخوه: أَرْقَم، كلاهما من أصحابِ ابن مسعود.

ومن أصحابِه أيضاً: هُزَيْل بن شَرْحَبِيل (٤)، وأخوه:

(١) واسمُ كتابه «تسمية مَنْ رُوي عنه من أولاد العشرة» وهو مطبوعٌ بتحقيق الأخ الدكتور باسم فيصل الجوابرة وفقه المولى.

(٢) وفي ظاهريّة دمشق رسالةٌ لأبي داود السَّجِسْتَانِي صاحب «السنن». (ن).

أقول: وقد طُبعت بعدُ بتحقيق الأخ الدكتور باسم الجوابرة، أيضاً.

(٣) يُنظر «التقييد والإيضاح» (ص ٢٩٤)؛ فإنه مهم.

(٤) انظر «توضيح المشتبه» (٩/١٤٤) لابن ناصر الدين الدمشقي.

ثلاثة إخوة : سهيل وعباد وعثمان : بنو حنيف.

عمرو بن شعيب وأخوه: عمر، وشعيب.

وعبدالرحمن بن زيد بن أسلم وأخوه: أسامة، وعبد الله.

أربعة إخوة : سهيل بن أبي صالح وإخوته (٢) : عبدالله - الذي يُقال له : عباد - ومحمد، وصالح.

خمسة إخوة : سفيان بن عيينة وإخوته الأربعة : إبراهيم، وآدم، وعمران، ومحمد.

قال الحاكم (٣) : سمعتُ الحافظَ أبا عليَّ الحسينَ بن عليٍّ - يعني النيسابوريَّ - يقولُ : كلُّهم حدثوا.

سِتَّةُ إخوة : وهم محمد بن سيرين وإخوته : أنس، ومعبد،

(١) قال ابنُ الملقن في «المقنع» (٥٢٤/٢) : «كذا وقع (أرقم بن شرحبيل) اثنان، وهو وهَم، والصوابُ أن (أرقم بن شرحبيل) واحدٌ، واختلف : هل أرقم أخو عمرو أو أخو هزِيل؟ والظاهرُ أنه أخو عمرو».

(٢) في نسخة (ب) : «وأخوه» ا

(٣) «معرفة علوم الحديث» (ص ١٥٥).

ولم يذكر ابنُ المديني في «تسمية من روي عنه» (ص ١٠٦) آدمَ منهم ا

ويحيى، وحفصة، وكريمة.

كذا ذكرهم النسائي ويحيى بن معين أيضاً.

ولم يذكر الحافظ أبو علي النيسابوري فيهم : «كريمة» (١)؛ فعلى هذا يكونون من القسم الذي قبله، وكان معبد أكبرهم، وحفصة أصغرهم.

وقد روى محمد بن سيرين عن أخيه يحيى عن أخيه أنس عن مولاهم أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «لبيك حقاً (٢) حقاً، تعبداً ورقاً» (٣).

(١) لكن ذكرها ابن المديني في كتابه (ص ١٠٤).

(٢) في «البرار» : «حجاً». (ن).

(٣) رواه الدار قطني في «العلل» كما ذكره السيوطي في «التدريب»

(ص ٢١٩). (ش).

ورواه البرار (١٠٩٠) و (١٠٩١) موقوفاً ومرفوعاً.

وفي المرفوع لم يسم شيخه، بل قال : سمعت بعض أصحابنا.

ولم يذكر في السند أنساً بين يحيى وأنس.

ورواه الدارمي كما في «الجامع الكبير». (ن).

أقول : وقد رواه الخطيب في «تاريخه» (٢١٥/١٤) باللفظ المذكور، والسند

المذكور، من طريق يحيى بن محمد بن أعين، عن النضر بن شميل، عن هشام

ابن حسان، عن محمد، به.

والطريق إلى محمد صحيح.

=

ومثالُ سبعةٍ إخوةٍ : النُّعْمانُ بنُ مُقَرِّنٍ وإخوتهُ : سِنانٌ، وسُوَيْدٌ،
وعبدالرحمن، وعَقِيلٌ، ومَعْقِلٌ - ولم يُسَمَّ السَّابعُ (١) - هاجَرُوا وصَحِبُوا
النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويُقالُ : إنَّهُم شهدوا الخندقَ كُلَّهُمْ.
قال ابنُ عبدالبرِّ وغيرُ واحدٍ : لم يُشارِكْهم أحدٌ في هذه
المَكْرَمَةِ (٢).

قلتُ : وثَمَّ سبعةٌ إخوةٍ صحابةٍ؛ شهدوا كُلُّهم بَدْرًا، لكنَّهُم لَأُمٌّ؛

= وقد نقل الخطيبُ - عَقِبَهُ - قولَ الدارِ قُطْنِي : «تفرَّد به يحيى بن محمد بن أعين عن
النضر بن شُمَيْل بهذا الإسناد».

ثم تعقَّبَهُ (٢١٦/١٤) بروايته من طريقٍ أُخرى إلى هَدِيَّةِ بن عبد الوهَّاب المَرْوَزِيِّ، عن
النضر بن شُمَيْل بالإسنادِ ذاتِهِ.

وهَدِيَّةٌ هذا - وهو مُقَيَّدٌ في «الإكمال» (٤٠٥/٧) - صدوقٌ ربَّما وهم كما في
«التقريب» (٧٢٧٠) فحديثه حسنٌ إن شاء الله.

وانظر «المُقنع» (٥٢٦/٢ - ٥٢٨) لابن المُلَقَّن والتعليق عليه، و«مجمع الزوائد»
(٢٢٣/٣) و«جمع الجوامع» (١٢٤١٦ - ترتيبه) و«فتح المغني»
(١٧٤/٤) للسخاوي.

(١) قال ابنُ المُلَقَّن (٥٢٨/٢) : «والذي لم يُسَمَّ هو نُعيم بن مُقَرِّن».

(٢) قالها في ترجمة مَعْقِلٍ من «الاستيعاب» (٢٤٦١).

وانظر «تاريخ الطبري» (٢٤٦/٣ و ٣٦٠).

وهي عفراء بنت عبيد (١)، تزوجت أولاً بالحارث بن رفاعة الأنصاري، فأولدها معاذاً ومعوذاً، ثم تزوجت بعد طلاقه لها بالبكير بن عبد ياليل ابن ناشب، فأولدها إياساً وخالداً وعاقلاً وعامراً، ثم عادت إلى الحارث، فأولدها عوفاً (٢)؛ فأربعة منهم أشقاء، وهم بنو البكير، وثلاثة أشقاء، وهم بنو الحارث، وسبعتهم شهدوا بذراً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ومعاذ ومعوذ، ابنا عفراء، هما اللذان أثبتا أبا جهل عمرو بن هشام المخزومي، ثم احتز رأسه وهو طريح عبد الله بن مسعود الهذلي (٣) رضي الله عنهم (٤).

(١) انظر «جمهرة أنساب العرب» (١٨٣) لابن حزم، و«تلقيح فهم أهل الأثر» (ص ٦٩٦) لابن الجوزي، و«طبقات ابن سعد» (٣/٣٨٨ - ٣٩٠ و ٤٩١ - ٤٩٣).

(٢) تحرفت عند الشيخ شاکر إلى «عونا»! تبعاً لنسخة (أ)، وما أثبتته فمن نسخة (ب)، وهو الصواب؛ كما في «الإصابة». (١٧٧/٧).

(٣) انظر سرد الروايات - في ذلك - في «البدایة والنهاية» (٣/٢٨٧ - ٢٩٠) للمصنف.

(٤) ومن الإخوة الصحابة تسعة مهاجرون، وهم أولاد الحارث بن قيس بن عدي السهمي، وهم : بشر، وتميم، والحارث، والحجاج، والسائب، وسعيد، وعبد الله، ومعمر، وأبو قيس.

هكذا ذكرهم السيوطي في «التدريب» (ص ٢١٩) وهو الموافق لما في «الإصابة». =

.....

= وذكر ابن سعد في «الطبقات» سبعة فقط، على خلافٍ في الأسماء
(ج ٤ ص ١٤٣ - ١٤٤). (ش).

أقول: وفي أسمائهم اختلافٌ، كما تراه في «فتح المغيث» (١٧٥/٤) للسخاوي.
تنبيه: تحرف اسمُ (أبي قيس) في «فتح المغيث» إلى (أبي قُبيس) في موضعين!
وهو مُترجم في «الإصابة» (٣٠٨/١١) مُنبهاً أن اسمه كنيته. واللهُ الموفق.

النوعُ الرابعُ والرَّابِعُونَ معرفةُ روايةِ الآباءِ عن الأبناءِ

وقد صنَّف فيه الخطيبُ البغداديُّ كتاباً^(١).

وقد ذكر الشيخُ أبو الفَرَج ابنُ الجوزيُّ في بعضِ كُتبه^(٢) أنَّ أبا بكرٍ الصُّديقَ روى عن ابنتِهِ عائِشةَ^(٣)، وروَّت عنها أمُّها أمُّ رومانَ أيضاً^(٤).

قال^(٥): روى العباسُ عن ابنِهِ: عبدِ اللَّهِ والفضل.

(١) انظر له «المجمع المؤسَّس في المعجم المفهرس» (٣٨٤/١) و«فتح الباري»

(١٠/١٤٣) كلاهما للحافظ ابن حجر.

(٢) «تلقيحُ فهم أهل الأثر» (ص ٧٠٤).

(٣) «وقعت روايةُ أبي بكرٍ عنها في «المُستخرج» لابن منده».

كذا في «فتح المغيِّث» (١٨٤/٤) للسخاوي.

ووقعت روايةٌ - ولعلَّها غير رواية ابن منده - خطأ، فيها روايةُ أبي بكرٍ عن

عائِشة - أشار إليها ابنُ الصلاح (٢٨٣) والعراقي في «فتح المغيِّث» (٦٦/٤)

وابنُ حجرٍ في «فتح الباري» (١٠/١٤٣ - ١٤٤) والسخاوي في «فتح المغيِّث»

(٤/١٨٥) - عند المنجنيقي في «رواية الأكاير عن الأصاغر».

وانظر لكتاب المنجنيقي «المجمع المؤسَّس» (١/١٥١)، و«كشف الظنون»

(١/٥٨٥) لحاجي خليفة.

(٤) انظر «الإصابة» (١٣/٢٠٨).

(٥) هو ابنُ الجوزي في «التلقيح» (٧٠٤).

قال (١): وَرَوَى سُلَيْمَانُ بْنُ طَرْخَانَ التَّمِيمِيُّ عَنْ ابْنِهِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ.

وروى أبو داود عن ابنه أبي بكر بن أبي داود.
وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح (٢): وروى سفيان بن عيينة عن وائل بن داود عن ابنه بكر بن وائل عن الزُّهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أُخْرُوا الْأَحْمَالَ، فَإِنَّ الْيَدَ مُغْلَقَةً، وَالرَّجُلَ مُوثَقَةٌ» (٣).

(١) المصدر السابق.

وقد نقل ابن الصلاح (ص ٢٨٢) عن الخطيب أثراً في ذلك.

(٢) «علوم الحديث» (ص ٢٨٢).

(٣) الحديث ذكره السيوطي في «الجامع الصغير» (رقم ٢٩٢) ونسبه لأبي داود في «مراسيله» عن الزُّهري، ولأبي يعلى والطبراني في «الأوسط» عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، نحوه.

«الأحمال» جمع حِمْل: ما يُحْمَلُ على الدابة.

والمعنى: توسط الحمل على ظهر البعير ونحوه، فإنَّ يده مُغْلَقَةٌ بثقل الحمل، وَرَجْلُهُ مُوثَقَةٌ كذلك، فَارْحَمُوهُ بتوسط الحمل على ظهره، حتى لا يُؤْذِيَهُ الحِمْلُ.

وإنما أُمِرَ بالتأخير - والمراد التوسط - لأنَّه رأى بعيراً مُتَقَدِّماً حِمْلُهُ إلى جهة الأمام

أهـ. أفاده المناوي في «شرح الجامع الصغير» (ش).

أقول: روى الحديث المُخْلَصُ في «الفوائد المنتقاه» (٨٨/أ)، قال: حدثنا عبد الله

ابن عمران العبادي: حدثنا سفيان ابن عيينة...

قال الخطيبُ : لا يُعرَفُ إلا من هذا الوجه.
قال : وَرَوَى أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الدُّورِيُّ الْمُقْرِئُ عَنْ ابْنِهِ

= فذكره بالإسناد المذكور هنا.

وهو إسناد حسن.

وقد تويع العابديُّ هذا على الرفع عند أبي مُحَمَّد المَخْلَدِي فِي «الفوائد»
(٢٨٥/١-٢) كما فِي «السُّلْسِلَةُ الصَّحِيحَةُ» (١١٣٠).

وقد خَالَفَهُمَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّيِّي - عند أبي دَاوُدَ فِي «المراسيل» (٢٩٤) - فرواه مُرْسَلًا عن الزُّهْرِيِّ.

وهي روايةٌ مَرْجُوحَةٌ بما سَبَقَ.

ويؤكدُ مَرْجُوحِيَّتَهَا - مع ذلك السَّنَدِ الأوَّلِ - ما رواه الترمذِيُّ فِي «العِلَلِ الكَبِيرِ»

(٩٤٨/٢) والبزار (١٠٨١) وأبو يعلى (٥٨٥٢) والطبراني فِي «الأوسط»

(١٦٧٣) من طرق عن قيس بن الربيع عن بكر بن وائل، عن الزُّهْرِيِّ، عن سعيد

ابن المسيَّب، عن أبي هريرة.

فذكره بنحوه.

وقول الطبراني عَقِبَهُ : «لم يروه عن الزُّهْرِيِّ إلا بكر» يشيرُ إلى تعدُّدِ روايته عن

الزُّهْرِيِّ، كما هو معروفٌ من طريقته.

ومع ذلك فقد نقل ابنُ الملقِّن فِي «المقنع» (٥٣٧/٢) عن المِزِّي تَضْعِيفَ الحديث

مرفوعاً؛ قال : «وإنما روي عن عُمَرُ قولِهِ، وهو صحيح».

أي : صحيحٌ موقوفاً.

والرواية الموقوفة عند البيهقي فِي «سُنَنِهِ» (١٢٢/٦).

وهي لا تُعارض - إن شاء الله - روايةَ الرفع المذكورة آنفاً.

أبي جعفر محمد ستة عشر حديثاً أو نحوها، وذلك أكثر ما وقع من رواية أبي عن ابنه (١).

ثم روى الشيخ أبو عمرو (٢) عن أبي المظفر عبد الرحيم بن الحافظ أبي سعد عن أبيه عن ابنه أبي المظفر بسنده (٣) عن أبي أمانة

(١) انظر «فتح المغيث» (١٨٢/٤) للسخاوي.

(٢) هو ابن الصلاح، وانظر «علوم الحديث» (٢٨٢) له.

(٣) ذكر العراقي سنده نقلاً عن السمعاني في «الذيل» من رواية العلاء بن مسleme الرأس عن إسماعيل بن مرقاء الكرماني، عن ابن عياش، وهو إسماعيل، عن برذ عن مكحول عن أبي أمانة.

قال العراقي: وهو حديث موضوع، ذكر غير واحد من الحفاظ أنه موضوع، رواه أبو حاتم بن حبان في «تاريخ الضعفاء» في ترجمة «العلاء بن مسleme الرأس» بهذا الإسناد، وقال فيه - أي العلاء المذكور - : «يروي عن الثقات الموضوعات، لا يحل الاحتاج به بحال».

ونقل نحو ذلك عن أبي الفتح الأزدي وابن طاهر وابن الجوزي. أه ملخصاً من «شرحه على ابن الصلاح» (ش).

أقول: وقد ذكر ابن الصلاح (ص ٢٨٢) و السخاوي في «الفتح» (١٨٢/٤) نص لفظ أبي سعد السمعاني؛ حيث قال:

«أنبأني والدي عني - فيما قرأت بخطه - قال: حدثني ولدي أبو المظفر عبد الرحيم من لفظه وأصله...» فذكر الحديث.

وهو حديث موضوع؛ أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (١٨٦/٢) وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» (٢١٦/٢).

وعلمته ما ذكره الشيخ شاکر رحمه الله.

مرفوعاً: «أحضروا مواثدكم البقل، فإنه مطردة للشيطان مع التسمية!».!

سكت عليه الشيخ أبو عمرو!!

وقد ذكره أبو الفرج ابن الجوزي في «الموضوعات»^(١)، وأخلق به أن يكون كذلك^(٢).

ثم قال ابن الصلاح^(٣): وأما الحديث الذي روّياه عن أبي بكر الصديق عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «في الحبة السوداء شفاء من كل داء»؛ فهو غلط^(٤)، إنما رواه أبو بكر عبد الله بن أبي عتيق، محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن عائشة^(٥).

قال : ولا نعرف أربعة من الصحابة على نسق سوى هؤلاء :

(١) (٢٩٨/٢).

(٢) أي : جدير به وحقيق أن يكون موضوعاً. (ش).

(٣) في «علوم الحديث» (ص ٢٨٢).

(٤) أي هذه الرواية بعينها، كما سبق (ص ٥٤٥)، وإلاً فالحديث بالسند المذكور -

على السداد - رواه البخاري في «صحيحه» (٥٣٦٣).

وانظر «فتح الباري» (١٤٣/١٠ - ١٤٤).

(٥) قال العراقي : هكذا رواه البخاري في «صحيحه»، فيكون أبو بكر الراوي هنا

عن عائشة : هو حفيد أخيها عبد الرحمن، وهي عمّة أبيه. (ش).

محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي قحافة، رضي الله عنهم.

وكذا (١) قال ابن الجوزي (٢) وغير واحد من الأئمة.

قلت : ويلتحق بهم تقريباً عبدالله بن الزبير (٣) : أمه أسماء بنت أبي بكر ابن أبي قحافة، وهو أسنُّ وأشهرُ في الصحابة من محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر. والله أعلم.

قال ابن الجوزي (٤) : وقد روى حمزة والعباس - رضي الله عنهما - عن ابن أخيهما رسول الله صلى الله عليه وسلم (٥).

(١) وقع في طبعة الشيخ شاكر : «وكذلك»! مخالفاً لما في النسختين.

(٢) في «تلقيح الفهوم» (٦٩٩) نقلاً عن موسى بن عتبة.

وانظر «ثقات ابن حبان» (٣٦٦/٣) و«الرباعي في الحديث» (ص ٢٦ - بتحقيقي)

لعبد الغني بن سعيد الأزدي، و«أسد الغابة» (٣٢٧/٤) لابن الأثير و (٢٠٨/٥)

و«العقد الثمين» (١٠٢/٢) للفاسي.

(٣) قارن بـ «الإصابة» (٣١٢/٩ - القسم الثاني) للحافظ ابن حجر - ترجمة محمد

ابن عبد الرحمن بن عبدالله بن عثمان التيمي، و«فتح المغيث» (١٨٥/٤)

للسخاوي.

(٤) في «التلقيح» (ص ٧٠٦)، وما بين المعترضتين ساقط من طبعة الشيخ شاكر.

(٥) قال البلقيني في «محاسن الاصطلاح» (ص ٤٧٩) : «وفي هذا التمثيل نظر».

وروى مُصَنَّبُ الزُّبَيْرِيِّ عن ابن أخيه الزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارٍ (١) ، وإسحق
ابن حنبل عن ابن أخيه (٢) أحمد بن محمد بن حنبل.
وروى مالك عن ابن أُخْتِهِ (٣) إسماعيل بن عبدالله بن أبي أُوَيْسٍ.

(١) انظر «تهذيب الكمال» (٣٥/٢٨) و «جمهرة نَسَبِ قُرَيْشٍ» للزُّبَيْرِ هذا.

(٢) انظر «تاريخ بغداد» (٦/٣٦٩) و «طبقات الحنابلة» (١/١١١).

(٣) انظر «تهذيب الكمال» (٣/١٢٤).

النوع الخامس والأربعون

في رواية الأبناء عن الآباء

وذلك كثير جداً.

وأما رواية الابن عن أبيه عن جده، فكثيرة أيضاً، ولكنها دون الأول (١)، وهذا كعمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو عن أبيه، وهو شعيب، عن جده، عبدالله بن عمرو ابن العاص (٢).

(١) رواية الأبناء عن آبائهم مما يحتاج إلى معرفته، فقد لا يُسمى الأب أو الجد في الرواية، ويخشى أن يُبهم على القارئ. وقد آلف فيها أبو نصر الوائلي كتاباً.

وهي نوعان : رواية الرجل عن أبيه فقط - وهو كثير - ورواية الرجل عن أبيه عن جده، وهذا مما يُفخر به بحق، ويُغبط عليه الراوي؛ قال أبو القاسم منصور ابن محمد العلوي : «ضم الإسناد بعضه عوال، وبعضه معال، وقول الرجل : حدثني أبي عن جدي، من المعالي». (ش).

أقول : روى كلمة العلوي هذه ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص ٢٨٥) بسنده. وانظر «فتح المغيث» (١٨٧/٤) للسخاوي.

(٢) وقد أشرت في بعض الحواشي المتقدمة إلى رسالة «مرويات عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده» التي كتبها أخونا أحمد عبدالله، وفقه الله.

وانظر «البداية والنهاية» (٣٢١/٩) للمؤلف رحمه الله.

هذا هو الصواب، لا ما عداه.

وقد تكلمنا على ذلك في مواضع في كتابنا «التكميل»^(١)، وفي «الأحكام الكبير» و«الصغير»^(٢).

(١) «التكميل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل» للشيخ ابن كثير، جمع فيه بين كتابي شيوخه الحافظين أبي الحجاج المزني وشمس الدين الذهبي، وهما «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» و«ميزان الاعتدال في نقد الرجال»، وزاد عليهما زيادات مفيدة في الجرح والتعديل، وهو تسعة مجلدات، رأيت منه المجلد الأخير في إحدى مكاتب المدينة المنورة بخط منسوخ في حياة المؤلف من نسخته. قاله الشيخ محمد عبدالرزاق حمزة.

أقول: ومنه جزءان في دار الكتب المصرية في القاهرة.

(٢) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص؛ يروي كثيراً عن أبيه عن جده.

والمراد بجده هنا: عبدالله بن عمرو، وهو في الحقيقة جد أبيه شعيب.

وقد اختلف كثيراً في الاحتجاج برواية عمرو عن أبيه عن جده:

أما عمرو فإنه ثقة من غير خلاف، ولكن أعل بعضهم روايته عن أبيه عن جده بأن الظاهر أن المراد جد عمرو، وهو محمد بن عبدالله بن عمرو، فتكون أحاديثه مرسلة، ولذلك ذهب الدارقطني إلى التفصيل، ففرق بين أن يفصح بجده أنه «عبدالله» فيحتاج به، أو لا يفصح فلا يحتاج به، وكذلك إن قال: «عن أبيه عن جده»: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو نحو هذا مما يدل على أن المراد الصحابي، فيحتاج به، وإلا فلا.

وذهب ابن حبان إلى تفصيل آخر: وهو أنه إن استوعب ذكر آبائه في الرواية احتج به، وإن اقتصر على قوله: «عن أبيه عن جده»، لم يحتاج به.

.....
= وقد أخرج في «صحيحه» (١) حديثاً واحداً هكذا : «عن عمرو بن شعيب عن أبيه
عن محمد بن عبد الله بن عمرو عن أبيه مرفوعاً : «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ
وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة...»، الحديث.

قال الحافظ العلائي : «ما جاء فيه التصريحُ برواية محمد عن أبيه في السند فهو شاذُّ
نادر». (٢).

وقال ابن حبان في الاحتجاج لرأيه برّد رواية عمرو عن أبيه عن جدّه : «إن أراد جدّه
عبد الله، فشعيب لم يلقه، فيكون منقطعاً، وإن أراد محمداً فلا صُحبة له،
= فيكون مُرسلاً» (٣).

(١) «صحيح ابن حبان» (برقم : ٤٨٥).

وأخرجه أحمد (٢١٧/٢ - ٢١٨) من الطريق نفسه.

وجوّده الهيثمي في «المجمع» (٢١/٨).

ولمعرفة رأي ابن حبان في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه - عن جدّه - انظر : «الإحسان»

(١٥٦/٥) و«المجروحين» (٧٢/٢).

وقارن بـ «السيرة» (١٦٥/٥ - ١٨٠) و«نصب الراية» (٥٨/١ - ٥٩) و«محاسن الاصطلاح»

(٤٨٠ - ٤٨١).

(٢) انظر «جامع التحصيل» (١٩٦ و ٢٤٤)، و «فتح المغيث» (١٩٠/٤) و «تدريب الراوي»

(٢٥٩/٢).

(٣) وللحافظ البلقيني في «محاسن الاصطلاح» (٤٨١) بحثٌ ممتعٌ في رواية عمرو بن شعيب،

عن أبيه عن جدّه، ختمه بقوله : «والصوابُ الذي عليه جمهور المحدثين الاحتجاج به،
وقد أدرك شعيبُ عبد الله بن عمرو...»، ثم ساق دلائله على ذلك.

.....
قال الذهبي في «الميزان»^(١) : «هذا لا شيء، لأنَّ شُعَيْباً ثَبَتَ سَمَاعُهُ من عبد الله، وهو الذي ربَّاه، حتى قيل : إنَّ محمداً مات في حياة أبيه عبد الله، وكَفَلَ شُعَيْباً جَدُّه عبد الله، فإذا قال : عن أبيه عن جدِّه، فإنَّما يريد بالضمير في «جدِّه» أنَّه عائِدٌ إلى شُعَيْب ..

وصحَّ أيضاً أنَّ شُعَيْباً سمع من معاوية، وقد مات معاوية قبل عبد الله بن عمرو، بسنوات، فلا يُنكرُ له السماعُ من جدِّه، سيما وهو الذي ربَّاه وكَفَلَه. والتحقيقُ أنَّ روايةَ عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه من أصحِّ الأسانيد^(٢) كما قلنا آنفاً.

قال البخاريُّ : «رأيتُ أحمدَ بن حنبل وعليَّ بن المدني وإسحق بن راهوية وأبا عبيد - وعامةَ أصحابنا - يَحْتَجُّونَ بحديثِ عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه، ما تركه أحدٌ من المسلمين. قال البخاريُّ : مَنْ الناسُ بعدهم؟^(٣)» =

(١) (٢٢٦/٣).

(٢) وليس كذلك، كما علّقنا آنفاً !.

(٣) هو في «التاريخ الكبير» (٢٥٧٨/٦) بنحوه، ونقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» (٣٢٥/١).

وذكره - بلفظه - المزي في «تهذيب الكمال» (٦٩/٢٢) والذهبي في «السير» (١٦٧/٥) وعقب عليه بقوله «أستبعد صدور هذه الألفاظ من البخاريُّ، أخاف أن يكون أبو عيسى وهم ! ولا فالبخاريُّ لا يعرِّج على عمرو !! أفتراه يقول : فمن الناس بعدهم؟ ثم لا يحتج به أصلاً ولا متابعة».

.....
= وروى الحسن بن سفيان عن إسحق بن راهوية قال : «إذا كان الراوي عن عمرو
ابن شعيب عن أبيه عن جده ثقة، فهو كأثوب عن نافع عن ابن عمر» (١).
قال النووي : «وهذا التشبيه نهاية في الجلالة من مثل إسحق» (٢).

وقال أيضاً : «إن الاحتجاج به هو الصحيح المختار الذي عليه المحققون من أهل
الحديث، وهم أهل هذا الفن، وعنهم يؤخذ» (٣).

وانظر تفصيل الكلام في هذا في «التهذيب» (ج ٨ ص ٤٨ - ٥٥)، و«الميزان» (ج ٢
ص ٢٨٩ - ٢٩١) و«التدريب» (ص ٢٢١ - ٢٢٢)، و«نصب الراية» (ج ١
ص ٥٨ - ٥٩، وج ٤ ص ١٨ - ١٩)، وشرحنا على «الترمذي» (ج ٢ ص
١٤٠ - ١٤٤). وشرحنا على «المسند» للإمام أحمد، في الحديث رقم

(٦٥١٨).

ومن أكثر الرواية عن أبيه عن جده - بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري،
وجده : هو معاوية بن حيدة، وهو صحابي معروف (٤)، وحديثه في «مسند
أحمد» (ج ٤ ص ٤٤٦ - ٤٤٧ وج ٥ ص ٢ - ٧).

(١) «الكامل» (١٧٦٦/٥) لابن عدي.

(٢) «المجموع» (١١٠/١).

(٣) «تهذيب الأسماء واللغات» (٢٨/٢/١ - ٣٠).

وانظر «تاريخ الإسلام» (٤٣٤/٧) للذهبي.

(٤) انظر «الإصابة» (٤٣٢/٣).

= وأكثر حديثه من رواية حفيده بهز عن أبيه عنه.
وقد أخرج بعضه أصحاب «السنن الأربعة» (١)، وروى البخاري بعضه في «صحيحه» (٢) مُعلقاً، لأنه ليس على شرطه.
واختلفوا في أيهما أرجح (٣)، رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أو رواية بهز عن أبيه عن جده؟
فبعضهم رجح رواية بهز، لأن البخاري استشهد ببعضها في «صحيحه» تعليقاً. ورجح غيرهم رواية عمرو.
وهو الصحيح، كما يُعلم من كتب الرجال، والبخاري قد استشهد أيضاً بحديث عمرو، فقد أخرج حديثاً مُعلقاً في كتاب اللباس من «صحيحه» (٤)، وخرجه الحافظ ابن حجر من طريق عمرو بن شعيب، وقال: إنه لم ير في البخاري إشارة إلى حديث عمرو غير هذا الحديث.
ثم إن البخاري حكم بصحة رواية عمرو عن أبيه عن جده، وهو أقوى من استشهاده بنسخة بهز. (ش).

- (١) انظر «تهذيب التهذيب» (٤٩٨/١) و«ميزان الاعتدال» (٣٥٣/١).
(٢) (٣٨٥/١ - الفتح).
وانظر «تغليق التعليق» (١٥٩/٢) و«هذي الساري» (ص ٢٣) و«تهذيب الكمال» (٢٥٩/٤) و«تحفة الأشراف» (٤٢٨/٨).
ومن روى عن أبيه عن جده (٥٢) لابن قُطْلُوبغا، و«عمدة القاري» (١٢٢/٣) للميني.
(٣) انظر «الجرح والتعديل» (٤٣٠/١/١) لابن أبي حاتم، و«تهذيب الكمال» (٢٦٢/٤) والتعليق عليه.
(٤) (٢٥٢/١٠ - فتح).
وهو - رحمه الله - إنما ذكر المتن، دونما إشارة إلى السند أو راويه.
وقال الحافظ: «وهذا مصير من البخاري إلى تقوية شيخه عمرو بن شعيب...»
وانظر «تغليق التعليق» (٥٢/٥ - ٥٤) و«عمدة القاري» (٢٩٤/٢١).

ومِثْلُ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ الْقُشَيْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
جَدِّهِ مُعَاوِيَةَ.

ومِثْلُ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ (١) وَهُوَ عَمْرُو بْنُ
كَعْبٍ وَقِيلَ: كَعْبُ بْنُ عَمْرُو (٢).
وَاسْتَقْصَاءُ ذَلِكَ يَطُولُ.

وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ الْحَافِظُ أَبُو نَصْرِ الْوَالِيُّ كِتَابًا حَافِلًا (٣).
وَزَادَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ (٤) أَشْيَاءَ مُهِمَّةٍ نَفِيسَةً.
وَقَدْ يَقَعُ فِي بَعْضِ الْأَسَانِيدِ: فَلَانٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ (٥)،
وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ قَلِيلٌ، وَقُلَّ مَا يَصِحُّ مِنْهُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) انظر «مَنْ رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ» (١٦٨).

(٢) قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْإِسْتِيعَابِ» (٢٩٦/٣): «الْأَشْهَرُ كَعْبُ بْنُ عَمْرُو».

(٣) انظر مقدمة «رِسَالَةِ السَّجْزِيِّ إِلَى أَهْلِ زَيْدٍ» (ص ٤٠)، و«الرِسَالَةُ الْمُسْتَطَرَفَةُ»
(ص ١٢٢) لِلْكَتَّانِيِّ.

(٤) لَعَلَّهُ يُشِيرُ إِلَى كِتَابِ «الْوَشْيِ الْمُعْلَمِ» فِيمَنْ رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَمَا فِي «الْجَوَاهِرِ وَالْدُرَرِ» (ق ١٥٦) لِلْسَخَاوِيِّ،
و«الرِسَالَةُ الْمُسْتَطَرَفَةُ» (ص ١٢٢) لِلْكَتَّانِيِّ.

وَانْظُرِ «النَّكَتَ عَلَى نَزْهَةِ النَّظَرِ» (ص ١٦٢) بِقَلَمِي.

(٥) انظر مثلاً عَلَيْهِ - وَنَقْدَهُ - فِي «دَمِّ مَنْ لَا يُعْمَلُ بِعِلْمِهِ» (رَقْم: ٥) لِابْنِ عَسَاكَرٍ -
بِتَحْقِيقِي.

وَأَمْثَلَةُ أُخْرَى فِي «فَتْحِ الْمَغِيثِ» (١٩١/٤) لِلْسَخَاوِيِّ.

النوعُ السادسُ والرَّبعون

في معرفة رواية السابق واللاحق

وقد أفرَدَ له الخطيبُ كتاباً (١).

وهذا إنما يقعُ عند رواية الأَكابرِ عن الأصاغرِ، ثم يروى عن المرويِّ عنه متأخراً.

كما روى الزُّهريُّ عن تلميذه مالكِ بن أنس، وقد توفِّي الزُّهريُّ سنة أربع وعشرين ومائة (٢).

ومَن روى عن مالكِ زكرياً بن دُوَيْدَ الكِنْدِيِّ (٣)، وكانت وفاته

(١) وقد طُبِعَ قريباً في السعودية.

(٢) «السابق واللاحق» (ص ٣٣١) للخطيب.

(٣) «دُوَيْدَ» بدالين مُهْمَلَتَيْنِ مُصَغَّرَ.

وزكرياً هذا، قال ابنُ حَجَرٍ في «اللسان»: «كذاب، ادَّعى السماعَ من مالكِ والثوريِّ والكبار، وزعم أنَّه ابن ١٣٠ سنة، وذلك بعد الستين ومائتين».

فهذا المثالُ من المؤلفِ غيرُ جيِّدٍ، والصوابُ أن يذكر «أحمد بن إسماعيل السَّهْمِيُّ»

فقد عُمِّرَ نحو مائة سنة، وروى «الموطأ» عن مالك، وهو آخرُ مَنْ روى عنه من

أهل الصدق، وروايته «للموطأ» صحيحةٌ في الجملة، ومات سنة ٢٥٩، ومات

الزُّهريُّ سنة ١٢٤ فبينهما ١٣٥ سنة. (ش).

أقول: انظر في ضَبْطِ دُوَيْدَ «توضيح المشتبه» (٥٦/٤).

=

بعد وفاة الزهري بمائة وسبع وثلاثين سنة أو أكثر . قاله
ابن الصلاح^(١).

وهكذا روى البخاري عن محمد بن إسحق السراج، وروى عن
السراج أبو الحسين أحمد بن محمد الخفاف النيسابوري^(٢)، وبين
وفاتيهما مائة وسبع وثلاثون سنة، فإن البخاري توفي سنة ست
 وخمسين ومائتين، وتوفي الخفاف سنة أربع - أو خمس - وتسعين
 وثلاثمائة . كذا قال ابن الصلاح^(٣).

= ونقد الشيخ شاکر مأخوذ من «التبصرة والتذكرة» (١٠١/٣) للعراقي،
و«الإرشاد» (٥٢٨/٢) للنووي.

(١) «علوم الحديث» (ص ٢٨٦).

(٢) «السابق واللاحق» (ص ٣٢٥)، وتصحفت كنيته في نسخة (أ) إلى : الحسن!

وانظر «فتح المغيث» (٧٣/٤) للعراقي، و«الإرشاد» (٥٢٩/٢) للنووي.

(٣) قال ابن حجر في «شرح النخبة» : «وأكثر ما وقفنا عليه من ذلك بين الراويين
فيه في الوفاة مائة وخمسون سنة، وذلك أن الحافظ السلفي سمع منه أبو علي
البرداني - أحد مشايخه - حديثاً ورواه عنه، ومات على رأس خمسمائة، ثم كان
آخر أصحاب السلفي بالسماع سبطه أبو القاسم عبد الرحمن بن مكّي،
وكانت وفاته سنة ٤٦٥٠هـ. (ش).

أقول : وقد علقت على كلمات الحافظ ابن حجر هذه، وبينت معانيها في
«النكت» (ص ١٦٣) فليراجع.

وانظر «علوم الحديث» (ص ٢٨٦) لابن الصلاح، و«المستفاد من ذيل تاريخ بغداد»
(ص ٦٨) للدماطي.

قلت : وقد أكثر من التعرُّض لذلك شيخنا الحافظ الكبير أبو
الحجاج المزي في كتابه «التهذيب» (١).

وهو مما يتحلَّى به كثير من المُحدِّثين، وليس من المهمات فيه (٢).

(١) هو «تهذيب الكمال».

(٢) تعقبه السخاوي في «فتح المغيٲ» (١٩٤/٤) بقوله: «وهو متعقب بأول
فوائده».

أقول : يُشير إلى ما ذكره أول كلامه من قوله : «وفائدة ضبطه الأمن من ظن سقوط
شيء في إسناد المتأخر».

النوع السابع والأربعون

معرفة مَنْ لَمْ يَرَوْ عَنْهُ إِلَّا رَأَوْ وَاحِدٌ
مِنْ صَحَابِيٍّ وَتَابِعِيٍّ وَغَيْرِهِمْ

والمسلم بن الحجاج مُصَنَّفٌ فِي ذَلِكَ (١).

تفرد عامر الشعبي عن جماعة من الصحابة، منهم :

عامر بن شهر (٢).

وعروة بن مضر (٣).

(١) هو جزء صغير في (٢٤) صفحة، مطبوع على الحجر في الهند، ضمن مجموعة لم يذكر فيها تاريخ طبعها. (ش).

أقول : وقال ابن الصلاح في «علوم الحديث» (ص ٢٨٧) : «لم أره» !!

(٢) بفتح الشين المعجمة، وسكون الهاء. (ش).

أقول : انظر «المخزون» (١٧٢) للأزدي، و«الوحدان» (ص ٤) لمسلم، و«التلقيح» (٤٠٧) لابن الجوزي.

(٣) بضم الميم، وفتح الضاد المعجمة، وكسر الراء المشددة. (ش).

أقول : انظر «الوحدان» (ص ٤) و«الإلزامات» (ص ٩٨) للدارقطني، و«الإصابة» (٤٧٨/٢).

وقد ذكر المزي في «تهذيب الكمال» (٣٦/١٩) أن من الرواة عنه - أيضاً - حميد بن منبه !

ورد ذلك الأزدي في «المخزون» (١٨١) بقوله : ولا يقوم . =

ومحمد بن صفوان الأنصاري^(١).

ومحمد بن صَيْفِي الأنصاري^(٢).

وقد قيل : إنهما واحدٌ، والصحيحُ أنهما اثنانِ .

وَوَهْبُ بْنُ خَنْبَشٍ - يُقَالُ : هَرِمَ بْنُ خَنْبَشٍ^(٣)،

= ونقله عنه وأقره - الحافظُ في «تهذيب التهذيب» (١٨٨/٧).

وفي «المقتنع» (٥٤٩/٢) ذِكْرُ رواية عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْهُ كَمَا فِي «المستدرک»

(١٦٣/١) ورواية ابن عباس، كما في «الأفراد» لأبي صالح المؤذن.

(١) «معرفة علوم الحديث» (ص ١٥٨) للحاكم، و«تلقيح فهوم أهل الأثر» (٤٠٨) لابن الجوزي.

(٢) «المخزون» (٢٣٥) و«أسد الغابة» (٩٧/٥) و«الاستيعاب» (٥١٣/٣).

(٣) «هرم» : بفتح الهاء وكسر الراء.

و«خَنْبَشٌ» بفتح الخاء المُعْجَمَةِ وإسكان النون وفتح الباء المُوَحَّدَةِ وآخره شين معجمة.

والصوابُ أَنَّ اسمَه «وَهْبٌ»، وأخطأ داود بن يزيد الأودي في تسميته «هرماً»؛ كما نصَّ عليه الترمذي وغيره.

انظر «تهذيب» (ج ١ ص ٣٧ و ١٦٣). (ش).

أقول : قال الخطيبُ في «الموضح» (٤٣٩/٢) : «وقولُ مَنْ قال : هَرِمَ؛ خطأ».

وانظر «سنن الترمذي» (٢٧٦/٣).

وقال المِزِّيُّ في «تهذيب الكمال» (١٢٨/٣١) : «ومَنْ قال : وهب، أكثر وأحفظ».

وهو ما رجَّحه الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في «الإصابة» (٣١٩/١٠).

وانظر «الآحاد والمثاني» (٢٧٩٩) لابن أبي عاصم، و«المؤتلف» (٦٩٥/٢)

للدارقطني، و«المخزون» (رقم : ٢٥٧) للأزدي.

[أَيْضاً]، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وتفرد سعيد بن المسيّب بن حَزَن (١) بالرواية عن أبيه (٢).
وكذلك حكيم بن معاوية بن حَيْدَةَ (٣) عن أبيه.
وكذلك شُتَيْر بن شَكَل بن حُميد (٤) عن أبيه.
وعبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه (٥).

(١) حَزَن : بفتح الحاء المهملة، وإسكان الزاي. (ش).
أقول : وتصحفت على ناسخ مخطوطة (أ) إلى : حَزَم !!
(٢) «شروط الأئمة الخمسة» (ص ٣٨) للحازمي، و«الوحدان» (ص ٣) لمسلم بن
الحجاج.

(٣) حَيْدَةَ : بفتح الحاء المهملة، وإسكان الياء التحتية، وفتح الدال المهملة. (ش).
أقول : وقد روى عنه أيضاً: حُميد المُزَنِيّ، وعُروة بن رُويم؛ كما في «تهذيب
الكمال» (٢٨ و ١٧٢).

وانظر «الإصابة» (٣/رقم : ٨٠٦٥)، و«الموضح» (١٠١/٢) للخطيب.
(٤) شُتَيْر : بالشين المعجمة، والتاء المثناة، مُصَغَّر.
و(شَكَل) : بالشين المعجمة، والكاف المفتوحين.
و(حُميد) : بالتصغير. (ش).
أقول : وقد نصّ على التفرد مسلم في «الوحدان» (ص ٣) والحاكم في
«المعرفة» (١٥٩).

(٥) «الوحدان» (ص ٥) و«التلخيص» (٤٠٩).
وفي «الأسماء والكنى» (٥١/١) للدولابي إشارة إلى رواية عامر بن لُدين عنه
وتعقبه الحافظ في «الإصابة» (١٦٩/٤)، فَلْيَنْظُر.

وكذلك قيسُ بنُ أبي حازم، تفرد بالرواية عن :
أبيه^(١).

وعن دُكين بن سعيد^(٢) المزنّي.
وصنّابح ابن الأعسر^(٣).

-
- (١) «الوُحْدان» (ص ٣) و«المعرفة» (ص ١٥٨) و«التلقيح» (ص ٤٠٨).
(٢) دُكَيْن : بالدال المهملة والتصغير. (ش).
أقول: وتصحّف اسمُ (سعيد) في طبعة الشيخ شاكر، إلى : سَعْدًا.
وانظر في التفرد : «المخزون» (٧٥) و«الوُحْدان» (ص ٣) و«المعرفة» (١٥٨).
(٣) صُنّابِح : بضم الصاد المهملة، وبالنون المفتوحة، وكسر الباء الموحدة.
و(الأعسر) : بالعين والسين المهملتين. (ش).
أقول : وقد نصُّ على التفردِ الأزديُّ في «المخزون» (١٢٣) ومسلم في «الوُحْدان»
(ص ٣) والذهبي في «تجريد أسماء الصحابة» (١/٣٦٨).
وتعقّب ذلك البلقيني في «محاسن الاصطلاح» (ص ٤٩٣) برواية الصُّلّت بن بهرام،
والحارث بن وهب.
وقد ردّ هذا التعقّب الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في «الإصابة» (١٩٤/٢) و«التهذيب»
(٤٣٨/٤).
وانظر «معجم الطبراني الكبير» (٧٩/٨) وتعليق الأخ الشيخ حمدي السلفي عليه،
وتعليق الشيخ أحمد شاكر على «الرسالة» (ص ٣١٧ - ٣٢٠) للإمام الشافعيّ.

وَمِرْدَاسُ بْنُ مَالِكٍ الْأَسْلَمِيُّ^(١)

وَكُلُّهُ هَؤُلَاءِ صَحَابَةٌ.

قال ابن الصَّلَاح^(٢) : وقد ادَّعى الحاكمُ في «الإكليل»^(٣) أنَّ
البُخَارِيَّ ومُسْلِمًا لم يُخْرِجَا في «صحيحَيْهما» شيئاً من
هذا القَبِيلِ !.

قال : وقد أنكر ذلك عليه، ونُقِضَ بما رواه البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن
سعيد بن المُسَيَّب عن أبيه - ولم يَرَوْ عنه غيره - في وفاة أبي طالب^(٤).

(١) «المخزون» (٢٢٦) و«الوحدان» (ص ٣) و«شروط الأئمة الستة» (١٧)
لابن طاهر.

وذكر المزيُّ في «تهذيب الكمال» (٣٧٠/٢٧) رواية زياد بن علاقة عنه
وتعقبه الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في «تهذيب التهذيب» (٨٦/١٠) و«الإصابة» (٤٠١/٣).
(٢) «علوم الحديث» (٢٨٨).

(٣) كذا قال المؤلف هنا، والذي ذكره ابنُ الصَّلَاح (ص ٣٠٩) أنَّ الحاكمَ قال ذلك
في «المدخل إلى الإكليل». (ش).

أقولُ : انظر «المدخل» (٩-١٠) و«معرفة علوم الحديث» (ص ١٩٨) - كلاهما
للحاكم -، و«السنن الكبرى» (١٠٥/٤) لتلميذه البيهقي.

(٤) رواه البُخَارِيُّ (١٢٩٤) و (٣٦٧١) و (٤٣٩٨) و (٤٤٩٤) و (٦٣٠٣) ومُسْلِم (٢٤).

وروى البخاري^(١) من طريق قيس بن أبي حازم عن مِرْدَاس
الأسلمي حديثاً: «يذهب الصالحون: الأولُ فالأول..» .

وبرواية الحسن عن عمرو بن تغلب - ولم يرو عنه غيره^(٢) -
حديثاً: «إني لأعطي الرجلَ وغيره أحبُّ إليَّ منه»^(٣).

وروى مسلمٌ حديثَ الأغرِّ المزني: «إنَّه ليغان على قلبي»^(٤)،
ولم يرو عنه غيرُ أبي بردة^(٥).

(١) برقم: (٦٠٧٠).

(٢) نصُّ على التفرد الأزديُّ في «المخزون» (١٧٥) ومسلمٌ في «الوُحْدان» (٤)
والدارقطني في «الإلزامات» (ص ٨٥) والحاكم في «المعرفة» (١٥٨).

وفي «الجرح والتعديل» (٢٢٢/٦) و«الاستيعاب» (٥١٨/٢) روايةُ آخرَين عنه.

(٣) رواه البخاري (٨٨١) و (٢٩٧٦) و (٧٠٩٧).

(٤) رواه مسلم (٢٧٠٢).

(٥) «الإلزامات» (ص ٩٣) و«شروط الأئمة الستة» (ص ١٧).

وتعقَّب ذلك ابنُ عبد البرِّ في «الاستيعاب» (٩٥/١) وابن حَجَر في «التهذيب»

(٣٦٥/١) والبُلُقيني في «محاسن الاصطلاح» (ص ٤٩٥) وابن الملقن في

«المقنع» (٥٥٦/٢).

وقارن بـ «جامع المسانيد» (٣٠٧/١ - ٣٠٩) للمصنِّف رحمه الله، ففيه روايةُ

جماعةٍ عنه.

وحديث رفاعَةَ بنِ عَمْرٍو^(١)، ولم يَرَوْ عنه غيرُ عبدِ اللَّهِ بن الصَّامِتِ^(٢).

وحديث أبي رِفاعَةَ^(٣)، ولم يَرَوْ عنه غيرُ حُمَيْدِ بنِ هِلَالِ العَدَوِيِّ^(٤).

(١) كذا في «النسخين» وهكذا أثبتها الشيخ شاکر في مطبوعته. ولا أعلم صحابياً اسمه (رفاعة بن عمرو)، فضلاً عن أن يكون ممن أخرج لهم الإمام مسلمٌ في «صحيحه»!! وهذا - في الحقيقة - تحريفٌ عن (رافع)، وهو مترجمٌ في «طبقات ابن سعد» (٢/٧) و «مشاهير علماء الأمصار» (٢٣٢) لابن حبان، و «الجمع بين رجال الصحيحين» (١٤٠/١) لابن طاهر، و «تهذيب الكمال» (٢٩/٩) و «السيرة» (٤٧٧/٢).

أقول: وحديثه المشار إليه مُخرَجٌ في «صحيح مسلم» (١٠٦٧). (٢) ليس هو ممن تُفرد عنهم، كما تراه في المصادر آنفه الذكر، خلافاً لقول الدارقطني في «الإلزامات» (ص ٩٤) وابن طاهر في «شروط الأئمة الستة» (ص ١٨).

وانظر «المقنع» (٥٥٣/٢) لابن الملقن، حيث أشار إلى عدم التفرد، وإلى وقوع الخلاف في صحبته! وهو في ذلك - الأخير - واهم؛ كما نبه على ذلك محقق كتابه الفاضل.

(٣) «صحيح مسلم» (٨٧٦).

(٤) وكذا قال الدارقطني في «الإلزامات» (ص ٩٣) وابن طاهر في «الشروط» (١٨).

وهذا مُنتَقَدٌ بما في «الاستيعاب» (٢٥٤/١١) و «الإصابة» (٧٠/٤) و «تهذيب التهذيب» (٩٦/١٢) و «المقنع» (٥٥٦/٢) من رواية آخرين عنه.

وغير ذلك عندهما (١).

ثم قال ابن الصلاح (٢) : وهذا مصيرٌ منهما إلى أنه ترتفعُ الجهالةُ عن الراوي بروايةٍ واحدٍ عنه.

قُلْتُ : أمّا روايةُ العَدْلِ عن شيخٍ، فهل هي تَعْدِيلٌ أم لا (٣) ؟
في ذلك خلافٌ مشهورٌ ... ثالثها (٤) : إن اشتَرَطَ العدالةَ في
شيوخه، كمالك (٥) ونحوه، فتعديلاً ، وإلا فلا.
وإذا لم نَقُلْ : إنّه تعديلاً؛ فلا تضرُّ جهالةُ الصحابيِّ، لأنّهم
كلُّهم عدولٌ (٦)، بخلافٍ غيرهم.

(١) في حاشية نسخة (أ) بخط حديث بدلاً من هذه الجملة : «وهذا تعمّدٌ منهما» !
وهو تحريفٌ قبيحٌ !!

(٢) في «علوم الحديث» (ص ٢٨٨).

(٣) سبق ذكرُ هذه المسألة وما يتصل بها تحت النوع الثالث والعشرين، فانظرها.

(٤) أي: هذا ثالثُ أقوالِ المُختلفين في المسألة.

(٥) كذا في «التمهيد» (٧٤/١) وغيره.

وهذا حكمٌ أغلبيٌّ؛ وإلا فإنّه - رحمه الله - قد روى عن جماعةٍ ضُعفاءٍ؛ كما نقله

الزيلعي في «نصب الراية» (٤٥٩/٢) عن الإمام النّسائيّ.

(٦) انظر ما سبق تحت النوع التاسع والثلاثين.

فلا يصح ما استدل^(١) به الشيخ أبو عمرو رحمه الله، لأنَّ جميع مَنْ تقدّم ذكرهم صحابة. والله أعلم.

وأما التابعون؛ فقد تفرّد^(٢) - حمادُ بن سلمة عن أبي العُشراء الدارمي^(٣) عن أبيه بحديثٍ : «أما تكونُ الذّكاةُ إلّا في اللَّبّةِ !؟ فقال : أما لو طعنتَ في فخذِها لأجزأ عنك»^(٤).

(١) أثبتّها الشيخ شاكر في مطبوعته، «استدرك»، وهي مطموسة في نسخة (أ) وأما في نسخة (ب) فهي واضحة بيّنة كما أثبت.

لكن : قد كان الناسخ كتبها (استدرك) ! ثم استدرك (أ) فكشّطَ حرفَ الرّاءِ، وذيلَ الكافِ، فصارت (استدل)!!.

(٢) زاد الشيخ شاكر في نُسخته هنا : «فيما نعلم»، مع أن نُسخة (أ) مطموسة في هذا الموضع، وليست هذه الزيادة في نسخة (ب).

(٣) العُشراء : بضمّ العين المهملة، وفتح الشين المعجمة، وبالراء والمد. (ش).

(٤) في «الأصل» لفظُ الحديثِ : «إنّما تكونُ الذّكاةُ إلخا وهو تحريفٌ، وصوابه :

«أما تكونُ الذّكاةُ .. إلخ، بصيغة الاستفهام والحصر، فصَحّحناه على ما في

«المنتقى» (ج ٢ ص ٨٧٧ رقم ٤٦٤٩) ونسبَه للخمسة، يعني أحمدَ وأبا داودَ

والترمذي والنسائي وابن ماجه.

= وأبو العُشراء اختلِف في اسمه ونسبِه.

.....
= وَنَقَلَ فِي «التَّهْذِيبِ» (١) عَنِ الْبُخَارِيِّ قَالَ : «فِي حَدِيثِهِ وَاسْمِهِ وَسَمَاعِهِ مِنْ أَبِيهِ
نَظَرٌ» (٢). (ش).

أَقُولُ : وَهُوَ عَلَى الصَّوَابِ فِي نَسْخَةِ (ب).

وَالْحَدِيثُ : أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٨٢٥) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٤٨١) وَالنَّسَائِيُّ (٢٢٨/٧) وَابْنُ مَاجَةَ (٣١٨٤) وَالدَّارِمِيُّ (٩/٢) وَأَحْمَدُ (٣٤/٤) وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُهُ فِي «زِيَادَاتِهِ» (٣٣٤/٤) (٣) وَأَبُو يَعْلَى (١٥٠٣) وَابْنُ الْجَارُودِ (٩٠١) وَابْنُ بَيْهَقٍ (٢٤٦/٩) مِنْ طَرَقٍ عَنْ حَمَّادٍ بِهِ.

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ».

أَيُّ : ضَعِيفٌ.

وَبِجْهَالَةِ أَبِي الْعُشْرَاءِ أَعْلَاهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «التَّلْخِصِ الْحَبِيرِ» (١٣٤/٤) وَكَذَا الْخَطَّابِيُّ فِي «مَعَالِمِ السُّنَنِ» (٢٨٠/٤) وَشَيْخُنَا الْأَلْبَانِيُّ فِي «الْإِرْوَاءِ» (٢٥٣٥).

(١) «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» (١٦٧/١٢).

(٢) «التَّارِخُ الْكَبِيرُ» (٢٢/٢/١)، وَنَقَلَهُ عَنْهُ الدُّوَلَابِيُّ فِي «الْكُنَى» (٣١/٢).

(٣) وَقَدْ وَقَعَ فِيهِ تَحْرِيفٌ، فَظَهَرَ كَأَنَّهُ مِنْ «الْمُسْنَدِ»، لَا مِنْ الزِّيَادَاتِ، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «إِطْرَافِ الْمُسْنَدِ الْمُعْتَلِيِّ بِإِطْرَافِ الْمُسْنَدِ الْحَنْبَلِيِّ» (٣٥٠/٨) لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ.

وَيُقَالُ : إِنَّ الزُّهْرِيَّ تَفَرَّدَ عَنْ نِيْفٍ وَعَشْرِينَ تَابِعِيًّا (١).

وكذلك تَفَرَّدَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ (٢).

وهشام بن عُرْوَةَ.

وأبو إِسْحَقَ السَّيِّعِيَّ.

ويحيى بن سعيد الأنصاري؛ عن جماعةٍ من التابعين.

وقال الحاكمُ (٣) : وقد تَفَرَّدَ مالِكٌ عن زُهَّاءِ عَشْرَةٍ من شُيُوخِ
المدينة، لم يَرَوْا عنهم غيره.

(١) «معرفة علوم الحديث» (ص ١٦٠) للحاكم.

(٢) انظر «المدخل إلى كتاب الإكليل» (ص ٣٨) للحاكم.

(٣) في «المعرفة» (ص ١٦٠).

النوعُ الثامنُ والرَّبعونُ

معرفةُ مَنْ له أسماءٌ مُتعدِّدةٌ

فيظنُّ بعضُ الناسِ أنَّهم أشخاصٌ عدَّةٌ (١) ، أو يُذكرُ ببَعْضِها، أو بِكُنْيَتِه؛ فيعتقدُ مَنْ لا خِبرةَ له أنَّه غيره.

وأكثرُ ما يقعُ ذلكُ مِنَ المُدَّلسين، يُغربون (٢) [به] على الناسِ، فيذكرون الرجلَ باسمٍ ليس هو مشهوراً به، أو يُكنُّونه، ليُبْهِمُوهُ (٣) على مَنْ لا يعرفها، وذلك كثيرٌ.

وقد صنَّفَ الحافظُ عبدُ الغني بن سعيدِ المصري في ذلك كتاباً (٤).

(١) في طبعة الشيخ شاکر : «متعدِّدة»، وهي مطموسةٌ في نسخة (أ)، وعلى ما أثبتُّ في نسخة (ب).

(٢) في نسخة (ب) : «يتغربون».

وما بين المعكوفين ساقطٌ منها.

(٣) في نسخة (ب) : «ليبهْمونه».

(٤) اسمه «إيضاح الإشكال» وهو غير مطبوع، وقد ذكر له سزكين في «تاريخ

التراث» (٤٦١/١) نسخة في الهند.

وانظر «النكت على النزهة» (ص ٣٣).

وصنّف الناسُ كُتُبَ الكُنَى، وفيها إرشادٌ إلى حلِّ مُترجَم هذا
الباب (١).

ومن أمثلة ذلك : محمد بن السائب الكلبي، وهو ضعيف (٢)،
لكنّه عالمٌ بالتفسير وبالأخبار.

فمنهم من يُصرّح باسمه هذا، ومنهم من يقول : حماد بن
السائب (٣)، ومنهم من يُكنّيه بأبي النضر (٤)، ومنهم من يُكنّيه

(١) أي : كشف حال من له أسماء متعدّدة بمعرفة الكُنَى وما يتصل بها.
وطُمِست هذه الجملة في نسخة (أ)، فأثبتها الشيخ شاكر في طبعته : [إظهار تدليس
المُدلسين]!!!.

(٢) انظر «الضعفاء الصغير» (٣٢٢) و«التاريخ الكبير» (٢٨٣/١) و«التاريخ
الأوسط» (٥١/٢) كلّها للبُخاري.

وقال الترمذي في «سننه» (٣٠٥٩) : «قد تركه أهل الحديث».

وانظر «ضعفاء النسائي» (٥٣٩) و«ضعفاء الدارقطني» (٤٦٨).

(٣) كما في «مستدرك الحاكم» (٢٤/٤) حيث صحّح الإسناد، تبعاً لما خفي عليه

من حال حماد هذا!!!

مع أنّه ابنُ السائب محمد، نفسه، كما شرّحه الخطيبُ في «المَوْضِع» (٣٥٧/٢) -
(٣٥٩).

(٤) كما في «سنن الترمذي» (٣٠٦١) و«جامع البيان» (١١٥/٧) للطبري.

وقد بين الترمذي حال أبي النضر هذا، وأنّه محمد بن السائب.

وانظر «الفتح السماوي في تخريج أحاديث البيضاوي» (٥٩٧/٢) و«تفسير القرآن

العظيم» (١٨١/٢) للمؤلّف، و«المَوْضِع» (١٦/١) للخطيب.

بأبي سعيد^(١).

قال ابن الصّلاح^(٢) : وهو الَّذي يَروي عنه عطية العوفي^(٣) التفسير، مُوهِماً أَنَّهُ أبو سعيد الخُدري^(٤)!

وكذلك سالم أبو عبدالله المدني، المعروف بِسَبْلان^(٥)، الَّذي

(١) كما قال أحمد في «العلل» (١٣٠٦) و (١٣٠٧).

(٢) في «علوم الحديث» (ص ٢٩٠).

(٣) انظر «الكامل» (٢١٢٧/٦) لابن عدي، و«المجروحين» (٢٥٣/٢) لابن حبان.

(٤) «سَبْلان» بفتح المُهملة والموحدة، ويُقال له : «سالم مولى مالك بن أوس بن الحَدَثان النَّصري»، و : «سالم مولى شدّاد بن الهاد النَّصري»، و : «سالم مولى النَّصريين»، و : «سالم مولى المَهري»، و : «أبو عبدالله مولى شدّاد بن الهاد»، و : «سالم أبو عبدالله الدُّوسي»، و : «سالم مولى دُوس».

ذكر ذلك كلّهُ عبدُ الغني بن سعيد، قاله ابن الصّلاح^(١) اهـ (ص ٢٢٦) من «التدريب».

والخطيبُ البغداديُّ يروي عن أبي القاسم الأزهرى، وعن عبيد^(٢) الله بن أبي الفتح الفارسي، وعن عبيد الله بن أحمد بن عثمان الصيرفي، والجميعُ شخصٌ واحدٌ من مشايخه^(٣).

(١) «علوم الحديث» (ص ٢٩١).

(٢) وقع في طبعة الشيخ شاکر : «عبدالله».

(٣) روى عنه الخطيب في (٣٢٢) موضعاً من «تاريخه»؛ فانظر «موارد الخطيب البغدادي» (٤٧٠ - ٤٧١) للدكتور أكرم ضياء العمرى.

يُرَوَّى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَنْسَبُونَهُ فِي وَلائِهِ إِلَى جِهَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ (١).
وهذا كثيرٌ جداً.

والتدليسُ أقسامٌ كثيرةٌ، كما تقدّم (٢). واللّهُ أعلمُ.

= وكذلك يُروى عن الحسن بن محمد الخلال، وعن الحسن بن أبي طالب، وعن أبي
مُحمَّد الخلال، والجميعُ عبارةً واحدةً (١).

ويروى أيضاً عن أبي القاسم التَّنُوخِيّ، وعن علي بن المُحَسَّن، وعن القاضي أبي
القاسم علي بن المُحَسَّن التَّنُوخِيّ، وعن علي بن أبي المُعَدِّل، والجميعُ شخصٌ
واحدٌ (٢).

وله من ذلك الكثيرُ، واللّهُ أعلمُ. قاله ابنُ الصَّلَاح (٣).
قال في «التدريب» (٤): «وتَبِعَ الخطيبُ في ذلك المُحَدِّثُونَ، خصوصاً المتأخِّرين،
وآخرُهم أبو الفضل ابنُ حَجَرٍ، نعم لم أرَ العراقيُّ في «أماليه» يصنعُ شيئاً من
ذلك» (ش).

(١) انظر «المُوضِع» (٢٩٠/١ - ٢٩٤) للخطيب، و«المُؤْتَلَف» (١٢٦٢/٣ -
١٢٦٣) للدارقُطَنِي، و«رجال صحيح مُسلم» (٢٦١/١) لابن منجويه،
و«الأنساب» (١١١/١٣) للسمعاني.

(٢) انظر ما سبق (ص ١٧٢).

(١) روى عنه الخطيبُ في (٢٥٥) موضعاً من «تاريخه»؛ فانظر «الموارد» (٤٧١ - ٤٧٢).

(٢) روى عنه الخطيبُ في (٥١٦) موضعاً من «تاريخه»؛ فانظر «الموارد» (ص ٢٤٥ - ٢٤٦).

(٣) في «علوم الحديث» (ص ٢٩١).

(٤) «تدريب الراوي» (٢٧١/٢).

النوعُ التاسعُ والأربعون

معرفة الأسماء المفردة والكنى

التي لا يكون منها في كلِّ حرفٍ سواه

وقد صنَّف (١) في ذلك الحافظُ أحمدُ بنُ هارونَ البردِيجي (٢) وغيره.

ويُوجدُ ذلك كثيراً في كتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ، وغيره، وفي كتاب «الإكمال» (٣) لأبي نصر ابن مأكولا كثيراً.

وقد ذكر الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح (٤) طائفةً من الأسماء المفردة، منهم :

(١) منه نسخةٌ في ظاهرة دمشق. (ن).

أقولُ : وقد طُبِعَ قريباً مرتين ، وعنوانه «طَبَقَاتُ الْأَسْمَاءِ الْمَفْرَدَةِ».

(٢) بفتح الباء وإسكان الراءِ، نسبةً إلى (بردِيج)، وهي بُلْدَة بأقصى أذربيجان، كما

قال السمعانيُّ في «الأنساب» . [(١٣٩/٢)]. (ش).

(٣) والكتابان مطبوعان متداولان.

(٤) «علوم الحديث» (ص ٢٩٣ - ٢٩٥).

أحمد - بالجيم - ابن عَجِيَّان - على وزن «عُليَّان»^(١) - ، قال
ابن الصَّلَاح^(٢): وَرَأَيْتُهُ بِخَطِّ ابْنِ الْفُرَاتِ مُخَفَّفًا عَلَى وَزْنِ «سُفْيَان»،
ذكره ابنُ يُونُسَ فِي الصَّحَابَةِ^(٣).
أَوْسَطُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْجَلِيِّ^(٤) تَابَعِيٌّ.
تَدُومُ بْنُ صُبْحٍ^(٥) الْكَلَاعِيُّ عَنْ تُبَيْعٍ^(٦) الْحِمِيرِيِّ ابْنِ امْرَأَةٍ
كَعْبِ الْأَحْبَارِ.

(١) كلاهما بالعين المهملة وبضم أوله، وفتح ثانيه، وتشديد الياء التحتية. (ش).
أقول: وانظر «المشتبه» (ص ٣) للذهبي، و«الإكمال» (١٧/١) لابن ماكولا.
وتصحَّف على الدكتور العتر في «علوم ابن الصلاح» (ص ٢٩٣) إلى: «أحمد»
بالحاء المهملة!

(٢) «علوم الحديث» (ص ٢٩٣).

(٣) انظر نص كلامه في «توضيح المشتبه» (١١٨/١).

(٤) «تهذيب الكمال» (٣/٣٩٤).

(٥) تدوم: بفتح التاء المثناة الفوقية، وقيل: بالياء التحتية، وضم الدال.

و(صبيح): بالتصغير. (ش).

أقول: كذا ضبطها الشيخ شاكر - في طبعته - بالتصغير، وهو مخالف لما في
النسختين: «صبح».

وانظر: «توضيح المشتبه» (٣١٢/٨) و«الإكمال» (٣٢٤/٧) و«الأنساب»
(٥٦٠/١١).

(٦) تبيع: بالتصغير، وهو: ابن عامر. (ش)

أقول: وانظر «توضيح المشتبه» (٢٠/٢).

جُبَيْب - [بالجيم] (١) - ابن الحارث (٢) صحابي.
جِيلَان بن [أبي] فَرَوَة، أبو الجَلْد الأَخْبَارِي (٣) تابعي.
دُجَيْن (٤) بن ثابت أبو الغُصْن (٥)؛ يقال : إنه جُحَا.

- (١) سقطت من طبعة الشيخ شاكر.
(٢) جُبَيْب : بالجيم مُصَغَّرًا . (ش).
أقول : انظر «المؤتلف والمختلف» (٦٣٤/٢) للدراقطني، «تلخيص
المُتَشَابِه» (٤٤٩/١) للخطيب.
(٣) جِيلَان : بكسر الجيم.
و (الجلد) : بفتح الجيم، وسكون اللام ، وبالدال المهملة. (ش).
أقول : ترجمه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٥١/٢) وما بين المعكوفين منه.
وانظر «المجرح والتعديل» (٥٤٧/٢)، و «معرفة الرجال» (٩٦/٢) لابن معين،
و «الأسماء والكنى» (١٩٦/١) لمسلم ، و «توضيح المشتبه» (١٩٢/٢ و ٣٨٠)،
و «تصحيفات المحدثين» (٩٨) للعكسري، و «طبقات الأسماء المفردة» (١٢٤)
للبرديجي.
(٤) أثبتها الشيخ شاكر في طبعته: «الدُّجَيْن» بخلاف النسختين.
(٥) دُجَيْن : بالدال المهملة، والنجم مُصَغَّرًا.
و (الغُصْن) : بضم الغين المعجمة ، وسكون الصاد المهملة . (ش).

قال ابن الصِّلاح (١): والأصحُّ أنه غيره (٢).

زِرُّ بنُ حُبَيْش (٣).

(١) في «علوم الحديث» (ص ٢٩٣).

(٢) وما صحَّحه ابن الصِّلاح بأنَّ جُحَا غيرُ دُجَيْن بن ثابت، خالفه في ذلك الشيرازيُّ في «الألقاب»، فقال: «جُحَا: هو الدُّجَيْن بن ثابت»، وروى ذلك عن يحيى بن معين، وما اختاره ابن الصِّلاح من المغايرة تبع فيه ابن حبان وابن عدي. قاله العراقي.

انظر «لسان الميزان» (ج ٢ ص ٤٢٨). (ش).

أقول: انظر «الألقاب» (٣٨) لابن الفَرَضِي، و«نزهة الألباب» (١/١٦٣) للحافظ ابن حجر، و«توضيح المشتبه» (٣/١٣٨) و«تاج العروس» (٩/١٩٦)، و«الجرح والتعديل» (٣/٤٤٤)، و«الميزان» (٢/٢٣) و«المعارف» (٤٨٣) لابن قُتَيْبَة.

(٣) وما ذكره المصنّف في عدِّ «زِرِّ بن حُبَيْش» من الأفراد، تبع في ذلك ابن الصِّلاح، وتعبه العراقيُّ بذكر ثلاثة آخرين، كلُّهم يُسمَّى «زِرّاً» وأحدُهم صحابيٌّ، وثلاثُهم شعراء. (ش).

أقول: انظر «الإصابة» (٤/١٣) و«الأسامي والكنى» (١٠٣) للإمام أحمد، و«تبصير المنتبه» (٣٩٨).

سُعَيْر بن الخُمس (١).

سَنَدَر الخَصِي (٢)، مولى زِنْبَاع الجَذَامِي، له صُحْبَةٌ (٣).

(١) سُعَيْر: بمهملتين مُصَغَّرًا.

و (الخُمس): بكسر الخاء المعجمة، وسكون الميم، وآخره سين مهملة. (ش).

أقول: وانظر «توضيح المشتبه» (٤٥٣/٣) و (١٠٧/٥).

وفي الصحابة مَنْ اسمه سُعَيْر؛ فانظر «الإصابة» (٢٠٤/٤).

(٢) سَنَدَر: بالسُّن المَهْمَلَة، بوزن جعفر، وقصَّته في «مسند أحمد» (رقم:

٦٧١٠) و (٧٠٩٦)، و «فتوح مصر» لابن عبد الحكم (ص ١٣٧ -

١٣٨، ٣٠٣). (ش).

أقول: انظر «طبقات البرديجي» (٦٤) و «المؤتلف» (١٣١٠) للدراقطني، و «النكت

على نزهة النظر» (ص ٢٠٢).

(٣) وكذلك «سُعَيْر».

ذكر العراقيّ اثْنَيْنِ من الصحابةِ كلاهما اسمه «سُعَيْر» و «سَنَدَر»؛ ذكر أنّهما اثنانِ،

أحدهما ذكره ابنُ مَنْدَةَ وأبو نُعيم، والثاني ذكره أبو موسى المدينيّ في «ذيله

على ابنِ مَنْدَةَ»، ثم أجاب العراقيّ: أن الصواب أنّهما واحدٌ، ونقل عن ابنِ

الأثير ظنّه أنّهما واحدٌ. (ش).

أقول: انظر «التقييد والإيضاح» (ص ٣١٧) و «أسد الغابة» (٤٦٤/٢).

شَكَلُ بن حَمِيد^(١) صحابي.

شَمْعُون - بالشين والغين المُعْجَمَتَيْن^(٢) - بن زيد، أبو رِيحانة؛
صحابي، ومنهم من يقول: بالعين^(٣) المهملة.
صُدِّي بن عَجَلَان، أبو أَمَامَة^(٤)، صحابي.
صُنَابِح^(٥) بن الأَعْسَر.

-
- (١) شَكَل : بالشين المعجمة، والكاف المفتوحتين. (ش).
أقول : انظر « معرفة علوم الحديث » (١٧٩) للحاكم، و تهذيب الكمال
(٥٥٩/١٢)، و « تبصير المنتبه » (ص ٧٨٧) و « طبقات البرديجي » (٤).
(٢) وفي ضبط العين، أهي بالإهمال أم الإِعْجَام؟ خلاف بين العلماء؛ فانظر
« طبقات البرديجي » (٩٨)، و « المؤلف » (١٣٢٢) للدراقطني، و « المشتبه »
(ص ٤٠٠) للذهبي، و « التبصير » (ص ٧٨٩) و « الإصابة » (١٥٣/٢) كلاهما
للحافظ ابن حجر، و « الإكمال » (٣٦٢/٤) لابن ماكولا.
(٣) قال ابن الصلاح (ص ٢٩٤) نقلاً عن ابن يونس: « وهو عِنْدِي أَصَحُّ ». وأقره ابن الملقن في « المقنع » (٥٦٧/٢).
وزاد السخاوي في « فتح المغيث » (٢١٠/٤) قوله في « شمعون » : « وحكي في كل
منهما الإهمال »، أي : الشين والغين، قيل : بالسين والعين .
(٤) صُدِّي : بضم الصاد، وفتح الدال المهملتين، وآخره ياء مشددة. (ش).
(٥) « صُنَابِح » : بضم الصاد المُهْمَلَة، وكسر الباء المُوحَّدة، وآخره حاء مهملة.
ابن الأَعْسَر : بفتح الهمزة وإسكان العين وفتح السين المهملتين.
قال ابن الصلاح : صحابي، وَمَنْ قال فيه : صُنَابِحِي - يعني يباء - فقد أخطأ. =

ضَرِيب بن نُقَيْر^(١)، أبو السُّلَيْلِ الْقَيْسِيَّ^(٢) البَصْرِي، يروى عن

= وأوردَ العراقيُّ على ابنِ الصَّلاح «صُنَابِج» آخرَ ، وأجابَ بأنَّ أبا نُعَيْم قال : هو الأولُ، فلا تعدُّد. (ش).

أقولُ : انظر «علوم ابن الصَّلاح» (ص ٢٩٤) و «التقييد والإيضاح» (ص ٣٦٣) و «تدريب الراوي» (٢٣٨/٢). وقارن بما سبق (ص ٥٦٥).

(١) زاد الشيخ أحمد شاكر هنا دون تنبيه: «بن سُمير، كُلُّها بالتصغير»، وليست هي في النسختين!

نعم؛ هي مأخوذة من كلام ابن الصَّلاح «(ص ٢٩٤) .
وقد علّق الشيخ أحمد شاكر على اسمه بقوله : «الأول : أوله ضاد مُعْجَمة، والثاني : ثانيه قاف، والثالث : أوله سين مهملة»، يُشير بالثالث إلى «سُمير»!
أقول : انظر «تصحيفات المحدثين» (ص ٦٢٧) و «طبقات البرذيجي» (٢١٥) و «المؤتلف» (١٢٥٢) للدارقطني، و «الإكمال» (١٧٢/٧) لابن ماكولا، و «الاستغناء» (١١٢٠) لابن عبد البرّ.

(٢) في «الأصل» : العدوي، وهو خطأ؛ بل هو (القيسي)، كما في «ابن الصَّلاح» (ص ٣١٨)، و «التهذيب»، و «التقريب»، وغيرهما. (ش).

أقولُ : وقد أُثْبِتَتْ في نسخة (ب) : «العدوي» ثم صحَّحها الناسخ، فأبدل الواوَ ألفاً، ووصلها بحرف الدال، ثم وضع نقطتين فوق (سنّ) الدال! مع إضافة نُقْطة فوق الياء!.

هكذا قرأتها : (العناني) ! ولم أجد لذلك أصلاً فيما رجعت إليه.

نعم، نُسب أبو السُّلَيْل - في «تهذيب الكمال» (٣٠٩/١٣) وغيره - إلى بني قيس بن ثعلبة بن عكابة، فلعله مُحَرَّفٌ منه. والله أعلم.

عَزْوَان - بالعين المهملة - بن زيد الرقاشي (١)، أحد الزُهَّاد، تابعيٌّ.

كَلْدَة (٢) بن حَنْبَل، صحابيٌّ.

لُبِّي بن لَبَّاء، صحابيٌّ (٣).

(١) كذا هنا، وهو الموافق لما عند ابن الصلاح و «المُغْنِي»، وفي «المُشْتَبِه» للذهبي (ص ٣٨٦): «ابن يزيد» وفيه نظرٌ. (ش).

أقول: وكذا وهم الذهبيُّ ابنُ ناصر الدين في «توضيحه» (٤٢٤/٦) وفي «الإعلام» بما وقع في «مُشْتَبِه» الذهبي من الأوهام (ص ٤١٥).

وانظر «المُغْنِي» في ضبط أسماء الرجال (ص ١٥٤) للفتني الهندي، و «المؤتلف» (٩٧) لعبد الغني بن سعيد، و «الإكمال» (١٨/٧) لابن ماكولا، و «المؤتلف» (١٧٤٧/٤) للدراقطني.

(٢) كَلْدَة: بالكاف واللام والذال المهملة المفتوحات. (ش).

انظر «الإكمال» (١٨٠/٧) لابن ماكولا، و «تجريد أسماء الصحابة» (٢/٢) رقم ٣٦٨ للذهبي، و تهذيب الكمال (٢٠٦/٢٤).

(٣) لُبِّي: بضم اللام، وفتح الباء، وتشديد الياء بوزن: أُبِّي.

و (لَبَّاء): بفتح اللام، وتخفيف الباء، بوزن: عصا. (ش).

أقول: انظر «تلخيص المُشْتَبِه» (٨٢٩/٢) للخطيب، و «الإكمال» (١٨٨/٧) لابن ماكولا، و «التبصير» (١٢٢٦) لابن حجر، و «طبقات البرذيجي» (٥٢).

تنبيه: وقع في نسخة (ب) عَقِبَ هذا الاسم اسمُ «أبي السنابل بن بَعْكُك»، والصوابُ في موضعه ما سيأتي بعدُ على الصواب - في النسختين - .

لَمَازَةَ بِن زَبَّار^(١).
مُسْتَمِرَّ بِن الرِّيَّان^(٢)؛ رَأَى أَنَسًا.
نُبَيْشَةُ الْخَيْر^(٣) صَحَابِيٌّ.
نَوْفُ الْبِكَالِيِّ تَابِعِي^(٤).

-
- (١) لَمَازَةُ : بكسر اللام ، وتخفيف الميم .
و (زَبَّار) : بفتح الزاي وتشديد الموحدة (ش).
أقول : انظر «طبقات البرديجي» (١٥٥)، و«المؤتلف والمختلف» (١٠٨٧)
للدراقطني، و «الإكمال» (١٩٢/٧) لابن ماكولا، و «تصحيفات المحدثين»
(٧٠٤/٢) للعسكري .
- (٢) انظر «تاريخ الدوري عن ابن معين» (٥٥٩/٢) و «الجمع بين رجال الصحيحين»
(٥٢٧/٢) لابن القيسراني، و «تهذيب الكمال» (٤٣٢/٢٧).
أقول : ومن رجال الكتب الستة أيضاً : المستمر الناجي ؛ أخرج له ابن ماجه في
«سننه» (٢٢٣٤)، وهو مترجم في «التهذيب» (٤٣٤/٢٧) وفروعه .
و غَلَطَ عَوَامَةٌ فِي «التقريب» (٦٥٩٢) فرمز عليه «تميز» !.
- (٣) نُبَيْشَةُ : ذكر العراقي أَنَّ صَحَابِيًّا آخَرُ يُسَمَّى نُبَيْشَةَ، وَلَهُمْ رَأَوْ آخَرُ مُجْهُولٌ،
يُسَمَّى نُبَيْشَةَ . (ش).
- أقول : انظر «تهذيب الكمال» (٣١٥/٢٩) و«طبقات خليفة بن خياط» (٣٦)،
(١٧٦) و «ثقات ابن حبان» (٤٢١/٣) و «أسد الغابة» (١٣/٥).
- (٤) نَوْفُ الْبِكَالِيِّ : هُوَ ابْنُ فَضَالَةَ، وَهُوَ ابْنُ امْرَأَةٍ كَعْبِ الْأَحْبَارِ، لَهُ ذِكْرٌ فِي
«الصحيحين» فِي قِصَّةِ الْحَضِرِ، فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ .
و ثَمَّ «نَوْفُ بِن عَبْدِ اللَّهِ» : رَوَى عَنْ عَلِيِّ بِنِ أَبِي طَالِبٍ قِصَّةَ طَوِيلَةً ، ذَكَرَ بَعْضُهَا ابْنُ
أَبِي حَاتِمٍ، وَقَدْ ذَكَرَ تَرْجَمَتِي «نَوْفُ» ابْنِ حَبَّانٍ فِي «الثقات» . (ش).
أقول : انظر «صحيح البخاري» (٤٤٤٨) و «صحيح مسلم» (٢٣٨٠).
وراجع «الجرح والتعديل» (٥٠٤/٨) و «الثقات» (٤٨٣/٥) ، و «طبقات
البرديجي» (١٦٧) ، و «الإكمال» (٥٦٩/١) و «التبصير» (١٦٨/١).

وَأَبْصَهَ بِنِ مَعْبَدَ، صَحَابِي^(١) .

هَيْبَ بِنِ مُغْفَل^(٢) .

هَمْدَانِ^(٣) بَرِيدُ عُمَرَ بِنِ الْخَطَّابِ، بِالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ، وَقِيلَ: بِالْمُعْجَمَةِ.

(١) انظر « الاستيعاب » (١٥٢٣/٤) و « أسد الغابة » (٧٦/٥) و « تجريد أسماء

الصحابة » (٢/ رقم : ١٤٢٤) و « تهذيب الكمال » (٣٩٢/٣٠).

(٢) مُغْفَلٌ : بضم الميم، وإسكان الغين، وكسر الفاءِ (ش).

أقول : انظر « تصحيقات المحدثين » (٩٠٣)، و « المؤلف » (٢٠١٥) للدراقتني، و

« طبقات البرديجي » (٨٥)، و « المشتبه » (٦٠٣).

(٣) في النسختين : « هَمْدَانِ » بالمهملة، ووقع في طبعة الشيخ شاکر : « هَمْدَانِ »

بالمعجمة ! وعلق بقوله : « بفتح الهاء والميم والذال المعجمة، كاسم البلد،

وبذلك يكون من الأفراد ، وقيل : بإسكان الميم، وبالدال المهملة، كاسم

القبيلة، وبذلك لا يكون فرداً.

أقول: انظر في القبيلة: « المُحْبِر » (٣١٤)، (٣١٧) لابن حبيب، و « أنساب

الأشراف » (١١/١، ٨٩) للبلاذري.

وأما البلدُ ، فانظر له : « مرآصد الاطلاع » (١٤٦٤/٣) و « معجم البلدان »

(٤١٠/٥، ٤١٧).

وقد ضبطه بالدالِ الْمُهْمَلَةِ الدراقتني في « المؤلف » (٢٣٢٥/٤) والبرديجي في

« الطبقات » (١١٤) والعسكري في « تصحيقات المحدثين » (١١٣٣)، وابن

حجر في « فتح الباري » (٥٧٧/١).

وانظر « مصنف ابن أبي شيبة » (٣٧٠/٢) و « تغليق التعليق » (٢٤٦/٢).

وقال ابن الجوزي في بعض مصنفاته (١) :

مسئلة: هل تعرفون رجلاً من المحدثين لا يوجد مثل أسماء آبائه؟
فالجواب : إنه مُسَدَّد بن مُسَرَّهَد بن مُسَرَّبِل بن مُغَرَّبِل بن
مُطَرَّبِل بن أَرْنَدَل بن عَرْنَدَل بن ماسك الأسدي (٢).

(١) هو « تلقيح فهوم أهل الأثر » (٧٠٣).

(٢) لم أجد ضبطاً لباقي أسماء آبائه!

ونقل في « التهذيب » عن العجلي أن نسبه هكذا : « مُسَدَّد بن مُسَرَّهَد بن مُسَرَّبِل بن
مُسْتورد » ! قال العجلي : « كان أبو نعيم يسألني على نسبه فأخبره ، فيقول : يا
أحمد ، هذه رقية العقب » !

ثم قال ابن حجر : « وزعم منصور الخالدي أنه مُسَدَّد بن مُسَرَّهَد بن مُسَرَّبِل بن
مُغَرَّبِل بن مُرْعَبِل بن أَرْنَدَل بن عَرْنَدَل بن ماسك ! ولم يتابع عليه » .

ولعل هذه الغرائب من زيادات من يحبون الإغراب في كل شيء ، (ش).
أقول : كلام ابن حجر في « تهذيب التهذيب » (١٠٧/١٠) وكلام العجلي في
« معرفة الثقات » (١٧٠٨) له .

وأما منصور الخالدي فهو كذاب ، كما في « لسان الميزان » (٩٦/٦) ، فلعل هذه
الغرائب من صنع يده !!

لذا ؛ فقد عقب الذهبي في « السير » (٥٩٤/١٠) على نسبه بقوله : « هذا سياق
عجيب منكر في نسب مُسَدَّد ، أظنه مُقتعلاً ، ومنصور ليس بمعتمد » .

تنبيه: ماسك المذكور في نسبه - في حاشية الشيخ شاكر - وقع في طبعته : « ما سند » !
وهو تصحيف ، والصواب ما أثبتته ، كما في « التوضيح »
(٢٠٧/١) و « الإكمال » (١٥٤/١).

قال ابن الصَّلَاح (١): وأما الكُنَى المُفْرَدَةُ فَمِنْهَا :
 أَبُو الْعُبَيْدِينَ (٢)، واسمه مُعَاوِيَةُ بْنُ سَبْرَةَ، مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ
 مَسْعُودٍ.
 أَبُو الْعُشْرَاءِ الدَّارِمِيُّ، تَقَدَّمَ (٣).
 أَبُو الْمُدَلَّةِ (٤)، مِنْ شُيُوخِ الْأَعْمَشِ وَغَيْرِهِ، لَا يُعْرَفُ اسْمُهُ.

-
- (١) في «علوم الحديث» (ص ٢٩٥).
 (٢) بالثنية مع التصغير . (ش).
 أقول: وتحرّف (سَبْرَةَ) في نُسخة (ب) إلى : (صبرة) .
 وانظر «الاستغناء في الكُنَى» (١٠٠٧) لابن عبد البرّ، و «الكُنَى» (ص ٧٨٣)
 لمسلم، و «الكُنَى» (٧٦/٢) للدولابيّ، و «المُقْتَنَى في الكُنَى» (٤٠١٨).
 (٣) انظر «الاستغناء» (١٠١١) و «كُنَى مسلم» (٧٨٤) و «الإكمال» (٢٠٨/٦)
 و «التبصير» (٩٥٥/٣) و «المقْتَنَى» (٤١٩٣).
 (٤) الْمُدَلَّةُ : بضمّ الميم، وكسر الدالِ المُهْمَلَةِ، وفتح اللام المُشَدَّدَةِ، وآخره تاءُ تأنيثٍ،
 وفي الأصل (المُدَلَّث) وهو تصحيفٌ.
 وقولُ المؤلّف : إِنَّهُ مِنْ شُيُوخِ الْأَعْمَشِ ! لم أجِدْ مِنْ سَبَقِهِ إِلَيْهِ، ففِي «التّهذيب»
 (٢٢٧ / ١٢) أَنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ غَيْرُ أَبِي مُجَاهِدٍ الطَّائِي، نقل ذلك عن ابنِ المدينيّ،
 ففعلَ المؤلّف اطلَّعَ على رواياتٍ لم يطلّع عليها ابنُ حَجَرٍ. (ش).
 أقول : (الْمُدَلَّةُ) على الصواب في نسخة (ب).
 وانظر «الاستغناء» (١٨٩٠)، و «كُنَى مسلم» (٩٨٩) و «كُنَى البخاري» (٧٤)
 و «تّهذيب الكمال» (٢٦٩/٣٤)، و «المقْتَنَى» (٥٦٥٤).
 (*) هو تَقْلِيدٌ مِنْهُ لِأَصْلِ كِتَابِهِ «علوم ابن الصَّلَاح» (ص ٢٩٤)، وقد تعقّبهُ الحافظُ العراقيُّ في
 «التقييد والإيضاح» (ص ٣٦٣).

وَزَعَمَ أَبُو نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيُّ^(١)، أَنَّ اسْمَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الْمَدَنِيِّ.

أَبُو مُرَايَةَ الْعِجْلِيُّ^(٢)، عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، تَابِعِيٌّ.

أَبُو مُعَيْدٍ^(٣)، حَفْصُ بْنُ غِيْلَانَ الدَّمَشَقِيُّ عَنْ مَكْحُولٍ.

قُلْتُ: وَقَدْ رَوَى عَنْهُ نَحْوُ مِائَةِ عَشْرَةٍ، وَمَعَ هَذَا قَالَ ابْنُ
حَزْمٍ^(٤): هُوَ مَجْهُولٌ لِأَنَّهُ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَى مَعْرِفَتِهِ وَمَنْ رَوَى عَنْهُ،
فَحَكَمَ عَلَيْهِ بِالْجَهَالَةِ قَبْلَ الْعِلْمِ بِهِ، كَمَا جَهَلَ التِّرْمِذِيُّ صَاحِبَ

(١) وسبقه إلى ذلك ابنُ حِبَّانَ في «الثقات» (٧٢/٥).

(٢) مُرَايَةَ: بَضْمُ المِيمِ، وبالياءِ المثناهِ التحتيّة (ش).

أقول: انظر «الاستغناء» (٨٤٠) و«كنى مسلم» (٩٧٨) و«التبصير» (١٢٧١/٤)

و«الجرح والتعديل» (١١٨/٢/٢) و«المقتنى» (٥٦٥٨).

(٣) «مُعَيْدٍ»: بَضْمُ المِيمِ وفتح العين المهملة وآخره دالٌ مهملة.

ووقع في الأصل «مُعِيدَن»! بزيادة النون في آخره! ولعله شاهدٌ لتصحيح السماع؛

سَمِعَ الْكَاتِبُ مِنَ الْمُتَلِيِّ تَنْوِينَ الدَّالِ فَظَنَّهُ نَوْنًا فَكُتِبَ كَمَا وَهَمَ أَنَّهُ سَمِعَ (ش).

أقول: وهو على الصواب في نسخة (ب).

وانظر «الاستغناء» (٨٤٢) و«كنى مسلم» (٩٨٠) و«الإكمال» (٢٦٤/٧)

و«المقتنى» (٥٩٤٥)، و«نصب الراية» (١٥١/٣).

(٤) في «المحلى» (٣٧/٧).

«الجامع»، فقال (١): وَمَنْ مُحَمَّدٌ بْنُ عَيْسَى بْنِ سَوْرَةَ؟!

ومن الكنى المفردة : أَبُو السَّنَابِلِ لُبَيْدٌ (٢) رَبُّهُ بْنُ بَعْكَك :
رجلٌ من بني عبدالدار، صحابيٌّ، اسمه واسمُ أبيه وَكُنْيَتُهُ من الأفراد.
قال ابنُ الصَّلَاح (٣): وَأَمَّا الْأَفْرَادُ مِنَ الْأَلْقَابِ؛ فَمِثْلُ: سَفِينَةَ

(١) في «المحلى»، كما قال المصنّف في «البداية والنهاية» (١١/٦٦ - ٦٧)، ثم قال :
«فإنَّ جهالته لا تضعُ من قَدْرِهِ عند أهل العلم، بل وضعت منزلةَ ابنِ حزم عند
الحُفَاطِ».

وكذا قال - أيضاً - في كتابه «الإيصال»؛ كما في «الميزان» (٣/٦٧٨) و«تهذيب
التهذيب» (٩/٣٤٤).

(٢) كذا في نسخة (أ) مجوذاً مضبوطاً، ومثله في نسخة (ب) دون الضبط، وضبطه
السخاوي في «فتح المغيث» (٤/٢١٠) بفتح أوله، فالله أعلمُ.
وأما الشيخ أحمد شاكر فأثبتته : عُبيد رَبُّهُ!! وعلّق قائلاً : «أبو السنابل بن بعكك،
مشهورٌ بكنيته، وفي اسمه خلافٌ كثيرٌ»!

أقولُ : فانظر «تهذيب الكمال» (٣٣/٣٨٦) و«الإصابة» (١١/١٨٠) و«تصحيفات
المحدثين» (٣/١٠٠٤) و«الكنى» (١/٤٩٠) لمسلم، و«الإكمال» (٢/٣٢٠).
وذكر ابنُ الأثير في «أسد الغابة» (٣/٢٨٨) صحابياً آخرَ كنيتُهُ أبو السنابل.
(٣) «علوم الحديث» (ص ٢٩٦).

الصحابي، اسمه مِهْران^(١) وقيلَ غيرَ ذلك.
مَنْدَلُ بنِ عليٍّ العَنْزِي^(٢)، اسمه عمرو.
سَحْنُونُ بنِ سَعِيد^(٣) صاحب «المُدَوَّنَة»، اسمه عبد السلام.

- (١) مِهْران : بكسر الميم.
وسفيئة هذا : مولى النبي صلى الله عليه وسلم. (ش).
أقول : انظر «نزهة الألباب في الألقاب» (١٥٠٠) للحافظ ابن حجر، وكذا «الإصابة» (٥٨/٢) له، و «أسد الغابة» (٤١١/٢) و «تاج العروس» (٢٣٦/٩) للزبيدي، و «الألقاب» (ص ٨٧) لابن الفرّضي.
(٢) مَنْدَلُ : في الميم الحركات الثلاث، مع إسكان النون وفتح الدال المهملة. (ش).
أقول : انظر «نزهة الألباب» (٢٧٤٤) و «الألقاب» (ص ١٩٠) لابن الفرّضي، و «تهذيب الكمال» (٤٩٣/٢٨) للمزي.
وقد ذكر ابن حجر وابن الفرّضي آخر - متأخراً - له الاسم نفسه.
(٣) سَحْنُونُ : بفتح السين وضمها، ونَقَلَ في «المُغْنِي» أنه لَقَبٌ لغيره أيضاً، فلا يكون من الأفراد. (ش).
أقول : انظر «المُغْنِي» (١٢٥) للفتني الهندي، و «نزهة الألباب» (١٤٦٩) و «الإكمال» (٢٦٥/٤) و «الألقاب» (ص ٩٦) لابن الفرّضي.
وترجمه ابن فرحون في «الدِّيَاج المَذْهَب» (٣٠/٢) وقال : «سُمِّي سَحْنُونُ باسم طائر حديد؛ لحدّته في المسائل».
و «المُدَوَّنَة» من أهم كتب المالكية، وهي مطبوعة مراراً.

مُطَيَّنٌ (١).

مُشْكِدَانَةُ الْجُعْفِيِّ (٢).

(١) مُطَيَّنٌ : بضم الميم، وفتح الطاءِ الْمُهْمَلَةِ، وتشديد الياءِ المفتوحة، بوزن اسم المفعول، محمد بن عبدالله الحَضْرَمِيُّ الحافظ.

وبكسرِ الياءِ المشددة، بوزن اسم الفاعل، لَقَبُ محمد بن عبدالله أحد شيوخ ابنِ مَنْدَةَ. (ش).

أقولُ : أمّا الحَضْرَمِيُّ فَمُتَرَجِمٌ فِي «نزهة الألباب» (٢٦٤٧) و«ألقاب ابن الفَرَضِيِّ» (ص ١٩٤) و«الإكمال» (٢٦١/٧) و«أنساب السمعاني» (٣٢٢/١٢) و«تذكرة الحُفَاط» (٦٦٢/٢) لِلذَّهَبِيِّ.

وأمّا الآخَرُ؛ فقد ذكر الفَتْنِي فِي «المُغْنِي» (ص ٢٣٤) أَنَّ اسْمَهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنِ مُحَمَّدًا.

وهو الصوابُ، فراوِيه ابن مَنْدَةَ عَنْهُ فِي «كتاب الإيمان» (رقم ٤٢) لَهُ. وانظر «تبصير المُتَبِّه» (١٢٩٦/٤)، و«توضيح المُشْتَبِه» (١٩٠/٨).

(٢) مُشْكِدَانَةُ : بضم الميم، وإسكان الشين المعجمة، وضم الكاف، كلمة فارسيّة، معناها : وعاءُ الْمِسْكِ، وهو لَقَبُ عَبْدُ اللَّهِ بنِ عُمَرَ بنِ أَبَانَ الْأُمَوِيِّ مَوْلَاهُمْ، وقيل لَهُ : الْجُعْفِيُّ نِسْبَةً إِلَى خَالِهِ حُسَيْنِ بنِ عَلِيٍّ الْجُعْفِيِّ. (ش).

أقولُ : انظر «نزهة الألباب» (٢٦٢٨) و«ألقاب ابن الفَرَضِيِّ» (ص ١٩٠) - وَتَصَحَّفَ عَلَى مُحَقِّقِهِ فَأَهْمَلَ شَيْنَهُ، فَصَارَتْ سِينًا - و«المُغْنِي» (ص ٢٣٢)، و«تهذيب الكمال» (٣٤٥/١٥) و«السَّيَر» (١٥٥/١١) و«المعجم المُشْتَمَلُ»

(٤٨٨) لابن عساكر.

وَضَبَّطَ الزُّبَيْدِيُّ فِي «تاج العروس» (٢٥٥/٩) كَافَهُ بِالْفَتْحِ.

وَلِنِسْبَتِهِ جُعْفِيًّا انظر «الأنساب» (٢٩٠/٣) لِلسَّمْعَانِيِّ.

في جماعةٍ آخرين، سَنَذْكُرُهُمْ في نوع الألقابِ إن شاء اللهُ
تعالى، وهو (١) أعلم.

(١) وقعت في طبعَت الشيخ شاكر : «والله»!

النوعُ الموقفي خمسين معرفةُ الأسماء والكُنَى

وقد صنّف في ذلك جماعةٌ من الحفّاظ؛ منهم عليُّ بن المدينيّ،
ومسلم^(١)، والنسائيّ، والدّولابيّ^(٢)، وابنُ منْدَة، والحاكمُ أبو أحمدَ
الحافظُ - وكتابه في ذلك مفيدٌ جداً كثيرُ النفع^(٣) ..

(١) كتابه في الظاهرية. (ن).
أقولُ : وقد حُقِّق في مجلّدين، وطبع بتحقيقِ الدكتور عبدالرحيم القشقرّي في
الجامعة الإسلامية في المدينة النبوية.

(٢) الحافظُ أبو بشرٍ مُحَمَّد بن أحمدَ الدّولابي - بفتح الدالِ وإسكان الواو - وقيل :
بضمّ الدال - وكتابه «الكُنَى والأسماء»، مطبوعٌ في حيدر آباد بالهند سنة
١٣٢٢ في مجلّدين؛ وهو كتابٌ نفيسٌ جداً. (ش).

ولابن الكلبي كتابٌ في «الكُنَى» كما في «الفهرست» (ص ١٤٠) لابن النديم،
ولابن معين كذلك، كما في «فتح المغيث» (٢١٣/٤) للسخاوي.

(٣) وللإمام أحمد كتاب «الكُنَى» طُبِع بتحقيق الأخ الشيخ عبد الله بن يوسف
الجديع، وكذا لخليفة بن خياط كتابٌ في «الكُنَى» - كما ذكره السمعاني في
«التحجير» (٧٢/٢) والسخاوي في «فتح المغيث» (٢١٣/٤) - وقد فات ذكرُ
هذا الكتاب الدكتورَ أكرم ضياء العمري في مقدمته على «التاريخ» و«الطبقات»
لخليفة! فَلْيُضَفَّ إليه.

وقد وصَلَتْنَا قطعةً مخطوطةً صالحةً من كتابِ ابن منْدَة .
وأما «كُنَى الحاكم» فقد طُبِعَ القَدْرُ الموجودُ منه قريباً.
وفي مقدّمة الشيخ محمد صالح المراد على «المقتنى في الكُنَى» (٢٢ - ٣١) تتبّع
لأكثر من ثلاثين مصنفاً في هذا الباب، فليُنظر.

وطريقتهم أن يذكروا الكنية وينبئوها على اسم صاحبها،
ومنهم من لا يعرف اسمه، ومنهم من يختلف فيه.

وقد قسمهم الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح^(١) إلى أقسام عدة :

أحدها : من ليس له اسم سوى الكنية^(٢) ؛ كأبي بكر بن
عبدالرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي المدني، أحد الفقهاء
السبعة، ويكنى بأبي عبد الرحمن أيضاً^(٣).

وهكذا أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم المدني، ويكنى
بأبي محمد أيضاً^(٤).

قال الخطيب البغدادي : ولا نظير لهما في ذلك.

(١) «علوم الحديث» (ص ٢٩٧).

(٢) وللخطيب فيه مُصنَّفٌ مستقلّ كما في «تدريب الراوي» (٢/٢٩٣).

(٣) «الاستغنا في الكنى» (٤٣٧) و(١٣١٦) و«الكنى» (ص ١٢٦) لمسلم،
و«الكنى» (ص ٩) للبخاري، و«سير النبلاء» (٤/٤١٦).

وقال ابن عبد البر : «والصحيح أن اسمه أبو بكر، وكنيته أبو عبدالرحمن».
ورجّح المزي في «تهذيب الكمال» (١١٢/٣٣) أن اسمه وكنيته سواء.

(٤) «الاستغنا» (١٣٢٩) و«كنى البخاري» (ص ١) و«كنى مسلم» (ص ١٥٧)
و«السير» (٣١٣/٥) و«أخبار القضاة» (١٣٥/١) لوكيع القاضي.

و [قد] قيل: لا كُنيةَ لابنِ حزم هذا^(١).

وممن ليس له اسمٌ سوى كُنْيَتِهِ فقط : أبو بلال الأشعري؛
عن شريكٍ وغيره، وكذلك كان يقولُ : اسمي كُنْيَتِي^(٢).

وأبو حصين^(٣) ابنُ يحيى بن سليمان الرازي، شيخُ أبي
حاتم^(٤) وغيره.

القسمُ الثاني : مَنْ لَا يُعْرَفُ بِغَيْرِ كُنْيَتِهِ، وَلَمْ يُوقَفْ عَلَى اسْمِهِ،
منهم أبو أناس^(٥) - بالنون - الصحابي .

(١) يعني غير الكُنية التي هي اسمه. قاله ابنُ الصُّلاح. (ش).

(٢) حكاه عنه أبو حاتم فيما رواه عنه ابنه في «الجرح والتعديل» (٣٥٠/٢/٤).

(٣) حصين : بفتح الحاء المهملة. (ش).

أقولُ : انظر «الاستغناء» (١٥٥٠) و«تهذيب الكمال» (٢٥١/٣٣) للمِزِّي،

و«تهذيب التهذيب» (٧٥/١٢).

(٤) «الجرح والتعديل» (٣٦٤/٢/٤).

(٥) أناس : بضم الهمة، وآخره سين مهملة. (ش).

أقولُ : انظر «الاستغناء» (٨) و«الإكمال» (١١٢/١) و«الاستيعاب» (٨-٧/٤).

أبو مؤيَّهبة (١) صحابي.

أبو شيبة الخُدري، الذي قُتل في حصار القُسطنطينية، ودُفن هناك
رحمه الله (٢).

أبو الأبيض (٣) عن أنس.

أبو بكر بن نافع، شيخُ مالك (٤).

(١) بضم الميم، وكسر الهاء، والموحدة، وبالتصغير (ش).

أقول: انظر «الاستغناء» (١٦٩) و«كنى الدولابي» (٥٧/١) و«طبقات ابن سعد»
(٤٩٨/١).

(٢) انظر «الاستغناء» (٣٢٧) و«الاستيعاب» (١٠٠/٤) و«كنى الدولابي»
(٣٨/١) و«أسد الغابة» (١٦٨/٥)، وفي نسخة (أ): «المدني» بدل «الذي»
- وكذلك هو في طبعة الشيخ شاكر -، وقد قيل في ترجمته أنه كان حجازياً.

(٣) وذكر ابن أبي حاتم في كتاب له في «الكنى»: أن اسم «أبي الأبيض»: «عيسى»،
وتردد في كتاب «الجرح والتعديل»، فمرة سماه «عيسى»، ومرة نقل عن أبي
زُرعة أنه لا يعرف له اسم. أفاده العراقي.

أقول: أبو الأبيض هذا هو العنسي الشامي، ونقل ابن حجر في «التهذيب» عن ابن
عساكر أنه خطأ من سماه «عيسى»، وقال: «يحتمل أن يكون وجد في بعض
الروايات: أبو الأبيض عنسي؛ فتصحفت عليه». (ش).

أقول: انظر «الجرح والتعديل» (٢٩٣/١/٣) و (٣٣٦/٢/٤) و«كنى البخاري»
(ص ٨) و«تهذيب التهذيب» (٣/١٢) و«الاستغناء» (١٣١٣)، و«تهذيب
الكمال» (٨/٣٣ - ١٢) و«التقييد والايضاح» (ص ٣٣٢).

(٤) أبو بكر بن نافع؛ أبوه: نافع، مولى ابن عمر. قاله ابن الصلاح. (ش).

أقول: انظر «الاستغناء» (١٣٥٩)، «الجرح والتعديل» (٢٤٣/٢/٤) و«تهذيب
التهذيب» (٤١/١٢).

وأشار ابن الملقن في «المقنع» (٥٧٤/٢) إلى أنه قيل: اسمه عبدالله.

أبو النّجيب - بالنون مفتوحة - ومنهم من يقول: بالتاء المثناة من فوق مضمومة، وهو مولى عبدالله بن عمرو^(١).
أبو حرب بن أبي الأسود^(٢).

(١) واعترض العراقيُّ على ابن الصلاح في جعل أبي النجيب مولى عبدالله بن عمرو ابن العاص، قال: «وإنما هو مولى عبدالله بن سعد بن أبي سرح»، قال: «وذكره فيمن لا يعرف اسمه ليس بجيد»، ثم أسند عن عمرو بن سواد: أن اسمه ظليم، وكذا جزم ابن ماكولا وغيره.

وظليم: بفتح الظاء المعجمة، وكسر اللام. (ش)

أقول: انظر «الإكمال» (٢١٤/١) و«تهذيب التهذيب» (٢٥٤/١٢) و«الاستغناء» (١٤٢١) و«الميزان» (٥٠٨/٤) و«تهذيب الكمال» (٣٤٠/٣٤) و«الثقات» (٥٧٥/٥) لابن حبان.

ووازن المزي في «تهذيب» (١٦٣/٣٣) بين التاء والنون، فرجح النون قائلاً: «وهو أشهر».

وقد جزم الدارقطني في «المؤتلف» (١٤٨٧/٣) و«عبد الغني» في «المؤتلف» (ص ٨٣) وابن ماكولا في «الإكمال» (٢١٢/١-٢١٣) و(٢٨٠/٥) بأن اسمه ظليم.
(٢) حرب: بفتح الحاء المهملة، وإسكان الراء، وآخره باء موحدة.
وأبوه أبو الأسود الدؤلي المعروف.

ورقع في «الأصل»: «أبو حرث بن الأسود» وهي خطأ وتصحيف (ش). =

أبو حَرِيز المَوْقِفِي شَيْخُ ابن وهب^(١)، والمَوْقِف^(٢) : محلّةٌ بمصر.

الثالثُ: مَنْ لَهُ كُنْيَتَانِ ، إِحْدَاهُمَا لَقَبٌ ، مثاله: عَلِيٌّ بن أَبِي طالب، كُنْيَتُهُ أَبُو الْحَسَنِ، وَيُقَالُ لَهُ: أَبُو ثَرَابٍ^(٣) لِقَبٍّ.

أبو الزُّنَاد عبد الله بن ذَكْوَانَ، يُكْنَى بِأَبِي عبد الرحمن ، و أبو الزُّنَاد لَقَبٌ^(٤) ، حَتَّى قِيلَ : إِنَّهُ كَانَ يَغْضَبُ مِنْ ذَلِكَ^(٥).

= أقول : وهو على الصواب في نسخة (ب).

وانظر «كنى البخاري» (ص ٢٣) و«كنى مسلم» (ص ٣٢١) و«الاستغناء» (١٥٠٣) و«تهذيب الكمال» (٢٣١/٣٣) للمزّي.

وفي «المقنع» (٥٧٥/٢) لابن الملقّن ما يشير إلى أن اسمه عطاء.

وكذا في «التهذيب» (٦٩/١٢) لابن حجر.

(١) انظر «الاستغناء» (١٥٥٢) ، و «الجرح والتعديل» (٣٦٢/٢/٤) و «الميزان» (٥١٤/٤) و «الإكمال» (٨٥/٢).

(٢) «الأنساب» (٤٨٧/١٢) و «اللباب» (٢٧١/٣) لابن الأثير و «مراصد الأطلاع» (١٣٣٥/٣) و «فتح المغيث» (٢١٧/٤) للسخاوي.

(٣) انظر «نزهة الألباب» (٢٩٦٥) و «الكنى» (٨/١) للدولابي.

(٤) «نزهة الألباب» (٣٠٢٠) و «الإكمال» (٢٠٠/٤) لابن ماكولا، و «الاستغناء» (٧٣٢).

(٥) انظر «تهذيب الكمال» (٤٧٦/١٤) للمزّي.

أبو الرُّجَال^(١)، محمد بن عبد الرحمن ، يُكنى بأبي عبد الرحمن،
و«أبو الرُّجَال» لقب له ، لأنّه كان له عشرة أولادٍ رجالٍ.

أبو تُمَيْلَة^(٢) يحيى بن واضح، كنيته أبو محمد.

أبو الآذان الحافظ عمر بن إبراهيم، يكنى بأبي بكر ، ولُقّب بأبي
الآذان لكبر أُذُنِهِ^(٣).

أبو الشيخ الأصبهانيُّ الحافظ، هو عبدالله^(٤)، وكنيته أبو محمد،
وأبو الشيخ^(٥) لقبٌ.

(١) «نزهة الألباب» (٣٠٠/٣) و«الاستغناء» (٧٠٩) و«تصحيفات المحدثين»
(١٠٧٨/٣) و«تبصير المنتبه» (٥٩٣/٢) و«كنى مسلم» (ص٣٨٩) و«تهذيب
التهذيب» (٢٩٥/٩).

(٢) «نزهة الألباب» (٢٩٦٩) و«الاستغناء» (٥٠٠) و«كنى مسلم» (ص١٩١) و
«التاريخ الكبير» (٣٠٩/٢/٤) و«الإكمال» (٥١٤/١) و«التبصير» (٢٠٣/١).
(٣) «نزهة الألباب» (٢٩٥١) و«تهذيب الكمال» (٢٦٧/٢١) و«تاريخ بغداد»
(٢١٥/١١) و«السيرة» (٨٠/١٤).

(٤) زاد الشيخ أحمد شاکر في طبعته هنا بين معكوفين : [بن محمد] ، وهو زيادةٌ
على ما في النسختين دون مسوِّغٍ!

(٥) «نزهة الألباب» (٣٠٣٠) و«ذكر أخبار أصفهان» (٩٠/٢) و«المشتبه»
(١٢٩/١) و«التبصير» (٢٩٠/١) و«الكفاية» (٣١٣) للخطيب.

أبو حازم العبّودي^(١) الحافظ، عمر بن أحمد، كنيته أبو حفص،
و«أبو حازم» لقب^(٢). قاله الفلّكي^(٣) في «الألقاب»^(٤).
الرابع : مَنْ له كنيّتان، كابن جُريج^(٥)، كان يُكنى بأبي خالد،
وبأبي الوليد.
وكان عبدالله العُمري^(٦) يُكنى بأبي القاسم، فتركها، واكتنى بأبي
عبد الرحمن.

-
- (١) تحرّفت في نسخة (ب) وفي طبعة الشيخ شاكر إلى : «العبدري»^١.
(٢) «نزهة الألباب» (٢٩٧٨) و «الأنساب» (١٨٩/٩) و «تذكرة الحفاظ»
(١٠٧٢/٣) و «طبقات علماء الحديث» (٢٦٩/٣) لابن عبد الهادي،
و «طبقات الشافعية» (٦٥٠/٢) لابن الصلاح.
وقال ابنُ الملقّن في «المقنع» (٥٧٧/٢) : «في تسميته هذا لقباً - والذي قبله - نظراً
على الاصطلاح الصّناعي المعروف».
(٣) الفلّكيّ : هو علي بن الحسين بن أحمد ، توفي سنة (٤٢٧ هـ) ، ترجمته في
«تذكرة الحفاظ» (١١٢٥/٣) و «السّير» (٥٠٢/١٧) كلاهما للإمام الذهبي
رحمه الله.
(٤) واسمه «معرفة ألقاب المحدثين» كما قال ابنُ الصلاح في «طبقات الشافعية»
(٦١١/٢)، وقال بعدُ : «وفي ألقابه غرائبُ ألقابٍ»^١.
(٥) «تهذيب الكمال» (٣٣٨/١٨) و «الكنى» (١٦٢/١) للدولابي ،
و «السّير» (٣٢٥/٦).
(٦) «تهذيب الكمال» (٣٢٧/١٥) و «السّير» (٣٣٩/٧) و «الميزان» (٢/٢) رقم :
(٤٤٧٢) و «ضعفاء النسائي» (٣٢٥).

قلت : وكان السُّهيلي^(١) يكنى بأبي القاسم وبأبي عبد الرحمن.

قال ابن الصلاح^(٢): وكان لشيخنا منصور بن أبي المعالي النيسابوري - حفيد الفَرَاوي - ثلاثُ كُنَى : أبو بكر، وأبو الفتح، وأبو القاسم^(٣)، والله أعلم.

الخامس: من له اسمٌ معروف، ولكن اختلف في كنيته، فاجتمع له كنيستان وأكثر، مثاله:

زيد بن حارثة^(٤) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد

(١) هو عبد الرحمن بن عبد الله الخثعمي السُّهيلي، توفي سنة (٥٨١ هـ)، ترجمه المصنّف في « البداية والنهاية » (٣١٨/١٢) ولم يذكر من كُنِيَّته هاتين إلاّ أبا القاسم ، وأمّا الكنية الأخرى، فقد ذكر بدّلها أبا زيداً. وذكر له الصلاحُ الصَّفديُّ في « الوافي بالوفيات » (١٧٠/١٨) كُنْيَةً ثالثةً، وهي أبو الحسن.

وانظر «إنباه الرواة» (١٦٢/٢) و«نكت الهميان» (١٨٧ - ١٨٨) و«نفح الطيب» (٤٠٠/٣).

(٢) « علوم الحديث » (ص ٣٠٠).

(٣) كما في «التكملة لوفيات النقلة» (١٢٠٢) للمنزري.

وانظر «التقييد» (٢٠٧ - ٢٠٨) لابن نقطة، و«معجم البلدان» (٨٦٦/٣) لياقوت، و«النجوم الزاهرة» (٢٠٤/٦).

(١) «الإصابة» (٤٧/٤) و«أسد الغابة» (٢٨١/٢) و«تهذيب الأسماء واللغات» (٢٠٢/١ - ٢٠٣) و«العقد الثمين» (٤٥٩/٤) للفاسي.

اختلف في كنيته، ف قيل : أبو خارجة، وقيل: أبو زيد، وقيل : أبو
عبدالله، وقيل : أبو محمد.

وهذا كثيرٌ يطول استقصاؤه.

القسم السادس : من عُرِفَت كنيته واختلف في اسمه، كأبي
هُريرة^(١) رضي الله عنه: اختلف في اسمه واسم أبيه على أزيد من
عشرين قولاً.

واختار ابنُ إسحق^(٢) أنه عبد الرحمن بن صخر، وصحَّح ذلك أبو
أحمد الحاكم^(٣).

وهذا كثيرٌ في الصحابة فمن بعدهم.

(١) ترجمه المصنّف في « البداية والنهاية » (١٠٣/٨، ١١٥).

وله ترجمة في « الحلية » (٣٧٦/١) و« أسد الغابة » (٣١٩/٦) و« الإصابة » (٦٣/١٢).
وقال ابنُ عبد البرّ في « الاستغناء » (٣٣٨) : « واختلف في اسمه اختلافاً كثيراً لم
يلغِه الاختلافُ في اسم أحدٍ قبله في الجاهليّة والإسلام، نحو عشرين قولاً في
اسمه واسم أبيه، ولكثرة الاضطراب فيه لم يصحّ عندي في اسمه شيءٌ يُعتمد
عليه ».

وقال في « الاستيعاب » (٢٠٧/٤) بعد إشارته إلى مثل هذا الاختلاف : « إلّا أنّ
عبد الله وعبد الرحمن هو الذي يسكنُ إليه القلبُ في اسمه في الإسلام،
والله أعلم ».

(٢) « السير والمغازي » (ص ٢٨٦) له.

(٣) في « الكنى » (٦٣٦٥ - المقتنى / للذهبي) له.

أبو بكر بن عيَّاش^(١) : اختلف في اسمه على أحد عشر قولاً،
وصحَّح أبو زرعة^(٢) وابن عبد البر^(٣) أن اسمه شعبة، ويقال : إن
اسمه كنيته.

ورجَّحه ابن الصَّلاح^(٤)، قال : لأنه روي عنه أنه كان يقول
ذلك^(٥).

السابع : من اختلف في اسمه وفي كنيته، وهو قليل،
كسفيئة^(٦) : قيل : اسمه مهران، وقيل : عمير، وقيل : صالح،
وكنيته : قيل : أبو عبدالرحمن، وقيل : أبو البخترى.

الثامن : من اشتهر باسمه وكنيته، كالأئمة الأربعة^(٧) : أبو

(١) «تهذيب الكمال» (١٢٩/٣٣)، و«سؤالات الآجري لأبي داود» (١٥١)
و«حلية الأولياء» (٣٠٣/٨) و«كنى مسلم» (١٤٥) و«كنى البخاري» (١٤).

(٢) كما في «الجرح والتعديل» (٣٤٩/٢/٤).

(٣) في «الاستغناء» (٤٤٧).

(٤) في «علوم الحديث» (ص ٣٠١).

(٥) انظر «تاريخ بغداد» (٣٧٢/١٤).

(٦) انظر «الاستيعاب» (٦٨٤/٢) و«أسد الغابة» (٤١١/٢) و«الإصابة» (٥٨/٢)
و«تلقيح فهوم أهل الأثر» (١٨) و«المعارف» (٦٤) لابن قتيبة.

(٧) يعني أن الأئمة الثلاثة - مالكاً، ومحمد بن إدريس الشافعي، وأحمد بن محمد
ابن حنبل - كل واحدٍ منهم يُكنى أبا عبدالله، والنعمان بن ثابت يُكنى
أبا حنيفة.

وزاد ابن الصَّلاح عليهم ممن يُكنى بأبي عبدالله : سفيان الثوري. (ش).

عبدالله : مالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل.

وأبو حنيفة : النعمان بن ثابت.

وهذا كثير.

التاسع : مَنْ اشتهر بِكُنْيَتِهِ دونَ اسمِهِ، وكان اسمُهُ
مُعَيَّنًا معروفًا، ك :

أبي إدريس الخولاني : (١) عائذ الله بن عبدالله.

أبو مسلم الخولاني : عبدالله بن ثوب (٢).

أبو إسحاق السبيعي : عمرو بن عبد الله (٣).

أبو الضحى : مسلم بن صبيح (٤).

(١) «الاستغنا» (٣٥٤) «كنى الدولابي» (١٠٤/١) «ثقات ابن حبان» (٢٧٧/٥)
«تذكرة الحفاظ» (٥٦/١).

(٢) ثوب : بضمُ التاءِ المثلثة، وتخفيفَ الواو. (ش).
أقول : وأبو مسلم هذا مُترجمٌ في «الاستغنا» (٧٩٦) و«كنى مسلم» (٩٣٢) و«كنى
الدولابي» (١١٢/١) و«الاستيعاب» (٢٧٢/٢).

(٣) «الاستغنا» (٣٧٥)، و«كنى مسلم» (٣٨)، و«ثقات ابن حبان» (١٧٧/٥)
و«تاريخ ابن معين» (٤٤٨/٢).

(٤) صُبَيْح : بالتصغير. (ش).
أقول : وأبو الضحى - هذا - مُترجمٌ في «كنى مسلم» (٥٣٨) و«كنى الدولابي»
(١٥/٢) و«الاستغنا» (٩١٦) و«طبقات ابن سعد» (٢٨٨/٦).

أبو الأشعث الصنعاني : شرّاحيل بن آدة (١).

أبو حازم : سلّمة بن دينار (٢).

وهذا كثيرٌ جداً.

(١) شرّاحيل : بفتح الشّين المعجمة، وتخفيف الراء.

و(آدة) : بالمدّ وتخفيف الدال المهملة. (ش).

أقول : وهو مترجم في «تهذيب الكمال» (٤٠٨/١٢) و«كنى الدولابي» (١٠٩/١)

و«الجمع بين رجال الصحيحين» (٢٢٠/١) لابن القيسراني، و«تهذيب

التهذيب» (٣١٩/٤).

(٢) «الاستغناء» (٥٩٩) و«كنى مسلم» (ص ٢٨٧) و«الجرح والتعديل»

(١٥٩/١/٢) و«تهذيب التهذيب» (١٤٣/٤).

النوع الحادي والخمسون

معرفة مَنْ اشتهر بالاسم دون الكنية

وهذا كثيرٌ جداً.

وقد ذكر الشيخ أبو عمرو^(١) مَنْ يُكنى بأبي محمد جماعةً من الصحابة، منهم : الأشعث بن قيس، وثابت بن قيس، وجبير بن مطعم، والحسن بن علي، وحويطب بن عبد العزى، وطلحة بن عبيد الله، وعبدالله ابن بُحَيْنَةَ^(٢) وعبدالله بن جعفر، وعبدالله بن ثعلبة بن صُعَيْر^(٣)، وعبدالله بن زيد صاحب الأذان^(٤)، وعبدالله بن

(١) في «علوم الحديث» (ص ٣٠٣).

(٢) هو عبدالله بن مالك.

و(بُحَيْنَةَ) : بالتصغير، اسمُ أمِّه، ولذلك يُكتب (ابن) بين اسمه واسمها بالالف. (ش).

(٣) بالصاد والعين المهملتين، وبالتصغير. (ش).

(٤) هو عبدالله بن زيد بن عبد ربّه بن ثعلبة، مترجم في «طبقات ابن سعد»

(٥٣٦/٣) و«المعرفة والتاريخ» (٢٦٠/١) للفسوي، و«تهذيب الكمال»

(٥٤٠/١٤).

وحديثه في الأذان : رواه أبو داود (٤٩٩) وابن ماجه (٧٠٦) والترمذي (١٨٩)

والدارمي (٢١٤/١) وأحمد (٤٣/٤) بسند حسن.

عَمْرُو (١)، وعبدالرحمن بن عَوْف، وكَعْب بن مالك، ومَعْقِل بن
اسِنَان.

وَذَكَرَ مَنْ يُكْنَى مِنْهُمْ بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَبِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ.
وَلَوْ تَقَصَّيْنَا ذَلِكَ لَطَالَ الْفَصْلُ جَدًّا.

وَكَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ هَذَا النَّوعُ قِسْمًا عَاشِرًا مِنَ الْأَقْسَامِ
الْمُتَقَدِّمَةِ فِي النَّوعِ قَبْلَهُ.

(١) هو عبدالله بن عَمْرُو بن العاص، وفي «الأصل»: «عبدالله بن عمر»، وهو
خطأ (ش).

أقول: وهو على الصواب في نسخة (ب).

النوعُ الثاني والخمسون

معرفة الألقاب

وقد صنّف في ذلك غير واحد ، منهم : أبو بكر أحمد بن عبد الرحمن الشيرازي - وكتابه في ذلك مفيدٌ كثيرُ النفع -، ثم أبو الفضل ابن الفلكي الحافظ^(١).

(١) ومنهم أبو الوليد الدبّاغ، وأبو الفرج بن الجوزي، وشيخ الإسلام أبو الفضل أحمد بن حَجَر العسقلاني، وتألّفه أحسنّها، وأخصرّها، وأجمعها. اهـ.
«تدريب» (ص ٢٣٢)، (ش).

أقول: أمّا كتابُ الشيرازي فلا يُعرَف عنه شيءٌ سوى نقول أهل العلم عنه. وبقي منه مختصرٌ صنّعه أبو الفضل ابنُ طاهر، وتوجد منه مخطوطةٌ في ظاهرية دمشق برقم (حديث ٥٤٣)، وفي خزائني صورةٌ منه. وسبق الكلامُ على كتاب ابن الفلكي.

وأما كتابُ ابن الدبّاغ فلم يذكر الكثيرُ من مترجميه شيئاً عنه، كالذهبي وابن عبد الهادي، بالرغم من اعتنائهم بالحديث وفنونه.

وأما كتاب ابن الجوزي، فاسمُه «كشف النقاب عن الأسماء والألقاب» كما صرّح به السخاوي في «فتح المغيث» (٢٢٢/٤)، وتوجد منه نسخة خطيةٌ في هولندا كما في «مؤلفات ابن الجوزي» (ص ١٩٠) للعلوجي.

وقد طُبِعَ قريباً كتاب «الألقاب» لابن الفرّضي . لكن طبعته سقيمةٌ غايةً

وفائدةُ التنبيه على ذلك أن لا يُظنَّ أن هذا اللقبَ لغير صاحبِ الاسم.

وإذا كان اللقبُ مكروهاً إلى صاحبه فإنما يذكره أئمةُ الحديث على سبيل التعريف والتمييز ، لا على وجه الذمِّ واللمز^(١) والتنازُر. والله الموفق للصواب.

قال الحافظُ عبدُ الغني بن سعيدِ المصري^(٢) : رجلانِ جليلانِ لَزِمَهُمَا لَقَبَانِ قَبِيحَانِ : مُعَاوِيَةُ بن عبد الكريم الضَّالُّ؛ وإِنَّمَا ضَلَّ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ^(٣)، وعبدالله بن محمد الضعيف^(٤)؛ وإِنَّمَا كَانَ ضَعِيفاً فِي جِسْمِهِ، لَا فِي حَدِيثِهِ.

قال ابنُ الصلاح^(٥): وثالثٌ، وهو عارمُ أبو النعمان محمد بن

(١) وللحافظ ابن حجر كلامٌ مُسْتَحْسَنٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ «نَزْهَةُ الْأَلْبَابِ»، (٣٩/١ - ٤٦) فَلْيَعْرِفْ.

(٢) رَوَى ذَلِكَ عَنْهُ - بِسَنَدِهِ - السَّمْعَانِي فِي «الْأَنْسَابِ» (٣٩٥/٨) ، وَلَعَلَّهُ إِنَّمَا قَالَهُ فِي جُزْئِهِ «أَسْبَابُ الْأَسْمَاءِ» الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «نَزْهَةِ الْأَلْبَابِ» (٣٧/١).

(٣) انْظُرْ «أَلْقَابُ ابْنِ الْفَرَضِيِّ» (ص ١١٥) وَ «نَزْهَةُ الْأَلْبَابِ» (١٨٠٧).

(٤) «أَلْقَابُ ابْنِ الْفَرَضِيِّ» (ص ١١٩) وَ «نَزْهَةُ الْأَلْبَابِ» (١٨١٦).

وَقَالَ الْإِمَامُ النَّسَائِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٢٢٢٢): وَ «الضَّعِيفُ لَقَبٌ لِكَثْرَةِ عِبَادَتِهِ». وَالضَّعِيفُ هَذَا شَيْخُ النَّسَائِيِّ.

(٥) فِي «عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص ٣٠٥).

الْفَضْلُ السُّدُوسِيُّ^(١)، وكان عبداً صالحاً بعيداً من العَرَامَةِ، والعارِمُ:
الشَّرِيرُ الْمُفْسِدُ.

غُنْدَرٌ : لَقَّبَ لِمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْبَصْرِيِّ^(٢) الرَّائِي عَنْ شُعْبَةَ،
وَلِمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الرَّائِي^(٣)؛ رَوَى عَنْ أَبِي حَاتِمِ الرَّائِي، وَلِمُحَمَّدِ بْنِ
جَعْفَرِ الْبَغْدَادِيِّ الْحَافِظِ الْجَوَّالِ شَيْخِ الْحَافِظِ أَبِي نُعَيْمٍ الْأَصْبَهَانِيِّ وَغَيْرِهِ،
وَلِمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ دُرَّانَ الْبَغْدَادِيِّ؛ رَوَى عَنْ أَبِي خَلِيفَةَ الْجَمَحِيِّ،
وَلِغَيْرِهِمْ.

غُنْجَارٌ: لَقَّبَ لِعِيسَى بْنِ مُوسَى التَّمِيمِيِّ أَبِي أَحْمَدَ الْبُخَارِيِّ^(٤)،

(١) «ألقاب ابن الفَرَضِيِّ» (ص ١٣٦) و «نزهة الألباب» (١٨٧٧)،
و«الإكمال» (٢٠/٦).

وانظر «المنتقى» (١٩٨) لابن الجارود، فقد ذكر مثل هذا الوصف له عن
شَيْخِهِ مَبَاشَرَةً.

(٢) «ألقاب ابن الفَرَضِيِّ» (ص ١٥٣) و «نزهة الألباب» (٥٧/٢ - ٥٨).

(٣) أي: هي كنية لهذا أيضاً، وكذا لمن بعده، وانظر المراجعين السابقين.
ولقد ذكر الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٩٦٧/٣) عدداً ممن ألقابهم
(غُنْدَر) فانظرهم.

وكذا في «السيرة» (٢١٤/١٦ - ٢١٧).

وانظر «المُتَقَفَى الْكَبِير» (٤٩٢/٥) للمقرئ، و«تاريخ الإسلام» (حوادث
سنة ٣٥٨هـ) للذهبي.

(٤) في «الأصل»: «أبي محمد»، وهو خطأ، صحَّحناه من «ابن الصلاح»
و«التهذيب» و«المُغْنِي» (ش).

أقول: وعلى الخطأ - أيضاً - في نسخة (ب)، وانظر «ألقاب ابن الفَرَضِيِّ» (ص ١٥٣)
و «نزهة الألباب» (٢٠٩٧)، و«الأنساب» (٧٧/١٠).

وذلك لِحُمْرَةِ وَجَنَّتِيهِ، رَوَى عَنْ مَالِكٍ وَالثَّوْرِيِّ وَغَيْرِهِمَا.

و غُنْجَارٌ آخِرٌ مُتَأَخِّرٌ، وَهُوَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ^(١)
الْبُخَارِيُّ الْحَافِظُ، صَاحِبُ «تَارِيخِ بُخَارَى»^(٢) تُوَفِّي سَنَةَ ثِنْتِي عَشْرَةَ
وَأَرْبَعِمِائَةَ.

صَاعِقَةٌ: لُقِّبَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ شَيْخُ الْبُخَارِيِّ، لِقَوَّةِ
حِفْظِهِ وَحُسْنِ مَذَاكِرَتِهِ^(٣).

(١) هَكَذَا هُنَا، وَهُوَ الصَّوَابُ الْمَوَافِقُ لِابْنِ الصَّلَاحِ (ص ٣٣١) وَ «تَذَكُّرَةُ الْحَفَافِ»
(ج ٣ ص ٢٣٩).

وَفِي «الْمَغْنِيِّ»: «مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ»، وَلَعَلَّهُ نَسَبُهُ إِلَى جَدِّهِ (ش).
(٢) الْأَجُودُ، وَالْأَصْحُ رَسْمُ (بُخَارَى) بِالْأَلْفِ، انْظُرْ «الْقَامُوسُ الْمُحِيطُ» (ش).
أَقُولُ: وَهُوَ عَلَى وَفْقِ هَذَا الرَّسْمِ - بِالْأَلْفِ - فِي نَسْخَةِ (ب)، وَأَرَى أَنَّ الْأَمْرَ فِي
رَسْمِهَا وَاسِعٌ.

وَانْظُرْ نَمَازِجَ مِنَ النُّقُولِ عَنْ «تَارِيخِ بُخَارَا» فِي «السِّيَرِ» (٦٥٩/١٠)
و (٤٠٧/١٢ وَ ٤١٦ وَ ٤٥٧ وَ ٤٦٤) وَ (٤٢٤/١٣) وَ (١١/١٤).
وَلَا نَعْرِفُ عَنْ وَجُودِهِ شَيْئًا.

وَانْظُرْ تَرْجُمَةَ غُنْجَارٍ هَذَا فِي «تَذَكُّرَةِ الْحَفَافِ» (١٠٥٢/٣) وَ «الْوَافِي بِالْوَفَايَاتِ»
(٦٠/٢).

(٣) «أَلْقَابُ ابْنِ الْفَرَّضِيِّ» (ص ١١٢)، «نَزْهَةُ الْأَلْبَابِ» (١٧٥٨)، وَ «تَارِيخُ
بَغْدَادَ» (٣٦٣/٢).

شَبَابٌ : هو خليفةُ بن خياط المؤرِّخ^(١).
 زُنَيْجٌ^(٢): محمد بن عمرو الرازي ، شيخ مسلم.
 رُسْتَه : عبد الرحمن بن عُمر^(٣).
 سُنَيْدٌ : هو الحسين بن داود المفسر^(٤).
 بُندار : محمد بن بشار، شيخ الجماعة، لأنه كان بُندارَ
 الحديث^(٥).

-
- (١) «ألقاب ابن الفرّضي» (ص ١٠٥) و «نزهة الألباب» (١٦٣٩) و «الإكمال» (١٥٠/٥).
 (٢) زُنَيْجٌ: بالزاي والنون والجيم مُصَغَّرًا ، هو لَقَبُ أَبِي غَسَّانَ محمد بن عمرو الأصبهانيّ الرازي شيخ مسلم . (ش).
 أقول: انظر - له - : «ألقاب ابن الفرّضي» (ص ٨٠) و «نزهة الألباب» (١٤٠٧) و «الإكمال» (١٨٨/٤) و «تبصير المنتبه» (٥٩٠/٢).
 (٣) «ألقاب ابن الفرّضي» (ص ٧٦) و «نزهة الألباب» (١٢٩٦) و «الإكمال» (٧٢/٤) و «ذكر أخبار أصفهان» (٣٢٩/١).
 (٤) «ألقاب ابن الفرّضي» (٩٥) و «نزهة الألباب» (١٥٧٦).
 (٥) أي : مُكثِرًا منه، والبُندار : المُكثّر من الشيء يشتريه ثم يبيعه. قاله السَّمْعَانِيّ.
 وفي «القاموس» : بُندار الحديث: حَافِظُهُ... وهو بضمّ الباء. (ش).
 أقولُ : وانظر «ألقاب ابن الفرّضي» (٢٣) و «نزهة الألباب» (٤٤٩) و «الأنساب» (٣١١/٢) و «البداية والنهاية» (١١/١١)، و «الإكمال» (٣٥٦/١) و «تاريخ بغداد» (١٠١/٢).
 ولم أرَ في «القاموس» (ص ٤٥٢) إلّا قولَه في «بُندار» : «... مُحدِّثٌ» والله أعلم.

قيصر : لَقَبُ أَبِي النَّضْرِ هَاشِمِ بْنِ الْقَاسِمِ شَيْخِ الْإِمَامِ
أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ (١).

الأخفش : لَقَبُ لَجْمَاعَةٍ ، مِنْهُمْ : أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ الْبَصْرِيُّ
النَّحْوِيُّ ، وَرَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَّابِ (٢) ، وَلَهُ «غَرِيبُ الْمُوطَأ».

قال ابنُ الصَّلَاحِ (٣) : وَفِي النَّحْوِيِّينَ أَخَفَشُ ثَلَاثَةٌ مَشْهُورُونَ ،
أكبرهم : أَبُو الْخَطَّابِ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ
سَيُوبَةُ فِي «كِتَابِهِ» (٤) الْمَشْهُورُ ، وَالثَّانِي : أَبُو الْحَسَنِ سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودَةَ ،
رَاوَى «كِتَابَ سَيُوبَةَ» (٥) عَنْهُ ، وَالثَّالِثُ : أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ سَلِيمَانَ (٦) ،
تَلْمِيزُ أَبِي الْعَبَّاسِ : أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى ثَعْلَبٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْمُبَرِّدِ.

-
- (١) «أَلْقَابُ ابْنِ الْفَرَضِيِّ» (١٦٩) و«نَزْهَةُ الْأَلْبَابِ» (٢٣٢٠) و«الْأَنْسَابُ»
(١٥٢/١١) و«تَارِيخُ بَغْدَادَ» (٦٣/١٤) و«مَعْجَمُ شَيْوْخِ أَحْمَدَ» (٢٥٤).
(٢) «نَزْهَةُ الْأَلْبَابِ» (٧٥) و«بَغْيَةُ الرَّعَاةِ» (٣٨٩/٢) و«الْوَفَايَا بِالْوَفَايَا» (٢٧٠/٧)
و«تَارِيخُ بَغْدَادَ» (٣٣٣/٤) و«مَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ» (٧٧/٤).

وَلَمْ أَعْلَمْ عَنْ كِتَابِهِ شَيْئاً سِوَى اسْمِهِ!

(٣) فِي «عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص ٣٠٧ - ٣٠٨).

(٤) كَمَا فِي مَوَاضِعَ عَدَّةٍ مِنْهُ.

(٥) انْظُرْ «بَغْيَةُ الرَّعَاةِ» (٥٩٠/١) و«وَفَايَا الْأَعْيَانِ» (٣٨٠/٢).

(٦) انْظُرْ «مَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ» (٢٤٦/١٣) و«تَارِيخُ بَغْدَادَ» (٤٣٣/١١).

مُرْبَعٌ (١) : لَقَبٌ لِمُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَافِظِ الْبَغْدَادِيِّ.

جَزَرَةٌ (٢) : صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظِ الْبَغْدَادِيِّ (٣)

كَيْلَجَةٌ (٤) : مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ [الْحَافِظُ] الْبَغْدَادِيُّ أَيْضاً.

(١) مُرْبَعٌ : بِضَمِّ الْمِيمِ، وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ الْمَفْتُوحَةِ، عَلَى وَزْنِ اسْمِ الْمَفْعُولِ. (ش).

أَقُولُ : انْظُرْ «نَزْهَةُ الْأَلْبَابِ» (٢٥٦٢)، وَ«الْإِكْمَالُ» (٢٣٥/٧)، وَ«التَّبْصِيرُ» (١٢٧٢/٤) وَ«تَارِيخُ بَغْدَادِ» (٣٣٨/١).

(٢) جَزَرَةٌ : بِفَتْحَاتِ. (ش).

أَقُولُ : انْظُرْ : «أَلْقَابُ ابْنِ الْفَرَّضِيِّ» (ص ٤٢)، وَ«نَزْهَةُ الْأَلْبَابِ» (٥٩٣) وَ«الْإِكْمَالُ» (٤٦١/٢).

(٣) لُقَبٌ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ سَمِعَ مَا رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ أَنَّهُ كَانَ يَرْقِي بِخَرْزَةِ - بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ وَالرَّاءِ وَالزَّايِ - فَصَحَّفَهَا «جَزَرَةً» - بِالْجِيمِ وَالزَّايِ وَالرَّاءِ - فَذَهَبَتْ عَلَيْهِ لِقَباً لَهُ، وَكَانَ ظَرِيفاً، لَهُ نَوَادِرُ تُحْكِي. ١ هـ مِنْ «الْمَقْدَمَةِ». (ش).

أَقُولُ : وَفِي «السِّيَرِ» (٢٥/١٤) وَ«تَارِيخِ بَغْدَادِ» (٣٢٣/٩) مُنَاقَشَةٌ بِسَبَبِ التَّلْقِيبِ، فَلْيَنْظُرْ.

(٤) كَيْلَجَةٌ : بِكَسْرِ الْكَافِ، وَفَتْحِ الْكَافِ وَاللَّامِ وَالْجِيمِ. (ش).

أَقُولُ : انْظُرْ «أَلْقَابُ ابْنِ الْفَرَّضِيِّ» (ص ١٧٩) وَ«نَزْهَةُ الْأَلْبَابِ» (٢٤٢٠)، وَ«تَارِيخُ بَغْدَادِ» (٣٥٨/٥) وَ«تَذَكُّرَةُ الْحَافِظِ» (٦٠٧/٢).

وَمَا بَيْنَ مَعْكَوْفَيْنِ سَاقِطٌ مِنْ طَبْعَةِ الشَّيْخِ شَاكِرٍ.

مَآغِمُهُ: علي بن عبد الصَّمَد البغدادي الحافظ ، ويقال: «عَلَانُ مَآغِمُهُ» فَيُجْمَعُ له بين لَقَبَيْنِ (١).

عُبَيْدُ الْعِجْلُ (٢): لَقَبُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بن محمد بن حاتم البغدادي الحافظ أيضاً.

قال ابن الصلاح (٣): وهؤلاء [الخمسَةُ] البغدادِيُّونَ الحُفَّاظُ كُلُّهُمْ

(١) يعني أنه كان يُلقب باللقيب، فتارة يجمع له بينهما، وتارة يفرد كل واحدٍ منهما.

و (مَآغِمُهُ) بلفظ النفي لفعل الغم، كما ضبطه ابن الصلاح. (ش).

أقول: انظر «نزهة الألباب» (١٩٩٩) و«الإكمال» (٣٢/٧) و«تاريخ بغداد» (٢٨/١٢) و«الأنساب» (٤١٩/٩).

وزاد الشيخ شاکر في طبعته بين معكوفين: «علي [بن الحسن] بن عبد الصمد البغدادي».

وليست الزيادة في الأصلين، وهو ينسب أيضاً إلى جدّه، كما في «نزهة الألباب»، فليس ثمت خطأ.

(٢) عُبَيْدُ الْعِجْلُ: بالتصغير، وتنوين الدال، ورفع كلمة (العجل)، والمجموع لقب له. (ش).

أقول: انظر «نزهة الألباب» (١٩١٥) و«تاريخ بغداد» (٩٣/٨) و«تذكرة الحفاظ» (٦٧٢/٢)، و«اللقاب ابن الفرضي» (ص ١٣٧).

(٣) في «علوم الحديث» (ص ٣٠٩).

وما بين المعكوفين ساقط من طبعة الشيخ شاکر.

من تلامذة يحيى بن معين، وهو الذي لقبهم بذلك.

سجادة : الحسن بن حماد^(١)، من أصحاب وكيع ، و: الحسين بن أحمد شيخ ابن عدي.

عبدان: لقب جماعة ، فمنهم: عبد الله بن عثمان^(٢)، شيخ البخاري.

فهؤلاء ممن ذكره الشيخ أبو عمرو.
واستقصاء ذلك يطول جداً. والله أعلم.

(١) «ألقاب ابن الفرضي» (ص ٩٤) و«نزهة الألباب» (٤٦٤) و«تاريخ بغداد» (٣/٨).

(٢) «ألقاب ابن الفرضي» (ص ١٣٩) و «نزهة الألباب» (١٨٩٦) و«تذكرة الحفاظ» (٤٠١/١).

النوع الثالث والخمسون

معرفة المؤلف والمختلف وما أشبه ذلك

في الأسماء والأنساب

ومنه (١) ما تتفق في الخط صورته، وتفرق في اللفظ صيغته.

قال ابن الصلاح (٢) : وهو فنٌ جليلٌ، ومن لم يعرفه من المحدثين
كثُرَ عثاره، ولم يعدم مُخَجَّلًا.

وقد صُنِّفَ فيه كتبٌ مفيدةٌ، من أكملها : «الإكمال» (٣) لابن
ماكولا، على إعوانه فيه .

قلتُ : قد استدرك عليه الحافظُ عبدُ الغني بن نُقْطَةَ كتاباً (٤) قريباً
من «الإكمال»، فيه فوائدٌ كثيرةٌ.

(١) في نسخة (ب) : « ومنهم » .

(٢) « علوم الحديث » (ص ٣١٠).

(٣) مطبوع بتحقيق العلامة الشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني.

(٤) وقد طُبِعَ منه أربع مجلدات في جامعة أم القرى بمكة، واسمُهُ « إكمال

الإكمال »، أو « الاستدراك ».

وللحافظ أبي عبدالله البخاري^(١) - من المشايخ المتأخرين - كتابٌ مفيدٌ أيضاً في هذا الباب^(٢).

ومن أمثلة ذلك:

سَلَامٌ وَسَلَامٌ^(٣).

وَعِمَارَةٌ، وَعِمَارَةٌ^(٤).

-
- (١) كذا في «الأصلين»! ومثله في طبعة الشيخ أحمد شاكر!!
وقد ترجّح لديّ - بعد بحثٍ شديدٍ - أن هذا مُصَحَّفٌ من «النُّجَّار»، واسمُه محمد ابن محمود بن الحسن ابن النُّجَّار، المتوفى سنة (٦٤٣هـ)، ترجمه المؤلّف في «البداية والنهاية» (١٦٩/١٣) وذكرَ أن له كتاباً في «المؤلّف والمختلّف». وذكر كتابه أيضاً الذهبي في «السير» (١٣/٢٣) وياقوت في «معجم الأدباء» (٤٩/١٩) والصفدي في «الوافي بالوفيات» (٩/٥)، وابن شاكر الكتّبي في «فوات الوفيات» (٣٦/٤)، والله أعلمُ.
- (٢) وللحافظ عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري كتاباً: «المؤلّف والمختلّف»، و«مُشْتَبِه النِّسْبَةِ»، وكلاهما مطبوعٌ بالهند. (ش).
- (٣) الأوّل بتشديد اللام، والثاني بتخفيفها. (ش).
- (٤) أحدهما بضمّ العين المُهْمَلَةِ، والآخر بكسرها مع تخفيف الميم فيهما.
- ويُوجد أيضاً «عِمَارَةٌ» بفتح العين مع تشديد الميم، وأيضاً «عُمَارَةٌ» بالغين المعجمة المضمومة مع تخفيف الميم. (ش).

حَزَامٌ، حَرَامٌ (١).

عَبَّاسٌ، عَيَّاشٌ (٢).

غَنَامٌ، عَثَامٌ (٣).

بَشَّارٌ، يَسَّارٌ (٤).

بُشْرٌ، بُسْرٌ (٥).

(١) الأولُ بكسر الحاء المُهْمَلَة وبالزاي ، والثاني بفتح المهملة وبالراء، مع التخفيف فيهما.

ويوجد أيضاً «خَرَامٌ» بضم الحاء المعجمة وتشديد الراء، و«خَزَامٌ» بفتح الحاء المعجمة وتشديد الزاي، و«خَزَامٌ» بضم المعجمة وتخفيف الزاي. (ش).

(٢) الأول بالياء الموحدة والسين المهملة ، والثاني بالياء التحتية والسين المعجمة. ويوجد أيضاً «عَنَّاسٌ» بالنون والسين المهملة، و«عَيَّاسٌ» بالياء التحتية والسين المهملة، و«عَتَّاسٌ» بالتاء المثناة الفوقية والسين المهملة، وجميعها بفتح الأول وتشديد الثاني. (ش).

(٣) الأول بالعين المُعْجَمَة والنون ، والثاني بالعين المهملة والتاء المثناة. ويوجد أيضاً «غَثَّامٌ» بالمعجمة مع المثناة، وكلُّها بفتح الأول وتشديد الثاني. (ش).

(٤) الأول بالياء الموحدة وتشديد الشين المعجمة، والثاني بالياء التحتية المثناة وتخفيف السين المهملة (ش).

(٥) الأول بكسر الباء الموحدة وبالسين المعجمة ، والثاني بضم الموحدة وبالسين المهملة.

ويوجد «يُسْرٌ» بضم الياء التحتية المثناة وإسكان السين المهملة، و«يَسْرٌ» بفتحهما، و

«نَسْرٌ» بفتح النون وإسكان السين المهملة، و«نَشْرٌ» بفتح النون وإسكان

المعجمة، و«بَشْرٌ» بالياء الموحدة والسين المعجمة المفتوحين (ش).

بَشِير، يُسِير، نُسِير^(١).

حَارِثَة، جَارِيَة^(٢).

جَرِير، حَرِير^(٣).

حَبَّان، حَيَّان^(٤).

(١) الأول بالباء الموحدة المفتوحة والشين المعجمة المكسورة ، والثاني بالياء التحتية المثناة المضمومة وفتح السين المهملة، والثالث بضم النون وفتح المهملة. ويوجد - أيضاً - «بُشَيْر» بالموحدة المضمومة، وفتح المعجمة، و «يُسِير» بضم التحتية وفتح المهملة، و «يَسِير» بفتح التحتية وكسر المهملة، و «نُسِير» بفتح النون وإسكان السين المهملة وفتح التاء المثناة الفوقية. (ش).

(٢) الأول بالحاء المهملة والراء والياء المثناة، والثاني بالجيم والياء المثناة التحتية. ويوجد أيضاً «جَازِيَة» بالجيم والزاي والياء التحتية. (ش).

(٣) الأول بفتح الجيم وكسر الراء وآخره راءً، والثاني بوزنه لكن أوله حاء مهملة وآخره زاي.

ويوجد أيضاً «حَرِير» بوزنهما ولكن أوله حاء مهملة وآخره راء، ويوجد أيضاً «جَرِير» بضم الجيم وفتح الراء وآخره راء و«خُزَيْر» بضم الحاء المعجمة وفتح الزاي وآخره راء، و«جُرْبَز» بضم الجيم وإسكان الراء وضم الباء الموحدة وآخره زاي (ش).

(٤) الأول بكسر الحاء المهملة وبالباء الموحدة، والثاني بفتح المهملة وبالياء المثناة التحتية.

ويوجد أيضاً «حَبَّان» بضم المهملة وبالباء الموحدة، و«حَنَّان» بفتح المهملة وبالنون، و «جَبَّان» بالجيم المفتوحة وبالباء الموحدة، و «جَنَّان» بفتح الجيم وبالنون، و «جَيَّان» بفتح الجيم وبالياء المثناة التحتية، وكل هؤلاء بتشديد ثانيه، ويوجد أيضاً «حَنَّان» بفتح المهملة وبالنون، و «جَنَّان» بكسر الجيم وبالنون، وهما بتخفيف الثاني فيهما (ش).

رَبَّاح، رِيَّاح^(١).

سُرِّيَّج، شُرِّيَّح^(٢).

عِبَاد، عِبَاد^(٣).

ونحو ذلك.

وكما يُقال:

العَنْسِي، والعَيْشِي، والعَبْسِي^(٤).

(١) الأول بفتح الراء مع تخفيف الباء الموحدة، والثاني بكسر الراء مع تخفيف الياء (ش).

(٢) كلاهما بالتصغير، والأول أوله سينٌ مهملة وآخره جيم، والثاني أوله شينٌ معجمة وآخره حاء مهملة. (ش).

(٣) الأول بالكسر وتشديد الموحدة، والثاني بالضم وتخفيف الموحدة. ويوجد أيضاً «عِبَاد» بالكسر وتخفيف الموحدة، و «عِيَاد» بالفتح وتشديد المثناة التحتية، و «عَنَاد» بالفتح وتخفيف النون، وكلُّها أولها عين مهملة وآخرها دالٌ مهملة.

ويوجد أيضاً «عِيَاد» بكسر العين المهملة وتخفيف المثناة التحتية وآخره ذال معجمة. (ش).

(٤) كلُّها أوله عين مهملة مفتوحة؛ والأولى بإسكان النون وبالسین المهملة، والثالث مثله إلا إنه بالياء الموحدة بدل النون، والثاني بإسكان الياء التحتية المثناة والشين المعجمة. (ش).

الْحَمَّالُ، وَالْجَمَّالُ (١).

الْخَيَّاطُ، وَالْحَنَّاطُ، وَالْحَبَّاطُ (٢).

الْبَزَّازُ وَالْبَزَّازُ (٣).

الْأَبْلِيُّ، وَالْأَيْلِيُّ (٤).

الْبَصْرِيُّ، وَالنَّصْرِيُّ (٥).

(١) كلاهما بفتح أوله وتشديد الميم، والأول بالحاء المهملة، والثاني بالجيم، ويوجد أيضاً «جَمَال» بفتح الجيم مع تخفيف الميم، و«حِمَال» بكسر الحاء المهملة مع تخفيف الميم. (ش).

(٢) كلُّها بفتح أوله وتشديد ثانيه، والأوّل بالحاء المعجمة والياء المثناة التحتية، والثالث مثله لكنّ بالباء الموحدة، والثاني بالحاء المهملة والنون. (ش).

(٣) الأول آخره راءٌ، والثاني آخره زاي. (ش).

(٤) الأول بالهمزة والياء الموحدة المضمومتين وكسر اللام المُشددة، نسبةً إلى «الأبْلَةُ» وهي بلدة قديمة على أربعة فراسخ من البصرة، والثاني بفتح الهمزة وإسكان الياء المثناة التحتية وكسر اللام المخففة، نسبة إلى «أَيْلَة» وهي بلدة على ساحل بحر القلزم - البحر الأحمر -، وموضعها الذي يسمى الآن «العقبة».

ويوجد - أيضاً - «الإيلي» بكسر الهمزة ثم ياء مُثناة تحتية نسبة إلى «إَيْلَة» من قرى باخرز - بفتح الحاء وإسكان الراء - بنيسابور، و«الآيل» بمد الهمزة وكسر الباء الموحدة، نسبة إلى آبل السوق. (ش).

(٥) كلاهما بالصاد المهملة، والأول بالياء الموحدة والثاني بالنون.

ويوجد أيضاً «النَّصْرِيُّ» و«النَّصْرِيُّ» كلاهما بالنون والضاد المعجمة، والأول بفتح الضاد والثاني بإسكانها (ش).

التَّوْزِيَّ، والتَّوْزِيَّ (١).

الجَزِيرِيَّ، والجَزِيرِيَّ، والحَرِيرِيَّ (٢).

السَّلْمِيَّ، والسَّلْمِيَّ (٣).

الهَمْدَانِيَّ، والهَمْدَانِيَّ (٤).

وما أشبه ذلك ، وهو كثير.

(١) الأول بفتح التاء المثناة وإسكان الواو وبالراء ، والثاني بفتح التاء المثناة الفوقية وفتح الواو المشددة وبالزاي، ويوجد أيضاً « البُوري » و « التُّوري » كلاهما بضم أوله وبالراء وأولهما بالباء الموحدة ، والثاني بالنون، و « التَّوْزِيَّ » بضم التاء المثناة الفوقية وكسر الزاي. (ش).

(٢) كلها براءين، والأول بضم الجيم، والثاني بفتحها، والثالث بفتح الحاء المهملة. ويوجد أيضاً « الجَزِيرِيَّ » بفتح الجيم، وكسر الزاي وآخره راء ، و « الجَزِيرِيَّ » مثله إلا أنه بالتصغير، و « الجَزِيرِيَّ » بكسر الحاء المهملة وإسكان الزاي وفتح الياء المثناة التحتية وبعدها زاي، نسبة إلى « حَزِير » قرية من قرى اليمن. (ش).

(٣) الأول بالسين واللام المفتوحتين ، نسبة إلى « بني سَلِمَة » بكسر اللام من الأنصار، والثاني بضم السين المهملة وفتح اللام ، نسبة إلى « بني سُلَيْم » بالتصغير و « السَّلْمِيَّ » بفتح السين المهملة وإسكان اللام نسبة إلى « سَلَم » أحد أجداد المنسوب إليه. (ش).

(٤) الأول بإسكان الميم وبالذال المهملة، نسبة إلى « هَمْدَان » قبيلة معروفة ، والثاني بفتح الميم والذال المعجمة، نسبة إلى مدينة « هَمْدَان » من بلاد الفرس، وأكثر المتقدمين من الصحابة والتابعين منسوبون للقبيلة ، وأكثر المتأخرين منسوبون للمدينة. (ش).

وهذا إنما يُضَبِّطُ بالحفظِ مُحرراً في مواضعه.

واللهُ تعالى المعينُ الميسرُ، وبِهِ المستعان (١).

(١) من أهم علوم الحديث معرفة المؤلف من الأسماء والألقاب والأنساب، وهو مما يكثر فيه وهم الرواة، ولا يُتقنه إلا عالم كبيرٌ حافظٌ، إذ لا يُعرف الصواب فيه بالقياس ولا النظر، وإنما هو الضبط والتوثيق في النقل، كما رأيت في الأمثلة السابقة.

وقد صنّف الحافظُ الذهبيُّ المتوفى سنة ٧٤٨ كتاب «المشبه في أسماء الرجال» طبع في لندن سنة ١٨٦٣ ميلادية، وهو كتابٌ جيدٌ جداً، جمع فيه أكثر ما يشتهر على القارئ، وقد اعتمدنا عليه في ضبط أكثر [الأسماء] التي ذكرها المؤلف، وفيما زدناه عليها، ولكنّه اعتمدَ في ضبط الشكل على الضبط بالقلم دون بيانه بالكتابة.

ثم ألّف الحافظُ ابنُ حجرٍ العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ كتاب «تبصير المنتبه بتحرير المشبه»، اعتمد فيه على الضبط بالكتابة، وزاد زياداتٍ كثيرةً على الذهبي وغيره، وهو أوفى كتابٍ في هذا الباب، ولم يُطبع، ويوجد محفوظاً بدار الكتب المصرية، ونسأل الله التوفيق لطبعه (ش).

أقول: وقد طبع - بعد - بحمد الله في أربع مجلدات ضخام.

وطبع قريباً - أيضاً - كتاب «توضيح المشبه» لابن ناصر الدين الدمشقي في عشرة مجلدات وهو - بحق - أعظم ما رأينا من كتب المؤلف والمختلف تحقيقاً وتدقيقاً.

النوع الرابع والخمسون

معرفة المتفق والمفترق من الأسماء والأنساب

وقد صنف فيه الخطيب كتاباً حافلاً^(١).

وقد ذكره الشيخ أبو عمرو^(٢) أقساماً :

أحدها : أن يتفق اثنان أو أكثر في الاسم واسم الأب.

مثاله :

الخليل بن أحمد؛ ستة^(٣) :

أحدهم : النحوي البصري^(٤)، وهو أول من وضع علم العروض، قالوا^(٥) : ولم يُسم أحدٌ بعد النبي صلى الله عليه وسلم بأحمد قبل أبي

(١) واسمه « المتفق والمفترق »، وما يزال مخطوطاً، منه صورة في الجامعة الإسلامية برقم (٢٢/٢٠)، وعنهما نسخة في مكتبي.

(٢) في « علوم الحديث » (ص ٣٢٤).

(٣) « المتفق والمفترق » (١/ ق ٨٩/أ).

(٤) « ثقات ابن حبان » (٥٢٩/٨) و « وفيات الأعيان » (٢٤٤/٢) و « البداية والنهاية » (١٠/١٦١).

(٥) « الكامل » (١٤/١) للمبرّد

واعترضه ابنُ الملقن في « المقنع » (٦١٥/٢) فراجع.

الخليل بن أحمد، إلا أبا السفر سعيد بن أحمد، في قول ابن معين^(١)،
وقال غيره: سعيد بن يَحْمَد . فالله أعلم.

الثاني : أبو بِشْرَ الْمُزَنِي^(٢) ، بصري أيضاً؛ روى عن المُسْتَنِير بن
أَخْضَر عن معاوية^(٣) ، وعنه عباس العنبري وجماعة.
والثالث : أصبهاني^(٤) ؛ روى عن رَوْح بن عُبَادَة وغيره.

-
- (١) «تاريخ الدوري» (١٩٤/٢).
والمُرَاد أن ابن معين سَمَّاه (أحمد) بينما الأكثرون على تسميته (يَحْمَد).
وانظر «تبصير المنتبه» (٣/١) و «فتح المغيث» (١١٤/٤) للعراقي.
(٢) «التاريخ الكبير» (٢٠٠/٣) و «الجرح والتعديل» (٣٨٠/٢/١) و «إكمال ابن
ماكولا» (١٧٣/٣) و «المؤتلف» (٨٨٦/٢) للدارقطني.
(٣) زاد الشيخ شاکر في طبعته بين معكوفين : [بن قُرَّة] ١١
وحقُّ الزيادة أن تكون حاشية.
(٤) صحح العراقي أن هذا الثالث يُسَمَّى : «الخليل بن محمد» لا «ابن أحمد» كما
سمَّاه بذلك أبو الشيخ في «طبقات الأصبهانيين» ، وأبو نعيم في «تاريخ
أصبهان» ، وغلَط العراقي من سماه «ابن أحمد» كابن الصلاح وابن الجوزي
والهروي في «كتاب مشتهر أسماء المحدثين» . اهـ مُلَخَّصاً من «شرح مقدمة
ابن الصلاح» للعراقي.
أقول : وكذلك هو في «تاريخ أصبهان» لأبي نعيم (ج ١ ص ٣٠٧ - ٣٠٨ طبعة
ليدن). (ش).
أقول : انظر «فتح المغيث» (٢٧٣/٤) و «تلقيح فهوم أهل الأثر» (٦٠٩) و «المعجم
في مشتهر أسامي المحدثين» (ص ١٠٨) و «التقييد والإيضاح» (ص ٤٠٧)
للعراقي.
ولم أره في المطبوع من «طبقات الأصبهانيين» ! فالله أعلم.

والرابع : أبو سعيد السَّجْزِي^(١)، القاضي الفقيه الحنفي المشهور
بخراسان؛ روى عن ابن^(٢) خزيمة وطبقته.

الخامس : أبو سعيد البُستِي القاضي^(٣)، حدّث عن الذي قبله،
وروى عنه البيهقي.

السادس : أبو سعيد البُستِي أيضاً، شافعي^٤، أخذ عن الشيخ أبي
حامد الإسفراييني، ودخل بلاد الأندلس^(٤).

(١) انظر « تاج التراجم » (٧٣) لابن قُطْلُوبُغا، و « الأنساب » (٨٣/٧)، و « تاريخ
دمشق » (١٧٢/٥٠ - تهذيبه) ، و « معجم الأدباء » (٧٧/١١) و « البداية والنهاية
» (٣٠٦/١١).

(٢) تصحفت على ناسخ (أ) إلى : « أبي » !

(٣) انظر « جذوة المقتبس » (ص ٢١٢) للحميدي و « الصلة » (١٨١/١) لابن
بشكُوال.

(٤) يرجح لي أنه السابق نفسه؛ لأنّ هذا الداخل بلاد الأندلس إنما قدمها من العراق،
كما في « الصلة ».

واستدرك ابن الملقن في « المقنع » (٦١٦/٢) عليه سابقاً ، والعراقي في « التقييد »
(٤٠٧ - ٤٠٨) آخرين.

القسم الثاني : أحمدُ بن جعفر بن حمدان^(١) ؛ أربعة :

القطيعي، والبصري، والدينوري، والطرسوسي.

محمد بن يعقوب بن يوسف ؛ اثنان من نيسابور [شافعيان]:

أبو العباس الأصم ، وأبو عبدالله بن الأخرم^(٢).

الثالث : أبو عمران الجوني ؛ اثنان : عبدالملك بن حبيب^(٣)،

تابعي، وموسى بن سهل^(٤) ، يروي عن هشام بن عروة.

(١) « المتفق والمفترق » (ق ١٠/أ).

أما القطيعي فمترجم في « تاريخ بغداد » (٧٣/٤).

وأما البصري - وهو السقطي - فمترجم في « الأنساب » (١٥٢/٧)

وأما الدينوري فمترجم في « الأنساب » (٤٥٦/٥) و « تلقيح الفهوم أهل الأثر » (٦٠٣).

وأما الطرسوسي، فمترجم في « الأنساب » (٦٧/٩) و « تلقيح الفهوم » (ص ٦٠٣).

(٢) وهما من شيوخ الحاكم أبي عبدالله صاحب « المستدرک »، أما الأول : فمترجم في « تذكرة الحفاظ » (٨٦٠/٣).

والثاني : مترجم في « السير » (٤٦٦/١٥) وما بين المعكوفين ساقط من نسخة (أ).

(٣) « التاريخ الأوسط » (٣١٨/١) للبخاري، و « الجرح والتعديل » (٣٤٦/٥).

(٤) « تاريخ بغداد » (٥٦/١٣)، و « الأنساب » (٤٢٠/٣).

أبو بكر بن عيَّاش؛ ثلاثة :

القارئ المشهور^(١) ، والسُّلَمي الباجدائي^(٢) صاحب «غريب الحديث»^(٣)، توفي سنة أربع ومائتين، وآخر حمصي مجهول^(٤).
الرابع : صالح بن أبي صالح؛ أربعة^(٥).

الخامس : محمد بن عبدالله الأنصاري ؛ اثنان :
أحدهما المشهور صاحب «الجزء»^(٦) ، وهو شيخ

(١) اختلف في اسمه اختلافاً كثيراً . (ش)

أقول : ترجمه الذهبي في «معركة القراء الكبار» (رقم: ٥٠) وقال: «اختلف في اسمه على عشرة أقوال، أصحها قولان: كُنيتُه، و... شُعبه»
وانظر «السيرة» (٤٣٥/٨).

(٢) بفتح الباء والجيم، نسبة إلى (باجدَاء) قرية بنواحي بغداد.
وهذا اسمه حسين بن عيَّاش بن حازم، له ترجمة في «التهذيب»
(٣٦٢/٢)، (ش).

أقول: وانظر في ضبط نسبته التعليق على «تهذيب الكمال» (٤٥٩/٦) ، حيث بين
أن الصواب (باجدَاء) بضم الجيم، وإنها قرية قريبة من الرقة، وليست ببغدادية.
(٣) انظر «فتح المغيب» (٢٤/٤).

(٤) انظر «ميزان الاعتدال» (٥٠٣/٤).

(٥) انظرهم في «الإرشاد» (٧٣٧/٢)، و «المقنع» (٦١٧/٢ - ٦١٨).

(٦) أشار إليه الذهبي في «السيرة» (٥٣٧/٩)، ووصَّفه بأنه «جزء مشهور من العوالي».

البُخاري^(١)، والآخر ضعيف^٢، يُكنى بأبي سلَمة^(٣).

وهذا بابٌ واسعٌ كبيرٌ، كثيرُ الشُّعَب، يتحرَّر بالعمل والكشف
عن الشيء في أوقاته.

(١) قال الذهبي: «وما في شيوخ البخاري أحدٌ أكبر منه، ولا أعلى رواية...».

وانظر «مشاهير علماء الأمصار» (١٢٨٧) و «تاريخ بغداد» (٤٠٨/٥ - ٤١٢)

و«المتفق والمفترق» (ق ٤٩/أ).

(٢) «معجم مُشْتَبِه أسامي المحدثين» (ص ٢٣٢) و«المجروحين» (٢/٢٦٦) و «الكشف

الحديث» (٣٨٢).

النوع الخامس والخمسون

نوعٌ يترَكَّبُ من النوعين قبله

وللخطيبِ البغداديُّ فيه كتابه الذي وسَّمه بـ «تلخيص المتشابه في الرسم»^(١).

مثاله : موسى بن عليٍّ؛ بفتح العين، جماعة^(٢)، وموسى بن عليٍّ؛ بضمها؛ مصريٌّ يروي عن التابعين^(٣).

(١) يُوجد منه في ظاهرية دمشق الجزء الأول، والثاني والثالث، والرابع، والثالث عشر. (ن).

أقول : وقد طُبِعَ منذ سنوات في مجلدين.

(٢) قال النوويُّ في «الإرشاد» (٧٤٤/٢) : «كثيرون».

واستدرك عليه العراقي في «التقييد والايضاح» (ص ٤١٨) أنهم معدودون .. ثم ذكرهم.

(٣) وهو موسى بن عليٍّ بن رباح، مات بالأسكندرية سنة (١٦٣)

وفي اسم أبيه روايتان : بفتح العين وبضمها، وكان موسى يكره تصغير اسم أبيه. (ش).

أقول : انظر «تلخيص المتشابه» (٥٤/١) و «التاريخ الكبير» (٢٨٩/٧) و «المؤتلف» (ص ٨٨) للأزدي، و «مشارك الأنوار» (١١٠/٢) للقاضي عياض.

ومنه: المخرمي، والمخرمي^(١).

ومنه: ثور بن يزيد الحمصي، وثور بن زيد الديلي الحجازي^(٢).

(١) الأول: بضم الميم وفتح الحاء المعجمة وفتح الراء المشددة، نسبة إلى «المخرم» محلة ببغداد، منها الحافظ أبو جعفر محمد بن عبدالله بن المبارك وغيره.
والثاني: بفتح الميم وإسكان الحاء المعجمة وفتح الراء المخففة، نسبة إلى «مخرمة» والد «المسور»، والمنسوب إليه هو: عبدالله المخرمي المدني من طبقة مالك (ش).
أقول: وحق هاتين النسبتين أن تكونا في النوع المتقدم - الثالث والخمسين -، ومضى هناك لهما نظائر.

ثم ظهر لي وجه إيراد المؤلف لهما هنا، وسبب الإيهام سابق الذكر؛ إذ قد ذكر الخطيب في «تلخيص المشابه» (١٧٧١) محمد بن عبدالله المخرمي، ومحمد ابن عبدالله المخرمي، فاقتصر المؤلف - رحمه الله - على إيراد النسبتين المشتبهتين، دون إيراد اسميهما واسمي آبائهما، وهما اللذان يدخلان ضمن (المتفق والمفترق) فوقَّع الإيهام!!.

وانظر للأول: «تاريخ بغداد» (٤١٦/٥) و«الإكمال» (٣١١/٧) و«المؤتلف» (٧١) للأزدي.

وانظر للثاني: «تاريخ بغداد» (٤٢٣/٥) و«الأنساب» (١٣١/١٢) و«الإكمال» (٣١١/٧) و«مشتبه النسبة» (ص ٧١) للأزدي.

(٢) أما الديلي، فمترجم في «الجمع بين رجال الصحيحين» (٦٧/١) و«مشاهير علماء الأمصار» (١٣١) و«هدي الساري» (٣٩٤) و«تهذيب الكمال» (٤١٦/٤).

وأما الحمصي؛ فمترجم في «تاريخ الدوري» (٧٢/٢)، و«التاريخ الأوسط» (١٧١) و«تاريخ دمشق» (٣١٦/٣ - ٣٨٧ تهذيبه) و«تهذيب الكمال» (٤١٨/٤).

و أبو عمرو السَّيَّياني (١) النحوي، إسحق بن مِرَّار (٢) ، ويحيى
ابن أبي عمرو السَّيَّياني (٣).

عَمْرُو بن زُرَّارة النيسابوري، شيخُ مسلم ، وعَمْرُو بن زُرَّارة

(١) بفتح الشين المعجمة وإسكان الياء. (ش).

(٢) مِرَّار: بكسر الميم، وتخفيف الراء، على ما ضبطه الذهبي في «المشتبه» [٥٨٣]،
وابن حجر في «التقريب» [٨٢٧٥]، وهو الراجح.

ويوجد آخر يقال له أيضاً : أبو عمرو السَّيَّياني كهذا، واسمه : سعد بن إياس
الكوفي، (ش).

أقول : بل هو ككنية الأول نفسه ، لكن وقع عند الشيخ شاكر في طبعته:
«أبو عمر» فظنهما اثنين!! وعلى الصواب وقع في النسختين، وانظر
«السيرة» (١٧٣/٤).

(٣) السَّيَّياني؛ بفتح السين المهملة، وإسكان الياء التحتية المثناة، ثم بالياء الموحدة،
نسبة الى سَيَّان بطن من مراد.

ويوجد أيضاً (السَّيَّياني) ؛ بكسر السين المهملة، ثم الياء التحتية المثناة ثم النون ، نسبة
إلى (سينان) قرية من قرى مرو، والمنسوب إليها هو الفضل بن موسى، محدث
مرو. (ش).

أقول : وقد تصحَّف (السَّيَّياني) إلى (السَّيَّياني) على محقق «الإرشاد» (٢٤٧/٢)
للنووي.

وانظر له «الإيناس بعلم الأنساب» (ص ١٢٦ - ١٢٧) للوزير ابن المغربي، و«مختلف
القبائل ومؤلفها» (ص ٨٢) لأبي جعفر بن حبيب.

ويَحْيَى مُترجمٌ في «تهذيب الكمال» (٤٨٠/٣١) و «توضيح المشتبه» (٢٤٥/٥).

الحَدَّثِي (١) ، يروي عنه أبو القاسم البَغَوِي (٢).

(١) هذا اسمه (عَمْرُو) أيضاً، بفتح العين، وفي «الأصل»: عُمَرُ، وهو خطأ.
(و) (الحَدَّثِي) : بفتح الحاء والdal المهملتين، ثم ثاء مُثْلثة، نسبة إلى (الحَدَّث) وهي قلعة
حصينة . (ش).

أقول : وهو كذلك (عمر) في نسخة (ب).

وانظر «سؤالات البرقاني للدارقطني» (٣٥٤) و «الأنساب» (٨٩/٤ - ٩٠).

وهل هو : (عمر) أم (عَمْرُو)؟

في ذلك اختلافٌ كبيرٌ في المصادر ؛ فانظر «معجم مشتببه أسامي المحدثين»

(ص ١٨٣) و «الكنى والأسماء» و (٢١١/١) لمسلم، و «تاريخ بغداد»

(٢٠٢/١١) و «المقنع» (٦٢٣/٢) و «مشتبه النسبة» (ص ١٤)

و«السيرة» (٤٠٧/١١)، و «العبر» (٤٢٧/١).

(٢) انظر «معجم شيوخ البغوي» (ص ٧١).

النوع السادس والخمسون

في صنف آخر مما تقدم

ومضمونه في المتشابهين في الاسم واسم الأب أو النسبة ، مع
المفارقة في المقارنة؛ هذا متقدم وهذا متأخر.

مثاله : يزيد بن الأسود؛ خُزاعي^(١) صحابي، و يزيد بن الأسود
الجرشي^(٢)، أدرك الجاهلية وسكن الشام، وهو الذي استسقى
به معاوية^(٣).

وأما الأسود بن يزيد^(٤)، فذاك تابعي من أصحاب ابن مسعود.

(١) يزيد بن الأسود هذا يقال في اسمه أيضاً: يزيد بن أبي الأسود.

وهناك صحابي آخر صغير ، يدعى « يزيد بن الأسود بن سلمة بن حُجر »، وهو
كِندي ، وفَدَّ به أبوه على النبي صلى الله عليه وسلم وهو غلام. انظر « الإصابة »
(ج ٦ ص ٣٣٦ - ٣٣٧). (ش).

أقو: وانظر « ثقات ابن حبان » (٤٤٢/٣).

(٢) انظر « تذكرة الطالب المعلم » (ص ٣٣) و « الأنساب » (٢٤٧/٣).

(٣) كما في « تاريخ دمشق » (٦٠٢/١) لأبي زرعة الدمشقي ، و « تاريخ دمشق »
(١٨/١ ق ١٢٠ ب) لابن عساكر.

(٤) انظر « الطبقات » (١١٩٧) للإمام مسلم بن الحجاج.

الوليدُ بن مُسلم الدمشقي^(١) ، تلميذُ الأوزاعي، وشيخُ الإمام أحمد، ولهم آخر^(٢) بصريٌّ تابعيٌّ.

فأمَّا مسلمُ بن الوليد بن رباح، فذاك مدنيٌّ، يروي عنه الدرَّاورديُّ وغيره.

وقد وهمَ البخاري^(٣) في تسميته له في «تاريخه» بالوليد بن مسلم^(٤) ! والله أعلم.

قلت : وقد اعتنى شيخنا الحافظُ المزيُّ في «تهذيبه» ببيان ذلك ، وميزَ [بينَ] المتقدمِّ والمتأخِّر من هؤلاء بياناَ حسناً ، وقد زدتُ عليه أشياءَ حسنةً في كتابي «التكميل» ، ولله الحمد.

(١) أي: راوٍ آخر يحملُ الاسم نفسه؛ وهو مترجمٌ في «سؤالات الآجري» (٢٤٧) و «الجمع بين رجال الصحيحين» (٥٤/٢) و «ثقات ابن حبان» (٥٥٤/٧) و «تهذيب الكمال» (٨٥/٣١).

(٢) «الجرح والتعديل» (١٨٧/٨) و «التاريخ الكبير» (١٥٣/٨).

(٣) وقد خطَّاهُ في ذلك أبو حاتم الرازي؛ كما في «بيان خطأ البخاري» (ص ١٣٠).

(٤) «الإرشاد» (٤٤١/٢) للخليلي، و «التعديل والتجريح» (١١٨٩/٣) للباجي، و «السير» (٢١١/٩) و «تهذيب الكمال» (٨٦/٣١).

النوع السابع والخمسون معرفة المنسوبين إلى غير آبائهم

وهم أقسام :

أحدها : المنسوبون إلى أمهاتهم، كمُعَاذٍ وَمُعَوِّذٍ ، ابني عفراء، وهما اللذان أثبتا أبا جهل يوم بدر، وأمهم هذه عفراء بنت عُبَيْدٍ، وأبوهم الحارث بن رِفاعَةَ الأنصاري، ولهم آخر شقيق لهما، وهو: عَوْذُ (١) ، ويُقال : عَوْنٌ، وقيل : عَوْفُ (٢)، فالله أعلم.

بلال ابن حَمَامَةَ المؤذن ، أبوه رَبَاحٌ.

ابن أم مكتوم (٣) الأعمى المؤذن أيضاً، وقد كان يؤم أحياناً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غَيْبَتِهِ (٤)، قيل: اسمه عبد الله بن زائدة، وقيل : عمرو بن قيس، وقيل غير ذلك.

(١) عَوْذُ : بالذال المعجمة، والراجح في اسمه أنه : عَوْفٌ ؛ كما نص عليه ابن حجر في «الإصابة»، وقد مضى ذكره هو وإخوته في (ص ٥٤٣) . (ش).

أقول : وسبق - معه - التعليق عليه وشرحه.

(٢) قال ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٥٣/٩) : «وهو الأكثر».

(٣) قال الذهبي في «السير» (٣٦٠/١) : «مختلف في اسمه، فأهل المدينة يقولون: عبدالله .. وأما أهل العراق، فسموه عمرواً...».

(٤) رواه أحمد (١٣٢/٣ و ١٩٢) وأبو داود (٥٩٥) و (٢٩٣١) عن أنس ، بسند صحيح، وصححه شيخنا الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٥٥٥).

عبدالله ابن اللُّتَيْبَةِ، وقيل : [ابن] الأُتَيْبَةِ؛ صحابي^(١).

سُهَيْل ابن بِيضَاءَ ، وأخَوَاهُ منها: سَهْلٌ وصفوانٌ، واسمُ بِيضَاءَ دَعْدٌ، واسمُ أبيهم وَهْبٌ^(٢).

شُرَحْبِيل ابن حَسَنَةَ، أحدُ أمراء الصَّحَابَةِ على الشَّامِ، هي أُمُّهُ، وأبوه عبدالله بن المَطَّاع^(٣) الكِنْدِيُّ.

عبدالله ابن بُحَيْنَةَ، وهي أُمُّهُ، وأبوه: مالك بن القَشْبِ^(٤) الأَسَدِيُّ.

(١) اللُّتَيْبَةُ: بضم اللام، وإسكان التاء المُثَنَّى الفوقية، وكسر الباء الموحدة وتشديد

الياء التحتية، والأُتَيْبَةُ بوزنه، وفي ضَبْطِ كُلِّ منهما أقوالٌ أُخَرُ. (ش).

(٢) انظر «تحفة الأبيي» فيمن نُسِبَ إلى غير أبيه» (١٠٦/١) للفيروز الآبادي.

(٣) في «الأصل»: بن أبي المَطَّاع؛ وهو خطأٌ صَحَّحْنَاهُ من «الإصابة» وغيرها من

كتب الرجال. (ش).

أقول: وعلى الخطأ في نسخة (ب)، وانظر «البداية والنهاية» (٩٣/٧).

(٤) القَشْبُ: بكسر القاف، وإسكان الشين المُعْجَمَةِ، وآخره باءٌ مَوْحَدَةٌ. (ش).

سعد ابن حَبَّة (١) هي أمُّه ، وأبوه بُجَيْر بن مُعاوية (٢).
ومن التابعين فَمَنْ بعدهم : مُحَمَّد ابن الحَنَفِيَّة ، واسمُها خَوْلَةُ (٣)،
وأبوه أميرُ المؤمنين عليّ بن أبي طالب.
إسماعيل ابن عُلَيَّة ، هي أمُّه ، وأبوه إبراهيم ، وهو أحدُ أئمةِ الحديثِ
والفقه ومن كبار الصالحين.

قلتُ: فأما ابنُ عُلَيَّة الذي يعزو إليه كثيرٌ من الفقهاء،
فهو إبراهيمُ ابنُ إسماعيلَ (٤) هذا ، وقد كان مُبتدِعاً يقولُ

(١) حَبَّة: بفتح الحاء المهملة ، وإسكان الباء الموحدة. (ش).

أقول : وانظر «توضيح المشتبه» (٢/٢١٥).

(٢) «بُجَيْر» : بضم الباء وفتح الجيم، وفي «الأصل»: «يحيى»! وهو خطأً صححناه
من ابن سعد و«الإصابة» وغيرهما.

وسعد ابن حَبَّة هذا صحابيٌّ، من ذُرِّيَّته: أبو يوسفَ القاضي صاحب أبي حنيفة،
وهو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن [خُنَيْس بن] سعد ابن حَبَّة. (ش).

أقول : الذي رأيته في نسخة (أ): «بحير» بالحاء المهملة، لا «يحيى»! وهو على
الصواب في نسخة (ب)، وانظر «المؤتلف والمختلف» (١٥٩ و ٦٩٥ و ٨٧٦

و ١٤١١) للدارقطني، وما بين معكوفين منه.

(٣) انظر «وفيات الأعيان» (٤/١٦٩) و«تحفة الأبيي» (١/١٠٥).

(٤) في نسخة (أ) : «إسماعيل بن إبراهيم»، وفوق الكلمتين رمزُ التقديم
والتأخير (م م)

وجاءت على الصواب في نسخة (ب) كما أثبتُ.

ولقد بنى الشيخ شاكِرُ تعليقه الآتي على ما في نسخة (أ) دون الانتباه إلى التقديم
والتأخير!!

وانظر «توثيق النصوص وضبطها عند المحدثين» (ص ١٤٩ - ١٥٢).

بَخْلَقِ الْقُرْآنَ (١).

ابن هَرَّاسَة ، هو أبو إسحق إبراهيمُ ابنُ هَرَّاسَة.

قال الحافظُ عبدُ الغنيِّ بن سَعِيدِ المِصْرِي: هي أمُّه،

(١) ظاهرُ عبارةِ المصنّف يفيد أنّ ابنَ عليّة شخصان : أحدهما: أحدُ أئمة الحديث والفقه ومن كبار الصالحين، والثاني: مبتدعٌ يقولُ بخلق القرآن! كما يستفاد من التعبيرِ بأمّا التي للتفصيل والتنويع، وكذلك يستفاد ذلك من اختلاف أوصاف ما قبل «أمّا» وما بعدها، والذي في «الميزان» و«التهذيب» أنّه شخص واحدٌ إمامٌ، بدت منه هفوة وتاب منها ، رحمه الله تعالى. (ش).

أقول: وليس الأمر كما قال الشيخ رحمه الله!!

أمّا إسماعيلُ فإمامٌ مشهورٌ، ثقةٌ من ثقات المسلمين، روى له الأئمة الستة في كتبهم، وترجم له الجسمُ الغفيرُ منهم، فانظر «السّير» (١٠٧/٩) و «تهذيب الكمال» (٢٣/٣).

وأمّا إبراهيمُ المذكور فهو ابنه؛ قال فيه الخطيبُ البغداديُّ في «تاريخه» (٢٠/١٦) : «كان أحد المتكلمين، وممن يقول بخلق القرآن».

وطولُ الحافظ ابن حَجَرٍ ترجمته في «لسان الميزان» (٣٤/١ - ٣٥).

ونقل الذهبيُّ في «تاريخ الإسلام» (٥٢/١٥) قولَ الإمام أحمدَ فيه: «ضالٌّ مضِلٌّ»، وختم ترجمته بقوله: «وكان أبوه من أئمة الإسلام».

واسمُ أبيه سَلَمَةُ (١).

وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ قَدْ يُنْسَبُ إِلَى جَدَّتِهِ، كَيْعَلَى ابْنِ مَنِيَّةٍ (٢)، قَالَ الزُّبَيْرُ ابْنُ بَكَّارٍ: هِيَ أُمُّ أَبِيهِ أُمِّيَّة.

وَبَشِيرُ ابْنِ الْخَصَّاصِيَّةِ (٣) : اسْمُ أَبِيهِ مَعْبُدٌ، وَالْخَصَّاصِيَّةُ، أُمُّ جَدِّهِ الثَّالِثِ (٤).

(١) كَذَا نَقَلَ الْمُؤَلِّفُ، وَالَّذِي فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» (ج ١ ص ٥٦ و ١٢١) أَنَّهُ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَجَاءٍ، وَهُوَ الصَّوَابُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَإِبْرَاهِيمُ هَذَا ضَعِيفٌ، مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، لَيْسَ بِثَقَّةٍ. (ش).

أَقُولُ: انْظُرْ - لَهُ - «التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» (١٠٥/١) وَ «التَّارِيخُ الْأَوْسَطُ» (٢٧٩/٢) وَ «الضَّعَفَاءُ الصَّغِيرُ» (١١) كُلُّهَا لِلْإِمَامِ الْبَخَارِيِّ.

وَرَجَعَ «تَحْفَةُ الْأَبِيهِ» (١٠١/١).

(٢) اسْتَدْرَكَ الْعِرَاقِيُّ فِي «التَّقْيِيدِ وَالْإِيضَاحِ» (ص ٤٢٥) مُبَيَّنًا ضَعْفَ هَذَا الْقَوْلِ، وَرَجَّحًا أَنَّ مَنِيَّةَ أُمَّهُ، فَرَجَعَهُ.

وَانْظُرْ «الْإِصَابَةَ» (٦٦٨/٣) وَ «الْمُؤْتَلَفَ» (ص ١٢٣) لِلْأَزْدِيِّ، وَ «ثَقَاتُ ابْنِ حَبَانَ» (٤٤١/٣).

(٣) بِتَخْفِيفِ الْيَاءِ، كَمَا ضَبَطَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ.

وَانْظُرْ لَتَرْجُمَتِهِ «الْإِسْتِعَابَ» (١٥٠/١) وَ «تَحْفَةُ الْأَبِيهِ» (١٠٢/١) وَ «تَجْرِيدُ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ» (٥٢/١).

(٤) قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «الْإِرْشَادِ» (٧٥٤/٢) : «وَقِيلَ: هِيَ أُمُّ بَشِيرٍ».

وَعَنَى الْحَافِظُ فِي «الْإِصَابَةِ» (١٥٩/١).

قال الشيخ أبو عمرو^(١) : ومن أحدث ذلك عهداً شيخنا أبو أحمد عبد الوهاب بن علي البغدادي ، يُعرف بابن سُكينة^(٢) وهي أم أبيه.

قلت: وكذلك شيخنا العلامة أبو العباس ابن تيمية، هي أم أحد أجداده الأبعدين^(٣)، وهو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني^(٤).

ومنهم من يُنسب إلى جده، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين، وهو راكب على البغلة يُركضها إلى نحر العدو، وهو ينوء

(١) في «علوم الحديث» (ص ٣٣٦).

(٢) انظر «البداية والنهاية» (٦١/١٣) للمصنف، و«طبقات الشافعية» (١٣٦/٥) للسبكي.

(٣) جزم بذلك المنذري في «التكملة» (١٣٩/٣).

(٤) وقد فصل المصنف رحمه الله أخباره، وطول في ذكر مآثره - فهو تلميذ له - في «تاريخه»؛ بحيث لو جمعت في صعيد واحد لخرجت كتاباً كبيراً.

وانظر «البداية والنهاية» - له - (٣٠٣/١٣ و ٣٣٦) و (٧/١٤، ٨، ١٠، ٣٤،

٣٦ - ٣٩، ٧٥، ٨٧، ٨٩، ١٢٢، ١٣٥ - ١٤٠، و ١٧٢) على سبيل المثال.

أقول: وحق لهذا العالم الإمام أن يكون تلميذاً لذلك العلامة المحقق، فالعقيدة واحدة، والمنهج واحد.

باسمه يقول: «أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب»^(١)؛ وهو رسولُ الله مُحَمَّدُ بن عبد الله بن عبد المطلب.

وكأبي عبيدة بن الجراح^(٢)، وهو : عامرُ بن عبد الله بن الجراح الفهري، أحدُ العشرة، وأوّل مَنْ لُقّبَ بأَميرِ الأمراءِ بالشام ، وكانت ولايته بعد خالد بن الوليد، رضي الله عنهما.

مُجمَعُ ابن جارية، هو : مُجمَعُ بن يزيد بن جارية^(٣).

ابن جُريج ، هو : عبدُ الملك بن عبد العزيز بن جُريج.

ابن أبي ذئب: محمدُ بن عبد الرحمن بن أبي ذئب.

أحمد ابن حنبل، هو: أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل الشَّيباني، أحدُ الأئمة^(٤).

أبو بكر ابن أبي شيبة، هو : عبدُ الله بن مُحَمَّد بن أبي شيبة إبراهيم ابن عثمان العبَّسي، صاحب «المُصنّف»^(٥).

(١) رواه البخاري (٢٧٠٩) ومسلم (١٧٧٦) عن البراء.

(٢) انظر «تجريد أسماء الصحابة» (٢٨٥/١).

(٣) «الاستيعاب» (٣٦٦/١).

(٤) ومن قبله - أيضاً - أئمة، رحمهم الله أجمعين.

(٥) وهو مطبوعٌ مراراً، وما يزال بحاجةٍ إلى عملٍ علميٍّ جادٍّ، فهو من أصول دواوين السُّنة.

وكذا أخواه : عثمانُ الحافظُ، والقاسمُ^(١).

أبو سعيد بن يونس^(٢) صاحبُ «تاريخ مصر»^(٣) ، هو: عبدُ الرحمن بن أحمد بن يونس بن عبد الأعلى الصدفي.

وممن نسب إلى غير أبيه: المقداد بن الأسود^(٤)، وهو المقداد بن عمرو بن ثعلبة الكندي البهراني، والأسود هو : ابنُ عبد يغوث الزهري، وكان زوج أمّه، وهو ربيّه، فتنّاه، فنُسب إليه .

الحسنُ بن دينار^(٥) ، هو : الحسنُ بن واصل، ودينارُ زوج أمّه، وقال ابنُ أبي حاتم^(٦) : الحسنُ بن دينار بن واصل .

(١) وهو ضعيفٌ، فانظر «الضعفاء الكبير» (٤٨١/٣) للعقيلي.

(٢) تُوفي سنة (٣٤٧ هـ) ، ترجمته في « البداية والنهاية » (٢٣٣/١١) للمؤلف.

(٣) لا نعلمُ عن وجوده شيئاً .

(٤) انظر «الإصابة» (٤٥٤/٣).

(٥) انظر «تاريخ ابن معين» (١١٣/٢) و «ضعفاء العقيلي» (٢٢٢/١).

(٦) في «المرجح والتعديل» (١١/٢/١)، وهو خطأ منه - رحمه الله - ، كما نبّه ابنُ الملقن في «المقنع» (٦٢٩/٢).

أقول : وهكذا .. فما يزال أهلُ العلم يُقومُ بعضهم بعضاً، وينقد بعضهم بعضاً، ويصوب بعضهم بعضاً ، بالعلم كُلّه، والأدب كُلّه .

النوعُ الثامنُ والخمسون

في النسبِ التي على خلافِ ظاهرها

وذلك كأبي مسعودٍ عُقبةَ بن عمرو البَدْرِيّ؛ زَعَمَ البخاريُّ أنه
ممن شهدَ بدرًا، وخالفه الجمهورُ، فقالوا : إنما سكنَ بدرًا فنُسبَ
إليها (١) .

سُلَيْمان بن طَرْخان التَّيْمِي (٢)؛ لم يكن منهم ، وإنما نزل فيهم،

(١) هذا الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ الْبُخَارِيُّ وافقه عليه مُسْلِمٌ بن الحجاج، وهو الصحيحُ ، فإنَّ
الْبُخَارِيَّ رَوَى فِي كِتَابِ الْمَغَازِي فِي بَابِ شُهُودِ الْمَلَائِكَةِ بَدْرًا (ج ٧ ص ٢٤٦
«فتح الباري» طبعة بولاق) حَدِيثَ عُرْوَةَ بن الزبير عن بشير بن أَبِي مسعودٍ قال:
أَخَّرَ الْمَغِيرَةُ الْعَصْرَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مسعود عَقْبَةُ بن عمرو جَدُّ زَيْدِ بن حَسَنَ
وكان شهدَ بدرًا.

فهذا نصٌّ صريحٌ، ونقل صحيحٌ.

قال ابنُ حَجَرٍ: «الظاهر أنه من كلام عُرْوَةَ بن الزبير، وهو حُجَّةٌ فِي ذلك، لكونه
أَدْرَكَ أَبَا مسعودٍ، وإن كان رَوَى عنه الحديث بواسطة».

والمخالفون إنما يحتجون بقول ابن إسحق والواقدي وابن سعد وغيرهم، وهذا إثباتٌ
يَقْدُمُ عَلَى النفي، وهو بإسنادٍ صحيح متصل، والنفي إنما جاء عن متأخرين
عن المثلث. (ش).

أقول: انظر «صحيح البخاري» (٤٠٠٧) و«الكنى» (٧٧٨/٢) لمسلم، و«الإصابة»

(٤٩٠/٢) و«طبقات ابن سعد» (١٦/٦)، و«الأنساب» (١١١/٢).

(٢) انظر «الأنساب» (١٢٤/٣) و«تهذيب التهذيب» (٢٠١/٤).

فَنَسَبَ إِلَيْهِمْ وَقَدْ كَانَ مِنْ مَوَالِي بَنِي مُرَّةَ.

أَبُو خَالِدٍ الدَّالَانِي^(١) ؛ بَطْنٌ مِنْ هَمْدَانَ، نَزَلَ فِيهِمْ^(٢) أَيْضاً، وَإِنَّمَا كَانَ مِنْ مَوَالِي بَنِي أَسَدَ.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ الْخُزَيْ^(٣)، إِنَّمَا نَزَلَ شُعْبَ الْخُزَ بِمَكَّةَ.

عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ الْعَرْزَمِيَّ^(٤) ؛ وَهُمْ بَطْنٌ مِنْ فَزَارَةَ، نَزَلَ فِي جِبَانَتِهِمْ بِالْكُوفَةِ.

مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ الْعَوَاقِي^(٥) ؛ بَطْنٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، وَهُوَ بَاهِلِيٌّ، لَكِنَّهُ نَزَلَ عَنْدهُمْ بِالْبَصْرَةِ.

(١) هَذَا ضَعِيفٌ. (ن).

أَقُولُ : انْظُرْ «الْمَجْرُوحِينَ» (١٠٥/٣) لِابْنِ حِبَّانَ.

(٢) أَيُ : فِي بَنِي دَالَانَ.

وَانْظُرْ «الْأَنْسَابَ» (٢٩٨/٥) وَ «الْإِكْمَالَ» (٧٠٦/٣).

(٣) الْخُزَيْ : بَضَمَ الْخَاءَ الْمَعْجَمَةَ، وَبِالزَّايِ، وَإِبْرَاهِيمُ هَذَا ضَعِيفٌ جَدًّا. (ش).

أَقُولُ : انْظُرْ «الْأَنْسَابَ» (٢٢٩/٥) وَ «مَعْجَمَ الْبُلْدَانِ» (٤٠٤/٢) وَ «الْمَجْرُوحِينَ» (١٠٠/١).

(٤) الْعَرْزَمِيَّ : بَفَتْحِ الْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الرَّاءِ، وَبَعْدَهَا زَايٌ، ثُمَّ مِيمٌ. (ش).

(٥) الْعَوَاقِي : بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ، وَالْوَاوِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ، وَبَعْدَهُمَا قَافٌ. (ش).

أَقُولُ : انْظُرْ «الْإِكْمَالَ» (٣١٥/٦) وَ «الْأَنْسَابَ» (٤٠٧/٩) وَ «مُسْتَبْهَ النِّسْبَةِ»

(ص ٤٧) وَ «جُمْهُرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ» (ص ٢٩٥).

أحمد بن يوسف السُّلَمي^(١)؛ شيخُ مسلم؛ هو أزدِيٌّ ، ولكنّه
نُسِبَ إلى قبيلة أمّه .

وكذلك حفيده ؛ أبو عمرو إسماعيلُ بن نُجيد^(٢) السُّلَمي .
وحفيدُ هذا ؛ أبو عبد الرحمن السُّلَمي الصُّوفي^(٣) .

(١) انظر «تهذيب التهذيب» (٩٢/١) و«الأنساب» (١٨٢/٧) و«مشتبه
النسبة» (ص ٣٥) .

(٢) في «الأصل» : أحمد بن نُجيد، وهو خطأ، و(نُجيد) بضم النون، وفتح
الجيم . (ش) .

أقول: انظر «البداية والنهاية» (٢٨٨/١١) و«السِّير» (١٤٦/١٦) .

(٣) الأول : أحمد بن يوسف بن خالد المُهَلَّبِي الأزدِي، وحفيده ابن ابنه : اسماعيلُ
ابن نُجيد بن أحمد بن يوسف، وأما الثالثُ : فإنّه ابن بنت الثاني، وهو : أبو
عبد الرحمن محمد بن الحسين بن محمد بن موسى السلمي، ونسب سُلمياً إلى
جدّه لأمه ، وإلى جدّه لأبيه لأنهما ابنا عمّ .

انظر «ابن الصلاح» (ص ٣٧٥)، و«الأنساب» للسمعاني (ورقة ٣٠٣)، و« تذكرة
الحفاظ » (ج ٣ ص ٢٣٣) و«لسان الميزان» (ج ٥ ص ١٤٠) . (ش) .

أقولُ : وأبو عبد الرحمن السلمي هذا صوفيٌّ شديدٌ؛ قال الذهبي في «السِّير»
(٢٥٢/١٧) حول كتابه «حقائق التفسير»: «فيه أشياء لا تسوغُ أصلاً، عدّها
بعض الأئمة من زندقة الباطنية، وعدّها بعضهم عرفاناً وحقيقة (١)، نعوذ بالله
من الضلال ومن الكلام بهوى...» .

ومن ذلك، مِقْسَم مولى ابنِ عَبَّاس^(١)، لِلزُّومِهِ لَهُ، وَإِنَّمَا هُوَ مَوْلَى
لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ.

وخالِدُ الحَذَّاءِ^(٢)؛ إِنَّمَا قِيلَ لَهُ ذَلِكَ لَجُلُوسِهِ عِنْدَهُمْ.
ويزيدُ الفقيرُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَأْلَمُ مِنْ فَقَارِ ظَهْرِهِ^(٣).

(١) انظر «التاريخ الكبير» (٣٣/٨) و «المجرح والتعديل» (٤١٤/٨).

(٢) انظر «الثقات» (٢٥٣/٦) لابن حبان، و «طبقات ابن سعد» (٢٥٩/٧).

(٣) في «القاموس»: «الفاقر: الكسير الفقار» (ن).

النوع التاسع والخمسون في معرفة المبهّمات من أسماء الرجال والنساء

وقد صنّف في ذلك الحافظُ عبدُ الغنيّ بن سَعيدِ المِصرّيّ^(١)،
والخطيبُ البغداديّ^(٢) وغيرهما.

وهذا إنّما يُستفادُ من رواية أُخرى من طُرُقِ الحديث^(٣)، كحديثِ
ابن عباس : «أَنَّ رجلاً قال : يا رسولَ الله ، الحجُّ كلَّ عامٍ؟»^(٤)؛ هو الأقرعُ

(١) واسمُ كتابه «الغوامض والمبهّمات» منه نسخةٌ في الظاهريّة. (ن).
(٢) وهو كتابُ «الأسماء المبهمة في الأنبياء المحكّمة»، يُوجدُ منه الجزءُ الأوّل في
المكتبة الظاهريّة. (ن).

وقد طبع في مجلّد ضَخَم قبل سنواتٍ.

(٣) في نسخة (ب) : «مِنْ طريقٍ للحديث».

(٤) رواه الطيالسي (٢٦٦٩) - ومِنْ طريقهِ الخطيبُ في «الأسماء المبهمة»

(ص ١٣) - عن شريك وسلام، عن سِمَاك، عن عِكْرَمَة، عن ابن عباس.

وفيه الرجلُ مُبْهِمًا.

وأخرجه الدارقطنيّ (٢٨١/٢) مِنْ طريقِ الوليد بن أبي ثور، عن سِمَاك، بِهِ.

والوليدُ ضعيفٌ جدًّا.

وأما الروايةُ المُبَيَّنَةُ للإبهام فقد رواها أحمد (٢٥٥/١) و٢٧١ و٢٩٠ و٣٥٢ و

(٣٧٠) وأبو داود (١٧٢١) والنسائي (٢٦٢٠) وابن ماجه (٢٨٨٦) والدارقطنيّ

(٢٧٨/٢) مِنْ طريقِ الزُّهري عن أبي سِنان الدُّوليّ عن ابن عباس.

وسندهُ صحيحٌ.

وقارنْ بـ «الغوامض» (٥٢٨/٢) لابن بَشْكُوَال.

وحديث أبي سعيد : «أنهم مروا بحي قد لدغ سيدهم، فرقاه رجل منهم»، هو أبو سعيد نفسه^(١).

في أشباه لهذا كثير يطول ذكرها.

وقد اعتنى ابن الأثير في أواخر كتابه «جامع الأصول»^(٢) بتحريرها.

واختصر الشيخ محيي الدين النووي كتاب الخطيب في ذلك^(٣).

(١) رواه البخاري (٢١٥٦) ومسلم (٢٢٠١) بالإبهام.

وروياه - البخاري (٤٧٢١) ومسلم (٢٢٠١) أيضاً - بالتسمية.

وانظر «الإشارات إلى المبهمات» (ص ٥٥٦) للنووي، و«غوامض الأسماء» (٢/٢١٨) لابن بشكوال، و«هدي الساري» (ص ٢٨١) لابن حجر و«التلخيص» (ص ٣٤٢) لابن الجوزي، و«شرح مسلم» (١٤/١٨٧) للنووي.

(٢) انظر «تممة جامع الأصول» (٢/١٠٢٣) بتحقيق بشير محمد عيون.

(٣) وهو مطبوع ببلاد الهند في ملتان، واسمه «الإشارات إلى بيان أسماء المبهمات» زاد في آخره زيادات مفيدة. (ش).

أقول : وقد جدد طبعه قريباً بنشرة مُحَقَّقة.

وهو فن قليل الجدوى بالنسبة إلى معرفة الحكم من الحديث،
ولكنه شيء يتحلّى به كثير من المحدثين وغيرهم.

وأهم ما فيه ما رفع إبهاماً [ما] ^(١) في إسناد، كما إذا ورد في
سند: عن فلان بن فلان، أو: عن أبيه، أو: عمه، أو: أمه؛ فوردت
تسمية هذا المبهّم من طريق أخرى، فإذا هو ثقة أو ضعيف، أو ممن
يُنظر في أمره .

فهذا أنفع ما في هذا النوع.

(١) سقط من طبعة الشيخ شاكر، تبعاً لنسخة (أ)، والمثبت من نسخة (ب).

النوعُ الموقفي سِتِّينَ معرفةُ وقِيَاتِ الرواةِ ومواليدهم ومقدارُ أعمارهم

لِيُعْرِفَ مَنْ أَدْرَكَهُمْ مِمَّنْ لَمْ يُدْرِكْهُمْ؛ مِنْ كَذَّابٍ أَوْ مُدْلِسٍ،
فِيَتَحَرَّرَ الْمُتَّصِلُ وَالْمَنْقَطِعُ وَغَيْرُ ذَلِكَ.

قال سفيانُ الثوريُّ : لَمَّا اسْتَعْمَلَ الرِّوَاةُ الْكَذِبَ اسْتَعْمَلْنَا لَهُمُ
التَّأْرِيخَ (١).

وقال حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ : إِذَا اتَّهَمْتُمُ الشَّيْخَ فَحَاسِبُوهُ
بِالسَّنَنِ (٢).

وقال الحاكمُ : لَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْكَشِّيَّ (٣) فَحَدَّثَ عَنْ

(١) أخرجه الخطيبُ في «الكفاية» (ص ١٩٣).

وراجع - له - «الإعلان بالتويع» (ص ٩) للسخاوي.

(٢) ضُبُطَتْ بِالْحُرُوفِ فِي حَاشِيَةِ النُّسخَةِ الْمَخْطُوطَةِ مِنْ «المُقْنَعِ»، كَمَا فِي هَامِشِهِ
(٦٤٤/٢).

وَفَسَّرَهُ ابْنُ الْمُثَنَّنِ - تَبَعًا لِابْنِ الصَّلَاحِ (ص ٣٤٤) - بِقَوْلِهِ : «أَحْسِبُوا سِنَّهُ، وَسِنُّ
مَنْ كَتَبَ عَنْهُ».

وَالْحَبَّرَ فِي «الكفاية» (ص ١٩٣).

(٣) الْكَشِّيُّ : «نَسَبًا إِلَى (كَشٍّ)؛ بِفَتْحِ الْكَافِ وَتَشْدِيدِ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَهِيَ
قَرْيَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ جُرْجَانَ. (ش).

عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، سَأَلْتُهُ عَنْ مَوْلَدِهِ؟ فَذَكَرَ أَنَّهُ وُلِدَ سَنَةَ سِتِّينَ وَمِثَّتَيْنِ، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِنَا: إِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً^(١)!

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ^(٢): شَخْصَانِ مِنَ الصَّحَابَةِ عَاشَ كُلُّ مَنَهُمَا سِتِّينَ سَنَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَسِتِّينَ فِي الْإِسْلَامِ، وَهُمَا حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ، وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٣).

وَحُكِّيَ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ أَنَّ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ بَنِي الْمُنْذِرِ بْنِ حِوَامَ: عَاشَ كُلُّ مَنَهُمْ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً^(٤).

(١) رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمَدْخَلِ إِلَى الْإِكْلِيلِ» (ص ٦٠) وَمِنْ طَرِيقِهِ الْخَطِيبُ فِي «الْجَامِعِ» (١/١٣٢).

وَهَذَا مِنَ الْحَاكِمِ تَكْذِيبٌ لَهُ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ فِي «السِّيَرِ» (٥/٣٨١) وَ«الْمِيزَانِ» (٣/٥٠٣).

(٢) فِي «عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص ٣٤٦).

(٣) جَزَمَ بِذَلِكَ الْحَافِظُ أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ مَنْدَةَ فِي جُزْئِهِ «مَنْ عَاشَ مِئَةً وَعِشْرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ» (ص ٤٨ - ٦٩).

(٤) يَعْنِي حَسَّانًا وَأَبَاهُ وَجَدَّهُ وَجَدَّ أَيْهِ، كُلُّ وَاحِدٍ مَنَهُمْ عَاشَ عِشْرِينَ وَمِئَةً سَنَةً. (ش).

أَقُولُ: وَهُوَ كَلَامُ الْإِمَامِ التِّرْمِذِيِّ فِي «تَسْمِيَةِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (رَقْم: ١٢٤).

وَانْظُرْ «الْبَدَايَةَ وَالنِّهَايَةَ» (٨/٦٨) لِلْمَصْنُفِ، وَ«التَّلْقِيحَ» (ص ٦٨) لِابْنِ الْجَوْزِيِّ. وَلِابْنِ الْمُثَنَّنِ فِي «الْمُقْنِعِ» (٢/٦٤٧) اعْتِرَاضٌ وَجَوَابٌ عَلَى مَا سَبَقَ، فَلْيَنْظُرْ.

قال الحافظ أبو نعيم : ولا يُعرفُ هذا لغيرهم من العرب.

قلتُ : قد عُمِّر جماعةٌ من العرب أكثرَ من هذا، وإنما أراد أن أربعةً نسقاً يعيشُ كُلٌّ منهم مائةً وعشرين سنةً، لم يتفق هذا في غيرهم.

وأما سلمانُ الفارسيُّ؛ فقد حكى العباسُ بن يزيدَ البَحْرانيُّ (١) الإجماعَ على أنه عاشَ مائتين وخمسين سنةً، واختلَفُوا فيما زاد على ذلك إلى ثلاثمائة وخمسين سنةً!

وقد أورد الشيخُ أبو عمرو ابنُ الصَّلَاح (٢) رحمه الله وفَيَاتِ أعيانٍ من الناس:

رسولُ الله صَلَّى الله عليه وسلم : تُوفِّيَ وهو ابنُ ثلاثٍ وستين سنةً - على المشهور - يومَ الاثنين الثاني عشرَ من ربيعِ الأوَّل سنةً إحدى

(١) رواه عنه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١/٢٣٠).

وقد أنكر الذهبيُّ في «السِّير» (١/٥٥٦ - ٥٥٧) ذلك، وختمه بقوله : «فعلَّه عاش بضعا وسبعين سنة، وما أراه بَلَغَ المئة، فَمَنْ كان عنده علمٌ فَلْيُفِدْنَا». ثم قال : «وقد ذكرتُ في «تاريخي الكبير» أنه عاش مئتين وخمسين سنة، وأنا الساعة لا أرتضي ذلك، ولا أَصَحُّه».

وانظر «ذكر أخبار أصبهان» (٢/٤٨) و«تاريخ بغداد» (١/١٦٤) و«الإصابة» (٢/٦٢).

(٤) في «علوم الحديث» (ص ٣٤٥ - ٣٥١).

عشرة من الهجرة.

وأبو بكر : عن ثلاثٍ وستين أيضاً، في جمادى سنة ثلاثٍ عشرة.

وعمر : عن ثلاثٍ وستين أيضاً، في ذي الحجة سنة ثلاثٍ وعشرين.

قلتُ : وكان عمرُ أولَ مَنْ أرَّخَ التاريخَ الإسلاميَّ بالهجرة النبوية من مكة إلى المدينة، كما بسطنا ذلك في سيرته، وفي كتابنا «التاريخ»^(١)، وكان أمره بذلك في سنة ست عشرة من الهجرة.

وقُتل عثمان بن عفَّان وقد جاوزَ الثمانينَ، وقيل: بلغَ التسعينَ، في ذي الحجة سنة خمسٍ وثلاثين.

وعلي : في رمضان سنة أربعين، عن ثلاثٍ وستين - في قولٍ -- وطلحة والزبير : قُتِلَا يومَ الجمل سنة ستٍ وثلاثين^(٢)؛ قال الحاكم :^(٣) وسن كلُّ منهما أربعٍ وستون سنة.

(١) يُريد كتابه «البداية والنهاية»، وقد طُبِعَ منه في مِصرَ ١٤ مجلداً كبيراً، وبقي مُجلَّدان لم يُطْبَعَا. (ش).

أقول : وهو الآن مطبوعٌ كاملاً، مراراً، وانظر (٢٠٦/٣) منه.

(٢) في شهر جمادى الأولى. (ش).

(٣) في «معرفة علوم الحديث» (ص ٢٠٣).

وَتُوفِّي سَعْدٌ^(١) عَنْ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ ؛ سَنَةً خَمْسٍ وَخَمْسِينَ، وَكَانَ
آخِرَ مَنْ تُوفِّي مِنَ الْعَشْرَةِ.

وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ : سَنَةً إِحْدَى وَخَمْسِينَ، وَلَهُ ثَلَاثٌ أَوْ أَرْبَعٌ
وَسَبْعُونَ.

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَنْ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ ؛ سَنَةً اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ.

وَأَبُو عَبِيدَةَ : سَنَةً ثَمَانِي عَشْرَةَ، وَلَهُ ثَمَانٌ وَخَمْسُونَ.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

قُلْتُ : وَأَمَّا الْعِبَادَةُ : فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ؛ سَنَةً ثَمَانٍ وَسِتِّينَ، وَابْنُ
عَمْرٍ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ، فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ؛ سَنَةً سَبْعٍ
وَسِتِّينَ.

وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَلَيْسَ مِنْهُمْ، قَالَه أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، خِلَافاً
لِلجَوْهَرِيِّ حَيْثُ عَدَّهُ مِنْهُمْ^(٢)، وَقَدْ كَانَتْ وَفَاتُهُ سَنَةً إِحْدَى وَثَلَاثِينَ.

قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ^(٣) : الثَّالِثُ : أَصْحَابُ الْمَذَاهِبِ الْخَمْسَةِ الْمُتَّبِعَةِ :

(١) انظر «تاريخ موالد العلماء ووفياتهم» (١٥٩/١) لابن زبير.

(٢) انظر ما مضى في (ص ٥١٢) . (ش).

(٣) في «علوم الحديث» (ص ٣٤٦)، وقد كان ذكرَ قسَمينِ قبله، هذا ثالثهما.

سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ : تُوُفِّيَ بِالْبَصْرَةِ، سَنَةَ إِحْدَى وَسِتِّينَ وَمِائَةٍ (١)، وَلَهُ
أَرْبَعٌ وَسِتُّونَ سَنَةً.

وَتُوُفِّيَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ بِالْمَدِينَةِ، سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَةٍ، وَقَدْ جَاوَزَ
الْثَّمَانِينَ.

وَتُوُفِّيَ أَبُو حَنِيفَةَ بَغْدَادَ، سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِائَةٍ، وَلَهُ سَبْعُونَ سَنَةً.
وَتُوُفِّيَ الشَّافِعِيُّ - مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ - بِمِصْرَ (٢)، سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِائَتَيْنِ،
عَنْ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً.

وَتُوُفِّيَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ بَغْدَادَ، سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ، عَنْ
سَبْعٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً.

قُلْتُ : وَقَدْ كَانَ أَهْلُ الشَّامِ عَلَى مَذْهَبِ الْأَوْزَاعِيِّ نَحْوًا مِنْ مِائَتَيْ
سَنَةٍ، وَكَانَتْ وَفَاتُهُ سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَةٍ، بِبَيْرُوتَ مِنْ سَاحِلِ الشَّامِ،
وَلَهُ مِنَ الْعُمُرِ بَضْعٌ وَسِتُّونَ.

وَكَذَلِكَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ قَدْ كَانَ إِمَامًا مُتَّبَعًا، لَهُ طَائِفَةٌ يُقَلِّدُونَهُ

(١) قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ : «بِاخْتِلَافٍ»!

وَاسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ ابْنُ الْمَلَقَنِ فِي «الْمَقْنَعِ» (٦٥٠/٢) بِأَنَّهُ فِيهِ خِلَافٌ، ثُمَّ ذَكَرَهُ ..

(٢) وَقِيلَ : فِي غَيْرِهَا، كَمَا فِي «الْمَقْنَعِ» (٦٥١/٢).

ويجتهدون على مسلكه، يُقال لهم : الإسحاقية، وقد كانت وفاته سنة ثمانٍ وثلاثين ومائتين، عن بضع وسبعين سنة (١).

قال ابن الصلاح (٢) : الرابع : أصحابُ كتبِ الحديثِ الخمسة :

البُخاريُّ : وُلدَ سنةَ أربعٍ وتسعين ومائة (٣) ، وماتَ ليلةَ عيدِ الفِطْرِ سنةَ ستٍّ وخمسين ومائتين، بقريةٍ يُقال لها : خَرْتَنك (٤).

ومُسلم بن الحجاج : تُوُفِّيَ سنةَ إحدى وستين ومائتين (٥)، عن خمسٍ وخمسين سنةً.

(١) وقع في نسخة (أ) يياضٌ عند ذكر عُمرِ الأوزاعي، وعند ذكر عُمرِ إسحاق، فأثبت الشيخ شاكر في طبعته بين معكوفين : [سبعون سنة] للأوزاعي، و[سبع وسبعين سنة] لإسحاق، وعلّق بقوله : «لم يذكر في ترجمة الأوزاعي وإسحاق مقدار عمر كلٍّ منهما، ترك موضعهما يياضاً، فكتبتاه بين قوسين، اعتماداً على ترجمتهما في «تهذيب التهذيب».

أقول : وهو على الصواب - كما أثبت - في نسخة (ب).

(٢) في «علوم الحديث» (٣٤٧).

(٣) بعد صلاة الجمعة يوم ١٣ شوال. (ش).

(٤) «معجم البلدان» (٣٥٦/٢).

(٥) لخمس بقين من رجب، بنيسابور. (ش).

أبو داود : سنة خمس وسبعين ومائتين^(١).

الترمذي : بعده بأربع سنين، سنة تسع وسبعين^(٢).

أبو عبد الرحمن النسائي : سنة ثلاث وثلاثمائة.

قلت : وأبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني، صاحبُ
«السُّنَنِ» التي كَمَّلَ بها الكُتُبَ الستة - والسُّنَنُ الأربعة بعد
«الصحيحين»، التي اعتنى بأطرافها الحافظُ ابنُ عساكر^(٣)، وكذلك
شيخنا الحافظُ المِزِّي اعتنى برجالها وأطرافها^(٤) - ، وهو^(٥) كتابٌ
[مفيدٌ]^(٦) قويُّ التبويبِ في الفقه.

وقد كانت وفاته سنة ثلاث وسبعين ومئتين.

رحمهم الله.

(١) في سؤال بالبصرة. (ش).

(٢) يوم ١٣ رجب ببلدة ترمذ. (ش).

(٣) واسمه «الإشراف على معرفة الأطراف» منه عدة نسخ خطية في مكتبات

العالم، انظر «الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط» (١/١٩٤).

(٤) أمّا الرجال؛ فب «تهذيب الكمال»، وأمّا الأطراف؛ فب «تحفة الأشراف»،

وكلاهما مطبوعان متداولان.

(٥) أي : «سُنن ابن ماجة».

(٦) ساقطة من طبعة الشيخ شاكر، وهي موجودة في النسختين.

قال : الخامس : سبعةً من الحُفَاطِ انتَفَعَ بتصانيفهم في أعصارنا :
أبو الحسن الدَّارِقُطْنِيُّ : تُوفِّي سنةَ خمسٍ وثمانين وثلاثمائة (١)،
عن تسعٍ وسبعين سنةً.

الحاكمُ أبو عبد الله النِّيسابُوريُّ؛ تُوفِّي في صَفَرِ سنةَ خمسٍ
وأربعمئة، وقد جاوزَ الثمانين (٢).

عبدُ الغنيِّ بن سعيدِ المِصْرِيُّ؛ في صَفَرِ سنةَ تسعٍ وأربعمئة بمصرَ،
عن سبعٍ وسبعين سنةً (٣).

الحافظُ أبو نُعَيمِ الأصبَهانيُّ؛ سنةَ ثلاثين وأربعمئة، وله سِتٌّ
وتسعون سنةً (٤).

ومن الطَّبَقَةِ الأخرى : الشيخُ أبو عُمر [بن عبد البر] النَّمَرِيُّ (٥) :
تُوفِّي سنةَ ثلاثٍ وستين وأربعمئة، عن خمسٍ وتسعين سنةً.

(١) في ذي القعدة ببغداد. (ش).

(٢) مات ببلدة نيسابور، ووُلِدَ بها في ربيع الأول سنة ٣٢١. (ش).

(٣) وُلِدَ في ذي القعدة سنة ٣٣٢. (ش).

(٤) وُلِدَ سنة ٣٣٤. (ش).

(٥) انظر «الإنباه على قبائل الرواة» (٩٧-٩٩) لابن عبد البر نفسه.

وما بين المعكوفين ساقطٌ من طبعة الشيخ شاكر.

ثم أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي؛ تُوُفِّيَ بنيسابور سنة
ثمان وخمسين وأربعمائة، عن أربع وسبعين سنة.

ثم أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي؛ تُوُفِّيَ سنة ثلاث
وستين وأربعمائة، عن إحدى وسبعين سنة.

قلتُ: وقد كان ينبغي أن يُذكر مع هؤلاء جماعة اشتهرت
تصانيفهم بين الناس، ولا سيما عند أهل الحديث:

كالطبراني: وقد تُوُفِّيَ سنة ستين وثلاثمائة، صاحب «المعجم
الثلاثة» وغيرها.

والحافظ أبي يعلى الموصلي^(١).

والحافظ أبي بكر البزار^(٢).

وإمام الأئمة محمد بن إسحق بن خزيمة: تُوُفِّيَ سنة إحدى

(١) ذكر الشيخ شاكر في طبعته - هنا - تاريخ وفاته بين معكوفين: [تُوُفِّيَ سنة سبع
وثلاث مئة]!

وهي زيادة على النسختين بلا مُسَوِّغٍ! وحقها أن تكون حاشية.

(٢) ذكر الشيخ شاكر في طبعته - هنا - تاريخ وفاته بين معكوفين: [تُوُفِّيَ سنة
اثنتين وتسعين ومئتين]!

وهي - أيضاً - إضافة على النسختين بلا مُسَوِّغٍ! وحقها أن تكون حاشية.

عشرة وثلاثمائة، صاحب «الصحيح»^(١).

وكذلك أبو حاتم محمد بن حبان البستي، صاحب «الصحيح»^(٢) أيضاً، وكانت وفاته سنة أربع وخمسين وثلاثمائة.

والحافظ أبو أحمد ابن عدي، صاحب «الكامل»^(٣)، توفي سنة سبع وستين وثلاثمائة.

(١) طبع قسم من «صحيحه» - يكون قدر ثلث الكتاب - في أربع مجلدات، وهو القسم الموجود منه.

(٢) طبع ترتيبه المسمى بـ «الإحسان» في بضعة عشر مجلداً، في بيروت.

(٣) مطبوع في ثمانية مجلدات طبعة إلى السقم أقرباً

النُّوعُ الحَادِيهِ وَالسُّتُونُ فِي مَعْرِفَةِ الثَّقَاتِ وَالضُّعَفَاءِ مِنَ الرَّوَاةِ وَغَيْرِهِمْ

وهذا الفن من أهم العلوم وأعلاها وأُنفعها، إذ به تُعرَفُ صِحَّةُ
سَنَدِ الحديثِ [مِن] ضَعْفِهِ.

وقد صَنَّفَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ قَدِيماً وَحَدِيثاً كُتُباً كَثِيرَةً :
مِنَ أَنْفَعِهَا كِتَابُ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (١).

وَلَا بِنَ حَبَّانَ كِتَابَانِ نَافِعَانِ : أَحَدُهُمَا فِي الثَّقَاتِ، وَالْآخَرُ فِي
الضُّعَفَاءِ، وَكِتَابُ «الكَامِلِ» لِابْنِ عَدِيٍّ.

وَالتَّوَارِيخُ الْمَشْهُورَةُ، وَمِنَ أَجْلُهَا : «تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلْحَافِظِ أَبِي
بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْخَطِيبِ، وَ«تَارِيخُ دِمَشْقَ» لِلْحَافِظِ أَبِي الْقَاسِمِ ابْنِ
عَسَاكِرَ، وَ«تَهْذِيبُ» شَيْخِنَا الْحَافِظِ أَبِي الْحَجَّاجِ الْمِزِّيِّ، وَ«مِيزَانُ»
شَيْخِنَا الْحَافِظِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الذَّهَبِيِّ (٢).

وَقَدْ جَمَعْتُ بَيْنَهُمَا، وَزِدْتُ فِي تَحْرِيرِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ عَلَيْهِمَا فِي

(١) وَهُوَ «الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ»، مَطْبُوعٌ فِي الْهِنْدِ فِي تِسْعَةِ مَجْلَدَاتٍ.

(٢) وَكُلُّهَا مَطْبُوعَةٌ تَامَّةٌ، سِوَى «تَارِيخِ دِمَشْقَ» فَلَمْ يَكْمَلْ.

كتاب، وسَمِيَتْهُ بـ«التكميل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل»^(١)، وهو من أنفع شيءٍ للفقيرِ البارِع، وكذلك للمُحدِّث.

وليس الكلامُ في جرح الرُّجالِ - على وَجْهِ النَّصِيحَةِ لِلَّهِ وَلرَّسُولِهِ وَلكِتَابِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ - بِغِيْبَةٍ، بَلْ يُثَابُ مُتْعَاطِي ذَلِكَ إِذَا قَصَدَ بِهِ ذَلِكَ.

وقد قيل لِيَحْيَى بن سَعِيدِ الْقَطَّانِ : أَمَا تَخْشَى أَنْ يَكُونَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَرَكْتَ حَدِيثَهُمْ خُصَمَاءَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ : لَأَنْ يَكُونَ هَؤُلَاءِ خُصَمَائِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَصَمِي يَوْمَئِذٍ^(٢).

وقد سمع أبو ترابٍ النَّخْشَبِيُّ^(٣) أَحْمَدَ بنَ حَنْبَلٍ وهو يتكلَّمُ في

(١) انظر ما سبق حوله (ص ٥٥٣ و ٦٣٧).

(٢) أخرجه ابنُ عدي في «الكامل» (١١٠/١) والخطيب في «الكفاية» (ص ٩٢). ولنصَّ الحكاية زيادةً في مصادرها الأصلية، هي : «يقولُ لي : لِمَ لَمْ تَذُبْ الكَذِبَ عن حديثي؟!».

وقد جعلها الشيخ شاكِر في طبعته في متن الكتاب، وعلّق بقوله : «زيادة عن ابن الصلاح» (ص ٢٩٠).

أقولُ : ولو اكتفى بالإشارة إليها في الهامش لكان عين الصواب، وأما إثباتها في المتن فثبني لا داعيَ لَهُ.

(٣) اسمه عسْكَر بن الحُصَيْن، تُوفِّي سنة (٢٤٥ هـ)، ترجمته في «البداية والنهاية» (٣٤٦/١٠) و«النجوم الزاهرة» (٣٢١/٢) و«الحلية» (٤٥/١٠).

بعض الرواة، فقال له : أتغتابُ العلماء؟! فقال له : ويحك ! هذا نصيحةٌ، ليس هذا غيبةً (١) .

ويقال : إنَّ أوَّلَ مَنْ تصدَّى للكلام في الرواة شُعبةُ بنُ الحجاج، وتبعه يحيى بن سعيد القطان، ثم تلامذته : أحمدُ بن حنبل، وعليُّ بنُ المديني، ويحيى بن معين، وعمرو بن عليّ الفلاس، وغيرهم (٢) .

وقد تكلم في ذلك مالك، وهشامُ بن عروة، وجماعةٌ من السلف الصالح، وقد قال عليه السلام : «الدين النصيحة» (٣) .

وقد تكلم بعضهم في غيره فلم يُعتبر ؛ لما بينهما من العداوة المعلومة (٤) .

وقد ذكروا (٥) من أمثلة ذلك كلامَ محمد بن إسحق في الإمام

(١) أخرجه الخطيب في «الكفاية» (ص ٩٢) .

(٢) ورد نحوُ هذا الكلام عن صالح جزرة؛ أخرجه عنه الخطيب في «الجامع» (١٦١٢) .

(٣) تمامه : « .. لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم »، رواه مسلم [٥٥] بسنده عن تميم الداري . (ش) .

(٤) وهو ما يُعرفُ عند المُحدثين بـ (كلام الأقران)، فهو «يطوى ولا يُروى» كما قال غيرُ واحدٍ منهم، فانظر «السيرة» (٤٥١/١١) و «تذكرة الحفاظ» (٧٧٢/٢)، و «الميزان» (٥٢/١)، كُلُّها للحافظ الذهبي .

(٥) في طبعة الشيخ شاکر : «ذكرنا» ! وما أثبتته من نسخة (ب)، أما نسخة (أ) ففيها طمسٌ .

مالك، وكذا كلام مالك^(١) فيه - وقد وسّع السُّهَيْلِيُّ^(٢) القول في ذلك ..

وكذلك كلام النسائي في أحمد بن صالح المصري^(٣) حين منعه من حضور مجلسه.

(١) انظر بيان الحافظ ابن عبد البر لذلك في «جامع بيان العلم وفضله» (١١٠٥/٢)، وكلام الذهبي في «السِّير» (٣٩/٧ - ٤١).

(٢) في «الروض الأنف» (٦/١).

(٣) قال الخليلي في «الإرشاد في معرفة علماء البلاد» (٤٢٤/١) : «اتَّفَقَ الحُفَاطُ على أن كلامه فيه تحاملٌ، ولا يقدحُ كلامُ أمثاله فيه».

وقال الذهبي في رسالته «الرَّوَاةُ الْمُتَكَلِّمُ فِيهِمْ بِمَا لَا يُوجِبُ الرَّدَّ» (ص ١١) : «أحمد بن صالح الطبري : حافظ الديار المصرية وعالمها، ثقةٌ جليلٌ، لم يلتفت النُّقَادُ إلى قولِ النسائي : ليس بثقةٍ، قد احتجَّ به البخاري وغيره، ولكنه كان فيه تيهٌ وبأوٌّ، عفا الله عنه».

وقال في «السِّير» (٨٣/١١) : «وأما كلامُ النسائي في أحمد بن صالح، فكلامٌ مَوْتُورٌ».

وانظر - أيضاً - «السِّير» (١٦١/١٢) و«طبقات السبكي» (٨/٢).

النوعُ الثاني والستون

في معرفة مَنْ اختَلَطَ في آخرِ عُمَرَه

إِمَّا لَخَوْفٍ أَوْ ضَرَرٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ عَرَضٍ ؛ كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهِيْعَةَ (١)، لَمَّا ذَهَبَتْ كُتِبَهُ اخْتَلَطَ فِي عَقْلِهِ؛ فَمَنْ سَمِعَ مِنْ هَؤُلَاءِ قَبْلَ اخْتِلَاطِهِمْ قَبِلَتْ (٢) رَوَايَتَهُمْ، وَمَنْ سَمِعَ بَعْدَ ذَلِكَ أَوْ شَكَّ فِي ذَلِكَ لَمْ تُقْبَلْ. وَمِمَّنْ اخْتَلَطَ بِأَخْرَةٍ :

عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ.

وَأَبُو إِسْحَقَ السَّبَّيْعِيُّ؛ قَالَ الْحَافِظُ أَبُو يَعْلَى الْحَلِيلِيُّ (٣) : وَإِنَّمَا سَمِعَ ابْنُ عُيَيْنَةَ مِنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ (٤).

وَسَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَكَانَ سَمَاعٌ وَكَيْعٌ (٥) وَالْمُعَافَى بْنُ عِمْرَانَ

(١) وَلِي فِي ابْنِ لَهِيْعَةَ، وَاخْتِلَاطِهِ، وَسَوْءِ حِفْظِهِ، وَذِكْرٍ مِنْ صَحَّتْ رَوَايَتُهُ عَنْهُ جُزْءٌ بِعَنْوَانٍ : «الدَّلَائِلُ الرَّفِيعَةُ» يَسُرُّ اللَّهُ تَمَامَهُ.

(٢) فِي «الْأَصْلِ» : «قَبْلَ»، وَهُوَ لَحْنٌ. (ش).

أَقُولُ : بَلْ هُوَ فِي «النُّسَخَتَيْنِ (أ) وَ (ب)» : «قَبِلَتْ» عَلَى الصَّوَابِ.

(٣) فِي «الْإِرْشَادِ» (١/٣٥٥).

(٤) أَيْ : بَعْدَ اخْتِلَاطِهِ.

(٥) قَارَنَ بِ «الْكَفَايَةِ» (ص ٢١٧) لِلْخَطِيبِ.

وَانْظُرِ «الْكَوَاكِبَ النِّيْرَاتُ فِي مَعْرِفَةِ مَنْ اخْتَلَطَ مِنَ الرِّوَاةِ الثَّقَاتِ» (ص ١٩٤).

منه بعد اختلاطه.

والمسعودي.

وربيعة^(١).

وصالح مولى التوأمة.

وحُصَيْن بن عبد الرحمن، قاله النسائي.

وسُفيان بن عُيينة قبل^(٢) موته بسنتين، قاله يحيى القطان.

وعبد الوهاب الثقفي، قاله ابن معين.

وعبد الرزاق بن همام، قال أحمد بن حنبل : اختلط بعد ما

عمي، فكان يُلَقَّن، فيتلقَّن؛ فمن سَمِعَ منه بعد ما عمي فلا شيء^(٣).

قال ابن الصلاح^(٤) : وقد وَجَدْتُ فيما رواه الطبراني عن إسحق

ابن إبراهيم الدبري عن عبد الرزاق أحاديث مُنْكَرَةٌ، فلعلَّ سماعه كان

منه بعد اختلاطه.

وذكر إبراهيم الحربي أن الدبري كان عمره حين مات عبد الرزاق

ست أو سبع سنين^(٥).

(١) قال البرهان الأبناسي في «الشذا الفياح» (ص ٧٣٠ - بتحقيقي) : «وما تعرض أحد لاختلاطه...».

(٢) أي : أن اختلاطه كان قبل موته بسنتين.

(٣) «ميزان الاعتدال» (٦٠٩/٢).

(٤) «علوم الحديث» (ص ٣٥٦).

(٥) وهذا غير دقيق !

وعارم^(١) اختلط بأخرة.

وممن اختلط ممن بعد هؤلاء :

أبو قلابة الرقاشي.

وأبو أحمد الغطريفي.

وأبو بكر ابن مالك القطيعي^(٢)، خرف حتى لا يدري ما يقرأ^(٣).

= فقد ذكر الذهبي - رحمه الله - في «السيرة» (٤١٦/١٣) أن مولده كان سنة خمس وتسعين ومئة، وأن سماعه من عبدالرزاق كان في سنة عشر ومئتين؛ فعلى ذلك فإنه يكون قد سمع منه ابن خمسة عشر عاماً. وهو عمر مقبول جداً في السماع.

وقارن بـ «الكواكب النيرات» (٢٧٢) و«الكامل» (٣٣٨/١).

(١) هو محمد بن الفضل، أبو النعمان، وما رواه عنه البخاري، ومحمد بن يحيى الذهلي وغيرهما من الحفاظ ينبغي أن يكون قبل الاختلاط. قاله ابن الصلاح. (ش).

(٢) راوي «مسنَد الإمام أحمد» عن ولده عبدالله عنه. (ش).

أقول : وقد ذكر ابن الكيال في «الكواكب النيرات» (ص ٩٦-٩٧) أن سماع ابن المذهب منه كان قبل اختلاطه، وحال الصحة. وانظر «التنكيل» (١٠١/١ - ١٠٣) للمعلّم.

(٣) وقد ألف الحافظ إبراهيم بن محمد سبط ابن العجمي الحلبي المتوفى سنة ٨٤١ رسالة سماها «الاعتباط بمن رُمي بالاختلاط» طبعت في حلب. (ش). أقول : وكتاب «الكواكب النيرات» من أحسن ما ألف في هذا الباب.

النوع الثالثُ والستون

معرفة الطبقات (١)

وذلك أمرٌ اصطلاحِيٌّ؛ فَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَرَى الصَّحَابَةَ كُلَّهُمْ طَبَقَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ التَّابِعُونَ بَعْدَهُمْ [أُخْرَى، ثُمَّ مَنْ بَعْدَهُمْ] (٢) كَذَلِكَ.

و[قَدْ] يُسْتَشْهَدُ عَلَى هَذَا بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «خَيْرُ الْقُرُونِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ» فَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً (٣).

(١) انظر «بحوث في تاريخ السنة المشرفة» (ص ٧٢)، و«علم التاريخ عند المسلمين» (ص ١٣٣-١٣٤).

(٢) ما بين المعكوفين ساقطٌ من طبعة الشيخ شاكر.

(٣) مُخْرَجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ.

أَقُولُ: كَذَا تَابَعَ الشَّيْخُ شَاكِرٌ مُصَنِّفُنَا فِي عَزْوِهِ وَإِيرَادِهِ!

وهُوَ - أَيُّ: ابْنُ كَثِيرٍ - قَدْ ذَكَرَهُ هُنَا هَكَذَا، بَلْفَظٍ: «خَيْرُ الْقُرُونِ...»، وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ

فِي «تَارِيخِهِ» (١/١٠١) وَ (٦/٢٥٥) وَفِي «تَفْسِيرِهِ» (٧/٤٩٣)!!

قَالَ شَيْخُنَا الْأَلْبَانِيُّ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى «التَّنْكِيلِ» (٢/٢٠٨): «هَكَذَا اِشْتَهَرَ عَلَى

الْأَلْسِنَةِ، وَقَدْ أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَعِمْرَانَ بْنِ

حُصَيْنٍ، وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَائِشَةَ، وَلَفْظُ حَدِيثِهَا وَحَدِيثِ ابْنِ

مَسْعُودٍ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي...»، وَلَفْظُ عِمْرَانَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ: «خَيْرُ أُمَّتِي

قَرْنِي...».

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقْسِمُ الصَّحَابَةَ إِلَى طَبَقَاتٍ، وَكَذَلِكَ التَّابِعِينَ فَمَنْ
بَعْدَهُمْ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْعَلُ كُلَّ قَرْنٍ أَرْبَعِينَ سَنَةً^(١).

وَمِنْ أَجَلِ الْكُتُبِ فِي هَذَا «طَبَقَاتُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ» كَاتِبِ
الْوَاقِدِيِّ.

وَكَذَلِكَ كِتَابُ «التَّارِيخِ» لِشَيْخِنَا الْعَلَّامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الذَّهَبِيِّ
رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَلَهُ كِتَابُ «طَبَقَاتِ الْحُفَظِ» مُفِيدٌ أَيْضاً جَدًّا^(٢).

(١) انظر «البداية والنهاية» (١٠١/١) للمصنف.

(٢) طُبِعَ «طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ» فِي مَدِينَةِ لَيْدَنْ مِنْ بِلَادِ هُولَنْدَةِ.

وُطِّعَ «طَبَقَاتُ الْحُفَظِ» لِلذَّهَبِيِّ فِي حَيْدَرِ آبَادِ الدُّكَّانِ مِنْ بِلَادِ الْهِنْدِ، وَتُسَمَّى
«تَذَكُّرَةُ الْحُفَظِ».

وَلَعَلَّ اللَّهَ يُسَهِّلَ بَيْنَ يَطْبَعِ «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» لِلْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ. (ش).

أَقُولُ: وَقَدْ طُبِعَ مِنْهُ إِلَى هَذِهِ السَّاعَةِ بَضْعٌ وَعِشْرُونَ مَجْلَدًا، وَالْعَمَلُ جَارٍ - فِيمَا
يَلِغُنَا - عَلَى تَكْمِيلِهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ ..

تَنْبِيهِ: وَقَعَ فِي طَبْعَةِ الشَّيْخِ شَاكِرٍ: «مُفِيدٌ أَيْضاً جَدًّا!!» وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتُ.

النوعُ الرابعُ والستون

في معرفةِ المَوَالِي من الرِّوَاةِ والعُلَمَاءِ

وهو من المُهَمَّات.

فَرُبَّمَا نُسِبَ أَحَدُهُمْ إِلَى الْقَبِيلَةِ، فَيَعْتَقِدُ السَّامِعُ أَنَّهُ مِنْهُمْ صَلِيَّةٌ^(١)، وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ مَوَالِيهِمْ^(٢)، فَيُمَيِّزُ ذَلِكَ لِيُعْلَمَ، وَإِنْ كَانَ قَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ [الصَّحِيحِ] : « مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ »^(٣).

وَمِنْ ذَلِكَ : أَبُو الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيُّ؛ وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ فَيْرُوزَ، وَهُوَ مَوْلَاهُمْ.

وكَذَلِكَ أَبُو الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيُّ.

وكَذَلِكَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدِ الْفَهْمِيِّ.

(١) أَي : مِنْ صُلْبِهِمْ وَنَسَبِهِمْ. (ش).

(٢) انظر «النهاية» (٢٢٨/٥) لابن الأثير، و«تهذيب الأسماء واللغات» (١٩١/٤) و«الصَّحاح» (٢٥٢٩/٦) للجوهري.

(٣) رواه البخاري (٦٣٨٠) عن أنس.

وما بين المعكوفين ساقطٌ من طبعة الشيخ شاكر.

وكذلك عبدُالله بن وهبِ القُرَشِيِّ، وهو^(١) مولى لعبد الله بن صالح كاتب الليث.

وهذا كثيرٌ.

فأمّا ما يُذكر في ترجمة البخاريّ أنّه مولى الجُعْفِيّين؛ فلا سلام جده الأعلى على يدِ بعضِ الجُعْفِيّين^(٢).

وكذلك الحسنُ بنُ عيسى الماسرجسيّ؛ يُنسب إلى ولاءِ عبد الله ابنِ المَبارك، لأنّه^(٣) أسلمَ على يديه، وكان نصرانيّاً.

وقد يكونُ [الولاءُ] بالحلف، كما يُقال في نسبِ الإمام مالكِ بن أنس: مولى التَّيْمِيّين، وهو حَمِيرِيٌّ أَصْبَحِيٌّ صُلَيْبِيَّةً^(٤)؛ ولكن كان جده مالكُ ابنِ أبي عامرٍ حليفاً لهم، وقد كان عَسِيفاً^(٥) عند طلحة بن عبيد الله التَّيْمِيّ أيضاً، فنُسب إليهم كذلك.

وقد كان جماعةٌ من ساداتِ العُلَماءِ في زَمَنِ السَّلَفِ

مِن الموالِي .

(١) كذا في النسختين، وهو اختصارٌ مُخَلَّ لعلّه من المؤلف، ففي «علوم الحديث» (ص ٣٦٠) أنّ عبد الله بن وهب مولى قُرَيْش، وعبد الله بن صالح مولى جُهَيْنَةَ. وانظر «المُقَنَّب» (٢/ ٦٧١).

(٢) انظر «هَدْي السَّارِي» (ص ٤٧٧) و «الْأَنْسَاب» (٣/ ٢٩١).

(٣) كذا في نُسخة (ب)، وفي نُسخة (أ): «بأنّه» وأثبتها الشيخ شاکر كما في (أ).

(٤) انظر «جَهْرَةُ أَنْسَابِ الْعَرَبِ» (ص ١٣٨ و ٤٣٥).

(٥) أي: أجيّاً. (ش).

وقد رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١) : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ لَمَّا تَلَقَّاهُ نَائِبُ مَكَّةَ أَثْنَاءَ الطَّرِيقِ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، قَالَ لَهُ : مَنْ اسْتَخْلَفْتَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي؟ قَالَ : ابْنُ أُبَيْرَى، قَالَ : وَمَنْ ابْنُ أُبَيْرَى؟ قَالَ : رَجُلٌ مِنَ الْمُوَالِي، فَقَالَ : أَمَّا إِنِّي سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْعِلْمِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ».

وَذَكَرَ الزُّهْرِيُّ (٢) أَنَّ هِشَامَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ لَهُ : مَنْ يَسُودُ أَهْلَ مَكَّةَ؟ فَقُلْتُ : عَطَاءٌ، قَالَ : فَأَهْلُ الْيَمَنِ؟ قُلْتُ : طَاوُوسٌ، قَالَ : فَأَهْلُ الشَّامِ؟ فَقُلْتُ : مَكْحُولٌ، قَالَ : فَأَهْلُ مِصْرَ؟ قُلْتُ : يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، قَالَ : فَأَهْلُ الْجَزِيرَةِ؟ فَقُلْتُ : مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ، قَالَ : فَأَهْلُ خُرَّاسَانَ؟ قُلْتُ : الضَّحَّاكُ بْنُ مُزَاحِمٍ، قَالَ : فَأَهْلُ الْبَصْرَةِ؟ فَقُلْتُ : الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ (٣)، قَالَ : فَأَهْلُ الْكُوفَةِ؟ فَقُلْتُ : إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ.

وَذَكَرَ أَنَّهُ يَقُولُ لَهُ عِنْدَ كُلِّ وَاحِدٍ : أَمِنَ الْعَرَبِ أَمْ مِنَ الْمُوَالِي؟ فَيَقُولُ : مِنَ الْمُوَالِي، فَلَمَّا انْتَهَى قَالَ : يَا زُهْرِيُّ، وَاللَّهِ لَتَسُودَنَّ الْمُوَالِي

(١) (برقم : ٨١٧).

(٢) رَوَاهَا عَنْ الزُّهْرِيِّ هُوَ الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُؤَقَّرِي، وَقَدْ رَوَاهَا - إِلَيْهِ - الْحَاكِمُ فِي

«مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص ٢٤٥ - ٢٤٦).

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (٨٥/٥) : «الْحِكَايَةُ مُنْكَرَةٌ، وَالْوَلِيدُ وَاهٍ».

(٣) هُوَ الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ.

على العربِ ، حتّى يُخطَبَ لها على المنابرِ والعربُ تحتها، فقلتُ : يا أميرَ المؤمنين، إنّما هو أمرُ اللهِ ودينه، فمنَ حَفِظَه سادَ، ومنَ ضيَّعه سَقَطَ.

قلتُ : وسألَ بعضُ الأعرابِ لرجلٍ (١) من أهل البصرة، فقال : مَنْ هو سيّدُ هذه البلدة؟ قال : الحسنُ بنُ أبي الحسنِ البَصْرِي، قال : أمولى هو؟ قال : نَعَمْ ، قال : فبِمَ سادهم؟ فقال : بحاجتهم إلى علمه وعدمِ احتياجهِ إلى دُنياهم، فقال الأعرابيُّ : هذا لَعَمْرُ أَيْيَك هو السّودُّدُ (٢).

(١) أثبتّها الشيخُ شاكِر في طبعته : «رجلاً» !! مخالفاً للنّسختين.

(٢) نقلها عن المصنّف السخاويُّ في «فتح المغيْث» (٤٠٢/٤).

ولم أقِفْ عليها مُسنّدةٌ، والله أعلمُ.

النوع الخامس والستون

معرفة أوطان الرواة وبلدانهم

وهو مما يعنني به كثير من علماء الحديث، وربما ترتب عليه فوائد مهمة، منها : معرفة شيخ الراوي، فربما اشتبه بغيره، فإذا عرفنا بلده تعين بلده غالباً، وهذا مهم جليل.

وقد كانت العرب إنما ينسبون إلى القبائل والعماير والعشائر والبيوت، والعجم إلى شعوبها ورسايقها^(١) وبلدانها، وبنو إسرائيل إلى أسباطها، فلما جاء الإسلام وانتشر الناس في الأقاليم، نسبوا إليها، أو إلى مدنها أو قراها.

فمن كان من قرية فله الانتساب إليها بعينها، وإلى مدينتها إن شاء، أو إقليمها، ومن كان من بلدة ثم انتقل منها إلى غيرها فله الانتساب إلى أيهما شاء، والأحسن أن يذكرهما، فيقول مثلاً: الشامي ثم العراقي، أو الدمشقي ثم المصري، ونحو ذلك.

(١) مفردها : رُستاق؛ وهو القرى، أعجمي مُعَرَّب؛ كما في «القاموس المحيط» (ص ١١٤٤).

وقال بعضهم (١) : إِنَّمَا يَسُوغُ الْإِنْتِسَابُ إِلَى الْبَلَدِ إِذَا أَقَامَ فِيهِ
أَرْبَعَ سَنِينَ فَأَكْثَرَ!.

وفي هذا نَظَرٌ.

وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

وهذا آخِرُ مَا يَسْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ «اِخْتِصَارِ عُلُومِ الْحَدِيثِ» ، وله
الْحَمْدُ وَالْمُنَّةُ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ (٢).

(١) يُنْسَبُ هَذَا الْقَوْلُ لِابْنِ الْمُبَارَكِ، رَوَاهُ عَنْهُ الْحَاكِمُ فِي «تَارِيخِ نَيْسَابُورٍ»، كَمَا فِي
«الْإِرْشَادِ» (٨٠٦/٢) وَ«التَّقْرِيبِ» (٣٨٥/٢ - بِشْرَحِ التَّدْرِيبِ)، وَ«تَهْذِيبِ
الْأَسْمَاءِ وَاللِّغَاتِ» (١٤/١) كُلُّهَا لِلنَّوَوِيِّ.

وَتَعَقُّبُهُ الْبُلْقِينِيُّ فِي «مَحَاسِنِ الْأَصْطِلَاحِ» (ص ٦٠٧) بِقَوْلِهِ : «وَهَذَا قَوْلٌ سَاقِطٌ لَا
يَقُومُ عَلَيْهِ دَلِيلٌ».

(٢) قَالَهُ مُحَقِّقُهُ وَمُتَمِّمُ حَوَاشِيهِ؛ الْعَبْدُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ؛ عَلِيُّ بْنُ حَسَنٍ بْنِ
عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَلَبِيِّ الْأَثَرِيِّ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ -: «فَرَعْتُ مِنْ
تَكْمِيلِ التَّعْلِيقِ وَالتَّحْقِيقِ لِهَذَا الْكِتَابِ الْمُبَارَكِ، مَعَ ضَبْطِ النَّصِّ وَتَوْثِيقِهِ - عَلَى
قَدْرِ الْجُهْدِ وَالطَّاقَةِ - مَعَ أَذَانِ ظَهَرَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ لثَلَاثَةِ أَيَّامٍ بِقَسِينٍ مِنْ شَهْرِ
اللَّهِ الْحَرَمِ سَنَةِ خَمْسٍ عَشْرَةَ وَأَرْبَعِ مِائَةٍ وَأَلْفٍ لِلْهِجْرَةِ.

سَائِلًا اللَّهَ التَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ، وَالْإِخْلَاصَ وَالْقَبُولَ، وَحُسْنَ الْخِتَامِ، وَالْوَفَاةَ عَلَى الْإِيمَانِ.

الفهارس العامّة

١- فهرس أنواع علوم الحديث على ترتيب المؤلف

٩٩	١- الصحيح
١٢٩	٢- الحسن
١٤٢	٣- الضعيف
١٤٤	٤- المُسند
١٤٥	٥- المتصل
١٤٦	٦- المرفوع
١٤٧	٧- الموقوف
١٤٩	٨- المقطوع
١٥٣	٩- المرسل
١٦٢	١٠- المنقطع
١٦٧	١١- المُغضَّل
١٧٢	١٢- المدلَّس
١٧٩	١٣- الشاذَّ
١٨٣	١٤- المنكر
١٨٤	١٥- الاعتبار والمتابعات والشواهد
١٨٩	١٦- الأفراد
١٩٠	١٧- زيادة الثقة
١٩٦	١٨- المُعَلَّل
٢٢١	١٩- المضطرب

٢٢٤	٢٠ - المذرج
٢٣٧	٢١ - الموضوع
٢٦٦	٢٢ - المقلوب
٢٨٠	٢٣ - مَنْ تُقْبَلُ روايته ومن لا تُقْبَلُ
٣٢٣	٢٤ - كيفية سماع الحديث وتحمله وضبطه
٣٧٧	٢٥ - كتابة الحديث
٣٩٤	٢٦ - صفة رواية الحديث
٤٢٣	٢٧ - آداب المحدث
٤٣٨	٢٨ - آداب طالب الحديث
٤٤٣	٢٩ - الإسناد العالي والنازل
٤٥٥	٣٠ - المشهور
٤٦٠	٣١ - الغريب والعزیز
٤٦١	٣٢ - غريب ألفاظ الحديث
٤٦٥	٣٣ - المسلسل
٤٦٦	٣٤ - ناسخ الحديث ومنسوخه
٤٧٠	٣٥ - التصحيف والتحريف
٤٨٠	٣٦ - مُخْتَلِف الحديث
٤٨٥	٣٧ - المزيد في مُتَّصِل الأسانيد
٤٨٧	٣٨ - الخفي من المراسيل
٤٩١	٣٩ - الصحابة
٥٢٠	٤٠ - التابعون
٥٣١	٤١ - رواية الأكابر عن الأصاغر
٥٣٧	٤٢ - المَدْبَج

٥٣٩	٤٣ - الإخوة والأخوات
٥٤٥	٤٤ - رواية الآباء عن الأبناء
٥٥٢	٤٥ - رواية الأبناء عن الآباء
٥٥٩	٤٦ - السابق واللاحق
٥٦٢	٤٧ - من لم يَرَوْ عنه إِلَّا رَأَوْ واحدٌ
٥٧٣	٤٨ - مَنْ لَهُ أسماء متعددة
٥٧٧	٤٩ - الأسماء المَفْرَدَة والكنى
٥٩٤	٥٠ - الأسماء والكنى
٦٠٧	٥١ - من اشتهر بالاسم دون الكُنية
٦٠٩	٥٢ - الألقاب
٦١٨	٥٣ - المؤتلف والمختلف في الأسماء ونحوها
٦٢٦	٥٤ - المتفق والمفترق
٦٣٢	٥٥ - نوع يتركب من النوعين قبله (المُتَّفَق والمفترق والمؤتلف والمختلف)
٦٣٦	٥٦ - صنف آخر مما تقدّم
٦٣٨	٥٧ - المنسوبون إلى غير آبائهم
٦٤٦	٥٨ - النِّسَب التي على خلاف ظاهرها
٦٥٠	٥٩ - المَبْهَمَات من الأسماء
٦٥٣	٦٠ - وَفَيَات الرواة وأعمارهم
٦٦٤	٦١ - الثقات والضعفاء
٦٦٨	٦٢ - من اختلط آخر عمره
٦٧١	٦٣ - الطبقات
٦٧٣	٦٤ - الموالي من الرواة والعلماء
٦٧٧	٦٥ - أوطان الرواة وبلدانهم

٢- فهرس أنواع علوم الحديث

على ترتيب الهجائي^(١)

٤٣٨	١- آدابُ طالبِ الحديث / ٢٨
٤٢٣	٢- آدابُ المُحدِّث / ٢٧
٥٣٩	٣- الإخوة والأخوات / ٤٣
٥٧٧	٤- الأسماء المفردة والكنى / ٤٩
٥٩٤	٥- الأسماء والكنى / ٥٠
٤٤٣	٦- الإسناد العالي والنازل / ٢٩
١٨٤	٧- الإعتبار والمتابعات والشواهد / ١٥
١٨٩	٨- الأفراد / ١٦
٦٠٩	٩- الألقاب / ٥٢
٦٧٧	١٠- أوطان الرواة وبلدانهم / ٦٥
٥٢٠	١١- التابعون / ٤٠
٤٧٠	١٢- التصحيف والتحريف / ٣٥
٦٦٤	١٣- الثقات والضعفاء / ٦١
١٢٩	١٤- الحسن / ٢
٤٨٧	١٥- الخفي من المراسيل / ٣٨
٥٤٥	١٦- رواية الآباء عن الأبناء / ٤٤
٥٥٢	١٧- رواية الأبناء عن الآباء / ٤٥
٥٣١	١٨- رواية الأكابر عن الأصاغر / ٤١
١٩٠	١٩- زيادة الثقة / ١٧

(١) الرقم الذي قبل النوع هو الرقم التسلسلي، والذي بعده هو رقمه في الكتاب، والرقم الأخير هو رقم الصفحة .

٥٥٩	٢٠ - السابق واللاحق / ٤٦
١٧٩	٢١ - الشاذ / ١٣
٩٩	٢٢ - الصحيح / ١
٤٩١	٢٣ - الصحابة / ٣٩
٣٩٤	٢٤ - صفة رواية الحديث / ٢٦
٦٣٦	٢٥ - صنف آخر مما تقدم (المُتَّفِق والمفترق والمؤتلف والمختلف) / ٥٦
١٤٢	٢٦ - الضعيف / ٣
٦٧١	٢٧ - الطبقات / ٦٣
٤٦١	٢٨ - غريب ألفاظ الحديث / ٣٢
٤٦٠	٢٩ - الغريب والعزيز / ٣١
٣٧٧	٣٠ - كتابة الحديث / ٢٥
٣٢٣	٣١ - كيفية سماع الحديث وتحمله وضبطه / ٢٤
٦١٨	٣٢ - المؤتلف والمختلف في الأسماء ونحوها / ٥٣
٦٥٠	٣٣ - المبهمات من الأسماء / ٥٩
١٤٥	٣٤ - المتصل / ٥
٦٢٦	٣٥ - المُتَّفِق والمفترق من الأسماء ونحوها / ٥٤
٤٨٠	٣٦ - مُخْتَلِف الحديث / ٣٦
٥٣٧	٣٧ - المدبج / ٤٢
٢٢٤	٣٨ - المُدْرَج / ٢٠
١٧٢	٣٩ - المدلس / ١٢
١٥٣	٤٠ - المُرْسَل / ٩
١٤٦	٤١ - المرفوع / ٦
٤٨٥	٤٢ - المزيد في مُتَّصِل الأسانيد / ٣٧

٤٦٥		٤٣ - المسلسل / ٣٣
١٤٤		٤٤ - المُسَنَد / ٤
٤٥٥		٤٥ - المشهور / ٣٠
٢٢١		٤٦ - المضطرب / ١٩
١٦٧		٤٧ - المعضل / ١١
١٩٦		٤٨ - المُعَلَّل / ١٨
١٤٩		٤٩ - المقطوع / ٨
٢٦٦		٥٠ - المقلوب / ٢٢
٦٦٨		٥١ - مَن اختلط آخر عمره / ٦٢
٦٠٧		٥٢ - مَن اشتهر بالاسم دون الكنية / ٥١
٢٨٠		٥٣ - مَن تُقْبَل روايته ومن لا تُقْبَل / ٢٣
٦٣٨		٥٤ - المنسوبون إلى غير آبائهم / ٥٧
١٦٢		٥٥ - المنقطع / ١٠
١٨٣		٥٦ - المنكر / ١٤
٥٦٢		٥٧ - من لم يرو عنه إلاّ راوٍ واحد / ٤٧
٥٧٣		٥٨ - مَن له أسماء متعددة / ٤٨
٦٧٣		٥٩ - الموالي من الرواة والعلماء / ٦٤
٢٣٧		٦٠ - الموضوع / ٢١
١٤٧		٦١ - الموقف / ٧
٤٦٦		٦٢ - ناسخ الحديث ومنسوخه / ٣٤
٦٤٦		٦٣ - النَّسَب التي على خلاف ظاهرها / ٥٨
٦٣٢		٦٤ - نوعٌ يتركب من النوعين قبله (المُتَّفِق والمفترق والمؤتلف والمختلف) / ٥٥
٦٥٣		٦٥ - وَفَيَات الرواة وأعمارهم / ٦٠

٣- فهرس الأحاديث والآثار^(١)

- ١ - الله أمرك أن تصلي الصلوات ح ٣٣٠
- ٢ - احتجم وهو صائم محرم ٤٦٨
- ٣ - أحضروا مواثدكم البقل فإنه ٥٤٩
- ٤ - آخر المغيرة العصر فدخل ح ٦٤٦
- ٥ - أخرُوا الأحمال فإن اليد ٥٤٦
- ٦ - إذا أتى أحدكم إلى الصلاة ح ١٧٨
- ٧ - إذا أذن ابن أم مكتوم ح ٢٦٧
- ٨ - إذا أقيمت الصلاة فلا ح ٢٧٠
- ٩ - إذا أمرتكم بشيء فأتوه ح ٢٦٨
- ١٠ - إذا قلت هذا أو قضيت ح ٢٢٨
- ١١ - إذا لقيتم المشركين في طريق ح ٢٦٩
- ١٢ - إذا مس رغبته أو أنثيته ح ٢٢٦
- ١٣ - الأذنان من الرأس ١٣٤
- ١٤ - رأيتم ليلتكم هذه فإن ح ٥١٨ - ٥١٩
- ١٥ - أرحم أمتي أبو بكر وأشدهم ح ٢٠٧
- ١٦ - أسبغوا الوضوء ويل للأعقاب ح ٢٢٥
- ١٧ - الإسناد عندي من الدين ولولا م ٨
- ١٨ - أعياء الفقهاء وأعجزهم أن ح ٤٦٦
- ١٩ - أفضل الصلاة صلاة المرء ح ٤٠٦

(١) ما كان مرموزاً له بحرف (م) فهو في المقدمة ، وما كان مرموزاً له بحرف (ح) فهو في الحاشية ، وما ليس له رمز فهو في نص الكتاب .

- ٢٠ - أفطر الحاجم والمحجوم ٤٦٧
- ٢١ - اكتب فوالذي نفسي بيده ٧١
- ٢٢ - اكتبوا لأبي شاه ح ٣٧٨ - ٣٨٠
- ٢٣ - ألا أحدثكم بأحبكم إلي ح ٥٥٤
- ٢٤ - ألا من ظلم معاهداً أو انتقصه ح ٤٥٨
- ٢٥ - اللهم إني أسألك الثبات ١٦٤
- ٢٦ - أما تخشى أن يكون هؤلاء ٦٦٥
- ٢٧ - أما تكون الزكاة إلا في اللبة ؟ ٥٧٠
- ٢٨ - أمر بلال أن يشفع الأذان ١٥٠
- ٢٩ - أمرنا رسول الله ﷺ أن ننزل ٥٣٥
- ٣٠ - إن ابن أم مكتوم ينادي بليل ح ٢٦٧
- ٣١ - إن ابني هذا سيد وسيصلح ٤٩٩
- ٣٢ - إن أحق ما أخذتم عليه أجرأ ٣١٦
- ٣٣ - إن الله خلق الفرس فأجراها ح ٢٥٣
- ٣٤ - إن الله يرفع بهذا العلم أقواماً ٦٧٥
- ٣٥ - إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا ح ٢٦٧
- ٣٦ - أن رجلاً قال : يا رسول الله الحج ٦٥٠
- ٣٧ - أن رسول الله ﷺ احتجم ح ٤٧٧
- ٣٨ - أن رسول الله ﷺ أملى عليه ح ٥٣٢
- ٣٩ - إن سفينة نوح طافت بالبيت ح ٢٥٢
- ٤٠ - إن طالت بك مدة أو شك أن ح ٢٤٢
- ٤١ - إن كان رسول الله ﷺ ليتفقد ح ٣٧٦
- ٤٢ - إن للحديث ضوءاً كضوء ح ٢٥٠

- ٤٣ - إن لكل أمة أميناً وأبو عبدة ح ٢٠٧
- ٤٤ - أن النبي ﷺ صلى إلى ح ٤٧٧
- ٤٥ - إن وليتموها أبا بكر فزاهد ح ١٦٢
- ٤٦ - إن وليتموها أبا بكر فقوي م ٤٤ - ١٦٢ - ح ٤٨٩
- ٤٧ - أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي ح ٢٥٥
- ٤٨ - أنا زعيم لمن آمن بي وأسلم ح ٢٢٨
- ٤٩ - أنا النبي لا كذب أنا ابن ح ٦٤٤
- ٥٠ - أنزلوا الناس منازلهم ح ٥٣٥
- ٥١ - إنها الأعمال بالنيات م ١٥ - ح ٤٥٦
- ٥٢ - إنها كان الماء من الماء في ح ٢٢٠
- ٥٣ - إنها كان يكفيه أن يتيمم ح ١٨٩
- ٥٤ - إنه ليغان على قلبي فأستغفر ح ٢٠٨
- ٥٥ - أنهم مروا بحيّ قد لدغ ح ٦٥١
- ٥٦ - إني سائلك فمشدد عليك ح ٣٣٢
- ٥٧ - إني لأستغفر الله وأتوب إليه ح ٢٠٨
- ٥٨ - إني لأعطي الرجل وغيره أحب ح ٥٦٧
- ٥٩ - إني لأعلم إذا كنت عني ح ٣٧٥
- ٦٠ - إني لأفعل ذلك أنا وهذه ح ١٢٥
- ٦١ - إني لأنسى أو أنسى لأسن ح ١١٥
- ٦٢ - أيُّ الخلق أعجب إليكم إيماناً ح ٣٧٠ - ٣٧٣
- ٦٣ - أيما امرأة نكحت بغير إذن ح ٣١٠
- ٦٤ - بدأ الإسلام غريباً وسيعود ح ٤٣٧
- ٦٥ - بعث بكتابه إلى كسرى مع ح ٣٥٩

- ٦٦ - البيعان بالخيار ح ٢٠٢
- ٦٧ - بينما نحن حول رسول الله ﷺ ح ٣٨١
- ٦٨ - التدليس أخو الكذب ١٧٣
- ٦٩ - تزوجني رسول الله ﷺ لست ح ٣٧٥
- ٧٠ - تغزون فيقال هل فيكم من ٤٩٦
- ٧١ - توضاً ثم أخذ كفاً من ماء ح ٢٢٢
- ٧٢ - توضاً مرة ونضح فرجه ح ٢٢٢
- ٧٣ - ثم جئتهم بعد ذلك في زمان ح ٢٣٣
- ٧٤ - جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ١٩٣
- ٧٥ - خير أمتي قرني ح ٦٧١
- ٧٦ - خير الأمور أوسطها ٨٢
- ٧٧ - خير القرون قرني ثم الذين ٦٧١
- ٧٨ - خير الناس قرني ح ٦٧١
- ٧٩ - دخل مكة وعلى رأسه المغفر ١٨٢
- ٨٠ - الدنيا حرام على أهل الآخرة ح ٢٦٣
- ٨١ - الدين النصيحة ٦٦٦
- ٨٢ - سألت أبا عبيدة عن تفسير قوله ح ٢٠٩
- ٨٣ - سبع مواطن لا تجوز فيها م ٢٠
- ٨٤ - ستكون بعدي بعوث كثيرة ح ١١٩
- ٨٥ - سلوا أصحاب الغريب فلاني ح ٤٦٢
- ٨٦ - سمع رسول الله ﷺ يقرأ في م ٤٣
- ٨٧ - سمع سليمان رسول الله ﷺ ح ٢١٠
- ٨٨ - سيكذب عليّ ٢٤٤

- ٨٩ - سيكون في آخر الزمان دجالون ح ٢٤٤
- ٩٠ - الشهر تسع وعشرون فلا ح ١٨٧
- ٩١ - شيبّتي هود وأخواتها ح ٢٢٢
- ٩٢ - صدقك وهو كذوب ح ٧٢
- ٩٣ - صلاة في إثر صلاة كتاب ٤٧٣
- ٩٤ - صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر ح ٢٠٣
- ٩٥ - صنفان من أهل النار لم أرهما ح ٢٤٣
- ٩٦ - عسقلان أحد العروسين م ٤٤ - ح ١١٧-١١٨
- ٩٧ - عقل معجّة مجّها رسول الله ﷺ ٣٢٦-٣٢٣
- ٩٨ - علموا أبناءكم السباحة والرماية ح ٢٩
- ٩٩ - فرّ من المجذوم فرارك من ح ٤٨٢
- ١٠٠ - فرض زكاة الفطر من رمضان ح ١٩١
- ١٠١ - فليبلغ الشاهد الغائب قرب ٧١
- ١٠٢ - في الحبة السوداء شفاء من ٥٤٩
- ١٠٣ - قال النبي ﷺ كلمة وقلت ح ٢٣٠
- ١٠٤ - قضى بالشاهد واليمين ٣١٥ - ٣١٢
- ١٠٥ - قلت: يا رسول الله إني أسمع ح ٣٨١
- ١٠٦ - قلت: يا رسول الله مالك أفصحنا ؟ ح ٢١٢
- ١٠٧ - قيدوا العلم بالكتاب ح ٣٨١
- ١٠٨ - قيل: يا رسول الله ممّ ربنا ؟ ح ٢٣٨
- ١٠٩ - كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ح ٤٦٨
- ١١٠ - كان إذا افتتح الصلاة قال ح ٢١٥
- ١١١ - كان إذا أفطر عند أهل بيت ح ٢١٤

- ١١٢ - كان أزواج النبي ﷺ يأخذن ح ٥٣٨
- ١١٣ - كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا ح ٤٢٨
- ١١٤ - كان رجال من الأنصار مع رسول ﷺ ح ٢١١
- ١١٥ - كان رجل من الأنصار يجلس ح ٣٨١
- ١١٦ - كان رسول الله ﷺ إذا ٤٨٨
- ١١٧ - كان رسول الله ﷺ يدني ٤١١
- ١١٨ - كان الماء من الماء رخصة في ح ٤٦٨
- ١١٩ - كان مالك رحمه الله إذا ح ٤٢٨
- ١٢٠ - كان النبي ﷺ يتحنث في ح ٢٢٧
- ١٢١ - كفى بالمرء كذباً أن يحدث ٣١٠
- ١٢٢ - كنا نجلس إلى إبراهيم فتسع ح ٣٤٥
- ١٢٣ - كنت أعرف انقضاء صلاة رسول ﷺ ح ٣١٤
- ١٢٤ - كنت نهيتكم عن زيارة القبور ٤٦٧
- ١٢٥ - كونوا في بعث خراسان ثم ح ١١٨
- ١٢٦ - لأن أزنّي أحب إلي من ١٧٣
- ١٢٧ - لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ح ٢٣٢
- ١٢٨ - لا تجلسوا بين القبور ولا ٤٨٩ - ٤٨٦
- ١٢٩ - لا تدعون تنطعكم يا أهل ح ٣٣٢
- ١٣٠ - لا تديموا النظر إلى المجذومين ح ٤٨٣
- ١٣١ - لا ترموا جرة العقبة حتى ح ٤٠٦
- ١٣٢ - لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين ٥٣٢
- ١٣٣ - لا تسبوا ورقة فإني رأيت ح ٥١٣
- ١٣٤ - لا تصدقوا أهل الكتاب ح ٢٩٢

- ١٣٥ - لا تقراء حتى تبلغ مكان كذا ح ٣٥٨
- ١٣٦ - لا تقضين إلا بما تعلم وإن ح ٢٥٦
- ١٣٧ - لا تكتبوا عني شيئاً إلا ح ٣٧٩
- ١٣٨ - لا سبق إلا في نصل أو خف ح ٢٦١
- ١٣٩ - لا عدوى ح ٤٨٢
- ١٤٠ - لا يغلق الرهن من صاحبه الذي ح ١٥٦
- ١٤١ - لا يولد الحافظ إلا في كل أربعين ح ٤٣٥
- ١٤٢ - لا . ونبيك الذي أرسلت ح ٤٢٠
- ١٤٣ - لبيك حقاً حقاً تعبداً ورقاً ٥٤١
- ١٤٤ - للسائل حق وإن جاء على ٤٥٩
- ١٤٥ - لعن رسول الله ﷺ الذين ح ٤٧٥
- ١٤٦ - للعبد المملوك أجران والذي ح ٢٣١
- ١٤٧ - للمملوك طعامه وكسوته ح ٢١٩
- ١٤٨ - لمّا بعثني رسول الله ﷺ إلى ح ٢٥٦
- ١٤٩ - ليس أحد من أصحاب رسول الله ﷺ ح ٣٨١
- ١٥٠ - ليكونن من أمتي قوم يستحلون ح ١٢٣
- ١٥١ - ليوم شهده معاوية مع رسول الله ﷺ ٤٩٧
- ١٥٢ - الماء من الماء ح ٢٢٠
- ١٥٣ - المؤمن غرّ كريم والفاجر خب لئيم ح ٢١٢
- ١٥٤ - ما دعوت أحداً إلى الإيمان إلا كانت ٥٠٢
- ١٥٥ - معلّموا صبيانكم شراركم أقلهم رحمة ٢٤٨
- ١٥٦ - من أذى ذمياً فأنا خصمه يوم القيامة ٤٥٧
- ١٥٧ - من استطاع منكم أن يطيل ح ١٢٥

- ١٥٨ - من بشرني بخروج آذار بشرته ٤٥٧
- ١٥٩ - من جلس مجلساً كثر فيه لغظه ح ٢٠٥
- ١٦٠ - من حدث عني بحديث يرى أنه كذب ح ٢٤٥
- ١٦١ - من حدث عني بحديث يرى أنه ٧٥
- ١٦٢ - من رفع يديه في الركوع فلا صلاة له ح ٢٤٩
- ١٦٣ - من ضحك في صلاته يعيد الصلاة ح ٢١٦
- ١٦٤ - من علم علماً فكتمه أُلجم يوم القيامة ح ٤٤٠
- ١٦٥ - من غش العرب لم يدخل في شفاعتي ح ١١٦
- ١٦٦ - من قال: لا إله إلا الله خلق الله ح ٢٥٩
- ١٦٧ - من قدم علياً على عثمان فقد أزرى ح ٥٠٢
- ١٦٨ - من كتب عني شيئاً سوى القرآن ح ٣٧٧
- ١٦٩ - من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه ح ٢٣٤ - ٢٦٥
- ١٧٠ - من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده ح ٢٣٩ - ٢٤٠ - ٤٠٧
- ١٧١ - من مات لا يشرك بالله شيئاً ح ٢٣٠
- ١٧٢ - من مس ذكره أو أنثيه أو رغبه ح ٢٢٦
- ١٧٣ - من مس ذكره فليتوضأ ح ٢٢٦
- ١٧٤ - من نام عن حربه أو عن شيء منه ح ٥٣٢
- ١٧٥ - من هو سيد هذه البلدة ٦٧٦
- ١٧٦ - من يسود أهل مكة ٦٧٥
- ١٧٧ - نحرکم يوم صومکم ٤٥٩
- ١٧٨ - نهى عن بيع الولاء وهبته ١٨١
- ١٧٩ - نهاني رسول الله ﷺ أن أجعل ح ٣٩٧
- ١٨٠ - هذا أكبر شرف لأصحاب الحديث م ١٧

- ١٨١ - هذه سنة تفرد بها أهل مكة ح ١٨٩
- ١٨٢ - هل بقي من أصحاب رسول الله ﷺ ؟ ٤٩٤
- ١٨٣ - ورجل تصدق بصدقة أخفاها حتى لا تعلم ح ٢٦٨
- ١٨٤ - وليبلغ الشاهد الغائب فإن الشاهد ٧١
- ١٨٥ - ويقال للرجل يوم القيامة عملت كذا وكذا ١٦٧
- ١٨٦ - يأتي على الناس زمان يغزو فثام ح ٤٩١-٤٩٦
- ١٨٧ - يا أبا اسماعيل كيف قلت ؟ ح ٣٤٥
- ١٨٨ - يا أبا عمير ما فعل البعير ٤٧٢
- ١٨٩ - يا أيها الناس إنما أنا رحمة مهداة ح ١٨٠
- ١٩٠ - يا رسول الله أرايت ما سئلت عنه ح ٢٥٦
- ١٩١ - يا رسول الله أراك شبت ح ٢٢٢
- ١٩٢ - يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ح ٢٨٣
- ١٩٣ - يخرج عتق من النار يوم القيامة ح ١٤٠
- ١٩٤ - يذهب الصالحون الأول فالأول ٥٦٧
- ١٩٥ - يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ح ٢٣٥
- ١٩٦ - يكون في أمتي رجل يقال له محمد ح ٢٤٨
- ١٩٧ - يوم صومكم يوم نحركم ٤٥٩

٤- فهرس الأعلام (١)

٥٤٠	آدم بن عيينة
٦٤٠ ، ٤٥٣ ، ٤٥٢ ، ٣٥٧ ، ٣٤٣ ، ١٠١	إبراهيم
٤٣٨	إبراهيم بن أدهم
٦٤٠	إبراهيم بن إسماعيل
٣٢٥	إبراهيم بن سعيد الجوهري
٥٤٠	إبراهيم بن عيينة
٦٤٧	إبراهيم بن يزيد الخوزي
٦٦٩ ، ٣٨٦ ، ٣٨٥ ، ٣٤٨ ، ٣٣٩	إبراهيم الحربي
٦٧٥	إبراهيم النخعي
٦٢٣	الأبلي
٥٧٨	أحمد بن عجيان
٦٢٩	أحمد بن جعفر بن حمدان البصري
٦٢٩	أحمد بن جعفر بن حمدان الدينوري
٦٢٩	أحمد بن جعفر بن حمدان الطرسوسي
٦٢٩	أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي
٦٦٧ ، ٣٢٠	أحمد بن صالح المصري
١٣٥ ، ١٢٤ ، ١١٨ ، ١٠١	أحمد بن محمد بن حنبل
٤١٣ ، ٣٨٧ ، ٣٨٦ ، ٣٨٥ ، ٣٥٨ ، ٣٣٣ ، ٣١٦ ، ٣٠٥ ، ١٧٠ ، ١٥٦ ، ١٥١	
٥٣٧ ، ٥٢٧ ، ٥١٢ ، ٥٠٧ ، ٥٠٠ ، ٤٨٨ ، ٤٦٦ ، ٤٥٧ ، ٤٤٥ ، ٤٢٢ ، ٤٢١	

(١) المذكورين في متن الكتاب .

٥٧٧	 أحمد بن هارون البرديجي الحافظ
٦٤٨	 أحمد بن يوسف السلمى
٥٢٧	 الأحنف بن قيس
٦١٤	 الأخفش : أبو الحسن سعيد بن مسعدة
٦١٤	 الأخفش : أبو الحسن علي بن سليمان
٦١٤	 الأخفش : أبو الخطاب عبد الحميد بن عبد المجيد
٦١٤	 الأخفش : أحمد بن عمران البصري النحوي
٥٤٠ ، ٥٣٩	 أرقم بن شرحبيل
٥٤٠	 أسامة بن زيد بن أسلم
٣٥٨ ، ٣١٦ ، ١٠١	 إسحاق
٦٦٩	 إسحاق بن إبراهيم الدبري
١٥١	 إسحاق ابن حنبل
٦٥٨ ، ٣٢٨	 إسحاق بن راهوية
٦٣٤	 إسحاق بن مرار
٦٤٠	 إسماعيل ابن عليّة
٥٥١	 إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس
٣٤٠	 إسماعيل الصّفار
٥٢٨	 الأسود
٦٤٥	 الأسود ابن عبد يغوث الزهري
٦٣٦	 الأسود بن يزيد
٣٥٨	 أشهب
٤٠٧	 الأصمعي

- الأعمش ١٠١ ، ١٦٧ ، ١٦٨ ، ١٧٤ ، ٣٤٣ ، ٤٥٢ ، ٤٥٣ ، ٥٨٨
- الأغرّ المزني ٥٦٧
- الأقرع بن حابس ٦٥٠
- أميّة ٦٤٢
- أنس بن سيرين ٥٤٠ ، ٥٤١
- أنس بن مالك ١٦٨ ، ٣٦٨ ، ٤٠٠ ، ٤٢٤ ، ٥٠٧
- ٥١٤ ، ٥١٥ ، ٥٢٣ ، ٥٤١ ، ٥٨٥ ، ٥٩٦
- الأوزاعي ٣٣٤ ، ٣٥٨ ، ٣٦١ ، ٤٠٨ ، ٤٩٤ ، ٥٣٧ ، ٦٥٨
- أوسط بن عمرو البجلي ٥٧٨
- أويس القرني ٥٢٨
- إياس بن البكير بن عبد ياليل بن ناشب ٥٤٣
- الأيلي ٦٢٣
- أيوب ١٨٤ ، ٣٦١ ، ٣٩٥
- أيوب السخيتاني ٣٩٥
- بُجير بن معاوية ٦٤٠
- البخاري ١٠١ ، ١٠٢ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٠٦ ، ١٠٧ ، ١٠٩
- ١١٣ ، ١٢٠ ، ١٢١ ، ١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٣٥ ، ١٦٩ ، ١٧١ ، ١٩٢ ، ١٩٧
- ٢٦٦ ، ٢٩٦ ، ٢٩٨ ، ٣٠٠ ، ٣٠٥ ، ٣٢٠ ، ٣٢٤ ، ٣٣٠ ، ٣٣٣ ، ٤١٣ ، ٤٩٢
- ٥٦٠ ، ٥٦٦ ، ٥٦٧ ، ٦١٧ ، ٦٣١ ، ٦٣٧ ، ٦٤٦ ، ٦٥٩ ، ٦٧٤
- البزار ٦٢٣
- البزار ٦٢٣
- بُسر ٦٢٠
- بُسر بن عبيد الله ٤٨٥

٦٢٠		بشار
٦٢٠		بشر
٤٣٩		بشر بن الحارث الحافي
٦٢١		بشير
٦٤٢		بشير ابن الخصاصية
٦٢٣		البصري
٥٤٦		بكر بن وائل
٥٤٣		البكير بن عبد ياليل بن ناشب
٦٣٨ ، ٥١٤		بلال ابن حمامة المؤذن
٦١٣		بندار ، محمد بن بشار
٥٥٨ ، ٤٢٠ ، ٤١٤		بهز بن حكيم
٣٥٨		البويطي
٥٧٨		تبيع الحميري ابن امرأة كعب الأحبار
٥٧٨		تدوم بن صنيح الكلاعي
١٠٦ ، ١٠٩ ، ١١٦ ، ١٣٠ ، ١٣٢ ، ١٣٣ ،		الترمذي
٤٦٦ ، ٥٨٩ ، ١٩١ ، ١٣٩ ، ١٣٨ ، ١٣٥		
٣٤٢		تقي الدين سليمان المقدسي القاضي
٥٣١		تميم الداري
٦٢٤		التوزي
٥١٤		الثعلبي
٦٣٣		ثور بن زيد الديلي الحجازي
٦٣٣		ثور بن يزيد الحمصي
١٦٢ ، ١٦٣ ، ٢٩٦ ، ٣٥٨ ، ٤١٦ ، ٦١٢ ، ٦٢٤		الثوري

٦٢٠	 حِزَام
٦٥٤	 حَسَّان بن ثابت
٥٦٧ ، ٥٢٧ ، ٣٧٨	 الحِسن
٦٧٦ ، ٦٧٥	 الحِسن البصري
٦٤٥	 الحِسن بن دينار
٤٢٥	 الحِسن بن عرفة
٤٩٩	 الحِسن بن علي
٦٧٤	 الحِسن بن عيسى الماسرجسي
٦٤٥	 الحِسن بن واصل
٣٤٧	 حِسين بن محمد المروزي
٦٦٩	 حصين بن عبد الرحمن
٦٥٣	 حفص بن غياث
٦٥٤	 حكيم بن حزام
٥٦٤	 حكيم بن معاوية بن حَيْدَة
٥٧٤	 حماد بن السائب
٥٧٠ ، ٤٢٠ ، ٣٢٨ ، ١٨٤	 حماد بن سلمة
٦٢٣	 الحِمال
٥٥٠	 حمزة بن عبد المطلب
٥٦٨	 حُميد بن هلال العدوي
٦٢٣	 الحَنَاط
٣٨٥	 حنبل (ابن عم الإمام أحمد)
٦٢١	 حَيَّان
٥٢٨	 خارجة بن زيد

٥٤٣		خالد بن بكير بن عبد ياليل
٦٤٩		خالد الحذاء
٥١٥ ، ٥٠٧		جابر
٣٤٣		جابر بن سمرة
٦٢١		جارية
٢٩٥		جبار الطائي
٥٧٩		جبيب بن الحارث
٥٧٩		جحا
٦٢١		جرير
٦٢٤		الجريري
٦٢٤		الجريري
٢٩٥		جرى بن كليب
٦١٥		جزرة : صالح بن محمد الحافظ البغدادي
٤٦٧		جعفر بن أبي طالب
٦٢٣		الجمال
٦٥٧ ، ٤٦٢		الجوهري
٥٧٩		جيلان بن أبي فروة أبو الجلد الأخباري
٦٣٨ ، ٥٤٣		الحارث بن رفاعه الأنصاري
٣٤٥		الحارث بن مسكين
٦٢١		حارثة
١٤٤ ، ١١٣ ، ١١٢ ، ١٠٥ ، ٩٩ ، ٩٥		الحاكم
٥٢٠ ، ٤٦١ ، ٣٩٥ ، ٣٥٨ ، ٣٥٧ ، ٣٣٦ ، ١٨٠ ، ١٥٤ ، ١٤٩		
٦٥٦ ، ٦٥٣ ، ٦٠٣ ، ٥٩٤ ، ٥٧٢ ، ٥٦٦ ، ٥٤٠ ، ٥٣٧ ، ٥٢٣ ، ٥٢٢ ، ٥٢١		

٦٢١	حَبَّان
١٩٣ ، ١٦٢	حذيفة
٦٢٠	حَرَام
٦٢٤	الحَرِيرِي
٦٢١	حرير
٦٤٤	خالد بن الوليد
٦٢٣	الخبَّاط
٦٢٧	الخليل بن أحمد : الأصبهاني
٦٢٨	الخليل بن أحمد : أبو سعيد السجزي
٦٢٧	الخليل بن أحمد : أبو السفر
٦٢٧	الخليل بن أحمد : سعيد بن محمد
٦٢٦	الخليل بن أحمد النحوي البصري
٥٠٣ ، ٤٦١ ، ١٣٤ ، ١٣٢ ، ١٢٩	الخطابي
١٦٥ ، ١٤٦ ، ١٤٤ ، ١١٦ ، ٩٥	الخطيب
٢٩٦ ، ٢٩٣ ، ٢٢٤ ، ١٩١ ، ١٩٠ ، ١٧٨ ، ١٧١ ، ١٦٧ ، ١٦٦	
٣٩٥ ، ٣٨٧ ، ٣٨٦ ، ٣٦٠ ، ٣٥٢ ، ٣٥١ ، ٣٤٩ ، ٣٣٨ ، ٣٢٨ ، ٣١٧ ، ٣١٣	
٥٤٧ ، ٥٤٥ ، ٥٢٠ ، ٤٨٧ ، ٤٨٥ ، ٤٤٧ ، ٤٢٩ ، ٤٢٣ ، ٤١٩ ، ٤١٦ ، ٤١٥	
٦٦٤ ، ٦٦٢ ، ٦٥١ ، ٦٥٠ ، ٦٣٢ ، ٦٢٦ ، ٥٩٥ ، ٥٥٩	
٦٢٣	الخيَّاط
١٨٩ ، ١٨٥ ، ١٣٥ ، ١٢٤	الدارقطني
٦٦١ ، ٥٠٢ ، ٣٥٢ ، ٣٤٠ ، ١٩٨	
٥٧٩	دجين بن ثابت
٦٣٧	الدراوردي

٥٦٥		دكين بن سعيد المزني
٥٩٤		الدولابي
٤٤٥		الرامهرمزي
٦٣٨ ، ٦٢٢		رياح
١٩٣		ربيعي بن حراش
٣٤٧		الربيع
٦٦٩ ، ٣٥٧ ، ٣١٢ ، ٣١١		ربيعة
٥٢٦		ربيعة بن زرارة
٢٩٦		ربيعة بن كعب
٦١٣		رسته : عبد الرحمن بن عمر
٥٦٨		رفاعة بن عمرو
٦٢٧		روح بن عبادة
٥١٦		رويفع بن ثابت
٦٢٢		رياح
٦٥٦		الزبير
٦٤٢ ، ٥٥١		الزبير بن بكار
٤٢٦		الزيدي
٥٨٠		زر بن حيش
٥٥٩		زكريا بن دويد الكندي
٥٨١		زنباع الجذامي
٦١٣		زَنْج : محمد بن عمرو الرازي
١٠١ ، ١٧٣ ، ١٨١ ، ١٨٢ ، ٣١٠ ، ٣١١ ، ٣٣٣ ، ٣٥٧ ،		الزهري
٤١٢ ، ٤٤٠ ، ٥١٤ ، ٥٣٤ ، ٥٣٧ ، ٥٤٦ ، ٥٥٩ ، ٥٦٠ ، ٥٧٢ ، ٦٤٥ ، ٦٧٥		

٥٣٩ ، ٣٧٧	زید بن ثابت
٦٠٢ ، ٥١٤	زید بن حارثة
٦١٤	زید بن الحباب
١٦٢	زید بن یثیع
٥١٥	السائب بن یزید
٥٢٩ ، ٢٦٦ ، ١٠١	سالم بن عبد الله بن عمر
٥٧٥	سالم أبو عبد الله المدني
٥٧٥	سَبْلان
٦١٧	سَجَّادة : الحسن بن حماد
٦١٧	سَجَّادة : الحسين بن أحمد
٥٩١	سحنون بن سعيد ، عبد السلام
١٢٨	السرخسي
٦٢٢	سُريج
٦٣٩	سعد بن حبة
٦٥٧ ، ٥٢٢	سعد بن أبي وقاص
٥٨١	سُعَير بن الخمس
٢٩٥	سعيد بن ذي حدان
٦٥٧	سعيد بن زيد
٦٦٨	سعيد بن أبي عروبة
٦٧٣	سعيد بن فيروز
١٥٣ ، ١٥٦ ، ١٥٨ ، ٤١٢ ، ٤٩٣ ، ٥٢١	سعيد بن المسيب
٥٦٦ ، ٥٦٤ ، ٥٤٦ ، ٥٢٨ ، ٥٢٧ ، ٥٢٢	
٤٨٦ ، ٤٨٥ ، ٤٥٣ ، ٤٥٢	سفيان

- سفيان بن عينة ١٧٣ ، ١٧٤ ، ٣٣٣ ، ٣٥٧ ، ٥٤٠ ، ٥٤٦
- سفيان الثوري ١٧٤ ، ٣٩٧ ، ٤٢٩ ، ٥٠٣ ، ٦٥٣ ، ٦٥٨
- سفينة ، مهران ٥٩٠ ، ٦٠٤
- سلام ٦١٩
- سلام ٦١٩
- السُّلَفي ٤٥٢
- سلمة ٦٤٢
- سلمة بن الأكوع ٥١٧
- سلمان الفارسي ٦٥٥
- السَّلمي ٦٢٤
- السلمي ٦٢٤
- سليمان بن طرخان ٥٤٦ ، ٦٤٦
- سليمان بن يسار ٥٢٨
- سليمان بن موسى ٣١٠
- سُلَيم بن أيوب ٢٩٣ ، ٣٣٦ ، ٤٦٢
- سنان بن مقرن ٥٤٢
- سندر الخصي ، مولى زنباع الجذامي ٥٨١
- سنيد : الحسين بن داود ٦١٣
- سهل ابن بيضاء ٦٣٩
- سهل بن حنيف ٥٤٠
- سهل بن سعد ٤٢٤ ، ٥١٥
- سهيل بن أبي صالح ٣١١ ، ٥٤٠
- سهيل ابن بيضاء ٦٣٩
- السهيلي ٦٠٢ ، ٦٦٧

٥٢٥		سويد بن غفلة
٥٤٢ ، ٥٢٤		سويد بن مقرن
٦١٤		سيويه
١٧٤ ، ١٧٣ ، ١٥٦ ، ١٤٩ ، ١١٤ ، ١٠١		الشافعي
٣٥٨ ، ٣٤٧ ، ٣٣٣ ، ٣٠٠ ، ٢٩٩ ، ٢٨٦ ، ١٨٢ ، ١٧٩		
٦٥٨ ، ٦٠٥ ، ٥٠٦ ، ٤٨٠ ، ٤٦٧ ، ٤٦٦ ، ٣٩٨ ، ٣٦٨		
٦١٣		شباب : خليفة بن خياط
٥٦٤		شُتير بن شَكَل بن حُميد
١٦٤		شداد بن أوس
٥٩٥ ، ١٦٣		شريك
٦٣٩		شرحبيل ابن حسنة
٦٢٢		شُريح
٣٥٧ ، ٢٩٦ ، ١٦٧		الشعبي
٦٦٦ ، ٤٩٤ ، ٤١٦ ، ٣٤٨ ، ٣٤٥		شعبة
٥٥٢		شعيب
٥٤٠		شعيب بن شعيب
٥٨٢		شَكَل بن حُميد
٥٨٢		شمعون بن زيد ، أو ربحانة
٦١٢		صاعقة : محمد بن عبد الرحيم
٤٢٠		صالح بن أحمد بن حنبل
٦٦٩		صالح مولى التوأمة
٦٣٠ ، ٥٤٠		صالح بن أبي صالح
٥٨٢		صدي بن عجلان ، أبو أمانة

٦٣٩	صفوان ابن بيضاء
٥٨٢ ، ٥٦٥	صنابح ابن الأعسر
٦٧٥	الضحاك بن مزاحم
١٩٢	الضحاك بن عثمان
٥٣٨	ضُريب بن نقيير البصري
٣٣٠	ضمام بن ثعلبة
١١٢	ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي
٦٧٥	طاووس
٦٦٩ ، ٦٦٢ ، ١٤٨	الطبراني
٦٥٦	طلحة
٦٧٤	طلحة بن عبيد الله التميمي
٥٥٨	طلحة بن مصرف
٦٧٠ ، ٦١٠ ، ٣٣٩	عارم
٥٤٣	عاقل بن البكير بن عبد ياليل
٥٤٣	عامر بن البكير بن عبد ياليل
٥٦٢	عامر بن شهر
٦٥٧ ، ٦٤٤	عامر بن عبد الله بن الجراح
٥٦٢	عامر الشعبي
٥٤٠	عَبَّاد بن حنيف
٦٢٢	عَبَّاد
٦٢٢	عُبَاد
٦٢٠	عباس
٥٥٠ ، ٥٤٥	العباس بن عبد المطلب

٦٥٥	 العباس بن يزيد البَحْرَانِي
٦٢٧	 عباس العنبري
٦٣٩	 عبد الله ابن الأُتْبِيَّة
٤١٩ ، ٤١٠ ، ٣٦٧	 عبد الله بن أحمد بن حنبل
٥١٥ ، ٤٨٨ ، ٤٢٤	 عبد الله بن أبي أوفى
٦٣٩ ، ٦٠٧	 عبد الله ابن بَحِينَة
٥١٥	 عبد الله بن بسر
٥١٦	 عبد الله بن الحارث الزبيدي
٦٤٩	 عبد الله بن الحارث بن نوفل
١٨١	 عبد الله بن دينار
٦٣٨	 عبد الله بن زائدة
٥٥٠ ، ٥١٢	 عبد الله بن الزبير
٥٤٠	 عبد الله بن زيد بن أسلم
٦٧٤	 عبد الله بن صالح
٥٤٠	 عبد الله - عبّاد - بن أبي صالح
٥٦٨	 عبد الله بن الصامت
٥٢٤ ، ٥٢٣	 عبد الله بن أبي طلحة
٦٥٧ ، ٥٤٥	 عبد الله بن عباس
١٧٧	 عبد الله بن أبي عبد الله
٥٢٧	 عبد الله بن عكيم
٦٥٧ ، ٦٠٨ ، ٥٩٨ ، ٥٨٩ ، ٥٥٢ ، ٥١٢ ، ٣٧٨	 عبد الله بن عمرو
٦٣٩	 عبد الله بن اللثبية
٦٦٨	 عبد الله بن لهيعة

- ٦٧٤ عبد الله بن المبارك
- ٦١٠ عبد الله بن محمد الضعيف
- ٦٥٧ ، ٥٤٣ ، ٥٣٩ عبد الله بن مسعود
- ٦٣٩ عبد الله بن المطاع الكندي
- ٦٧٤ عبد الله بن وهب القرشي
- ٤٨٥ عبد الله بن يزيد بن جابر
- ٦٠١ عبد الله العمري
- ٥٢٦ عبد خير بن يزيد الخيواني
- ٦٤٥ عبد الرحمن بن أحمد الصدي
- ٥٤٠ عبد الرحمن بن زيد بن أسلم
- ٦٠٣ عبد الرحمن بن صخر
- ٦٥٧ ، ٦٠٨ ، ٥٢٢ ، ٥٠٢ عبد الرحمن بن عوف
- ٥٦٤ عبد الرحمن بن أبي ليلى
- ٥٤٢ عبد الرحمن بن مقرن
- ٣٠٠ عبد الرحمن بن ملجم
- ٦٦٩ ، ٤١٤ ، ٣٢٨ ، ١٧٣ ، ١٦٣ ، ١٦٢ عبد الرزاق
- ٦٦١ ، ٦٥٠ ، ٦٤١ ، ٦١٠ ، ٥٧٣ عبد الغني بن سعيد المصري
- ٦١٨ عبد الغني بن نقطة
- ٦٤٧ عبد الملك بن أبي سليمان العزمي
- ٦٦٩ عبد الوهاب الثقفي
- ١٢٨ عبد الوهاب المالكي (القاضي)
- ٦٥٤ عبد بن حميد
- ٥٨٩ عبيد الله بن عبد الله المدني

٦١٧	عبدان : عبد الله بن عثمان
٦٢٢	العبسي
٥٢٨	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
١٥٣	عبيد الله بن عدي بن الحيار
٦١٦	عبيدُ العجلُ
١٠١	عبيدة
٥٣٩	عتبة بن مسعود
٦٢٠	عثام
٥٤٠	عثمان بن حنيف
٦٤٥ ، ٤٧٠	عثمان بن أبي شيبة
٦٥٦ ، ٥٠٣ ، ٥٠٢	عثمان بن عفان
٣١٠	عروة
٥٢٨	عروة بن الزبير
٥٦٢	عروة بن مضر
٥١٦	العرس بن عميرة
٥٨٤	عزوان بن زيد الرقاشي
٤٧٠	العسكري
٦٧٥ ، ٤٢٩	عطاء
٥٢٨	عطاء بن أبي رباح
٦٦٨	عطاء بن السائب
٥٧٥	عطية العوفي
٤٢٠	عفان
٣٤٣	عقبة بن عامر

٥٤٢	عقيل بن مقرن
٥٢٨ ، ٤٥٣ ، ٤٥٢ ، ٣٥٧ ، ١٨٠ ، ١٠١	علقمة
٥٣٣ ، ٥١٣ ، ٥٠٣ ، ٤٩٩ ، ٣٧٨ ، ٣٠٠ ، ١٠١	علي
٦٥٦ ، ٦٤٠ ، ٥٩٩ ، ٥٠٢	علي بن أبي طالب
٣١٦	علي بن عبد العزيز
٦٦٦ ، ٥٩٤ ، ٥٣٩ ، ٥٣٧ ، ٥١٥ ، ١٩٧ ، ١٦٩ ، ١٠١	علي بن المديني
٦١٩	عُمارة
٦١٩	عِمارة
٥٣٣	عمر
٦٧٥ ، ٦٥٦ ، ٥٢٢ ، ٥٠٢ ، ٣٧٧ ، ١٨٠	عمر بن الخطاب
٥٤٠	عمر بن شعيب
٥٣٧ ، ٤٩٧	عمر بن عبد العزيز
١٩٢	عمر بن نافع
٥٦٧	عمرو بن تغلب
٥٧٢	عمرو بن دينار
٢٩٤	عمرو بن ذي مَر
٦٣٤	عمرو بن زُرارة الحدثي
٦٣٤	عمرو بن زُرارة النيسابوري
٥٣٩	عمرو بن شرحبيل أبو ميسرة
٥٥٢ ، ٥٤٠ ، ٥٣٤ ، ٤١٤	عمرو بن شعيب
٥٣٩	عمرو بن العاص
٦٦٦	عمرو بن علي الفلاس
٦٣٨	عمرو بن قيس

٤٣٩	 عمرو بن قيس الملائي
٥٥٨	 عمرو بن كعب
٣٤٠ ، ٣٣٩	 عمرو بن مرزوق
٥٢٥	 عمرو بن ميمون
٣٠٠	 عمران بن حطان
٥٤٠	 عمران بن عينة
٦٢٢	 العنسي
٤٨٨	 العوام بن حوشب
٦٣٨	 عوذ ابن عفراء
٥٤٣	 عوف بن الحارث بن رفاعه
٦٣٨	 عوف ابن عفراء
٦٣٨	 عون ابن عفراء
٦٢٠	 عياش
٤٢٣ ، ٤٠٨ ، ٣٢٨	 عياض القاضي
٦٢٢	 العيشي
٦١٢	 غنجار : أبو عبد الله محمد بن أحمد البخاري الحافظ
٦١١	 غنجار : عيسى بن موسى التميمي أبو أحمد البخاري
٦١١	 غندر : محمد بن جعفر البصري
٦١١	 غندر : محمد بن جعفر بن دُرَّان البغدادي
٦١١	 غندر : محمد بن جعفر البغدادي الحافظ
٦١١	 غندر : محمد بن جعفر الرازي
٦٢٠	 غَنَام
٦٠٢	 الفراوي

٥٤٥	 الفضل بن عباس
١٠١	 الفلّاس
٦٠١	 الفلكي
١٧٠	 القاسبي
٦٤٥	 القاسم بن أبي شيبة
٥٢٨	 القاسم بن محمد
٥١٤ ، ٣٥٧ ، ٢٩٥ ، ١٧٤	 قتادة
٥٦٧ ، ٥٦٥ ، ٥٢١ ، ٢٩٦	 قيس بن أبي حازم
٥٢١	 قيس بن عُبَاد
٦١٤	 قيصر : أبو النضر هاشم بن القاسم
٥٥٨	 كعب بن عمرو
٥٣٣	 كعب الأحبار
٥٨٤	 كَلْدَة بن حنبل
٦١٥	 كيلجة : محمد بن صالح الحافظ البغدادي
٥٨٤	 لُبَي بن كَبَا
٦٧٤ ، ٦٧٣ ، ٣٦٢ ، ٣٦١	 الليث
٥٨٥	 لمازة بن زَبَار
٣٢٥	 المأمون
٦١٥	 ماغمه : علّان
٦١٥	 ماغمه : علي بن الصمد البغدادي الحافظ
١٩٢ ، ١٩١ ، ١٧١ ، ١٥٥ ، ١١٥ ، ١٠١	 مالك
٥٧٢ ، ٥٥٩ ، ٥٥١ ، ٥٣٧ ، ٥٣٤ ، ٤٢٨ ، ٤٢٤ ، ٣٩٤ ، ٣٥٧ ، ٣٣٣ ، ٣٣٠	
٦٧٤ ، ٦٦٧ ، ٦٦٦ ، ٦٥٨ ، ٦١٢ ، ٦٠٥ ، ٥٩٧	

٦٧٤	 مالك بن أبي عامر
٦٣٩	 مالك بن القشبي الأسدي
٥٣٢	 مالك بن يخامر
٤٥٥ ، ٣٦٣	 الماوردي
٤٠٧	 مجاهد
٦٤٤	 مجّع ابن جارية : مجّع بن يزيد ابن جارية
٦٥١ ، ١٢٦	 عيسى الدين النووي
٦٣٣	 المخرمي
٦٣٣	 المُخَرَّمي
١٨٠	 محمد بن إبراهيم التميمي
٥٢٤	 محمد بن أبي بكر الصديق
٥٤٠	 محمد بن أبي صالح
٦٦٦	 محمد بن إسحق
٦٦٢	 محمد بن إسحق بن خزيمة
٥٦٠	 محمد بن إسحق السراج
٥١٤	 محمد بن إسحق بن يسار
٣٩٥	 محمد بن بكر البرساني
٦٥٣	 محمد بن حاتم الكشي
٣٩٨	 محمد بن الحسن
٦٤٠	 محمد ابن الحنفية
٥٧٤	 محمد بن السائب الكلبي
٦٤٧	 محمد بن سنان العوقي
١٧٧	 محمد بن سند

٥٤٠ ، ٤٠٨ ، ١٨٤ ، ١٠١	محمد بن سيرين
٥٦٣	محمد بن صفوان
٥٦٣	محمد بن صيفي الأنصاري
١٨٩	محمد بن طاهر
٦٣١	محمد بن عبد الله الأنصاري أبو سلمة
٦٤٤	محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ﷺ
٥٥٠ ، ٥٤٩	محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق
٤١٤	محمد بن عمرو
٥٩٠	محمد بن عيسى بن سورة
٥٤٠	محمد بن عيينة
٦٢٩	محمد بن يعقوب بن يوسف : أبو العباس الأصم
٦٢٩	محمد بن يعقوب بن يوسف : أبو عبد الله بن الأخرم
٣٢٣	محمود بن الربيع
٦١٥	مرّبع : محمد بن إبراهيم الحافظ البغدادي
٥٦٧ ، ٥٦٦ ، ١٩٦	مرداس بن مالك الأسلمي
٣٥٨	الزني
٥٨٥	مستمّر بن الريّان
٦٢٧	المستنير بن أخضر
	مسدد بن مُسرهد بن مُسريل بن مُغربل بن مُطربل بن أرنذل بن
٥٨٧	عرنذل بن ماسك الأزدي
٦٦٩	المسعودي
١١٣ ، ١٠٩ ، ١٠٧ ، ١٠٦ ، ١٠٥ ، ١٠٣ ، ١٠٢	مسلم
٤٠٥ ، ٣٣٣ ، ٢٩٨ ، ٢٩٦ ، ١٩٣ ، ١٩٢ ، ١٨٢ ، ١٥٥ ، ١٢٢ ، ١١٧	

٤١٣ ، ٤٢١ ، ٤٩٤ ، ٥٢٦ ، ٥٦٢ ، ٥٦٦ ، ٥٦٧ ، ٥٩٤ ، ٦٤٨ ، ٦٥٩ ، ٦٧٥	
٥٩٢	مُشْكِدَانَةُ الْجَعْفِي
٥٥١ ، ٥٥٠	مصعب الزبيري
٥٩٢	مطين
٥٣٢	معاذ بن جبل
٥٤٣	معاذ بن الحارث بن رفاعه الأنصاري
٦٣٨	معاذ ابن عفراء
٥٨٤	معاذة
٦٦٨	المعافي بن عمران
٦٣٦ ، ٦٢٧ ، ٤٩٩ ، ٤٩٧	معاوية
٥٣١	معاوية بن أبي سفيان
٥٥٨	معاوية بن حيدة القشيري
٦١٠	معاوية بن عبد الكريم «الضال»
٦٤٢	معبد
٥٤١ ، ٥٤٠	معبد بن سيرين
٥٤٦	المعتمر بن سليمان
٥٤٢	معقل بن مقرن
٤١٤ ، ١٧٣	معمر
٦٣٨	معوذ ابن عفراء
٥٤٣	معوذ بن الحارث بن رفاعه الأنصاري
٦٤٥	المقداد بن الأسود
٦٤٩	مقسم مولى ابن عباس
٦٧٥ ، ٥٨٩	مكحول

٥٩١	 مندل بن علي العتزي ، عمرو
٤٥٣ ، ٤٥٢ ، ٣٦٢ ، ٣٦١	 منصور
١١٥	 المنصور
٦٠٢	 منصور بن أبي المعالي النيسابوري
٦٣٢	 موسى بن علي
٦٣٢	 موسى بن عَلِيّ
٣٣٩	 موسى بن هارون الحافظ
٤٩٤	 موسى السبلاني
٦٧٥	 ميمون بن مهران
٢٦٦ ، ١٩٢ ، ١٩١ ، ١٠١	 نافع
٥٨٥	 نبیثة الخير
٦٦٩ ، ٦٦٧ ، ٦٦٠ ، ٥٩٤ ، ٥٣٩ ، ٣٤٥ ، ٣٣٣ ، ١٩٢ ، ١٠٩	 النسائي
٦٢١	 نسیر
٦٢٣	 النصري
٤٦١	 النضر بن شميل
٤٥٢	 نظام الملك الوزير
١٦٣	 النعمان بن أبي شيبة الجندی
٥٤٢ ، ٥٢٤	 النعمان بن مقرّن
٥٨٥	 نَوْف البکالي
١٣٨	 النووي
٥٨٦	 مُبیب بن مغفل
٥٦٣	 هرم بن خنبش
٥١٦	 الهرماس بن زياد

٥٣٩	هزِيل بن شرحبيل
٢٩٦	الهزهاز بن ميزن
٥٣٩	هشام بن العاص
٦٧٥	هشام بن عبد الملك
٦٦٦ ، ٦٢٩ ، ٥٧٢	هشام بن عروة
١٢٤	هشام بن عمّار
٣٢٨ ، ١٧٤	هشيم
٤١٤	همام
٥٨٦	همدان ؛ بريد عمر بن الخطاب
٦٢٤	الهمداني
٦٢٤	الهمداني
٦٣٩	وهب
٥٤٦	وائل بن داود
٥٨٦	وابصة بن معبد
٥١٥ ، ٤٨٦	واثلة بن الأسقع
٦٦٨ ، ٦١٧ ، ٥٠٣ ، ٤٥٢ ، ٤٤٠ ، ٤٢٩ ، ٤١٦	وكيع
٦٣٧	الوليد بن مسلم البصري
٦٣٧	الوليد بن مسلم الدمشقي
٥٦٣	وهب بن خنبش
٦٣٤	يحيى بن أبي عمرو السيباني
٥٧٢ ، ٥٣٤ ، ٣٥٧ ، ١٨٠	يحيى بن سعيد الأنصاري
٦٦٩ ، ٦٦٦ ، ٦٦٥ ، ٣٣٨ ، ٣٣٣	يحيى بن سعيد القطان
٥٤١	يحيى بن سيرين

يحيى بن معين ٤١٧ ، ٤١٦ ، ٣٢٠ ، ١٠١

٤٤٥ ، ٦١٧ ، ٦٢٧ ، ٦٦٦ ، ٦٦٩

يحيى بن يحيى التميمي ٣٢٨ ، ٣٣٣ ، ٣٥٨

يزيد بن أبي حبيب ٦٧٥

يزيد بن الأسود الجرشي ٦٣٦

يزيد بن الأسود خزاعي ٦٣٦

يزيد بن ثابت ٥٣٩

يزيد الفقير ٦٤٩

يزيد بن هارون ٣٢٨

يسار ٦٢٠

يُسَيْر ٦٢١

يعقوب بن شيبه ١٧٠

يعلى ابن مُنية ٦٤٢

الكـفـى

أبو الأذان ، الحافظ عمر بن إبراهيم ، أبو بكر ٦٠٠

أبو الأبيض ٥٩٦

أبو أحمد بن عدي ٦٦٣

أبو أحمد ، عبد الوهاب بن علي البغدادي ٦٤٣

أبو أحمد الغطريفي ٦٧٠

أبو إدريس ٤٨٦

أبو إدريس الخولاني ، عائذ الله بن عبد الله ٦٠٥ ، ٥٢٣

أبو إسحاق ١٦٣ ، ١٦٢

- أبو إسحاق الإسفراييني ٤١٧ ، ٣٤٦ ، ٣٣٩ ، ١٥٩ ، ١٢٨
- أبو إسحاق السبيعي ٦٦٨ ، ٦٠٥ ، ٥٧٢ ، ٢٩٥
- أبو إسحاق الشيرازي ٣٣٥ ، ٣١٦ ، ١٢٨
- أبو إسحاق الهجيمي ٤٢٥
- أبو الأشعث الصنعاني ، شراحيل بن آدة ٦٠٦
- أبو أمامة ٥٤٨ ، ٥٢٣
- أبو أناس ٥٩٦
- أبو البختري الطائي ٦٧٣ ، ٦٠٤
- أبو بردة ٥٦٧
- أبو بشر المزني ، بصري ٦٢٧
- أبو بكر ٦٥٦ ، ٥٤٩ ، ٥٤٥ ، ٥٢٢ ، ٥١٣ ، ١٦٢
- أبو بكر ابن أبي داود ٥٤٦ ، ٥٢١ ، ٣٥١ ، ١٧٧
- أبو بكر ابن أبي شيبة ، عبد الله بن محمد ابن أبي
- شيبه إبراهيم بن عثمان العبيسي ٦٤٤
- أبو بكر ابن خزيمة ٤٨٢
- أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام
- المخزومي المدني أبو عبد الرحمن ٥٩٥ ، ٥٢٩
- أبو بكر بن عياش ، شعبة ٦٠٤
- أبو بكر بن عياش ، القاريء المشهور ٦٣٠
- أبو بكر بن عياش ٦٣٠
- أبو بكر بن عياش الباجدائي ٦٣٠
- أبو بكر بن عياش السلمي ٦٣٠
- أبو بكر بن مالك القطيعي ٦٧٠

- ٥٩٥ أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم المدني أبو محمد
 ١٧٧ أبو بكر ابن مجاهد المقرئ
 ٥٩٧ أبو بكر بن نافع
 ٣٣٩ أبو بكر أحمد بن إسحاق الصبغي
 ٦٠٩ أبو بكر أحمد بن عبد الرحمن الشيرازي
 ٦٦٢ أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي
 ٤١٧ ، ١٥٠ ، ١٤٩ ، ١٠٩ أبو بكر الإسماعيلي
 ١٧٠ أبو بكر البرديجي
 ٤١٧ ، ١٤٩ ، ١٢٤ ، ١٠٩ أبو بكر البرقاني
 ٦٦٢ أبو بكر البزار
 ٦٦٢ ، ٣٧٨ ، ٣٣٧ ، ١٦٠ أبو بكر البيهقي
 ٤٦٦ ، ٣٤٩ أبو بكر الحازمي
 ٣٠٥ أبو بكر الحميدي
 ٣٩٤ أبو بكر الصيدلاني المروزي
 ٣٠٥ أبو بكر الصيرفي
 ٥٤٩ أبو بكر عبد الله بن أبي عتيق
 ٥٠٢ ، ٥٠١ أبو بكر عبد الله بن عثمان التيمي
 ١٧٧ أبو بكر محمد بن حسن النقاش المفسر
 ٥٩٦ أبو بلال الأشعري
 ٥٩٩ أبو تراب
 ٦٦٥ أبو تراب النخشي
 ٦٠٠ أبو تميلة ، يحيى بن واضح أبو محمد
 ١٢٣ أبو جعفر بن حمدان

- ٥٤٨ أبو جعفر محمد بن حفص الدوري
 ٦٣٨ ، ٥٤٣ أبو جهل عمرو بن هشام المخزومي
 ٥٩٦ ، ٣٣٩ ، ٣١٦ أبو حاتم
 ٤٨٦ ، ٤٤١ أبو حاتم الرازي
 ٦٦٣ أبو حاتم محمد بن حبان البستي
 ٦٠٦ أبو حازم ، سلمة بن دينار
 ٦٠١ أبو حازم العبدوي ، عمر بن أحمد أبو حفص
 ٦٢٨ ، ١٢٨ أبو حامد الإسفرايني
 ٦٦٤ ، ٦٦٠ ، ٦٣٧ ، ٥٦١ ، ٤٨٧ ، ٤٧٩ ، ٣٤٢ ، ٣٤٠ أبو الحجاج المزي
 ٥٩٨ أبو حرب بن أبي الأسود
 ٥٩٩ أبو حريز الموقفي
 ٦٦١ أبو الحسن الدارقطني
 ٣١٦ أبو الحسين ابن المنقور
 ٥٦٠ أبو الحسين أحمد بن محمد الخفاف النيسابوري
 ٥٩٦ أبو حصين ابن يحيى بن سليمان الرازي
 ٥٢٦ أبو الحلال العتكي
 ٦٥٨ ، ٦٠٥ ، ٣٩٨ ، ٣٩٤ ، ٣٥٨ ، ٣٣٠ ، ١٥٠ أبو حنيفة
 ٦٤٧ أبو خالد الدالاني
 ١٢٨ أبو الخطاب
 ٦١١ أبو خليفة الجمحي
 ٦٦٠ ، ٥٤٦ ، ١٩٢ ، ١٣٨ ، ١٣٧ ، ١٣٦ ، ١٢٤ ، ١٠٩ أبو داود
 ٤٠٠ أبو الدرداء
 ٥٢١ أبو رجاء العطاردي

٦٠٠	 أبو الرجال محمد بن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن
٥٦٨	 أبو رفاعة
٣٥٧	 أبو الزبير
٦٠٤ ، ٥٠٦ ، ٤٩٤ ، ٤٩٢ ، ٤٢١	 أبو زرة
١١١ ، ١١٠	 أبو زكريا يحيى النوي
٥٩٩ ، ٣٨٥	 أبو الزناد
٥٢١	 أبو ساسان حضين بن المنذر
٦٥١ ، ٥٧٥ ، ٥١٢ ، ٣٧٧	 أبو سعيد
٦٢٨	 أبو سعيد البستي
٦٢٨	 أبو سعيد البستي القاضي
٦٤٥	 أبو سعيد بن يونس
٥٧٥	 أبو سعيد الخدري
٦٢٨	 أبو سعيد السجزي
٥٢٩ ، ٤١٤ ، ٢٩٨	 أبو سلمة
٢٩٨	 أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
٥٩٠	 أبو السنابل ، لُبَيْد ربه بن بعكك
٥٩٧	 أبو شيبة الخدري المدني
٦٠٠ ، ٣٤٨	 أبو الشيخ محمد بن عبد الله الأصبهاني
٣١١	 أبو صالح
٦٠٥	 أبو الضحى ، مسلم بن صبيح
٥٦٦	 أبو طالب
١٢٠	 أبو طاهر السلفي
٥١٥	 أبو الطفيل عامر بن واثلة الليثي

٤٢٥ ، ٣٥١ ، ٣٤٩ ، ١٢٨	أبو الطيب الطبري
٣٥٧	أبو العالية
٦٧٣	أبو العالية الرياحي
٦٤٣	أبو العباس ابن تيمية
٣٥٢	أبو العباس ابن عقدة
٤٢٥	أبو العباس ، أحمد بن أبي طالب الحجار
٦١٤	أبو العباس ، أحمد بن يحيى ثعلب
٦١٤	أبو العباس ، محمد بن يزيد المبرد
٦٤٨	أبو عبد الرحمن السلمي الصوفي
٥٣٩	أبو عبد الرحمن النسائي
٦١٩	أبو عبد الله البخاري
٦٧٢ ، ١١٣	أبو عبد الله الذهبي
٦٦٠	أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني
١٠٧	أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن الأخرم
١٣٧	أبو عبيد الأجرّي
٤٦١	أبو عبيد القاسم بن سلام
٦٥٧	أبو عبيدة
٦٥٧ ، ٦٤٤	أبو عبيدة بن الجراح
٤٦١	أبو عبيدة معمر بن المثنى
٥٨٨	أبو العبّيدَين ، معاوية بن سبرة
٥٢٥ ، ٥٢١	أبو عثمان النهدي
٥٨٨ ، ٥٧٠	أبو العشاء الدارمي
١٦٤	أبو العلاء بن عبد الله بن الشخير

- أبو العلاء الهمداني ٣٤٩
- أبو علي ابن السكن ١١٦
- أبو علي الحسين بن علي النيسابوري ١٠٥ ، ٥٤٠ ، ٥٤١
- أبو عمر بن عبد البر النمري القرطبي ١١٦ ، ٦٦١
- أبو عمر حفص بن عمر الدوري المقرئ ٥٤٧
- أبو عمران الجوني ، عبد الملك بن حبيب ٦٢٩
- أبو عمران الجوني ، موسى بن سهل ٦٢٩
- أبو عمرو ، إسماعيل بن نجيد السلمي ٦٤٨
- أبو عمرو بن الجاحب ١٥٤
- أبو عمرو بن الصلاح ٩٥ ، ٩٨ ، ١٠٦ ، ١٠٧ ، ١١١ ، ١١٢ ،
 ١٢٠ ، ١٢١ ، ١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٢٦ ، ١٢٨ ، ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٣٤ ، ١٣٦ ، ١٤٧ ،
 ١٤٩ ، ١٥٣ ، ١٥٥ ، ١٥٨ ، ١٦٢ ، ١٦٥ ، ١٦٧ ، ١٧١ ، ١٧٣ ، ١٧٤ ، ١٧٨ ،
 ١٨٠ ، ١٩١ ، ١٩٢ ، ٢٧٤ ، ٢٨٣ ، ٢٨٥ ، ٢٩٣ ، ٢٩٦ ، ٢٩٩ ، ٣٠٥ ، ٣١٠ ،
 ٣١٧ ، ٣٢٠ ، ٣٢١ ، ٣٢٥ ، ٣٢٩ ، ٣٣٤ ، ٣٣٧ ، ٣٤١ ، ٣٤٧ ، ٣٥١ ، ٣٥٠ ،
 ٣٥٢ ، ٣٥٣ ، ٣٥٨ ، ٣٦٠ ، ٣٦٥ ، ٣٦٧ ، ٣٦٨ ، ٣٧٧ ، ٣٧٨ ، ٣٨٥ ، ٣٨٦ ،
 ٣٨٧ ، ٣٩١ ، ٣٩٤ ، ٣٩٦ ، ٤٠٨ ، ٤١٥ ، ٤١٨ ، ٤١٩ ، ٤٢١ ، ٤٤٠ ، ٤٤١ ،
 ٤٤٦ ، ٤٧٣ ، ٤٨٥ ، ٤٨٨ ، ٤٩٢ ، ٥٢٦ ، ٥٣٣ ، ٥٣٥ ، ٥٤٦ ، ٥٤٨ ، ٥٤٩ ،
 ٥٦٠ ، ٥٦٦ ، ٥٦٩ ، ٥٧٠ ، ٥٧٥ ، ٥٧٧ ، ٥٧٨ ، ٥٨٠ ، ٥٨٨ ، ٥٩٠ ، ٥٩٥ ،
 ٦٠٢ ، ٦٠٤ ، ٦٠٧ ، ٦١٠ ، ٦١٤ ، ٦١٦ ، ٦١٧ ، ٦١٨ ، ٦٢٦ ، ٦٤٣ ، ٦٥٤ ،
 ٦٥٥ ، ٦٥٧ ، ٦٥٩ ، ٦٦٩
- أبو عمرو الداني المقرئ ١٦٨ ، ١٧٠
- أبو عمرو الشيباني ٥٢٥ ، ٦٣٤

٣٥٠	 أبو الفتح محمد بن الحسين الأزدي
٥٤٩ ، ٥٤٥ ، ٤٥٦ ، ٢٤٠	 أبو الفرج ابن الجوزي
٣٥١	 أبو الفضل ابن عمروس المالكي
٦٠٩	 أبو الفضل ابن الفلكي الحافظ
٦٦٤ ، ٦٦٠ ، ٤٤٧	 أبو القاسم ابن عساكر
٦٣٥ ، ٤٢٥ ، ١٣٨	 أبو القاسم البغوي
١٤٧	 أبو القاسم الفوراني
١١٤	 أبو قرّة موسى بن طارق الزبيدي
٦٧٠	 أبو قلابة الرقاشي
١٩٣	 أبو مالك سعد بن طارق الأشجعي
٣٥٨	 أبو المتوكل الناجي
٦٠٧	 أبو محمد ، الأشعث بن قيس
٦٠٧	 أبو محمد ، ثابت بن قيس
٦٠٧	 أبو محمد جبير بن مطعم
٦٠٧	 أبو محمد ، الحسن بن علي
٦٠٧	 أبو محمد ، حويطب بن عبد العزى
٦٠٧	 أبو محمد ، طلحة بن عبيد الله
٦٠٨	 أبو محمد ، عبد الرحمن بن عوف
٦٠٧	 أبو محمد عبد الله بن بحنة
٦٠٧	 أبو محمد عبد الله بن ثعلبة بن صُغير
٦٠٧	 أبو محمد ، عبد الله بن جعفر
٦٠٧	 أبو محمد ، عبد الله بن زيد
٦٠٨	 أبو محمد ، عبد الله بن عمرو

- ٦٠٨ أبو محمد ، كعب بن مالك
- ٦٠٨ أبو محمد معقل بن سنان
- ٥٨٨ أبو المدلة
- ٥٨٩ أبو مراية العجلي
- ٤٨٦ أبو مرثد الغنوي
- ٦٤٦ أبو مسعود البدي
- ٦٠٥ ، ٥٢٦ أبو مسلم الخولاني
- ٣٠٥ ، ١٧٠ أبو المظفر السمعاني
- ٥٤٨ أبو المظفر عبد الرحيم بن الحافظ
- ٤٠٨ أبو معمر عبد الله بن سخرية
- ٥٨٩ أبو مُعَيد ، حفص بن غيلان
- ٣٧٧ أبو موسى
- ٤٩٢ ، ١١٧ أبو موسى المديني
- ٥٩٧ أبو مويبة
- ٥٩٨ أبو النجيب مولى عبد الله بن عمرو
- ٦١٨ ، ٥٧٧ أبو نصر بن ماکولا
- ٥٥٨ ، ٣٤٨ أبو نصر الوايلي
- ٥٧٤ أبو النضر
- ٦٥٤ أبو نعيم الحافظ
- ٦٦١ ، ٥٨٩ ، ٣٥٢ ، ١٠٩ أبو نعيم الأصبهاني
- ٣١٦ أبو نعيم الفضل بن دكين
- ٥٠٧ ، ٤١٤ ، ٣١١ ، ١٨٤ أبو هريرة
- ٦٠٣ ، ٥٧٦ ، ٥٤٦ ، ٥٣٧ ، ٥٣٣

٥٢١ ، ٤٥٣ ، ٤٥٢	أبو وائل
٣٤٧	أبو الوليد الباجي
٤٠٩	أبو الوليد هشام بن أحمد الكتاني
٦٦٨ ، ١٧٩	أبو يعلى الخليلي القزويني
٦٦٢	أبو يعلى الموصلي
٣٥١ ، ١٢٨	أبو يعلى ابن الفراء
٣٠٩	أبو يوسف

الأبناء

٦٧٥	ابن أبزي
٦٦٤ ، ٦٤٥ ، ٥٧٧ ، ٣٢٠ ، ١٩٧	ابن أبي حاتم
٦٤٤ ، ٣٣٠	ابن أبي ذئب
٦٥١ ، ٤٩٢ ، ٤٦٢ ، ١٥٩	ابن الأثير
٦٥٤ ، ٦٠٣ ، ١١٤	ابن إسحاق
٦٣٨ ، ٣٤٤	ابن أم مكتوم
٤٦٢	ابن الأنباري
٦٤٣ ، ١٢٧	ابن تيمية
٣٨٦	ابن جرير الطبري
٦٤٤ ، ٦٠١ ، ٣٦٣ ، ٣٣٤ ، ٣١١ ، ١١٤	ابن جريج
٥٨٧ ، ٥٥٠	ابن الجوزي
٥١٧ ، ٤٠٦ ، ٢٩١	ابن الحاجب
١٢٨	ابن حامد
٦٦٤ ، ٢٩٩ ، ٢٩٣ ، ١٠٩	ابن حبان

- ابن حزم ٥٩٦ ، ٥٨٩ ، ١٢٤ ، ١٢٣
- ابن خراش ٥٢١
- ابن خزيمة ٦٦٢ ، ٦٢٨ ، ٥٠٣ ، ١٩٣ ، ١٠٩
- ابن خَشْرَم ١٧٣
- ابن خلاد ٤٢٤ ، ٤٢٣
- ابن الزاغوني ١٢٨
- ابن الزبير ٦٥٧
- ابن سَكِينَة ٦٤٢
- ابن الصَّبَاغ ٣٩٥ ، ٣٦٣ ، ٣٥١ ، ٣٣٦ ، ٣٣٥
- ابن عباس ٤٦٨ ، ٤٦٧ ، ٤٢٩ ، ١٥٨
- ٦٥٠ ، ٦٤٩ ، ٥١٤ ، ٥١٢ ، ٥٠٧
- ابن عبد البر ١٧٠ ، ١٦٨ ، ١٥٥ ، ١٥٤ ، ١٤٤
- ٦٦١ ، ٦٠٤ ، ٥٤٢ ، ٤٩٢ ، ٢٨٣ ، ١٧١
- ابن عديّ ٦٦٤ ، ٣٣٩
- ابن عساكر ٦٦٤ ، ٦٦٠ ، ٤٤٧
- ابن عَلِيَّة ٦٤٠
- ابن عمر ٦٥٧ ، ٥١٥ ، ٥١٢ ، ٥٠٧ ، ١٩١ ، ١٨١ ، ١٠١
- ابن عيينة ٦٦٨
- ابن الفرات ٥٧٨
- ابن فورك ١٢٨
- ابن القاسم ٣٥٨
- ابن قتيبة ٤٨١ ، ٤٦١
- ابن لهيعة ٦٦٨ ، ٤٢١

٦٦٠ ، ١٠٩	ابن ماجه
٣٥٨ ، ٣٣٩ ، ٣٣٣ ، ٣٢٨	ابن المبارك
٦٧٤ ، ٤٨٦ ، ٤٨٥ ، ٤٢١ ، ٤٠٨	
٤٥٢ ، ٤٠٠ ، ٣٧٧ ، ١٠١	ابن مسعود
٦٣٦ ، ٥٨٨ ، ٥٣٩ ، ٥١٢ ، ٤٥٣	
٤١٧ ، ٤١٦ ، ٣٢٠ ، ١٠١	ابن معين
٦٦٩ ، ٦٦٦ ، ٦٢٧ ، ٦١٧ ، ٤٤٥	
٥٩٤ ، ٤٩٢ ، ١٨١	ابن مندة
٤٢١ ، ٣٤٢	ابن مهدي
٦٤١	ابن هراسه ، إبراهيم بن هراسه
٥٩٩ ، ٣٥٨ ، ٣٣٨ ، ٣٣٦ ، ٣٣٤	ابن وهب
٥٧٨	ابن يونس

النساء

٥٥٠	أسماء بنت أبي بكر بن أبي قحافة
٦٣٩	بيضاء
٦٣٩	بحينة
٦٤٣	تيمية
٥٤١ ، ٥٢٨	حفصة بنت سيرين
٥١٤	خديجة
٦٤٢	الخصاصة
٦٤٠	خولة
٦٣٩	دعد

٥٤٩ ، ٥٤٥ ، ٥٣٧ ، ٥٣٥ ، ٥٠٧ ، ٤١٢ ، ٣١٠	عائشة
٦٣٨ ، ٥٤٣	عفراء بنت عبيد
٦٤٠	عُلَيَّة
٥٢٨	عمرة بنت عبد الرحمن
٥٤١	كريمة بنت سيرين
٦٤٢	مُنَيَّة
٥٢٨	أم الدرداء الصغرى
٥٤٥	أم رومان

٥ - فهرس الكُتُب (١)

- ١ - الأحكام الكبير ١١٧ ، ١٢٤ ، ١٨١ ، ٥٥٣
- ٢ - الأحكام الصغير ٥٥٣
- ٣ - أسئلة أبي عبيد الأجرى ١٣٧
- ٤ - الاستذكار ١١٦
- ٥ - الاستيعاب ٤٩٢
- ٦ - أطراف ابن طاهر ١٨٩
- ٧ - الأفراد ١٨٩
- ٨ - الإكليل ٥٦٦
- ٩ - الإكمال ٥٧٧ ، ٦١٨
- ١٠ - الألقاب ٦٠١
- ١١ - الأم ٤٨٠
- ١٢ - التاريخ ٦٧٢
- ١٣ - تاريخ بخارا ٦١٢
- ١٤ - تاريخ البخاري ٦٣٧
- ١٥ - تاريخ بغداد ٦٦٤
- ١٦ - تاريخ دمشق ٦٦٤
- ١٧ - تاريخ مصر ٦٤٥
- ١٨ - التعليقة ٣٤٧
- ١٩ - التفصيل لمبهم المراسيل ٤٨٧
- ٢٠ - التكميل ٥٥٣ ، ٦٣٧ ، ٦٦٥

(١) الواردة في المتن .

- ٢١ - تلخيص المشابه في الرسم ٦٣٢
- ٢٢ - التمهيد ١١٦
- ٢٣ - التهذيب ٦٦٤ ، ٦٣٧ ، ٥٦١
- ٢٤ - جامع الأصول ٦٥١
- ٢٥ - الجامع الصحيح ٥٩٠ ، ١٣١ ، ١١٦
- ٢٦ - الجامع لأدب الشيخ والسامع ٤٢٣
- ٢٧ - الجامع المسند الصحيح ١٢٢
- ٢٨ - الجرح والتعديل ٦٦٤ ، ٥٧٧
- ٢٩ - الجزء ٦٣٠
- ٣٠ - الرسالة ١٥٧
- ٣١ - السنن : ابن ماجه ٦٦٠
- ٣٢ - السنن ٤٤١ ، ١٠٦
- ٣٣ - سنن أبي داود ١٣٧ ، ١٣٦ ، ١٢٤ ، ١٢٠
- ٣٤ - السنن الأربعة ٦٦٠
- ٣٥ - سنن الترمذي ١٢٠
- ٣٦ - السنن الكبير ١٦٠
- ٣٧ - سنن النسائي ١٢٠ ، ١١٦
- ٣٨ - السنن والآثار للبيهقي ١٤٨
- ٣٩ - السنن والآثار للطحاوي ١٤٨
- ٤٠ - السيرة ١١٤
- ٤١ - شرح البخاري ٣٧٠
- ٤٢ - الصحاح ٤٦٢
- ٤٣ - الصحيح ٥٣١ ، ٣٣٠ ، ١١٦

- ٤٤ - الصحيح لابن حبان ٦٦٣
- ٤٥ - الصحيح ابن خزيمة ١٩٣ ، ٦٦٣
- ٤٦ - الصحيحين ١٠٩ ، ١١٩ ، ١٣٦ ، ١٧٤ ، ١٨٢ ، ١٨٥ ، ٣٠٠ ، ٣٧٨ ، ٤٠٩ ، ٥٦٦ ، ٦٦٠
- ٤٧ - صحيح أبي عوانة ١٠٩ ، ١٩٣
- ٤٨ - صحيح البخاري ١٠٦ ، ١٢٠ ، ١٢١ ، ١٦٩ ، ٣١٦ ، ٣٥٨ ، ٣٩٥ ، ٤٠٥ ، ٤٢٦ ، ٤٩٩ ، ٥٣١ ، ٥٦٦
- ٤٩ - صحيح البرقاني ١٢٤
- ٥٠ - صحيح مسلم ١٠٧ ، ١٢٠ ، ١٢١ ، ١٦٩ ، ١٩٣ ، ٣٥٨ ، ٣٧٧ ، ٤١٣ ، ٥٦٦ ، ٦٧٥
- ٥١ - العلل ابن أبي حاتم ١٩٧
- ٥٢ - العلل للخلال ١٩٨
- ٥٣ - العلل الدارقطني ١٩٧
- ٥٤ - العلل علي بن المديني ١٩٧
- ٥٥ - الغاية في معرفة الصحابة ٤٩٢
- ٥٦ - غريب الحديث ٦٣٠
- ٥٧ - غريب الموطأ ٦١٤
- ٥٨ - طبقات الحفاظ ٦٧٢
- ٥٩ - طبقات محمد بن سعد ٦٧٢
- ٦٠ - الفاصل ٤٤٥
- ٦١ - فصل الوصل لما أدرج في النقل ٢٢٤
- ٦٢ - الكامل ٦٦٣ ، ٦٦٤
- ٦٣ - كتاب ابن أبي حاتم ٦٦٤

٦١٤	٦٤ - كتاب سيويه
١٦٥	٦٥ - الكفاية
١١٢	٦٦ - المختارة
١٥٤	٦٧ - مختصر أصول الفقه
٥١٧ ، ٤٠٦	٦٨ - مختصر ابن الحاجب
٩٦	٦٩ - المدخل إلى كتاب السنن
٢٤٠	٧٠ - الموضوعات
٥٩١	٧١ - المدونة
١١٢ ، ١٠٩	٧٢ - المستدرک
٤٤١	٧٣ - المسانيد
١٢٠	٧٤ - مسند أبي داود الطيالسي
١٢٠ ، ١١٠	٧٥ - مسند أبي يعلى
٣٦٧ ، ٢٩٣ ، ١٢٤ ، ١٢٠ ، ١١٧ ، ١٠٩	٧٦ - مسند أحمد
١٢٠	٧٧ - مسند إسحاق بن راهويه
١٩٨ ، ١٢٠ ، ١١٠	٧٨ - مسند البزار
١٢٠	٧٩ - مسند الحسن بن سفيان
١٢٠	٨٠ - مسند الدارمي
١٢٠	٨١ - مسند عبد بن حميد
١٢٠	٨٢ - مسند عبيد الله بن موسى
١٨١	٨٣ - مسند عمر
١٣٨	٨٤ - المصابيح
٦٤٤ ، ١١٤	٨٥ - مصنف عبد الرزاق
٦٦٢	٨٦ - المعاجم الثلاثة

- ١١٠ معجم الطبراني الأوسط ٨٧
- ١١٠ معجم الطبراني الكبير ٨٨
- ٥١٤ المغازي ٨٩
- ٤٣٨ ، ٣٧٨ ، ٣٠٨ ، ٢٩٣ ، ١٥٥ المقدمات ٩٠
- ٣١٣ من حدث بحديث ثم نسي ٩١
- ٤٣٨ المهمات ٩٢
- ٥٤٩ ، ٤٥٦ ، ٢٤٠ الموضوعات ٩٣
- ٤٠٩ ، ١١٥ ، ١١٤ الموطأ ٩٤
- ٦٦٤ ميزان الذهبى ٩٥
- ٤٦٢ النهاية ٩٦

٦ - فهرس الرواة المذكورين بِجَرَحٍ أَوْ تَغْدِيلٍ (١)

٣٠٣	 أَبَان بن تغلب الكوفي
٦٤١	 إبراهيم بن إسماعيل بن عَلِيَّة
٢٧٢	 أحمد بن الحسن بن حَيْدَةَ الرازي
٢٠٦	 أحمد بن حمدون القَصَّار
٢٤٨	 أحمد بن عبد الله الجُوياري
٢٥٨	 أحمد بن محمد المَتَّبُولِي
٨٦	 إسحاق بن يحيى الأَمِدِي
٤٩٧	 الأشعث بن قَيْس
١٧٧	 بَقِيَّة بن الوليد
٢٥٩	 البكري (إبراهيم بن عبد الواحد)
٢٥٩	 البَلْدِي (إبراهيم بن عبد الواحد)
٢٥٤	 بيان بن سمعان النَّهْدِي
٤٧٥	 جابر الجعفي
٢٦٣	 جَبَلَة بن سُليمان
٤٩٥	 جرير بن عبد الله
٢٩٥	 جُرَيْج بن كَلِيب
١٠٢	 جعفر بن محمد بن علي بن الحسين
٤٨٨	 حَجَّاج بن فَرُّوخ
١٨٦	 الحسن بن دينار
٤٢٦	 الحسين بن المبارك البغدادي

(١) في حواشي الكتاب .

١٠٥	 الحسين بن واقد
٣٨٥	 حنبل بن اسحاق
١١٦	 حُصَيْن بن عمر الأَحْمَسِيّ
٤٧٦	 خالد بن عُلَقَمَة الهَمْدَانِيّ
٣٨١	 الخليل بن مُرَّة
٣١٥	 ربيعة بن أبي عبد الرحمن
٤٢٩	 سُفْيَان الثَّوْرِيّ
٢٤٨	 سَعْدُ بن طَرِيف
٢٩٥	 سعيد بن ذي حُدَّان
٣١٥	 سُهيل بن أبي صالح
١١٩	 سُهيل بن عبد الله بن بُرَيْدَة
١٦٤	 سُويد بن عبد العزيز
٢٤٨ - ٢٤٧	 سيف بن عُمر التَّمِيمِيّ
٢٢٩	 شَبَابَة بن سَوَّار
٤٦٤	 الشريف الرُّضَيّ
١٣٤	 شهر بن حَوْشَب
٢٨٥	 صالح المُرِّيّ
٤٥٨	 العباس بن أحمد المَذْكُور
٢١٨	 عبد الله بن دينار
٤٣٩	 عبد الله بن محمد بن جعفر بن حَيَّان
٢٢٩	 عبد الرحمن بن ثابت بن ثُوْبَان
٢٥٢	 عبد الرحمن بن زيد بن أسْلَم
١٦٤ - ١٦٣	 عبد السلام بن صالح العَرَوِيّ
٣٣٩	 عبد العزيز بن عبد الرحمن البَالِسِيّ

٢٥٤	عبد الكريم بن أبي العوّاء
٥٤٨	العلاء بن مسَلَمَة الروّاسي
٣٠٦	علي بن أحمد النُّعيمي
٢١٢	علي بن الحسين بن واقد
١٧٨	عُمر بن علي المُقَدَّمي
٢٤٦	عُمر بن صُبْح بن عمران التميمي
٢١٨	عَمْرُو بن دينار
٢٩٤	عَمْرُو بن ذي مُرّ الهَمْداني
٥٥٣	عَمْرُو بن شُعيب بن محمد
١٠١	عَمْرُو بن علي الفَلَّاس
٤٨٨	العَوّام بن حوشب
٤٧٥	العَوّام بن مُرَاجِم
١٢٥	عِيَاض بن عبد الله
٢٦١	غِيَاث بن إبراهيم النَّخعي الكوفي
٦٤٥	القاسم بن أبي شَيْبَة
١٦٣	محمد بن أبي السَّرِيّ العَسْقَلاني
٢٥٤	محمد بن سعيد بن حَسَّان الأَسدي
٢٥٦	محمد بن سعيد بن حَسَّان الحِمصي
٢٥٣	محمد بن شُجاع الثَّلجي
٢٩٤	محمد بن عبد العزيز الزُّهري
٢٧٢	محمد بن علي بن عبد الله السّاحلي
٢٣٩	محمد بن كَرَّام السَّجِسْتاني
٢٤٩	محمد بن عُكاشة الكِرْماني

١٦٥	محمد بن يزيد
٢٩٧	مِرْدَاس بن عُرْوَة
٢٨٤	مُعان بن رِفاعَة
٢٦٢	مُقَاتِل بن سُلَيْمَان الْبَلْخِي
٥٨٧	منصور الخالدي
٢٣٨	مَيْسَرَة بن عبد ربّه
٢١٩	النُّعمان بن عبد السلام
٥٤٢	هَدِيَّة بن عبد الوهاب الْكَرُوزِي
٦٥٠	الوليد بن أبي ثَوْر
٣٩٩	الوليد بن سَلَمَة الْفِلَسْطِينِي
١٧٧	الوليد بن مُسلم
٢١٤	يحيى بن أبي كثير
٤٥٩	يعلى بن أبي يحيى
٢٠٢	يعلى بن عبيد الطَّنَافِسي

الكنى

٤٧٢	أبو أحمد الْعَسْكَري
١٦٤	أبو إسحاق السَّيِّعِي
١٦٦	أبو بكر الْبَرْدِيجِي
١٠	أبو بكر الخطيب الْبَغْدَادِي
٣٣٩	أبو بكر الصَّنْبِغِي
٣٩٤	أبو بكر الصَّيْدِلَانِي الْمَرْوَزِي
٤٦٢	أبو بكر محمد بن الْقَاسِم بن بَشَّار

٣٣٥	 أبو حاتم محمد بن يعقوب الهَرَوِيّ
١٧٠	 أبو الحسن علي بن محمد القَائِسِيّ
٦٤٧	 أبو خالد الدَّالَانِيّ
٢١٧	 أبو شَيْبَةَ إبراهيم بن عُثْمَانَ
٤٢٥	 أبو العبَّاس أحمد بن أبي طالب
١٣٠	 أبو العبَّاس المحبوبيّ صاحب التُّرْمُذِيّ
٤٦٣	 أبو عبيد القاسم بن سلام
٥٧٠	 أبو العُشْرَاء
١١٨	 أبو عِقال هلال بن زيد
١٦٤	 أبو العلاء يزيد بن عبد الله بن الشَّخِير
٢١٦	 أبو فُروة يزيد بن محمد الرُّهَافِيّ
٤٥٨	 أبو القاسم ابن الثَّلَاج
١٣٨	 أبو محمد الحَسَنِ بن مسعود البَغَوِيّ
٢٥٣	 أبو المَهْزَم
٢٤٧	 أبو مَيْسَرَةَ بن عبد ربّه الفارسيّ
١٢٧	 أبو نصر عبد الرحيم بن عبد الخالق

٧ - فهرس الفوائد (١)

٦	 غربة علم الحديث وأهله
٨	 أهمية الإسناد
١٠	 أهمية كتاب «علوم الحديث» لابن الصلاح
٢٥	 حول اسم «الباعث الحثيث»
٢٨	 كراهية لَقَب «قاضي القضاة»
٢٩	 ضعف حديث «علّموا أولادكم السباحة والرماية...»
٣١	 تخطئة مَنْ قال : «في تنابا الأسفار» والصواب : أثناء
٣٢	 ما هو المنهج العلمي الواجب سلوكه ؟!
٣٥	 دعاء بالرحمة
٣٩	 كلام السلف .. وكلام الخلف
٦٤	 الكتب بين أهل العلم والتجار
٦٧	 وفيات بعض شيوخ الأزهر
٧٠	 مُصطلح الحديث وأثره في العلوم الشرعية والتاريخية
٧٢	 حديث «صدقك وهو كذوب» وتخرجه
٧٥	 السلف وفضلهم
٧٧	 نفاسة مقدمة «صحيح مسلم»
٧٨	 هل «التاريخ الأوسط» هو «التاريخ الصغير» ؟
٧٩	 أول كتاب صُنّف في علوم الحديث ؟!
٨٢	 «خير الأمور أوساطها» مثَل أم حديث ؟!

(١) وغالبها مما هو مذكور في الحواشي .

٨٢	«تقريب» النوويّ مُختصر من «الإرشاد» له.....
٨٧	العمدة في علم الحديث معرفة الصحيح والضعيف.....
٩٠	«عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان» للعيني.....
١٠٠	فائدة مهمّة في المرسل ، وعلّة ضعفه.....
١٠١	أصحّ الأسانيد.....
١٠٢	رواية جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن جدّه «مغموز بها».....
١٠٤	رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه . . حسنة.....
١٠٤	عمرو بن مرة . . والده مرة . . وشيخه مرة.....
١٠٥	الحسين بن واقد . . ضعيف ، فلا يكون من أصحّ الأسانيد.....
١٠٥	حسان بن عطية . . تابعي ، لا صحابي.....
١٠٦	قول أبي علي النيسابوري في أصحّية «صحيح مسلم».....
١٠٦	عدد أحاديث صحيح البخاري.....
١٠٧	شيخان للحاكم بالاسم نفسه.....
١٠٩	أهميّة «مسند أحمد» وأحاديثه.....
١١١	جواز التصحيح والتضعيف لمن قويت معرفته.....
١١٢	لطيفة في حمل كلام ابن الصلاح.....
١١٣	تصحیحات الحاكم في «مستدرکه».....
١١٥	فوائد حول «الموطأ» للإمام مالك.....
١١٧	نقد كلمة لأبي موسى المديني في «المسند».....
١١٨	من موضوعات «المسند».....
١٢١	معلقات «صحيح مسلم».....
١٢٢	من صيغ التعليق عند الإمام البخاري.....
١٢٣	حديث الملاهي والإشارة إلى معناه وصحته.....

- ١٢٤ صحّة أحاديث «الصحيحين»
- ١٢٦ الحديث الصحيح بين الظنّ واليقين
- ١٣٠ قولُ الإمام الترمذي في الحديث الحسن
- ١٣٢ تضعيف رواية المستور
- ١٣٣ إيرادات من العلامة الألباني على الشيخ شاكر
- ١٣٤ حديث «الأذنان من الرأس» والإشارة إلى حسنه
- ١٣٦ الفرق بين «صالح» و «حسن»
- ١٤٠ الاختلاف في معنى «حسن صحيح»
- ١٤١ تعقيب من العلامة الألباني في المسألة ذاتها
- ١٤٢ كلمة نفيسة للحافظ ابن حجر في حدّ الحديث الحسن
- ١٤٢ فائدة في عدم جواز رواية الحديث الضعيف والفضائل
- ١٤٤ بين المسند والمتصل والمرفوع
- ١٤٧ شرط للحاكم في الموقوف لم يُوافق عليه
- ١٤٩ سَقَطَ من الكتاب أفسد المعنى المراد
- ١٥٠ المرفوع حُكْمًا
- ١٥٢ نقل مهم عن الحافظ ابن حجر
- ١٥٣ هل من شرط التابعي المُرسَل أن يكونَ كبيراً ؟
- ١٥٣ عبّيد الله بن عدّي بن الخيار ؛ تابعي أم صحابي ؟
- ١٥٦ حول مراسيل سعيد بن المسيّب عند الإمام الشافعي
- ١٥٧ فائدتان حول حديثٍ له مُرسَل
- ١٥٩ مرسل الصحابي في حكم الموصول ، وكلام ابن حجر في ذلك
- ١٦٠ روايات الصحابة عن التابعين
- ١٦٠ كلام للعلامة الألباني في العننة والسماع

١٦٢	اختصار مُخِلّ لرواية حديث .. وبيان ذلك
١٦٣	تخريج الحديث والحكم عليه
١٦٥	طريقٌ أخرى لحديث ضَعَفَهُ شيخُنَا الألباني
١٦٨	فوائد حول الحديث الْمَعْنَعَن
١٦٩	شرط البخاري في السماع ، هل هو مُطْلَقٌ عنده ؟!
١٧١	قَبُولُ زيادة الثقة
١٧٣	ذم التدليس
١٧٥	تعقُّبٌ على الحاكم في بعض البلاد التي ليس فيها مدلسون
١٧٦	الفرق بين التدليس والإرسال
١٧٨	تدليس البُلدان
١٩٣	تفصيل القول في تعارض الوصل والإرسال
١٩٦	العِلَل .. علم أفذاذ العلماء
١٩٩	تصحيف عجيب في «كشف الظنون»
٢٠٢	الاستدراك على محقق «فتح المغيب»
٢٠٤	حديث الجهر بالبسملة والكلام حوله
٢٠٩	فائدة حول حديث «إِنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي»
٢١٣	تنبيه حول رسالة «الاستواء والفوقية» المنسوبة لإمام الحرمين
٢١٦	مِنْ أَلْفَاظِ الجرح والتعديل
٢١٩	فوت معرفة راوٍ على ابن عبد البر
٢٢١	«نُكْتُ الزركشي على ابن الصلاح»
٢٢٤	تنبيهٌ مهمٌ حول إعمال الأوهام في النصوص
٢٢٧	لطائف في الْمُدْرَج
٢٣٠	استدراك في التخريج على السيوطي

٢٣٥	 فائدة حول رواية «مَن كثرت صلواته بالليل»
٢٣٨	 نماذج من الوضع والوضاعين
٢٤٤	 تخريج حديث «سَيُكْذَبُ عَلِيٌّ . . .»
٢٤٦	 راوٍ فات الذهبي الوقوف على ترجمة له في «الضعفاء»
٢٥٤	 دعاء «كَرَّمَ اللهُ وجهه» في عليٍّ رضي الله عنه - من تعابير الشيعة
٢٥٥	 استدراك مهمٍّ على ابن عبد البر
٢٥٧	 الوضع المتجدد !
٢٥٦	 بحث مهم حول قصة ابن معين وأحمد مع القاص الجاهل
٢٦٣	 القصاصون الجدد !!
٢٧٠	 سرقة الحديث
٢٧٢	 الإنحاح إلى تقوية قصة البخاري والأحاديث المقلوبة
٢٧٣	 لطيفة بين ابن عبد الهادي والمزي في الأحاديث المقلوبة
٢٧٥	 الحكم على الأحاديث بالضعف للمتأهل
٢٧٦	 إشارة إلى عدم جواز العمل بالحديث الضعيف مطلقاً
٢٧٩	 كلمة مهمّة لابن رجب في ذلك
٢٨٣	 جواب عن إشكال في حديث «يحمل هذا العلم . . .»
٢٨٥	 من الجرح غير المعتبر
٢٨٨	 شرح كلمة للإمام الذهبي
٢٩٣	 فوائد حول المجاهيل من الرواة
٢٩٥	 وهم للشيخ شاکر
٢٩٨	 استدراك على الدكتور بشار عواد
٣٠٢	 المبتدع الداعي إلى بدعته
٣٠٤	 من أحوال بعض مبتدعة العصر

٣١٦	أخذ الأجرة على التحديث.....
٣١٩	هل يُستشهد بحديث المستور والمجهول والضعيف.....
٣٢٧	داءُ الآراء والأهواء.....
٣٤٧	فوائد حول «تعليقة» القاضي حسين.....
٣٥٤	حول الإجازات العلميّة في العصر الحاضر.....
٣٦٩	تحسين حديث «أيّ الخلق أعجب إيماناً ؟! ..».....
٣٧٦	توهيم للشيخ أحمد شاكر.....
٤٠٦	حول كتمان العلم.....
٤٢٦	طلب العلوّ.....
٤٣٠	كلمة حول التحدّث بأحاديث الصفات أمام العامّة.....
٤٣٦	تعريف (الطّباقي).....
٤٣٧	النهضة الحديثيّة المعاصرة.....
٤٣٩	فائدة حول كتاب «الثواب» لأبي الشيخ.....
٤٤٠	لطائف حول كتمان العلم.....
٤٤١	معنى (التقميش) و (التفتيش).....
٤٥٢	جوابٌ من السخاوي على إشكالٍ عند المصنّف.....
٤٥٧	تخريج كلمة مشهورة للإمام أحمد.....
٤٥٩	تخريج حديثين قيل : لا أصل لهما !.....
٤٦٤	كلمة حول المجاز وحُكمه.....
٤٦٥	من فوائد الحديث المسلسل.....
٤٧٠	مَن هو الصُّحُفي ؟!.....
٤٧٣	مِن طرائف أهل التصحيف وجهلهم !.....
٤٧٦	وَهُم شعبة في اسم شيخه !.....

٤٨١	 تنبيه على تصحيح في عنوان كتاب
٤٨٣	 كلمة حول العدوى والجمع بين الأحاديث الواردة
٤٩٤	 تحقيق حول نسبة (السُّبُلَانِي)
٥٠٠	 من ضلال الشيعة الروافض
٥٠٨	 «مسند بقي بن مخلد»
٥٠٩	 عدد أحاديث «مسند أحمد»
٥٢٢	 سماع سعيد بن المسيب من عليّ وعثمان
٥٣٠	 كتاب «منهج الوصول» لصديق حسن خان
٥٣٣	 تخريج حديث ، والإشارة إلى قصور للسخاوي في عزوه
٥٤٤	 تنبيه على تحريف
٥٤٦	 تخريج حديث «أخروا الأحمال . .» وشرحه
٥٥٣	 «التكميل . .» من مصنفات مؤلفنا
٥٥٥	 كلمة للبخاري في عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه وتعليق الذهبي عليها
٥٦٨	 كشف تحريف وقع في مخطوطات الكتاب
٥٦٨	 شيوخ مالك . . هل فيهم ضُغفاء؟! ..
٥٧١	 بيان تصحيح وقع في طبعة «المسند»
٥٨٠	 تنبيه على غلط في طبعة «التقريب»
٥٨٧	 نسب «مسند بن مسرهد . .» وضبطه وما فيه من تصحيح
٥٨٩	 لطيفة في تصحيح السماع
٥٩٠	 تنبيه حول اسم (أبي السنابل)
٥٩٤	 ذكر طائفة من كتب الكنى
٦٠١	 كتاب «الألقاب» للفلكي
٦٠٢	 كنية (أخرى) لبعض ذوي الكنى

- ٦٠٣ الاختلاف في اسم (أبي هريرة)
- ٦١٩ الكشف عن تصحيح عجيب غريب
- ٦٢٥ كتاب «توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين
- ٦٢٨ بيان أن راويين هما راوٍ واحدٌ
- ٦٣٣ كشف إيهام نتج عنه إيهام !!
- ٦٤٠ إسماعيل بن إبراهيم ، أم إبراهيم بن إسماعيل
- ٦٤٣ شيخ الإسلام ابن تيمية
- ٦٤٨ أبو عبد الرحمن السُّلَمي الصوفي و «تفسيره»
- ٦٥٥ تراجع الذهبي عن تحديد عُمر سلمان الفارسي !
- ٦٦٧ من كلام الأقران
- ٦٧٠ سماع الدَّبَرِي من عبد الرزاق
- ٦٧١ لفظ «خير القرون . . » وتخرجه
- ٦٧٥ قصّة مشهورة وضعفها

٨ - مَسْرَدَ المراجع والمصادر

حرف الألف

- الأحاد والمثاني ، لابن أبي عاصم ، السعودية .
- آداب الزفاف ، الألباني ، عمان .
- آداب الشافعي ، لابن أبي حاتم ، مصر .
- الآداب الشرعية ، ابن مُفلح ، مصر .
- الأباطيل والمناكير ، للجورقاني ، الهند .
- الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج ، الغُماري ، لبنان .
- ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنفاته ، شاعر محمود عبد المنعم ، مصر .
- إتحاف السادة المتقين ، الزبيدي ، مصر .
- إتحاف النبيل بأجوبة المصطلح والجرح والتعديل ، مصطفى إسماعيل ، مصر .
- إثبات عذاب القبر ، البيهقي ، مصر .
- الإجابة لإيراد ما استدرسته عائشة على الصحابة ، الزركشي ، دمشق .
- الإجازة للمجهول والمعدوم ، الخطيب ، العراق .
- الاجتهاد في طلب الجهاد ، ابن كثير ، بيروت .
- الأجوبة الفاضلة ، اللكنوي ، حلب .
- الأحاديث المختارة ، الضياء المقدسي ، السعودية .
- الإحسان إلى ترتيب صحيح ابن حبان ، ابن بلبان ، بيروت .
- إحكام الأحكام ، لابن دقيق العيد ، بيروت .
- إحكام الفصول ، للباجي ، بيروت .
- الإحكام في أصول الأحكام ، للترمذي ، مصر .

- الإحكام في أصول الأحكام ، لابن حزم ، مصر .
- أحوال الرجال ، الجوزجاني ، بيروت .
- إخبار أهل الرسوخ ، ابن الجوزي ، دمشق .
- أخبار القضاة ، وكيع ، مصر .
- أدب الإملاء والإستملاء ، السمعاني ، مصر .
- أدب القاضي ، الماوردي ، مصر .
- أدب الكاتب ، ابن قتيبة ، بيروت .
- الأدب المفرد ، البخاري ، مصر .
- الأذان ، أسامة القوصي ، مصر .
- إرشاد طلاب الحقائق ، النوي ، السعودية .
- إرشاد الفحول ، الشوكاني ، مصر .
- الإرشاد في معرفة علماء البلاد ، الخليلي ، السعودية .
- إرواء الغليل بتخريج أحاديث منار السيل ، الألباني ، بيروت .
- الأسامي والكنى ، الإمام أحمد ، الكويت .
- الاستبصار في عجائب الأمصار ، مؤلف مجهول ، مصر .
- الاستذكار ، ابن عبد البر ، مصر .
- الاستغناء في الكنى ، ابن عبد البر ، السعودية .
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، ابن عبد البر ، مصر .
- أسد الغابة ، ابن الأثير ، مصر .
- الأسرار المرفوعة ، اللكنوي ، بيروت .
- الإسعاف بتخريج أحاديث الكشاف ، الزيلعي ، السعودية .
- الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة ، الخطيب ، مصر .
- أسنى المطالب ، الحوت البيروتي ، بيروت .

- الأشباه والنظائر ، السيوطي ، مصر .
- الإشارات إلى المبهات ، النووي ، مصر .
- الإصابة في تمييز الصحابة ، ابن حجر ، مصر .
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، الشنقيطي ، السعودية .
- إطراف المسند المعتلي ، ابن حجر ، دمشق .
- الاعتبار ، للحازمي ، مصر .
- الاعتصام ، الشاطبي ، مصر .
- الأعلام ، الزركلي ، بيروت .
- الإعلام بوفيات الأعلام ، الذهبي ، دمشق .
- أعلام الموقعين ، ابن القيم ، مصر .
- الإعلان بالتبويخ لمن ذم التاريخ ، السخاوي ، مصر .
- الاقتراح ، ابن دقيق العبد ، بغداد .
- الإكمال ، لأبني ماكولا ، الهند .
- إكمال الإكمال ، ابن نُقطة ، السعودية .
- الإكمال بشرح مُسلم ، القاضي عياض ، مخطوط .
- الإنزاعات والتبُع ، الدارقطني ، مصر .
- ألفية الحديث ، السيوطي ، مصر .
- الألقاب ، لابن الفرضي ، بيروت .
- الإلماع ، للقاضي عياض ، مصر .
- الأم ، الشافعي ، مصر .
- أمالي الإذكار ، ابن حَجَر ، مِصْر .
- أمالي تخريج مختصر الحاجب ، ابن حَجَر ، السعودية .
- الإمامة ، لأبي نعيم ، السعودية .

- إمتاع العقول بتخريج لُباب النقول ، علي بن حسن ، مخطوط .
- الأمثال ، لأبي الشيخ ، الهند .
- أمناء الشريعة ، الشوكاني ، مصر .
- إنباه الرواة ، القفطي ، مصر .
- الإنباه على قبائل الرواة ، ابن عبد البر ، مصر .
- الأنساب ، للسمعاني ، الهند .
- أنساب الأشراف ، للبلاذري ، مصر .
- الأوائل ، لابن أبي عاصم ، الكويت .
- أوجز الخطاب في بيان موقف الشيعة من الأصحاب ، أبو محمد الحسين ، مصر .
- الإييان ، لابن منده ، السعودية .
- الإيناس بتخريج حديث معاذ في الرأي والقياس ، علي بن حسن ، مخطوط .
- الإيناس في علم الأنساب ، الوزير ابن المغربي ، بيروت .

حرف الباء

- بحار الأنوار ، المجلسي ، بيروت .
- البحر الزخار ، البزّار ، السعودية .
- بحوث في تاريخ السنة المشرفة ، أكرم ضياء العمري ، بيروت .
- بداية المجتهد ، ابن رُشد ، مصر .
- البداية والنهاية ، ابن كثير ، مصر .
- البدر المنير ، ابن الملقّن ، السعودية .
- البُرهان ، للجويني ، قطر .
- بُغية المرتاد ، ابن تيمية ، السعودية .
- بغية الملتبس ، الضبّي ، مصر .

- بغية الوعاة ، السيوطي ، مصر .
- بقي بن مخلد القرطبي ومقدمة «مُسْنَدِه» ، بيروت .
- بيان تلبيس المُفْتَرِي ، أحمد بن الصديق ، السعودية .
- بيان خطأ البخاري ، ابن أبي حاتم ، الهند .
- بيان الوهم والإيهام ، ابن القطان ، مخطوط .

حرف القاء

- التاصيل ، بكر أبو زيد ، السعودية .
- تأويل مُخْتَلَف الحديث ، ابن قُتَيْبَة ، مصر .
- تاج التراجم ، ابن قُطْلُوبغا ، مصر .
- تاج العروس ، الزبيدي ، مصر .
- تاريخ ابن خلدون ، مصر .
- تاريخ ابن مَعِين ، الدوري ، مصر .
- تاريخ الإسلام ، الذهبي ، بيروت .
- تاريخ أَصْبَهَان ، أبو نُعَيْم ، هولندا .
- تاريخ بغداد ، الخطيب ، مصر .
- تاريخ التراث العربي ، سزكين ، مصر .
- تاريخ دَارِيَّآ ، عبد الجبار الخولاني ، دمشق .
- تاريخ دمشق ، ابن عساكر ، مخطوط .
- تاريخ دمشق ، لأبي زُرْعَة ، دمشق .
- التاريخ الصغير ، البخاري ، بيروت .
- تاريخ الطبري ، مصر .
- التاريخ الكبير ، البخاري ، الهند .

- تاريخ موالد العلماء ووفياتهم ، ابن زَبر ، السعودية .
- تاريخ واسط ، بحشل ، بغداد .
- التبصرة للشيرازي ، دمشق .
- التبصرة والتذكرة ، العراقي ، المغرب .
- تبصير المتنبه ، ابن حجر ، مصر .
- تبين العجب فيما ورد في فضل رجب ، ابن حجر ، مصر .
- تجريد أسماء الصحابة ، الذهبي ، الهند .
- تحذير الخواص من أكاذيب القصاص ، السيوطي ، بيروت .
- التحذيرات من الفتن العاصفات ، علي بن حسن ، عمان .
- تحفة الأبيه ، الفيروز آبادي ، مصر .
- تحفة الأخوذِي ، المباركفوري ، الهند .
- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، المزي ، الهند .
- تحفة الطالب ، ابن كثير ، السعودية .
- تخريج الإحياء ، العراقي ، مصر .
- تدريب الراوي ، السيوطي ، مصر .
- تذكرة الحُفَاط ، الذهبي ، الهند .
- تذكرة الطالب المُعَلِّم ، سبط ابن العجمي ، السعودية .
- التذكرة في الأحاديث المشتهرة ، الزركشي ، مصر .
- تذكرة المُؤْتَسِّي فيمن حدَّث ونسي ، السيوطي ، بيروت .
- تذكرة الموضوعات ، الفتنِي ، مصر .
- تذهيب تهذيب الكمال ، الذهبي ، مخطوط .
- ترتيب فوائد تمام ، جاسم الفهيد ، بيروت .
- ترتيب المدارك ، القاضي عياض ، بيروت .

- الترغيب والترهيب ، المنذري ، مصر .
- تسمية أصحاب رسول الله ﷺ ، الترمذي ، بيروت .
- تسمية من روى عنه من أولاد العشيرة ، ابن المديني ، السعودية .
- تصحيقات المحدثين ، العسكري ، مصر .
- تعجيل المنفعة ، ابن حجر ، الهند .
- التعديل والتجريح ، للباجي ، السعودية .
- التعليقات الأثرية على المنظومة البيقونية ، علي بن حسن ، عمان .
- تغليق التعليق ، ابن حجر ، بيروت .
- تغليق التعليق على صحيح مسلم ، علي بن حسن ، السعودية .
- تفسير الطبري ، مصر .
- تفسير العياشي ، محمد بن مسعود بن عيَّاش ، إيران .
- تفسير القرآن العظيم ، لابن كثير ، بيروت .
- تفسيرات ابن تيمية ، الهند .
- مقدمة الجرح والتعديل ، ابن أبي حاتم ، الهند .
- التقريب ، لابن حجر ، دمشق .
- التقريب ، للنووي ، بيروت .
- التقرير والتحجير ، ابن أمير الحاج ، مصر .
- تقسيم الحديث ، ربيع بن هادي ، السعودية .
- التقييد ، لابن نقطة ، الهند .
- تقييد العلم ، الخطيب البغدادي ، دمشق .
- التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح ، العراقي ، مصر .
- التكملة ، للمنذري ، بيروت .
- التلخيص الحبير ، ابن حجر ، مصر .

- تلخيص المشابه في الرسم ، الخطيب ، دمشق .
- تلقيح فهم أهل الأثر ، لابن الجوزي ، مصر .
- تمام المنة ، الألباني ، عمّان .
- تمهيد الفرش ، السيوطي ، عمّان .
- التمهيد ، لابن عبد البر ، المغرب .
- التمهيد ، للكلوذاني ، السعودية .
- التمييز ، الإمام مسلم ، السعودية .
- تنزيه الشريعة ، ابن عراق ، مصر .
- تنقيح التحقيق ، ابن عبد الهادي ، بيروت .
- التنكيل ، المَعْلَمي ، السعودية .
- تهذيب الأسماء واللغات ، النووي ، مصر .
- تهذيب التهذيب ، ابن حجر ، الهند .
- تهذيب سنن أبي داود ، ابن القيم ، مصر .
- تهذيب الكمال ، المزي ، بيروت .
- توثيق النصوص وضبطها عند المحدثين ، موفق عبد القادر ، السعودية .
- توضيح الأفكار ، الصنعاني ، مصر .
- التوضيح شرح التلويح ، صدر الشريعة ، مصر .
- توضيح المشتبه ، ابن ناصر الدين ، بيروت .
- التيسير ، للمناوي ، مصر .

حرف الثاء

- الثقات ، لابن حبان ، الهند .
- الثقافة الإسلامية في الهند ، عبد الحي الحسني ، دمشق .

حرف الجيم

- الجامع ، لابن أبي زيد ، بيروت .
- جامع الأصول ، ابن الأثير ، دمشق .
- جامع بيان العلم وفضله ، ابن عبد البر ، مصر .
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل ، العلائي ، بيروت .
- الجامع الصغير ، السيوطي ، مصر .
- الجامع لأدب الشيخ والسماع ، الخطيب ، بيروت .
- الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي ، مصر .
- جامع المسانيد ، ابن كثير ، السعودية .
- جذوة المقتبس ، الحميدي ، مصر .
- الجرح والتعديل ، ابن أبي حاتم ، الهند .
- جزء ابن الصلاح في وصل بلاغات مالك ، المغرب .
- جزء ابن عرفة ، السعودية .
- جزء البطاقة ، السعودية .
- جزء بيبي الهرثمية ، السعودية .
- جزء الغطريف ، مخطوط .
- المجلس الكافي ، النهرواني ، بيروت .
- الجمع بين رجال الصحيحين ، ابن طاهر ، الهند .
- جَمْع الجوامع ، السيوطي ، مصر .
- جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد، محمد بن سليمان المغربي ، مصر .
- جهرة أنساب العرب ، ابن حزم ، مصر .
- جهرة نسب قریش ، مصعب الزبيري ، مصر .
- الجهاد ، لابن المبارك ، بيروت .

- الجواهر المضية ، عبد القادر القرشي ، مصر .
- الجواهر والدرر ، السخاوي ، مصر .
- الجوهر النقي ، ابن التركماني ، الهند .

حرف الحاء

- الحاوي للفتاوي ، السيوطي ، مصر .
- حركة التأليف باللغة العربية في البلاد الهندية ، جميل أحمد ، دمشق .
- حسن المحاضرة ، السيوطي ، مصر .
- الحطة في ذكر الصحاح الستة ، صديق حسن خان ، بيروت .
- الحلية ، أبو نُعيم ، مصر .

حرف الخاء

- الخراج ، يحيى بن آدم ، مصر .
- خصائص أمير المؤمنين علي ، النسائي ، بيروت .
- خصائص المسند ، أبو موسى المديني ، مصر .
- الخلاصة في أصول الحديث ، للطبي ، بغداد .
- خلاصة الأثر ، المحبّي ، مصر .
- خلاصة البدر المنير ، ابن الملّقن ، السعودية .
- خلاصة تذهيب التهذيب ، الخزرجي ، مصر .
- الخلافات ، للبيهقي ، السعودية .
- خلقت أفعال العباد ، البخاري ، الكويت .

حرف الدال

- الدارس في تاريخ المدارس ، النُعَيمي ، دمشق .
- دراسات علمية في صحيح مسلم ، علي بن حسن ، السعودية .
- دراسات في الجرح والتعديل ، محمد ضياء الرحمن الأعظمي ، الهند .
- الدر المنثور ، السيوطي ، مصر .
- الدرر الكامنة ، ابن حجر ، الهند .
- الدرر المنتشرة ، السيوطي ، مصر .
- الدعاء ، للطبراني ، السعودية .
- دلائل النبوة ، لأبي نعيم ، دمشق .
- دلائل النبوة ، للبيهقي ، بيروت .
- دول الإسلام ، الذهبي ، مصر .
- الديباج المذهب ، ابن فرحون ، مصر .

حرف الذال

- ذكر أخبار أصبهان ، أبو نعيم ، هولندا .
- ذكر أسماء التابعين ، الدارقطني ، بيروت .
- ذكر من اشتهر بكنيته من الأعيان ، الذهبي ، الكويت .
- ذم من لا يعمل بعلمه ، ابن عساكر ، عمان .
- الذهبي ومنهجه ، بشار عوَّاد ، بغداد .
- ذيل تاريخ بغداد ، ابن النجار ، الهند .
- ذيل التذكرة ، لأبي المحاسن ، الهند .
- ذيل التقييد ، للفاسي ، بيروت .
- ذيل طبقات الحنابلة ، ابن رجب ، مصر .

- ذيل العبر ، الذهبي ، مصر .
- ذيل القول المسدد في الذب عن المسند ، المدراسي ، مصر .
- ذيل اللآلى المصنوعة ، السيوطي ، الهند .

حرف الراء

- الرُّباعي في الحديث ، عبد الغني الأزدي ، عمان .
- رجال صحيح مسلم ، ابن منجويه ، بيروت .
- الرحلة في طلب الحديث ، الخطيب ، دمشق .
- الرد على الجهمية ، ابن منده ، السعودية .
- الردّ العلمي ، علي بن حسن وسليم الهلالي ، عمّان .
- الرسالة ، الشافعي ، مصر .
- رسالة الإمام أبي داود السجستاني إلى أهل مكة ، بيروت .
- رسالة السُّجْزِي إلى أهل زَبِيد ، السعودية .
- الرسالة المستطرفة ، الكَتَّاني ، بيروت .
- الرفع والتكميل ، للكنوي ، دمشق .
- الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد ، الذهبي ، مصر .
- الروض البسام ، جاسم الفهيد ، بيروت .
- الروض المِعْطَار ، الحميري ، بيروت .
- روضة العقلاء ، ابن حبان ، مصر .
- روضة الكافي ، للكليني ، إيران .
- روضة الطالبين ، النووي ، بيروت .
- رَوْضَةُ النَّاظِر ، ابن قدامة ، مصر .
- الروضة النديّة ، صديق حسن خان ، مصر .

- رياض الجنة في الرد على أعداء السُّنة ، مقبل بن هادي ، مصر .

حرف الزاي

- زاد المعاد ، ابن القيم ، بيروت .

- الزهد ، لابن المبارك ، الهند .

- الزهد ، للإمام أحمد ، مصر .

- الزهد ، لوكيع ، السعودية .

حرف السين

- سؤالات أبي عبيد الآجري ، السعودية .

- سؤالات البرذعي لأبي زُرعة ، السعودية .

- سؤالات البرقاني للدارقطني ، السعودية .

- سؤالات مسعود السُّجزي ، بيروت .

- السابق واللاحق ، الخطيب ، السعودية .

- سلسلة الأحاديث الصحيحة ، الألباني ، بيروت .

- سلسلة الأحاديث الضعيفة ، الألباني ، بيروت .

- سنن ابن ماجه ، مصر .

- سنن أبي داود ، مصر .

- سنن البيهقي ، الهند .

- سنن الترمذي ، مصر .

- سنن الدارقطني ، مصر .

- سنن الدارمي ، دمشق .

- سنن النسائي ، مصر .

- السنن الكبرى للنسائي ، بيروت .
- سير أعلام النبلاء ، الذهبي ، بيروت .
- سيرة ابن إسحاق ، مصر .

حرف الشين

- الشذا الفياح ، الأبناسي ، مخطوط .
- شذرات الذهب في أخبار مَنْ ذهب ، ابن العماد ، مصر .
- شرح الأبّي على مسلم ، مصر .
- شرح أصول الاعتقاد ، اللالكائي ، السعودية .
- شرح البيقونية ، للأجهوري ، مصر .
- شرح السنة ، البغوي ، بيروت .
- شرح سنن الترمذي ، لأحمد شاكر ، مصر .
- شرح صحيح مسلم ، النووي ، مصر .
- شرح علل الترمذي ، ابن رجب ، عمان .
- شرح الكوكب المنير ، ابن اللحام ، السعودية .
- شرح ما يقع فيه التصحيف ، العسكري ، مصر .
- شرح المسند ، أحمد شاكر ، مصر .
- شرح معاني الآثار ، الطحاوي ، مصر .
- شرح المنهاج ، للسبكي ، مصر .
- شرح الموطأ ، للزرقاني ، مصر .
- شرح الموطأ ، للسيوطي ، مصر .
- شرف أصحاب الحديث ، الخطيب ، تركيا .
- شروط الأئمة الخمسة ، الحازمي ، مصر .

- شروط الأئمة الستة ، ابن طاهر ، مصر .
- شعب الإيمان ، للبيهقي ، الهند .
- شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، ابن مالك ، مصر .

حرف الصاد

- الصامم المسلول ، ابن تيمية ، مصر .
- الصحاح ، للجوهري ، مصر .
- صحيح ابن حبان ، بيروت .
- صحيح ابن خزيمة ، بيروت .
- صحيح أبي عوانة ، الهند .
- صحيح الأدب المفرد ، الألباني ، السعودية .
- صحيح البخاري ، مصر .
- صحيح الترغيب والترهيب ، الألباني ، بيروت .
- صحيح الجامع الصغير وزيادته ، الألباني ، بيروت .
- صحيح سنن أبي داود ، مصر .
- صحيح مسلم ، مصر .
- صحيفة همام بن منبه ، عمان .
- الصلّة ، ابن بشكّوآل ، مصر .
- صيانة صحيح مسلم ، ابن الصلاح ، بيروت .

حرف الضاد

- الضعفاء ، لأبي نعيم ، المغرب .
- الضعفاء ، للدارقطني ، السعودية .

- الضعفاء ، للعقيلي ، بيروت .
- الضعفاء ، للنسائي ، بيروت .
- ضَوْء الساري في معرفة خبر تميم الداري ، المقرئزي ، بيروت .

حرف الطاء

- الطبقات ، لخليفة بن خياط ، بيروت .
- الطبقات ، لمسلم ، السعودية .
- طبقات الأسماء المفردة ، البرديجي ، دمشق .
- طبقات الخنابلة ، ابن أبي يعلى ، مصر .
- طبقات الشافعية ، لابن الصلاح ، بيروت .
- طبقات الشافعية ، لابن كثير ، مصر .
- طبقات الشافعية ، لابن هداية الله ، بيروت .
- طبقات الشافعية ، للإسنوي ، مصر .
- طبقات الشافعية ، للعبَّادي ، مصر .
- طبقات الشافعية الكُبرى ، السبكي ، مصر .
- طبقات علماء الحديث ، ابن عبد الهادي ، بيروت .
- الطبقات الكبرى ، لابن سعد ، بيروت .
- طبقات المحدثين بأصبهان ، بيروت .
- طبقات المُدَّلسين ، ابن حجر ، بيروت .
- طبقات المُفسِّرين ، الداودي ، مصر .
- الطبقات الوسطى ، للسبكي ، مصر .
- طرق حديث طلب العلم فريضة على كل مسلم ، للسيوطي ، عمَّان .
- طرق حديث : من كذب عليَّ متعمداً ، الطبراني ، عمَّان .

حرف العين

- العَبَر في خبر من عَبَر ، الذهبي ، مصر .
- عِشْرَة النساء ، النسائي ، مصر .
- العِقْد الثمين ، الفاسي ، مصر .
- العقلائيون ، علي بن حسن ، السعودية .
- العِلَل ، ابن أبي حاتم ، مصر .
- العلل ، لابن المديني ، بيروت .
- العلل ، لأحمد ، بيروت .
- علل الدارقطني ، السعودية .
- العلل الصغير ، الترمذي ، بيروت .
- العلل الكبير ، ترتيب أبي طالب ، عمان .
- العلل المتناهية ، ابن الجوزي ، الهند .
- العلل ومعرفة الرجال ، للمروزي ، الهند .
- العلم ، لأبي خيثمة ، دمشق .
- علم التاريخ عند المسلمين ، فرانز روزنثال ، بيروت .
- علوم الحديث ، لابن الصلاح ، دمشق .
- عمدة التفسير ، أحمد شاكر ، مصر .
- عمدة القاري ، العيني ، مصر .
- عمل اليوم والليلة ، النسائي ، المغرب .

حرف الغين

- الغاية في شرح الهداية ، السخاوي ، السعودية .
- غاية المرام ، الألباني ، بيروت .

- غريب الحديث ، لابن قُتَيْبَة ، بيروت .
- غريب الحديث ، لأبي عُبَيْد ، الهند .
- غريب الحديث ، الحُرْبِي ، السعودية .
- غريب الحديث ، للخطَّابِي ، السعودية .
- الغَمَاز على اللَّمَّاز ، السَّمْهُودِي ، السعودية .
- غوامض الأسماء ، ابن بَشْكُوَال ، بيروت .
- غوث المكدود ، أبو إسحاق الحويني ، بيروت .

حرف الفاء

- الفارق بين المُصَنَّف والسارق ، السيوطي ، السعودية .
- فتح الباري ، ابن حجر ، مصر .
- فتح الباقي ، زكريّا الأنصاري ، المغرب .
- الفتح السَّماوي ، المناوي ، السعودية .
- فتح القدير ، لابن الهمام ، مصر .
- فتح المغيث ، للسخاوي ، الهند .
- فتح المغيث ، للعراقي ، مصر .
- فتوح مصر ، ابن عبد الحكم ، هولندا .
- الفتوحات الربانية ، ابن علَّان ، مصر .
- الفَرْق بين الفِرَق ، البغدادي ، مصر .
- الفِصَل في المِلَل والأهواء والنُّحُل ، ابن حزم ، مصر .
- فصل الوصل لما أدرج في النقل ، الخطيب ، مخطوط .
- الفُصول في سيرة الرسول ، ابن كثير ، مصر .
- فضائل القرآن ، لابن كثير ، بيروت .

- فضائل القرآن ، للنسائي ، المغرب .
- فضل الرمي ، القرّاب ، الأردن .
- فقه النوازل ، بكر أبو زيد ، السعودية .
- الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط ، عمّان .
- فهرس الفهارس ، الكتّاني ، بيروت .
- فهرست ابن خَيْر ، بيروت .
- الفوائد ، لأبي محمد المخلدي ، مخطوط .
- الفوائد ، لجعفر الفريابي ، الهند .
- الفوائد البهية في تراجم الحنفية ، اللكنوي ، مصر .
- الفوائد المجموعة ، الشوكاني ، مصر .
- الفوائد المتقاة ، للمخلص ، مخطوط .
- فوات الوفيات ، ابن شاکر الكتّبي ، مصر .
- فواتح الرحموت ، اللكنوي الأنصاري ، مصر .

حرف القاف

- قاعدة جليّة في التوسل والوسيلة ، ابن تيمية ، السعودية .
- القاموس المحيط ، الفيروز آبادي ، بيروت .
- القلائد الجوهريّة ، ابن طولون ، دمشق .
- قواعد التحديث ، القاسمي ، دمشق .
- قواعد في علوم الحديث ، التهانوي ، بيروت .
- القول البديع ، السخاوي ، مصر .
- القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد ، ابن حجر ، مصر .

حرف الكاف

- الكاشف في تصحيح رواية البخاري لحديث المعازف والرد على ابن حزم المخالف ومقلده المجازف ، علي بن حسن ، السعودية .
- الكافي الشافي ، ابن حجر ، مصر .
- الكامل في الضعفاء ، ابن عدي ، بيروت .
- الكامل ، للمبرّد ، بيروت .
- الكشف الخفيث ، سبط ابن العجمي ، بغداد .
- كشف الخفاء ، للعجلوني ، دمشق .
- كشف الظنون ، حاجي خليفة ، تركيا .
- الكشف والتبيين لعلل حديث اللهم إني أسألك بحق السائلين ، علي بن حسن ، السعودية .
- الكفاية في علم الراوية ، الخطيب ، الهند .
- الكنى ، للبخاري ، الهند .
- الكنى ، للحاكم ، مخطوط .
- الكنى لمن لا يعرف له اسم من الصحابة ، الأزدي ، الهند .
- الكنى والأسماء ، للدولابي ، الهند .
- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات ، ابن الكيال ، السعودية .

حرف اللام

- اللآلئ المصنوعة ، السيوطي ، مصر .
- لُبّ اللباب ، للسيوطي ، هولندا .
- لسان الميزان ، ابن حجر ، الهند .

حرف الميم

- المؤلف ، للأزدي ، الهند .
- المؤلف والمختلف ، الدارقطني ، بيروت .
- ما لا يسع المحدث جهله ، الميانشي ، عمان .
- المتفق والمفترق ، الخطيب ، مخطوط .
- المجاز في اللغة الأسطورة الوافدة المرتحلة ، محمد شقرة ، عمان .
- المجروحين ، ابن حبان ، دمشق .
- مجمع الزوائد ، الهيثمي ، مصر .
- المجمع المؤسس ، ابن حجر ، بيروت .
- مجموعة الرسائل المنيرية ، مصر .
- المجموع شرح المهذب ، النووي ، مصر .
- مجموع الفتاوي ، ابن تيمية ، السعودية .
- محاسن الاصطلاح ، البلقيني ، مصر .
- المحامليات ، رواية ابن مهدي ، مخطوط .
- المحبر ، ابن حبيب ، الهند .
- المحدث الفاصل ، الرامهرمزي ، دمشق .
- المحصول ، للرازي ، السعودية .
- المحكم ، ابن سيده ، مصر .
- المحلى ، ابن حزم ، مصر .
- مختصر استدراك الذهبي على الحاكم ، ابن الملقن ، السعودية .
- مختصر الصواعق المرسلة ، ابن القيم ، مصر .
- المختصر المحتاج إليه ، الذهبي ، بغداد .
- مختصر المنزني ، مصر .

- مختصر المنذري على سنن أبي داود ، مصر .
- مختلف القبائل ومؤلفها ، ابن حبيب ، بيروت .
- المخزون ، الأزدي ، الهند .
- المدخل إلى كتاب الإكليل ، الحاكم ، مصر .
- المدخل إلى كتاب السنن ، البيهقي ، الكويت .
- المدرج إلى المدرج ، السيوطي ، دمشق .
- المراسيل ، لابن أبي حاتم ، بيروت .
- المراسيل ، لأبي داود ، بيروت .
- مراصد الاطلاع ، البغدادي ، مصر .
- مرقاة المفاتيح ، القاري ، مصر .
- مرويات ابن مسعود ، منصور العبدلي ، السعودية .
- مرويات عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أحمد عبد الله ، على الآلة الكاتبة .
- مسائل أبي داود لأحمد ، مصر .
- مسائل الإمام أحمد رواية ابنه صالح ، الهند .
- مسائل عبد الله بن أحمد بيروت .
- مستدرك الحاكم ، الهند .
- المستفاد من ذيل تاريخ بغداد ، الدماطي ، بيروت .
- المستصفى ، الغزالي ، مصر .
- المستقصى في أمثال العرب ، الزنجشري ، الهند .
- المسح على الجورين ، القاسمي ، بيروت .
- مسند ابن الجعد ، بيروت .
- مسند أبي يعلى ، دمشق .
- مسند أحمد ، مصر .

- مسند الحميدي ، الهند .
- مسند الشافعي ، مصر .
- مسند الشهاب القُضاعي ، بيروت .
- مسند الطيالسي ، الهند .
- مسند الفاروق ، ابن كثير ، مصر .
- المسوّد ، لآل تيمية ، مصر .
- مشارق الأنوار ، القاضي عياض ، مصر .
- مشاهير علماء الأمصار ، ابن حبان ، مصر .
- مشايخ البخاري ، ابن عديّ ، مخطوط .
- المشتبه ، للذهبي ، مصر .
- مشكاة المصابيح ، التبريزي ، بيروت .
- مشكل الآثار ، الطحاوي ، بيروت .
- مشيخة ابن طهمان ، دمشق .
- مصباح الزجاجة ، البوصيري ، بيروت .
- مُصَنَّف ابن أبي شَيْبَةَ ، الهند .
- مُصَنَّف عبد الرزّاق ، الهند .
- المعارف ، لابن قُتَيْبَة ، مصر .
- معالم السُّنن ، الخطّابي ، مصر .
- المعتبر ، للزركشي ، الكويت .
- معجم ابن الأعرابيّ ، مخطوط .
- معجم الأدباء ، ياقوت الحموي ، مصر .
- المعجم الأوسط ، للطبراني ، السعودية .
- معجم البلدان ، ياقوت ، بيروت .

- معجم شيوخ أحمد ، عامر صبري ، بيروت .
- معجم شيوخ البغوي ، الهند .
- معجم شيوخ الذهبى ، السعودية .
- المعجم الصغير ، للطبراني ، عمان .
- المعجم العربي ، حسين نصار ، مصر .
- المعجم في مشته أسامي المحدثين ، أبو الفضل الهروي ، السعودية .
- معجم ما استعجم ، البكري ، مصر .
- المعجم المختص ، الذهبي ، السعودية .
- المعجم المشتمل ، ابن عساكر ، دمشق .
- معجم المناهي اللفظية ، بكر أبو زيد ، السعودية .
- معرفة أنواع علم الحديث ، ابن الصلاح ، دمشق .
- معرفة الثقات ، العجلي ، السعودية .
- معرفة الرجال لابن معين ، رواية ابن مخرز ، دمشق .
- معرفة الصحابة ، لأبي نعيم ، السعودية .
- معرفة علوم الحديث ، الحاكم ، الهند .
- معرفة القراء الكبار ، الذهبي ، بيروت .
- معرفة النسخ الحديثية ، بكر أبو زيد ، السعودية .
- المعرفة والتاريخ ، الفسوي ، بغداد .
- المغني في الضعفاء ، الذهبي ، دمشق .
- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار ، العراقي ، مصر .
- المغني في ضبط أسماء الرجال ، الفتني ، بيروت .
- مفتاح الجنة ، السيوطي ، الكويت .
- مفتاح دار السعادة ، ابن القيم ، السعودية .

- المُفَصَّل ، للزخشري ، مصر .
- المقاصد الحسنة ، السخاوي ، مصر .
- المُقْتَنَى في الكُنَى ، الذهبي ، السعودية .
- المقصد الأحمَد في ذكر أصحاب الإمام أحمد ، ابن مُفلح ، السعودية .
- المُقَفَّى الكبير ، المقرئزي ، بيروت .
- المُقْنَع ، ابن المُلقِّن ، السعودية .
- المُلَخَّص ، القابسي ، السعودية .
- مَنْ روى عن أبيه عن جدِّه ، ابن قطلوبغا ، الكويت .
- من عاش مائة وعشرين من الصحابة ، ابن منده ، بيروت .
- منادمة الأطلال ، عبد القادر بدران ، بيروت .
- المنار المنيف ، ابن القيم ، دمشق .
- مناقب الإمام أحمد ، ابن الجوزي ، مصر .
- مناقب الشافعي ، البيهقي ، مصر .
- المُتَخَبِّ من المسند ، عبد بن حُميد ، مصر .
- المُتَنَظَّم ، ابن الجوزي ، الهند .
- مُتَقَى الأخبار ، حجة الدين ابن تيمية ، مصر .
- المتقى لابن الجارود ، مصر .
- المتقى النفيس من تلبيس إبليس ، علي بن حسن ، السعودية .
- منتهى الوصول ، ابن الحاجب ، مصر .
- المَنَحُول ، الغزالي ، دمشق .
- منع جواز المجاز عن المنزل للتعب والإعجاز ، الشنقيطي ، السعودية .
- المنفردات والوجدان ، مسلم ، الهند .
- منهاج السنة ، ابن تيمية ، السعودية .

- المنهل الصافي ، ابن تغري بردي ، مصر .
- موضح أوهام الجمع والتفريق ، الخطيب ، الهند .
- الموطأ ، رواية أبي مصعب ، بيروت .
- الموطأ ، رواية يحيى ، مصر .
- موارد الخطيب ، أكرم العمري ، بيروت .
- موافقة الخُبر الخُبر ، ابن حجر ، السعودية .
- الموضوعات ، ابن الجوزي ، مصر .
- الموضوعات ، للصغاني ، بيروت .
- الموقظة ، الذهبي ، دمشق .
- ميزان الاعتدال ، الذهبي ، مصر .

حرف النون

- الناسخ والمنسوخ ، ابن شاهين ، عمان .
- النجوم الزاهرة في أخبار مصر والقاهرة ، ابن تغري بردي ، مصر .
- نزهة الألباب في الألقاب ، ابن حَجَر ، السعودية .
- نسب قریش ، الزبيری ، مصر .
- نسخة أبي مُسهر ، السعودية .
- النَّشْر ، لابن الجزري ، مصر .
- نصب الراية ، الزيلعي ، الهند .
- نصيحة الإخوان ، ابن شيخ الحزّامين ، عمان .
- نظام الطلاق في الإسلام ، أحمد شاكر ، مصر .
- نفح الطيّب ، المقرئ ، بيروت .
- النُّكْت الطراف ، ابن حجر ، الهند .

- النكت على ابن الصلاح ، ابن حجر ، السعودية .
- النُكت على نُزْهة النظر ، علي بن حسن ، السعودية .
- نكت الهميان ، الصَّفْدي ، مصر .
- نهاية السؤل ، الإسْنوي ، مصر .
- النهاية في غريب الحديث ، ابن الأثير ، مصر .
- نيل الأوطار ، الشوكاني ، مصر .

حرف الهاء

- هدي الساري ، ابن حجر ، مصر .
- هدية العارفين ، البغدادي ، تركيا .
- هدية المُغيث في أمراء المؤمنين في الحديث ، الشنقيطي ، بيروت .

حرف الواو

- الوافي بالوفيات ، الصفدي ، بيروت .
- وَفَيَات الأعيان ، ابن خَلِّكان ، بيروت .
- الوجيز في ذكر المجاز والمجيز ، السُّلَفي ، بيروت .
- وفيات ابن رافع ، بيروت .

حرف الياء

- اليواقيت والدرر ، المناوي ، السعودية .

٩ - الفهرسُ الإجماليُّ العامُّ

٥	مقدمة الطبعة المحقَّقة
٦٣	مقدمة الطبعة الثانية
٦٧	مقدمة الطبعة الأولى
٧٧	تقديم الكتاب بقلم الاستاذ الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة
٨٥	ترجمة المؤلف
٩٥	خطبة المؤلف
٩٧	تعدد أنواع الحديث
٩٩	الصحيح
١٠١	تحقيق أصح الأسانيد
١٠٢	أول من جمع الصحاح
١٠٦	عدد ما في الصحيحين من الحديث
١٠٧	الزيادات على الصحيحين
١٠٩	المستخرجات
١٠٩	مسند الإمام أحمد
١١٣	مستدرك الحاكم
١١٤	الموطأ
١١٦	إطلاق إسم الصحيح على الترمذي والنسائي
١١٧	مسند الإمام أحمد
١٢٠	الكتب الخمسة وغيرها
١٢١	التعليقات التي في الصحيحين

١٢٤	ليس في الصحيحين ضعيف
١٢٦	هل الحديث الصحيح يوجب العلم اليقيني
١٢٩	الحسن
١٣٠	تعريف الترمذي للحديث الحسن
١٣١	تعريفات أخرى للحسن
١٣٥	الترمذي أصل في معرفة الحديث الحسن
١٣٦	أبو داود من مظان الحديث الحسن
١٣٨	كتاب المصابيح للبخاري
١٣٩	قول الترمذي «حسن صحيح»
١٣٩	صحة الإسناد لا يلزم منها صحة الحديث
١٤٢	الضعيف
١٤٤	المسند
١٤٥	المتصل
١٤٦	المرفوع
١٤٧	الموقوف
١٤٩	المقطوع
١٥٣	المرسل
١٦٢	المنقطع
١٦٧	المعضل
١٧٢	المدلس
١٧٩	الشاذ
١٨٣	المنكر
١٨٤	الاعتبار والمتابعات والشواهد

١٨٩	الأفراد
١٩٠	زيادة الثقة
١٩٦	المعلل
١٩٩	تحقيق الكلام في التعليل
٢٢١	المضطرب
٢٢٤	المدرج
٢٢٥	أمثلة المدرج
٢٣٧	الموضوع
٢٤١	كتاب الموضوعات لابن الجوزي
٢٤٥	تحقيق القول في الحديث الموضوع
٢٦٦	المقلوب
٢٧٥	رواية الأحاديث الضعيفة
٢٨٠	من تقبل روايته ومن لا تقبل
٢٨٦	هل يقبل الجرح والتعديل مبهمين ؟
٣٠١	الرواية عن أهل البدع
٣٠٥	النائب من الكذب
٣٠٨	تكفير متعمد الكذب في الحديث النبوي
٣١٠	إذا أنكر الشيخ ما حدث به تلميذه الثقة
٣١٦	من أخذ على التحديث أجره
٣١٧	أعلى العبارات في الجرح والتعديل
٣٢٣	كيفية سماع الحديث وتحمله وضبطه
٣٢٣	السن التي يصلح فيها الصبي للرواية
٣٢٨	أنواع الرواية : السماع

٣٢٩	 القراءة على الشيخ
٣٣٩	 سماع من ينسخ وقت القراءة
٣٤٤	 السماع من المستملي لمن يسمع كلام الشيخ
٣٤٧	 الإجازة
٣٥٣	 تحقيق القول في الإجازة
٣٥٧	 المناولة
٣٦١	 المكاتبة
٣٦٢	 الإعلام
٣٦٥	 الوصية
٣٦٧	 الوجادة
٣٧١	 تحقيق القول في الوجادة
٣٧٧	 كتابة الحديث
٣٧٩	 تحقيق القول في كتابته
٣٨٣	 كيفية كتابته
٣٩٤	 صفة رواية الحديث
٣٩٩	 رواية الحديث بالمعنى
٤٠٥	 اختصار الحديث
٤١٠	 التصحيف والتحرif والنقص
٤١٢	 تداخل ألفاظ الروايات
٤١٩	 فروع فيما ينبغي عند الرواية
٤٢٣	 آداب المحدث
٤٣٠	 إملاء الحديث وألقاب المحدثين
٤٣٨	 آداب طالب الحديث

٤٤٣	 الإسناد العالي والنازل
٤٤٣	 اختصاص الأمة الإسلامية بالإسناد
٤٤٦	 أقسام العلو في الإسناد
٤٥٥	 المشهور
٤٦٠	 الغريب والعزير
٤٦١	 غريب ألفاظ الحديث
٤٦٥	 المسلسل
٤٦٦	 ناسخ الحديث ومنسوخه
٤٧٠	 معرفة ضبط ألفاظ الحديث متناً وإسناداً والاحتراز من التصحيف
٤٧١	 تحقيق القول فيهما
٤٨٠	 مختلف الحديث
٤٨٢	 تحقيق القول في تعارض الأحاديث
٤٨٥	 المزيد في متصل الأسانيد
٤٨٧	 الخفي من المراسيل
٤٩١	 الصحابة
٤٩٣	 الكتب المؤلفة في تراجم الصحابة
٤٩٧	 تحقيق تعريف الصحابي
٤٩٨	 الصحابة كلُّهم عدول
٥٠٤	 طبقات الصحابة
٥٠٧	 أكثر الصحابة رواية
٥٠٧	 كتاب مسند بقي بن مخلد
٥٠٩	 كتاب مسند الامام أحمد وعدد أحاديثه
٥١٢	 العبادلة من الصحابة

٥١٣	 أول الصحابة إسلاماً
٥١٤	 آخر الصحابة موتاً
٥١٧	 بم تعرف صحبة الصحابي
٥٢٠	 التابعون
٥٢٥	 المخضرمون
٥٣١	 رواية الأكابر عن الأصاغر
٥٣٢	 رواية الصحابة عن التابعين
٥٣٧	 المديح
٥٣٩	 الإخوة والأخوات
٥٤٥	 رواية الآباء عن الأبناء
٥٥٢	 رواية الأبناء عن الآباء
٥٥٣	 رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه
٥٥٦	 بهز بن حكيم
٥٥٩	 السابق واللاحق
٥٦٢	 من لم يرو عنه إلا راو واحد
٥٧٣	 من له أسماء متعددة
٥٧٧	 الأسماء المفردة والكنى
٥٩٤	 الأسماء والكنى
٥٩٦	 مَنْ لا يعرف بغير كنيته
٥٩٩	 مَنْ له كنيّتان إحداهما لقب
٦٠١	 مَنْ له كنيّتان
٦٠٢	 مَنْ له اسم معروف واختلف في كنيته
٦٠٣	 مَنْ عُرِفَ كنيته واختلف في اسمه

٦٠٤	 مَنْ اختلف في اسمه وكنيته
٦٠٥	 مَنْ اشتهر بكنيته دون اسمه
٦٠٧	 من اشتهر بالاسم دون الكنية
٦٠٩	 الألقاب
٦١٨	 المؤتلف والمختلف في الأسماء ونحوها
٦٢٦	 المتفق والمفترق من الأسماء ونحوها
٦٣٢	 نوع يتركب من النوعين قبله
٦٣٦	 صنف آخر مما تقدم
٦٣٨	 المنسوبون إلى غير آبائهم
٦٤٦	 النسب التي على خلاف ظاهرها
٦٥٠	 المبهمات من الأسماء
٦٥٣	 وفيات الرواة وأعمارهم
٦٦٤	 الثقات والضعفاء
٦٦٨	 من اختلط آخر عمره
٦٧١	 الطبقات
٦٧٣	 الموالي من الرواة والعلماء
٦٧٧	 أوطان الرواة وبلدانهم

١٠ - فِهْرَس الفهارس

- ٦٨١ - فهرس أنواع علوم الحديث على ترتيب المؤلف
- ٦٨٤ - فهرس أنواع علوم الحديث على الترتيب الهجائي
- ٦٨٧ - فهرس الأحاديث والآثار
- ٦٩٦ - فهرس الأعلام
- ٧٣٢ - فهرس الكتب
- ٧٣٧ - فهرس الرواة المذكورين بجرح أو تعديل
- ٧٤٢ - فهرس الفوائد
- ٧٥٠ - مسرد المراجع والمصادر
- ٧٧٧ - الفهرس الإجمالي العام
- ٧٨٤ - فهرس الفهارس